حاشية على البيضاوي
من اوله الى اواخر النساء
لامير بادشاه البخاري

تفسير سورة الفتح
للمولى المزبور
رحمه الله

ورسالة في تكفير الحج
الصغائر والكبائر
للمولى المزبور

ورسالة للمولى المزبور
في اهداء الختمة بالسبعة

ورسالة له في بيان
الحاصل بالمصدر

ورسالة له في تحقيق
حرف قد

RAĞIP P.
Ka. Nu.
154
155

احمد بادشاه

سورة الفاتحة سورة البقرة
سورة آل عمران سورة النساء

حسبي ... ونـ...
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وكفى عبده

١٥٥

T. C.
MİLLİ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KİTAPLIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 114 / 1-6

RAĞIP P.
Ka. Nu.
154

رسائل

بسم الله الرحمن الرحيم

قال العلامة وحيد دهره وفريد عصره مولانا الاستاذ محمد امين الشهير بامير بادشاه البخاري الحسيني تغمده الله بغفرانه واسكنه فسيح جنانه قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان الى اخره قيل صدر الكتاب بالحمد لله مع ان ما في التنزيل او هو تبارك الذي الى اخره يشاركه في افادة التحميد بتوافق الكتاب المجيد على انه المتعارف في هذا المقام والانسب بمقتضاه ولا يخفى ان الحاجة الى العذر انما تكون عند ارتكاب خلاف الظاهر وما صدر به هو الحمد اللهم الا ان يقال بعد التزام الاقتباس الظاهر ذلك لكن حينئذ يقع التعارض بين مقتضى المقام ومقتضى الاقتباس فالاولى رعاية المقام ويؤيد ذلك توهم في بادي الراي انه بصدد قراءة تلك السورة ثم افيد انه رتب استحقاق الحمد على تنزيل القران الى اخره لبراعة الاستهلال على انه اعظم النعم لانه مصدر الى الكمال وبه نظام المعاش ونجاة المعاد وان ذكر التنزيل الدال على التدرج والتكثير اشارة الى كيفية انزاله وان انزل جملة الى سماء الدنيا فانه انزل في ثلث وعشرين سنة على حسب المصالح وفيه تسهيل ضبط الاحكام والوقوف على دلائل النظم والفرقان مصدر فرق بين الشيئين اذا فصل بينهما وهو فارق بين الحق والباطل والمحق والمبطل باعجازه او بفصول بعضه عن بعض في النزول وتنزيله باعتبار المبلغ كما يقال نزل من العصر حكم

الامير او هو مجاز من الانحطاط الاعلى رتبة لان حقيقته تحريك الشيء من العلو الى السفل وهو لا يتصور فيه واضافة العبد تشريف له وتنبيه على اختصاصه به مبالغة من حيث الانقياد لحكمه وضمير يكون للعبد او الفرقان او لله والنذير المنذر او الانذار وصفا للفاعل او الالة بالمصدر مبالغة وتخصيصه بالذكر لانه اهم ولانه يعم العالمين بخلاف البشارة اذ الكفار لا يبشرون واللام محمولة على الغاية دون الغرض عند من لا يجوز كون افعال الله معللة بالاغراض قوله فتحدى الى اخره قيل التحدي طلب المعارضة واصله في الحداء يتبارى فيه الحاديان وفي القاموس الحديا المباراة وقد تحدى انتهى فعلم انه جاء في اللغة بمعنى المعارضة فلا حاجة الى ارتكاب ذلك وهو معطوف على نزل والفاء للترتيب في الوجود ولا يضر كون التحدي في اثناء تنزيل القران اذ القصر تعقيب جنس التحدي بالنظر الى جنس التنزيل فان القران يطلق على الكل والجزء مشتركا معنويا فتنزيل البعض تنزيل القران والترتيب في الرتبة اذ التنزيل اشرف واعلى وفي ذكر الاقصر مبالغة في تعجيزهم والمصاقع جمع مصقع بكسر الميم البليغ العالي الصوت كذا في القاموس ورفع كناية عن كماله في البلاغة او في الزمان الاول لكان يستحي الفصيح المفضول ان يرفع صوته في حضرة من هو افضل منه والعرب العرباء الخلص منهم كالعرب العاربة اخذ من لفظه فاكد به كظل ظليل وليل اليل ومن تبعيضية اذ اريد بهم ما هو اعم من الفصحاء وبيانية ان خص بهم كذا قيل والوجه انها تبعيضية على التقديرين لان مصاقع الخطباء اخص من مطلق الفصحاء وفي القاموس الخطبة الكلام المنثور المسجع ونحوه ورجل خطيب حسن الخطبة بالضم قوله فلم يجد اي فلم يجدهم او لم يصب اشارة الى ما في الرضي من ان وجه الاصابة التي على صفته ومن خصائص

افعال القلوب انك اذا اوجدته على صيغة لزم ان تعمله عليها بعد ان لم
يكن معلوما انتهى • فحمله اولا على الاصابة العلمية المستدعية للمفعولين
تعدد له المفعول الاول وثانيا على مجرد الاصابة من غير اعتبار العلم فلم
يحتج الى المفعولين • وقوله به متعلق بيجد والبا للسببية اي لم يجد بسبب
ذلك الطلب للمعارضة نذيرا او مستقر حال منهم او تقديرا • والبا بمعنى
مع والضمير للفرقان ولاقصر سورة او للعبد كذا قيل ولا يخفى ما فيه
من التكلف • والوجه ان يقال انه متعلق بتقدير التضمنه معنى الطاقة
او الكفالة في القاموس ما لي به طاقة والقبيل الكفيل وقد قيل انتهى
والضمير راجع الى المفهوم ضمنا وهو للاتيان بمثله • والقدير في
الاصل مبالغة القادر والمقام يقتضي تجريده فيهما ويجوز ان يلاحظ
النفي اولا ليكون تاكيد النفي لا نفي التاكيد فيكون من قبيل وما انا بظلام
للعبيد • وافراده وتذكيره على تقدير كون المعنى لم يجد منهم احدا لكونه
على صيغة المصدر او بتقدير موصوف نحو فريقا • قوله والمفحم الى
اخره • في القاموس المفحم من لا يقدر يقول شعرا من جاه فافحمه صادفه
مفحما تصدى اي تعرض • في القاموس عارض فلانا بمثل صنيعه اي اتى
بمثل ما اتى ومنه المعارضة كان عرض فعله كعرض فعله • قال بعض
المحققين وهذا يدل على وجود التصدي للمعارضة وما في الكشاف
وهو فلم يتصد للاتيان بما يوازيه او يدانيه واحد من فصحائهم يدل
على عدمه • ولا يخفى انه ابلغ من وجهين وكانه ترك التصدي الواقع من
بعضهم منزلة العدم او لم يعده من الفصحا انتهى • الظاهر ان قوله
من وجهين اشارة الى ان عدم التصدي للاتيان بما يوازيه مع كمال الحاجة
اليه ادل على العجز من عدم الاتيان بعد التصدي وفوق هذا عدم التصدي مع
للاتيان بما يداني لعدم احتمال ان يكون ذلك لقلة المبالاة هذا ونحو

التصدي ممن يعتد ببلاغته لم يثبت بل يثبت ما يفهم منه خلافه وعدنان
من اجداد النبي صلى الله عليه وسلم لم يتجاوزه في بيان نسبه وقحطان قيل
ابو اليمن • وفي القاموس قحطان بن عامر بن شالح ابو حي وقيل في حسبانهم
انهم سحروا اعتراف بانهم صادفوا منه ما هو خارق للعادة معجزا اياهم
عن المعارضة • ويرد عليه انه اعتراف بالعجز من حيث السحر واشعار
بوجود قدرة الاتيان بالمثل فيه وانهم ويجاب بان المراد اظهار الحسبان
دفعا للخجالة وتلبيسا على سفهائهم الا انهم ظنوا ذلك في نفس الامر
لان الاخبار تدل على انهم كانوا يعرفون انه ليس بساحر فما ورد في الكتاب
والسنة من نسبتهم له الى السحر محمول على المكابرة والمعاندة • قوله
ثم بين للناس ما نزل اليهم الى اخره • قال بعض المحققين متوسط نزل
اليه مما امروا به ونهوا عنه ومما تشابه عليهم انتهى • يعني ان القران
منزل الى الرسول اولا وبالذات والى الامة ثانيا وبالعرض كالحركة
بالنسبة الى السفينة وجالسها ويلزمه التجوز في نسبة التنزيل اليهم •
وقوله تعالى لقد انزلنا اليكم كتابا فيه ذكركم يبعد كونها حقيقة لانها
الاصل في الاطلاق ويؤيده عموم الخطابات ولا ينافيه نزول جبريل
عليه والاختصاص الوحي به فهو الفرد الكامل المعد ممن انزل عليه القران
الواسطة في التبليغ نظيره ان المسافر اذا انزل بداره نزل ببلده حقيقة
وقوله فامركم الى اخره • اشارة الى ان بيانه لم يعم جميع اجزاء المنزل
لكنه غير مقصور على ما ذكر لانه بين كثيرا من القصص والمواعظ لمزيد
التفصيل من غير تشابه • قوله حسب ما عن لهم • اي على قدره
والسين فيه مفتوحة وقد تسكن لضرورة الشعر • في القاموس عن يعني
اذا ظهر امامك واعترض وفيه اشارة الى ان بيانه على قدر ما تقتضيه
المصالح وقد يطلق البيان على نفس التبليغ كما في قوله تعالى وما ارسلنا

من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم • وقوله ليدبروا اصله ليتدبروا
قلبت التاء دالا وادغمت اي ليتفكروا فيها فيعرفوا ما يدبر ظاهرها من
التاويلات الصحيحة والمعاني المستنبطة • ويرد عليه انه بعد البيان
لا يحتاج الى التفكر لمعرفة ما ذكر ويجاب بانه لم يبين جميع الايات بل
البعض ليتفكر في نظايرها ويستنبط منها على طبق ما بينه • هذا وقد
يكون اللفظ بحيث لا يمكن التفكر فيه الا بعد البيان في الجملة كما لا يخفى
قوله وليتذكر ليتعظ ذكره فتذكر اي وعظه فاتعظ وتبتل اليه
تبتيلا من قوله وانقطع اليه بالعبادة وجرد نفسك عما سواه وهذه
الزمرة ومراعاة الفواصل وضعه موضع تبتلا فالمعنى ليتعظ اولوا
الالباب على التنازع واعمال الثاني واللباس واللب العقل فانه خلاصة
الانسان وكلمة ثم لتراخي التبيين عن التدبر باعتبار اخره فانه امر ممتد
قوله فكشف قناع الانغلاق الى اخره • في القاموس الكشف الاظهار
ورفع شيء عما يواريه ويغطيه والمقنع والمقنعة ما تقنع به المراة راسها
والقناع بالكسر اوسع منه والانغلاق ضد الانفتاح والاضافة
كما في لجين الماء والكشف ترشيح للتشبيه ويحتمل المكنية والتخييل والتركيب
تشبيها لهذا الخفا بخفا ما تحت القناع • وقد فسر المحكم في ال عمران
بما احكمت عبارته بان حفظت من الاحتمال والتشابه بالا يكون محتملا
لا يتضح مقصودها لاجمال او مخالفة ظاهر الا بالفحص والنظر والظاهر
قوله تعالى منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات بعد قوله
هو الذي انزل عليك الكتاب انحصاره فيهما فيلزم باعتبار التقابل
انضاح المقصود في المحكم وعدم الحاجة الى الفحص فما معنى كشف الاغلاق
عنه فقيل المراد تنزيلها مكشوفة الانغلاق كما اذا قيل للخياط وسع الكم
وهذا على تقدير ارجاعها الى العبد كما هو المتبادر من الافهام والمعاني

والبيان

والبيان فالتوجيه ان يراد بالمحكم والمتشابه غير ما فسر به هناك
في الدر المنثور المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتاويل
والمتشابه ما استاثر الله بعلمه وقيل ما لا يحتمل من التاويل الا وجها
واحدا والمتشابه ما احتمل اوجها • وقيل ما كان معقول المعنى والمتشابه
بخلافه الى غير ذلك وفيه ما فيه • وقيل المحكم قبل التبليغ كان مخفيا
لفظا ومعنى وبالتبليغ كشف عنه الغطا • وقوله هن ام الكتاب اي
اصله يرد اليها غيرها والقياس امهات فافرد على تاويل كل واحدة
او على ان الكل بمنزلة اية واحدة • في القاموس الرمز ويضم ويحرك
الايما بالشفتين او العينين والحاجبين والفم واليد او اللسان
والمراد ما افيد لا بطريق الظهور • والخطاب توجيه الكلام الى الغير
ما يخاطب به وتاويلا وتفسيرا منصوبان على المصدرية لانهما نوعان
من الكشف • وقيل التفسير للمحكمات والتاويل للمتشابهات في القاموس
الفسر الابانة وكشف المغطى كالتفسير • ونقل عن ثعلب ان التفسير
والتاويل واحد ثم قال وهو كشف المراد عن المشكل والتاويل رد احد
المحتملين الى ما يطابق الظاهر • وفي الكواشي التاويل ما يتعلق بالهداية
والتفسير بالرواية • قوله وابرز غوامض الحقايق الى اخره •
التبرز الظهور بعد الخفا وابرز الشيء اخرجه الغامض من الكلام
خلاف الواضح واللطيف من الكلام ما غمض معناه وخفي والدقيق ضد
الغليظ والامر الغامض والخفي الا الانكشاف ملكة بملكه ملكا مثلثة
وملكة محركة ومملكة بضم اللام او يثلث احتواه قادرا على الاستبداد به
والملكوت كرهبوت العز والسلطان والمملكة والتا للمبالغة والخبايا
جمع خبية يقال خباه فاختبا اي ستره فاستتر والقدس الطهر والجبروت
الكبر والعظمة قال بعض المحققين المراد بالخبايا صفات الله تعالى

وذكرها بعد الخفايا تخصيص بعد التعميم ويكون حينئذ عطف على الخفايا
ويجوز عطفه على غوامض بناء على تفسيرها بصفات الافعال وايد
هذا بقوله ليتفكروا اذ المناسب كون الابراز باعتبار تعلقه بالغوامض
واللطايف معللا بالتجلي وباعتبار تعلقه بالخفايا معللا بالتفكر
لان صفات الذات في نهاية الاشراق والعقول ضعيفة لا تطيق النظر
اليها الا بواسطة اثارها وهي صفات الافعال كما اذا انكسفت بعض
الشمس جرت العادة بان يوضع طشت فيه ماء حتى نرى فيه ويمكن النظر اليها
وهو وجه ما ذكره الاصفهاني في قول المصنف في ديباجة الطوالع
ابراز اللاهوت • عن استار الجبروت • من ان اسرار اللاهوت وهي
صفات الذات وراء استار الجبروت اي صفات الافعال انتهى • وحاصله
ان صفات الافعال بالنسبة الى صفات الذات كالطشت بالنظر الى
الشمس وان العقول تقدر على التفكر في الاولى دون الثانية وهذا
يقتضي تفسير الخفايا بصفات الافعال سواء عطفت على غوامض وعلى
خفايا لان توجيه التعليل بالتفكر موجود على التقديرين قوله
ولا فرق بين ان يكون متعلق ابرز او فاض بتجلي • ذكر الشيخ جلال الدين
السيوطي في الاتقان في تفسير قوله عليه السلام لكل اية ظهر وبطن
ان ظهرها ما ظهر من معانيها لاهل العلم بالظاهر • وبطنها ما تضمنه
من الاسرار التي اطلع الله عليها ارباب الحقايق انتهى • وكانه اشار
بقوله فكشفنا الى اخره الى الاول وبقوله وابرز الى اخره الى الثاني فغوامض
الحقايق عبارة عن الاسرار المتعلقة بالحقايق الكونية ولطايف الدقايق
عن المتعلقة بالحقايق المغيبة عن الحس والشهادة ولهذا رتب على ابرازها
تجلي ما ذكرنا لان الاسرار مطلقا منقسمة الى ما يتعلق بالملك وهو عالم الحس
والشهادة والى ما يتعلق بعالم الملكوت وهو عالم الغيب والى ما هو

خارج

خارج عنهما من تجليات الصفات الازلية والذي لا تطيقه العقول
انما هو تجلي الذات المشار اليه بقوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل الاية
والله اعلم • قوله وتمهد لهم قواعد الاحكام الى اخره • القواعد
المسايل والحكم خطاب الله المتعلق بفعل المكلف فيندرج فيها ما يتعلق
بالاعتقاد لانه فعل القلب وتمهيد الامر تسويته واصلاحه واو ضاعها
عبارة عن هيئاتها الحاصلة من اسبابها وشروطها وعللها وحكمها
واوقاتها الى غير ذلك ونصوص الايات صرايحها ولوامعها ما يلمع فيها
باشارتها • والاجلاع جمع لامع اولمع كضو واضوا في القاموس الجرس
بالكسر العذر وبحركة وبفتح الراء وبكسر الجيم وكلما استقذر من العمل
والعمل المودي الى العذاب • والشك والعقاب والغضب انتهى •
وكل ذلك محتمل ههنا لان اذهاب الرجس بكل واحد من هذه المعاني انما
يتحقق بتصحيح الاعتقاد والاعمال وهو موقوف على معرفة الاحكام
المذكورة • قوله لمن كان له قلب الى اخره • قال المصنف في تفسير
قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب اي قلب واع يتفكر في
حقايقه او القى السمع اي اصغى لاستماعه وهو شهيد حاضر بذهنه
ليفهم معانيه او شاهد بصدقه فيتعظ بظواهره • وينزجر بزواجره
وفي تنكير القلب وابهامه تفخيم واشعار بان كل قلب لا يتفكر ولا
يتدبر • قوله ومن لم يرفع اليه راسه الى اخره • اي الى النبي صلى
الله عليه وسلم او الى القران اي لم يلتفت اليه وفيه اشعار بغاية
علو مرتبته لان الشي اذا كان فوق الراس لا يمكن النظر اليه الا برفعه
ليقال طفيت النار كسمع طفوا اذهب لهبها • والنبراس المصباح والمراد
به الاستعداد الجبلي ونور العقل والضمير لمن وذمه حقره وطرده
واخزاه وصلي النار كرضي وبها صليا قاسى حرها والسعير النار ولهبها

قيل وفي بعض النسخ سيصلي عداه عن الجزم ليفيد الجزم . قوله
فيا واجب الوجود الى اخره . الفاسببية رابطة لما بعدها بشرط
مفهوم من الكلام السابق اعني من كان لهذه المثابة من السعي في اعلاء
كلمتك والشفقة على خلقك فصل عليه يا واجب الوجود الغني بالذات
يقال فاض الماء يفيض فيضا اذا كثر حتى سال . وفايض الجود وصف
بحال المتعلق كواجب الوجود اي فايض جوده وواجب وجوده . قوله
عناه قيل بفتح الغين المعجمة والمد النفع . وفي القاموس ما فيه
غناء ذاك اي اقامته وتواري بمعنى تواسي تساوى والمراد مساواتها
نفعه او اقامته الذين بحسب ما يقتضيه جود الكريم . قوله
ويجاري عناه بفتح العين المهملة والمد التعب وفي يجاري وتواري جناس
مضارع وفي عناه وعناه جناس مصحف والبنا نقيض الهدم بناه بناء
وبنيانا وبنيانا والمراد بالبنيان ههنا ما بناه من اركان الاسلام
المشار اليه بقوله بني الاسلام على خمس وفي بعض النسخ بنيانه والعين
يعم الصحابة والتابعين والعلماء العاملين الى يوم الدين رضي الله عنهم
اجمعين البركة النماء والزيادة . قوله واسلك بنا قيل البا للكد
على التكرير والدوام فان السلك بالفتح بمعنى الادخال قال تعالى
كذلك سلكناه في قلوب المجرمين انتهى . وكان الدوام يفهم من الملا
المحمول على الكمال ومسالك كمالاتهم عبارة عن الطرق الموصلة لهم الى
مراتبهم العلية ادخل الدعا لنفسه بين الصلاة والسلام الموعود بهما
بالاستجابة ليستجاب ببركتهما . قوله وبعد فان اعظم العلوم
مقدارا الفا الداخلة عليها لتوهم اما في هذا المقام لكثرة وقوعها فيه
كما وقع في الشعر جر المعطوف على خبر ليس بناء على توهم الباء . وقيل
اما محذوف وعوض عنها الواو والمقدار القدر وشرف العلم يكون

بشرف

بشرف موضوعه وشرف معلومه وشرف غايته وشدة الاحتياج اليه
وعلم التفسير حاز الامور الاربعة موضوعه كلام الله تعالى معلومه مراده
تعالى غايته الاعتصام به . واما الرابع فانه الركن الاعظم من ادلة
الشرع ومرجع ما سواه ومنبع للمعارف واسرار الحق سبحانه فمن يروم
تحقيق العلم والمعرفة تكميلا لنفسه وتقربا الهاما من حضرة القدس لابد
له منه وهذا المجموع لم يتحقق في غيره فلا يرد ان الكلام مبنى الشرع اذ
لولا ثبوت الصانع وصفاته لم يتصور ما عداه من العلوم الشرعية
فهو اشرف وان حاجة الخلق الى الفقه اشد اذ به انتظام صلاح الدنيا
والدين على انا نقول ان الخروج عن التقليد في الايمان المختلف في صحته
انما يحصل بما هو خلاصة الادلة الكلامية من الانتقال من نظام عالم
الصنع الى الوجود والوحدة والعلم والقدرة وغير ذلك وهو حاصل
للعامة كما عرف غاية الامر انهم لا يعلمون الاصطلاحات والتفاصيل
وطرق دفع شبه المخالفين فهو فريضة على الكفاية وهو معارض بما فيه
من احتمال الغواية الموجب للقول بتحريمه من كثير من ائمة الدين فان اكثر
الطبايع لا تخلوا عن شايبة ميل عن الاستقامة فقد يميل الى شبهة بعض
المبتدعة ولخوض على الحق وظهور وجهها اعاذنا الله تعالى منه . وايضا
فالسمعيات من الكلام دليلها القرآن وما يتوقف حجيته عليه وما يستقل
باثباته العقل لا اعتداد به يستند اليه في القاموس المنارة في الاصل
النور موضع النور كالمنار والمنار العلم والمراد ههنا محل النور المعنوي
قوله علم التفسير الى اخره . هو العلم الباحث عن احوال كلام الله
من حيث الدلالة على المراد في الاتقان التفسير تفعيل من الفسر وهو البيان
والكشف . ويقال هو مقلوب السفر وهو اسم لما يعرف به الطبيب
المرض . وقال ابو حيان التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بالفاظ

يقال اسفر الصبح اذا اضاء
وقيل ماخوذ من التفسرة
مح

القران ومد لولاتها واحكامها الافرادية والتركيبية ومعانيها التي
تحمل عليها حالة التركيب وتتمات لذلك وفي الاتقان قد اجمع العلماء
ان التفسير من فروض الكفايات ، واجل العلوم الثلاثة الشرعية قال
الاصبهاني اشرف صناعة يتعاطاها الانسان تفسير القران وفيه
من اراد تفسير الكتاب العزيز طلبه اولا من القران فما اجمل منه في
مكان فقد فسر في موضع اخر وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع
اخر ، **قوله** وتبين العلوم الدينية وراسها فيل لبقاد عليها
وتوقفها عليه لكونه مرجع اعظم ادلتها ، **قوله** لا يليق لتعاطيه
الى اخره ، في القاموس برع وبرك براعة وبروعا فاق اصحابه في
العلم وغيره او تم في كل فضيلة وجمال ، قال بعض المحققين فيه ان
كونه رئيس العلوم الدينية وراسها يستلزم توقفها للبراعة عليه
فكيف يتوقف تعاطيه على وجه اللياقة عليها ، واجاب بان المراد
ان الاخذ من كتب التفسير والتكلم بكلامهم متوقف على البراعة في العلوم
الدينية انتهى ، كانه فرق بين تعلمه وبين اخذه من الكتب والتكلم بكلام
المفسرين والاشكال انما يرد واذا اريد بالتعاطي التعلم والاخذ
لا يستلزم التعلم فان المعلم ياخذ من الكتب ثم قال وفيه ما فيه كانه
اشارة الى بعد ارادة هذا الظاهر او ان تحصيل هذا العلم بعد تكميل
العلوم الدينية كما هو عادة المخلصين ، ولا يخفى عليك ان البراعة
فسرت بمعنيين وفي القاموس والاشكال انما يرد على الثاني اذا حمل على
حقيقته اذ على الاول يحمل العلوم الدينية على ما عداه وقرينته في
غاية الظهور ، **قوله** في الصناعات الى اخره ، الصناعة ملكة
يقتدر بها على استعمال الموضوعات ما نحو غرض من الاغراض على وجه
البصيرة بحسب الامكان قسم منها يحصل بمجرد النظر والاستدلال

كالطب

كالطب وقسم لا يحصل الا بمزاولة العمل كالخياطة وهذا القسم يخص باسم
الصناعة في عرف العامة ، ولقد احسن في التعبير عن الشرعيات
بالعلوم وعن هذه بالصناعات ، **قوله** الادبية سميت بها
لتوقفها اداب المحاورة والدرس عليها وعرفوه بعلم يحترز به عن الخلل
في كلام العرب لفظا او كتابة وقسموه الى اثني عشر قسما اللغة والصرف
والاشتقاق والنحو والمعاني والبيان والعروض والقافية وهي اصول
والخط وقرض الشعر والانشاء والمحاضرات وهي فروع ، ومنها
التواريخ والبديع ذيل المعاني والبيان والمراد منها ههنا ما له مدخل
في التفسير ، **قوله** ولطالما احدث نفسي الى اخره ، جواب قسم
محذوف وما كافة وحقها ان تكتب موصولة كما في ربما وانما ونحوهما
او مصدرية مع مدخولها فاعل طال اي طال التحديث وكتبتها متصلة
ووقوع الفصل بينها وبين مدخولها كما في قوله ، فقد طالما باءل
مروان النعم ، يريد الاول تقال ال على القوم اولا وايالة وفي صفوة
الشي بالحركات الثلاث خالصة وعند سقوط التاء بالفتح لا غير ، قيل
المراد بعظماء الصحابة علي وابن عباس وابن مسعود وعمرو بن العاص وابن
الزبير وابن عمر وابي بن كعب رضي الله عنهم ، وصدرهم علي عن ابن عباس
ما احدث من تفسير القران فعن علي بن ابي طالب غير ان المحفوظ عن ابن
عباس اكثر من المحفوظ عن علي وابن مسعود كان يقول نعم الرجل عبد الله
ابن عباس وهو الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
فقهه في الدين ، وقال علي بن عباس كانما ينظر الى الغيب من وراء ستر
رقيق ، وقيل المراد بعظماء التابعين الحسن البصري فانه ادرك من الصحابة
مائة وثلاثين ومجاهد فانه قرا على ابن عباس قراءة تحقيق واتقان ،
وسعيد بن جبير قرا على ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وغيرهم

كعلقمة وعكرمة والضحاك بن مزاحم وابن زيد وغيرهم ٭ عبد الرزاق وا
علي الفارسي وعلي بن طلحة وامثالهم ومنهم محمد بن جرير الطبري وابو
اسحق الزجاج ٭ ونكت جمع نكتة وهي اللطيفة المستخرجة من نكت في الارض
بالقضيب اذا ضرب فاثر فيها سميت بها لحصولها بالفكر غالبا ومن
تفكر في شيء ينكت في الارض باصبعه او شيء في يده عادة او شبه الفكر
بالنكت لمباشرته في القلب ٭ وبارعة اي فائقة ورائعة اي معجبة ٭
في القاموس استنبط الفقيه استخرج الفقه الباطن بفهمه من نبط البئر
استخرج ماءها والاستفعال لما فيه من الكلفة وفيه اشعار بتشبيه العلم
بالماء احدهما سبب لحياة الاشباح والاخر للارواح من فاضل بيان
عن قبل ويحتمل التبعيض كانه يريد صاحب الكشاف والامام الرازي
والراغب الاصفهاني ٭ والاماثل جمع الامثل اي الافضل ٭ والمسالة
الفضل المعزية للسنوية والائمة الثمانية ٭ نافع وابن كثير وابو عمرو
وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وابو محمد يعقوب بن اسحاق ومنهم
شيخان اخران ابو جعفر يزيد بن قعقاع المخزومي المدني وابو محمد خلف بن
هشام ٭ ينبطني اي يعوقني ٭ والمراد من الخلوص من التردد والموجب للتوني

ترجمة المصنف رضي الله عنه

هو الامام القاضي ناصر الدين ابو الخير عمر بن محمد بن علي الشيرازي
البيضاوي من قرية يقال لها البيضاء من عمل الشيراز ٭ وقال الاسنوي
في طبقات الشافعية كان عالما بعلوم كثيرة صالحا خيرا صنف التصانيف
المشهورة في انواع العلوم ٭ منها مختصر الكشاف ٭ ومختصر الوسيط في
الفقه المسمى بالغاية ٭ والمنهاج في اصول الفقه ٭ وتولى قاضي القضاة
باقليمه وتوفي في سنة احدى وستين وسبعمائة ٭ وقال القاضي تاج الدين
السبكي في الطبقات كان اماما مبرزا نظارا صالحا متعبدا زاهدا

صنف الطوالع والمصباح في اصول الدين وشرح المصابيح في الحديث
وولي قاضي القضاة بشيراز ودخل تبريز وناظر بها وصادف دخوله
مجلس درس قد عقد بها لبعض الفضلاء فجلس في اخريات القوم بحيث
لم يعلم به احد ٭ فذكر المدرس نكتة زعم ان احدا من الحاضرين لا يقدر
على جوابها وطلب من القوم حلها والجواب عنها فان لم يقدروا فالحل
فقط فان لم يقدروا فاعادتها فقط ٭ فلما انتهى من ذكرها شرع
البيضاوي في الجواب فقال لا اسمع حتى اعلم انك فهمتها ٭ فخيره بين
اعادتها بلفظها او معناها فبهت المدرس وقال اعدها بلفظها
فاعادها ثم حلها وبين ان في تركيبه اياها خللا ثم اجاب عنها
وقابلها في الحال بمثلها ودعى المدرس الى حلها فتعذر عليه ٭ فاقامه
الوزير وادناه الى جانبه وساله من انت فاخبره انه البيضاوي
وانه جاء في طلب القضاء بشيراز فاكرمه وخلع عليه في يومه ورده
وقضى حاجته ٭ ذكره الامام الحافظ جلال الدين السيوطي في حاشيته
على التفسير ٭

سورة الفاتحة

قوله سورة فاتحة الكتاب فاتحة الشيء اوله وهي في الاصل
مصدر بمعنى الفتح كالعافية سمي به لان الفتح يتعلق به اولا وبتوسطه
يتعلق بالمجموع فهو المفتوح او الاول وصفة جعلت اسما لما ذكر تنزيلا
للواسطة منزلة الفاتح والتاء للنقل وقيل للمبالغة ٭ والكتاب يطلق
على مجموع القران وعلى القدر المشترك بينه وبين اجزائه والمراد
الاول لانها اولها بالنسبة الى المجموع لا القدر المشترك والاضافة
لامية وصار المركب علما للسورة المشخصة عرفا على سبيل الغلبة
ولا يضر التعدد باعتبار تعدد القاري والقراءة في تشخصها
العرفية كما صرح به المحققون ٭ قوله وتسمى ام القران الى اخره

في العطف اشارة الي ما يفهم من قوله سورة فاتحة الكتاب اعني تسمي
فاتحة الكتاب لانه يستدعي المعطوف عليه وهذا انسب مما قيل
انه معطوف علي خبر المبتدا المحذوف والتقدير هذه سورة الي اخره
وتسمي ام القران في صحيح البخاري في وجه تسميتها فاتحة الكتاب لانه
يبدا بكتابتها في المصاحف وبقراتها في الصلوة • قوله لانها مفتتحة
ومبداوه قبل تعليل التسميتين علي ترتيب اللف والنشر لكن تعلق
الجار بما يفهم ضمنا والتقدير تسمي فاتحة الكتاب وام القران لئلا يلزم
توارد العاملين علي معمول واحد ويحتمل ان يكون كل احد تعليلا لكل
واحد • فقوله ومبداوه عطف تفسيري لمفتتحة وتوطية لما بعده
المتعلق بالتسمية الثانية غير انه لا يظهر فايدة ذكر الاصالة والتشا
اذ ليس في الفاتحة سوي المبداية وان كانتا موجودتين في المنقول
عنه وهي الوالدة نعم الام في اللغة الاصل • ومنه يقال للوالدة
الاصل وحينئذ لا يناسب ذكركان لان الجزء الاول من الشي اصل يبني
عليه باقي الاجزاء من حيث انها اجزاء متاخرة • وقيل شبهت بام القري
فكما انها بسطت الارض منها كذلك بسط القران من الفاتحة لكونها اجمال
الكل • قوله اولانها تشمل علي ما فيه الي اخره • اي اصول معاصده
والقصص والعبر والامثال يرجع الي واحد منها • فان قلت علي تقدير
كون المعطوف عليه تعليلا للتسميتين علي سبيل التوزيع لزم كون
المعطوف علي نمطه ولا يستقيم ذلك • قلت الامر كذلك ان حمل علي ظاهره
واما اذا اعتبر الترديد بين هذا وبين ما تضمنه التعليل الاول وهو
ما يتعلق بالتسمية الثانية فيستقيم علي انه يمكن ان نجعل تعليلا
للتسميتين معا لان السورة اذا كانت اجمالا لجميع ما عداها كانت لما
عداها بمنزلة العنوان للكتاب وعنوان الكتاب يكون فاتحته قوله

والتعبد

والتعبد بامره ونهيه قال بعض المحققين التعبد اي التكليف وهو في
اياك نعبد لان العبادة قيام العبد بما تعبد به من احمال الاوامر والنواهي
انتهي • فان قلت هذا لا يفيد كون المراد به التكليف بل يفيد ان يراد
به ما هو وصف العبد وهو التنسك كما في القاموس • قلت قوله تعالي
اياك نعبد حكاية عن لسان العباد تعليم لهم وطلب العبادة منهم فهو
تكليف لهم بها بقي الكلام في تفسير التعبد بالتكليف • قلنا جا في اللغة
تعبده اي اتخذه عبدا • ثم قال وفي الصراط المستقيم ايضا اذ المراد به
ملة الاسلام وبيان الوعد والوعيد في انعمت عليهم الي اخره • وفي
يوم الدين اي الجزاء • ثم قال في وجه الحصر اذ المقصود من انزال القران
ارشاد الانسان الي سعادة الدارين وذلك بمعرفة المولي والتوصل
اليه بما يقربه والتنصل مما يبعده ولا بد فيهما من باعث وزاجر هو
الوعد والوعيد • قوله او علي جملة معانيه الي اخره • اي ما يرجع
اليه مجموع معانيه والامور المذكورة هنا مستفادة من المذكورة في
الوجه الاول لان الحكم النظرية وهي الاحكام الاعتقادية تستفاد
من اجرا صفة الكمال علي الله سبحانه والاحكام العملية تستفاد من نعبد
التكاليف المشار اليها بالتعبد والاطلاع المذكور يستفاد من الوعد
والوعيد ونوقش بان الاطلاع من مقولة العلم والمقام في معلومات تكيف
بعد منها • والجواب ان المراد به ما به الاطلاع بقرينة المقام ولا يخفي
ما في ذكر المراتب في السعدا والمنازل في الاشقيا من اللطف لا يقال
كثير من السور تشتمل علي ما ذكر فما وجه اختصاصها بهذا الاسم لعدم
الاطراد وجه التسمية علي انها متقدمة علي ساير السور وضعا بل
نزولا علي ما ذكره كثير • قوله وسورة الكنز الي اخره عطف علي ام
القران فالاسم هو المركب بخلاف قوله والوافية والكافية فانهما

منصوبا بان معطوفا عليه فالاسم هو المفرد بدون اضافة سورة اليه
على ما في التفسير الكبير. فان قلت هل يجوز جرها بالعطف على جر العلم
قلت صرحوا بالجواز في مثله لامن الالتباس فكانه من قبيل حذف
بعض الكلمة اجرى المثلث مجرى المضاف والمضاف اليه ولذا اعربوا الجز
قال بعض المحققين لكن في مقام بيان الاسم لا امن من الالتباس.
قوله لذلك اي للاشتمال المذكور واي كثر مثل ما فيه مجموع جواهر
تلك المعاني. قوله وسورة الحمد والشكر الى آخره. الشكر وما
بعده بالقياس الى ما سبق ينبغي ان يتعين فيه النصب لكن اختير فيه
الجر لعدم موافقة النقل في اطلاقها بدون اضافة السورة وان
الظاهر كون الاسم فيها مركب. قوله والصلاة منصوب لما
في التفسير الكبير والتيسير من انها سميت الصلاة لكن في التيسير
انها سميت سورة الصلاة ايضا غير ان الحمل على الاولى والجليل لا يلزم
حذف جر العلم في عبارة الكتاب. قوله لوجوب قراءتها في الصلاة
على المذهبين ان اريد بالوجوب ما يعم الفرض والاستحباب فيما عدا
الركعتين الاولين عند ابي حنيفة رحمه الله. او على مذهب الشافعي ان
اريد به الفرض والاستحباب على مذهب ابي حنيفة بان يراد بها ما عدا
الفرض فيشمل الواجب قيل وهذه العلاقة بكون الاسم سورة الصلاة
انسب. وقد يقال في التسمية بنفس الصلوة زيادة مبالغة كما في
رجل عدل فهي ابلغ. قوله والشافية والشفاء لقوله عليه السلام
هي شفاء لكل داء. ظاهر هذه العبارة انها استدلال. ولا يخفى انه لا
الا كونها شفاء في نفس الامر وانه اطلق عليها الشفاء شرعا واما كونه
من اسمائها فلا يفيد فيحمل على ان ذلك كان سببا وباعثا لتسميتها به
واخرج الثعلبي من طريق معاوية بن صالح عن ابي سليمان قال مر اصحاب

البني

النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غزواتهم على رجل قد صرع فقرا بعضهم
في اذنه بام القرآن فبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي ام القرآن
وهي شفاء من كل داء. وعن ابي سعيد الخدري مرفوعا فاتحة الكتاب شفاء
من السم واخرجه ابو الشيخ عنه وعن ابي هريرة معا. قوله لانها
سبع آيات بالاتفاق وهذا بناء على ضعف الرواية. عن الحسن البصري
انها ثماني آيات بعد التسمية وانعمت عليهم آيتين كما في التفسير الكبير
وعدم صحة الرواية عن الجعفي انها ست آيات بعدم عدهما على ما في
القرطبي. والحنفية عدوا انعمت عليهم آية وقالوا التسمية ليست
من الفاتحة. واورد عليهم ان رؤوس الآي تكون متشاكلة او متقاربة
ولا شبهة في انعمت عليهم على ان ما بعده غير مستقل والكل اي اذ لا
دليل على لزوم شيء منهما وما بعده في عدم الاستقلال مثل مالك يوم
الدين ونحوه اتفاقا. والشافعي جعل التسمية منها دون انعمت عليهم
قوله دون انعمت عليهم اختصارا والمراد صراط الذين انعمت
عليهم لان الصلة بدون الموصول والمضاف اليه بدون المضاف لا
آية لان الكل بمنزلة كلمة واحدة. قوله ومنهم من عكس فعد
انعمت عليهم آية دون التسمية ظاهر العكس ان يكون على وفق الاصل
وفيه التسمية آية وانعمت عليهم نصف آية والمناسب في العكس ان يكون
انعمت عليهم آية والتسمية نصف آية كما ذهب اليه بعض الشافعية
لكن يلزم حينئذ عدم التعرض لمذهب ابي حنيفة فالاولى ان يراد
بعدم جعل التسمية آية ما هو اعم فيشمل مذهب ابي حنيفة والبعض
قوله وتثنى اي تكرر في الصلوة في القاموس ثنى الشيء كسعى رد
بعضه على بعض انتهى. ويلزمه التكرر والثاني ما جمع مثنى بالتشديد
على صيغة المفعول من التفعيل بحذف احدى النونين على خلاف القياس

واما جمع مثنى مفعل من الثني وجمع مثناه على صيغة المفعول ويحمل التثنية
على التكرير اندفع ان يقال انها قد تثلث وتربع واما الركعة الواحدة فغير
مشروعة عندنا على ان قوله تكرر في الصلاة لا يقتضي التكرر في كل صلاة
هذا وصلاة الجنازة ليست بداخلة في لفظ الصلاة اذا اطلقت •
او الانزال عطف على الصلوة قال بعض المحققين المناسب بالنسبة الى
الصلوة ارادة الاستمرار من تثنى وبالنسبة الى الانزال ارادة الماضي
على ان التعبير بالمضارع لاستحضار الصورة انتهى • قوله على ان
الى آخره • اشارة الى ان المضارع لدلالته على الحال الحاضر الذي من شانه
ان يشاهد يستحضر تلك الصورة ليشاهدها السامعون فههنا قوله
سمي وتثنى بصيغتهما استحضر صورة وقوع التسمية معللا بالتثنية
وفي المطول ولا يفعل ذلك الا في امر يهتم بمشاهدته لغرابة او فظاعة
او نحو ذلك • ثم لا يخفى ان ارادة الماضي من المضارع لا يكون الا بطريق
المجاز فلا بد من علاقة مصححة ولا يظهر ههنا سوى الاستحضار
المذكور فانه باعتبار تصيير الماضي كالحال • واليه اشار بقوله على ان
الى آخره • ولما كان لازم كلامه الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو غير
جائز دفعه بقوله والمصنف ممن يجوز ارادة المعنيين عن لفظ واحد
وقال او يجوز على بعد ارادة المعنى الاعم وهو وقوع الحال في احد الازمنة
وعندي هذا اقرب من الاول لان مجاز التجريد عن جزء من المعنى شائع
ذائع عند وجود القرينة وايضا استقبالية المضارع الواقع قيدا
لفعل قبله بالنظر الى ما قبله لا بالنظر الى زمان التكلم والظاهر ان
التثنية بعد التسمية لان قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني
مكية وكون التسمية مقرونة به هو المتبادر والتثنية باعتبار
النزول الثاني الواقع بالمدينة والواضع ان كان هو الله سبحانه كما هو الظاهر

فلا

١١

فلا يخفى علمه قبل تحقق المشية وان كان الرسول او غيره فيجوز ان يكون
باعلام الله انها ستنزل ويحتمل انهم سموها بموجب الآية من غير ان
يعلموا انها تنزل ثانيا • قوله ان صح انها نزلت الى آخره • كلمة الشك
باعتبار نزولها ثانيا اذ لم يثبت فيه اثر والوارد انها نزلت بمكة اول
بدء الوحي كذا ذكر الحافظ السيوطي وهو قول ابن عباس وقتادة وابي
ابن كعب وجمهور من بعدهم • وقال مجاهد مدنية وقال الحسين بن
الفضيل لكل عالم هفوة وهذه هفوة مجاهد • قوله وقد صح انها
مكية الى آخره لم يقل وقد صح انها نزلت بمكة لانه ليس بصدد اثبات
ما ذكره في الشرطية بل بصدد بيان كون السورة مكية باصطلاح
المفسرين في الاتقان • اعلم ان للناس في المكي والمدني اصطلاحات
ثلاثة اشهرها ان المكي ما نزل قبل الهجرة والمدني ما نزل بعدها سواء
نزل بالمدينة ام بمكة • الثاني ان المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة
والمدني ما نزل بالمدينة وعلى هذا يثبت الواسطة فما نزل في الاسفار
لا يطلق عليه مكي ولا مدني • الثالث المكي ما وقع خطابا لاهل مكة
والمدني ما وقع خطابا لاهل المدينة • وقوله مكية يحمل على الاول
وقوله لقوله تعالى الى آخره تثبت كونها نازلة قبل الهجرة لان الآية
بمنطوقها تدل على تقدم الفاتحة عليها لان قوله سبعا من المثاني مفسر
بالفاتحة والاخبار عن ايتائه بصيغة الماضي يستدعي تقدمه ولا
يجوز العدول عن الحقيقة الى المجاز بلا موجب • وقد صح ان الآية مكية
بالمعنى الاشهر وما ذكرناه لا غبار عليه • ومن زعم ان قوله وقد صح
انها مكية معناه نزلت بمكة والمقصود منه اثبات ان الفاتحة
نزلت بمكة بنى عليه ابحاثا كثيرة حاصلها ابطال التعليل ومن جملتها
انه لا يلزم من كون الآية مكية كون الفاتحة نزلت بمكة لجواز كونها

مدنية نازلة قبل الهجرة وهل يذكر مثل هذا الاحتمال مع العلم بانه
صلى الله عليه وسلم لم يدخل المدينة قبل الهجرة هذا وقيل السبع المثاني
السبع الطول وقيل الحواميم وقيل سبع صحايف وهي الاسباع • قوله
بسم الله الرحمن الرحيم مبتدا خبره من الفاتحة لم يقل اية منها ليصح قوله
وعليه الى اخره باتفاق الروايات ان في الكشاف ان قرا مكة والكوفة
وفقهما وهما وان المبارك والشافعي ذهبوا الى انها اية من كل سورة مصدرة
بها • وروي عن الشافعي انها بعض اية من السور فعلى هذا يكون بعض اية
من الفاتحة • وفي معالم التنزيل ذهب قرا مكة والكوفة واكثر فقها
الحجاز الى انها من الفاتحة وليست من ساير السور فانها كتبت للفصل
قوله وخالفهم قرا المدينة والبصرة والشام وفقها وهما قال الشيخ
جلال الدين السيوطي كذا في النسخة التي وقعت علينا بضمير التثنية
رجوعا الى البصرة والشام فقط • وفي الكشاف وفقها وهما بضمير
الجمع رجوعا الى المدينة ايضا وقد تعقبه البلقيني بانه يقتضي اجماع
اهل المدينة عليه وليس كذلك فان جماعة من فقها المدينة من الصحابة
والتابعين منهم ابن عمر والزهري وغيرهما يرون انها اية من الفاتحة
وغيرها فكان المصنف اصلح العبارة اشارة الى ذلك انتهى • ثم ان قرا
المدينة والبصرة والشام وفقها وهما ومالكا والاوزاعي على انها
ليست من القران اصلا • قوله ولم ينص ابو حنيفة فيه اي في
كونها من الفاتحة بشي من الاثبات والنفي وهو من فقها الكوفة فظن انها
ليست من السورة يعني الفاتحة ويلزم عدم كونها من ساير السور اذ
لا قايل بكونها من ساير السور دون الفاتحة • وقال بعض المحققين
وجه ذلك التفريع ليس بظاهر وذكر في توجيهه ان سكوته في محل
الحاجة الى البيان مع ان فقها بلده حكموا بكونها جزا من الفاتحة

يدل

يدل على انها ليست منها عنده والا لذكر مثل ما ذكروا ثم ناقش بان
سكوته يجوز ان يكون احترازا عن الخوض فيما لم يظهر له عليه دليل
ونقل عن التفسير الكبير انه نوزع ابو حنيفة واصحابه من الوقوع في
هذه المسئلة لان الخوض في اثبات ان التسمية من القران او ليست
منه امر عظيم • ثم قال ويجوز ان يراد بالمجرد تاخر الظن عن عدم
النص انتهى • كانه اراد بالتاخر عن العدم في وقت كان يترقب فيه
النص والا فالعدم امر مستمر • واما سبب الظن فامر بالاسما بها
ونقل عن قدما الحنفية انها ليست من القران ومتاخروهم ذهبوا
الى انها الصحيح من المذهب انها اية واحدة من القران نزلت للفصل
والتبرك وليست باية ولا بعض من شي من السور اذا ابتدا بها بعد
الختم نظير الفاتحة الاولى • وقيل انها ايات بعدد تلك السور وليست
منها • قوله لنا احاديث الضمير لاصحاب المذهب الاول لانهم
اتفقوا على جزئيتها من الفاتحة وان اختلفوا في كونها اية منها او بعض اية
وافاد بعض المحققين ان مجموع الفريقين يستدلون على المدعى الاعم
المشترك فيه بالحديثين على سبيل التوزيع من يقول بكونها اية يستدل
بحديث ابي هريرة على جزء دعواه وهو المعنى الاعم ومن يقول بكونها
بعض اية بحديث ام سلمة ولا يصح استدلال الاول بالثاني ولا استدلال
الثاني بالاول لان الثاني ينافي المذهب الاول والاول ينافي
المذهب الثاني انتهى • ليس مراده بدعواه في قوله على جزء دعواه لما
ادعاه في هذا المقام لان دعوى الكل ههنا واحدة وهي الجزئية
المطلقة بل دعواه التي تضمنها كمال مذهبه ويتجه عليه ان المنافاة
بالنسبة الى تلك الدعوى مع عدم المنافاة بالنسبة الى ما ادعاه في
هذا المقام لا يمنع الاستدلال به • وقد يجاب عنه بان الاستدلال

على جزء المدعي ما ينافي الكل غير مستحسن خصوصا عند عدم الحاجة الى
ارتكابه ثم حديث ابي هريرة اخرجه الطبراني وابن مردويه والبيهقي
وصحح الدارقطني ما يفيد معناه وحديث ام سلمة لم يثبت بهذا
اللفظ وانما الوارد في طرقه انه عد البسملة اية وصحح البيهقي بعض
طرقه وتفصيلهما في حاشية الحافظ السيوطي • قوله والاجماع
الى اخره • عطف على احاديث وافادته للمدعي ومن جزئيتها من الفاتحة
باعتبار ان المراد كون كل ما اثبت بين الدفتين كلام الله في محل ثبت
فيه مع ضميمة ان كل جزء من القران جزء من سورة منه وفيه ما فيه وقد
يقال المقصود من هذا الكلام رد مذهب الخصم المرموز اليه بقوله
وخالفهم اذ من المعلوم ان اكثر المخالفين نفوا قرانيتها وايضا دعوى
جزئيتها من الفاتحة يتضمن دعوى جزئيتها من القران فيمكن ان يجعل دليلا
على المدعي الضمني فتامل • لا يقال الا ان كون الدفتين كلام الله لا يستلزم
كونه قرانا الا ان هذه العبارة عند الاطلاق لا يفهم منها عرفا الا القران
واذا تعين المراد لا وجه لهذا التشكيك • قوله والوفاق الى اخره
تتميم لما قبله ومقدمة لما بعده لان الاجماع على ان ما بين الدفتين
قران من غير ان يعلم ان التسمية مما اثبت بينهما وقت الاجماع غير
مفيد فالمراد وفاق الكل في كل عصر واما كونه جزءا من الدليل الثاني
فظاهر • قوله حتى لم يكتبوا امين دليل على السلب الكلي المستفاد من
المبالغة في التجريد وهو لا شيء مما ليس من القران اذ لا شيء كتابته لان
انسب الاشياء بالاذن امين فانه لم يؤذن فيه كان غيره اولى بعدم
الاذن • وقد يقال الا انهم هذا انسب الاشياء به مما ليس من القران
يقولون انه اثبت به للتبرك والفصل والاذن من الشارع الى غير ذلك
ولا يوجد تلك الامور في امين فتامل • واما اثبات اسماء السور واعداد

الاي

الاي فبدع بعد السلف على انه يثبت بلون اخر • قوله لان الذي
يتلو مقرو وتعليل لاختيار تقدير خصوص قرا يعني ان الجار يستدعي
متعلقا ما ويتعين بالقرينة وهي ههنا ما يتبع اسم الله وجعل مبتدا
به يعني فعل القران • فان قلت على هذا كان ينبغي ان يقول لان الذي
يتلوه قراة • قلت يتلو التسمية امران احدهما فعل القاري وهو استعمال
الات النطق كتحريك اللسان وغيره والاخر الالفاظ الحادثة التي هي
من جنس الحروف والاصوات وما جعل التسمية مبدا له هو الثاني لانه
المقصود من الفعل المذكور • والاليق بان يجعل مبدا اصالة ولانا في
هذا ما سياتي من اضمار كل فاعل ما يجعل التسمية مبدا له غاية الامر
انه لا يوجد في بعض المواضع اثر مترتب على الفعل الذي منه بالتسمية
فانه حينئذ يتعين لان يجعل التسمية له فالحاصل ان يكون المبدو
بالتسمية المقرو قرينة واضحة على تعيين المقدر • قوله وكذلك
يضمر كل فاعل الى اخره • تتميم للفائدة بوضع قاعدة مطردة في تقدير
متعلق باسم الله وفي العبارة مسامحة لان ما جعل التسمية مبدا له
انما هو الفعل الخارجي والمضمر الفعل الاصطلاحي الدال عليه تضمنا
فالمراد ما يجعل التسمية مبدا لما يصدق عليه معناه التضمني • قوله
وذلك اولى من ان يضمر ابدا العدم ما يطابقه وما يدل عليه الضمير
المرفوع في تطابقه للموصول والمنصوب لابدا يعني اذا اضمر قرا فيما
جعل التسمية مبدا له وهو المقرو يطابقه لاشتراكهما في مبدا الاشتقاق
بخلاف ما اذا اضمر ابدا • فان قيل تالي التسمية ما يصدق عليه مقرو
لا نفسه • قلنا اذا تحقق ما صدق عليه المفهوم صار كانه تحقق وقد
يقال يمكن اعتبار مثله عند تقدير ابدا لان ذلك الفعل المبدو بالتسمية
يصدق عليه انه مبدو بها • ويجاب عنه بانه عنوان القراة اقرب

الي النهم لان المقصود من التصدير بالتسمية وقد يقال اذا قصد
بالتصدير الامتثال لحديث كل امر ذي بال لم يبدا بسم الله الحديث
فعنوان الابتدا ايضا يتبادر الي الذهن لا يقال قصد الامتثال فيما
نحن فيه لا يتصور لان هذه السورة انما هي تعليم العباد وحكاية
عن لسانهم ۔ ويجاب عنه بان ذلك اولي لاطراده في كل ما يجعل التسمية
مبدا له سوا قصد الامتثال اولا ۔ وقيل معني قوله لعدم ما يطابقه
ان تقدير اقرا متعلق بسم الله علي طبق ذكره في قوله تعالي اقرا باسم
ربك ۔ ولا يخفي ان المطابقة بهذا الاعتبار لا تصلح مرجحا بدون ملاحظة
ما ذكر اذ عند وجود القرينة الدالة علي تعيين المحذوف في محل التكلم
لا يلتفت اليه فيصلح لان يعتبر ضميمة لا استقلالا ۔ قوله
او ابتداي الي اخره عطف علي قوله ابدا ۔ وقوله لزيادة اضافته لا
يستدعي انحصار وجه الاولوية فيه كما يوهمه لان التعليل المتبادر
منها استقلال مدخولها في العلية لظهور جريان الوجه الاول في هذا
التقدير ايضا فالمقصود من ذكره علي هذا النمط الاشارة الي ان فيه
وجها اخر يصلح لان يستقل في العلية وهو مبتدا والظرف متعلق به
والخبر محذوف اي ثابت او حاصل وهو مستقر فمتعلقه مقدر وغيران علما البيان
ذهبوا الي ان متعلق الظرف اذا كان من الافعال العامة لا حاجة الي
تقديره في نظم الكلام وعلي التقدير من زيادة الحذف متحققة لا يقال
علي الثاني غير مسلم لان اقرا مع فاعله جملة وابتداي مركبة اضافي
لان الضمير لفظ حكمي لا يتلفظ والبا ملفوظة ۔ قوله هٰهنا وقع
اي ابثت وامكن ۔ في القاموس وقع الحق ثبت كل خصوصية اعتبرت
في الكلام البليغ وكانت اكثر مطابقة لمقتضي الحال لما يشاركها في اتيان
اصل المراد كانت اثبت منه لان ثباتها باعتبار وقوعها في محل

يقتضيه

يقتضيه الحال فالفضل تقديم باسم الله علي ما قلته والفضل عليه
تاخيره عنه هٰهنا كما في سورة العلق والنما علي تقدير ان لا يراد
بسم الله الرحمن الرحيم لفظه خبر الضمير الراجع الي الكتاب الكريم ۔
قوله كما في قوله بسم الله مجراها اي اجراها وارساها بسم الله لا بهبوب
الرياح والمرساة كما يتوهمه العوام ۔ ونقل عنه في الحاشية ان هذا
علي تقدير ان يكون معناه اركبوا فيها مجراة بسم الله ويجوز ان يكون حالا
من ضمير اركبوا اي مسمين الله وقت اجراها وارساها وقال بعض الفضلا
وهذا الاستشهاد انما يتاتي اذا جعل بسم الله خبر مجراها الا متعلقا
باركبوا ولا يخفي عليك انه ليس باستشهاد ولا يحتاج اليه بل مجرد
تنظير ۔ وهل قوله هٰهنا احتراز عن قوله تعالي اقرا باسم ربك فان
المعمول اخر هناك لانه اول ما نزل من القران فكان الامر بالقراة اهم
قوله لانهم اهم الي اخره ۔ الضمير عايد الي التقديم وان كان اهميته
باعتبار ما اضيف اليه وذلك لان قوله اول وما تقدم معطوف علي
اهم ولا يصح ان يقال المعمول اول الا بتكلف بعيد بان يكون المراد
وتقديمه اول بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وفيه
ما فيه ۔ قال بعض المحققين لا يكفي ان يقال قوم للاهمية بل لا بد
ان يبين ما يوجب الاهتمام علي ما نص عليه الشيخ عبد القاهر ۔ فالظاهر
ان يقول لانه ادل علي الاختصاص فكانه اراد الاهمية الناشية من غيره
انتهي فان قلت لم لا يجوز ان يكون عطفا تفسيريا للاهم ۔ قلنا لا يحسن
تفسير الشي بما يوجبه ۔ قلت قوله ادل يستدعي وجود اصل الدلالة
بدون التقديم ۔ قلت تعليق الحكم بالوصفين اعني الرحمن والرحيم
يدل علي عليتهما فينتفي بانتفايهما كانه يقول بسم الله اقرا الاية الرحمن
الرحيم ولا سيما عند من يقول بمفهوم الصفة علي ان التخصيص بالذكر

بمعونته حال الموحد المتبرك باسم الله ردا على المشرك المصدر افعاله
لذكر الالهة الباطلة ايضا يفيد ذلك ۝ **قوله** كيف الى اخره
لما دل الكلام السابق على استحسان تقديم التسمية لما ذكر من الوجوه
عن ذلك وجعلها متقدمة بالذات على القراءة من حيث الكمال و
بها شرعا ۝ **قوله** ذي بال الى اخره ۝ اي شان وشرف يهتم به وفي
استعارة مكنية من البال بمعنى القلب للامر الشريف فان شرف الا
بالقلب الذي هو محل المعارف ۝ وقيل الامر اذا كان ذا شان ملك
البال اي يشغله وانما لم يؤمر بتسمية الله في محقرات الامور تعظيما لاسم
الله تعالى وتيسيرا على الناس ۝ والابتر في الاصل مقطوع الذنب
به النقصان ۝ والحديث اخرجه مرفوعا الحافظ عبد القاهر في اربعينه
وابو عوانه وابن حبان في صحيحيهما بلفظ كل امر ذي بال لم يبدأ فيه
ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجزم وابن حجر في تخريج احاديث الكشاف
بلفظ لا يبدأ فيه ببسم الله فهو اقطع والمراد بجعله آلة الاستعانة
به ۝ **قوله** وقيل الباء للمصاحبة اختار كونها للاستعانة لانها
تنبئ عن كونها المعتدة بدون اسم الله بمنزلة المعدوم لكونه منها
بمنزلة القلم من الكتابة ولعلة الاضمار فيها لكون الباء فيها متعلقا
باقرأ ولا يحتاج الى تقدير فعل اخر ۝ فان قلت لا نسلم كون الظرف على
تقدير المصاحبة مستقرا وعلى تقدير الاستعانة لغوا بل هو لغو على
الوجهين فلا فرق بينهما بهذا الاعتبار ۝ قلت بعض المحققين انه
اذا قصد في باء المصاحبة مجرد كون معمول الفعل مصاحبا لمجروره
لا ان تعلق ذلك الفعل به من غير قصد مشاركتهما في الفعل فمستقر
في موضع الحال وان قصد كونه مصاحبا له في تعلق الفعل فلغو ۝ ففي
اشتري الفرس بسرجه على الاول السرج غير مشتري ولكن الفرس كان

مصاحبا

مصاحبا للسرج حال الشراء والمعنى اشتراه مصاحبا للسرج وعلى
الثاني مشتري والمعنى اشتريتهما معا فانه لا شك ان المراد فيما نحن فيه
الاول اذ ليس المعنى ايقاع القراءة على الكتاب واسم الله انتهى وهو
قوله والمعنى متبركا باسم الله اقرا اذ لم يرد كونها للباء صلة التبرك
اذ يفوت حينئذ افادة المصاحبة بل هو بيان حاصل المعنى والتقدير
ملتبسا باسم الله للتبرك اقرأ وهذا القول مختار الكشاف وايده
بوجوه بكونها للملابسة اكثر في الاستعمال وهو ممنوع وبان جعل اسم
الله آلة ترك الادب ۝ واجيب بانه عبارة عن التوسل ببركته الى الاعتداد
بشان ما صدر به وهذا يدل على كمال عظمته وبغير ذلك واجيب عنه
قوله هذا وما بعده حال كان قوله والمعنى متبركا باسم الله مظنة
سؤال وهو ان التسمية هاهنا في كلام الله تعالى والتبرك انما يكون في
كلام العبد واجاب بهذا اواني لا ادري مما نعا من ان يتبرك سبحانه وتعالى
باسمائه غاية الامر ان ظهور اثار تلك انما يكون بالنسبة الى العباد كيف
وما ذكره لا يتاتى الا في سورة مقول على السنة العباد والظاهر ان
التفسير المذكور لا يختص بها ۝ **قوله** كيف يتبرك باسمه قيل
كان ينبغي ان يقول يستعان باسمه ويتبرك به ليشمل الاول ۝ واجيب
بان قوله كيف يتبرك يشملهما جميعا لان التبرك ملحوظ فيهما ۝ **قوله**
وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة ان تفتح اراد بها حروف المعاني
ما يقابل الاسم والفعل وبالمفردة ما يبنى على حرف واحد ووجه
لباقة الفتحات التي لا يختلف باختلاف العوامل فينبغي ان يبنى على
ما هو اخف الكيفيات الاربعة وهو السكون لكنه لا يتيسر في المفرد
لكونها مظنة لوقوعها في ابتداء الكلام وقد كرهوا الابتداء بالساكن
لتعسره فتغير اخت السكون في الخفة على الفتح وقد علم بذلك ان

قيد الافراد فايدته انما تظهر في العدول عن السكون الى الفتح قوله
لاختصاصها بلزوم الحرفية للجر اضافة الملزوم الى المفعول فالحرفية
والجر ملزومان واللازم هو البا وانما لم يضف الى البا اذ بعد اضافته
اليها لا يحسن جعله مقصورا عليها لانه لا يتصور ان يتجاوز لزوم اليا
اياهما عن البا فيحتاج الى التكلف والتجريد عن تلك الاضافة بان يراد
ان عدم الانفكاك عن الامرين مقصود على البا وقيل الى الفاعل ونظيره
قولهم في ما ضرب زيدا الا عمرو انه قصر الفعل المسند الى الفاعل على
المفعول ورد بان القصر منحصر في قصر الموصوف على الصفة وقصر
الصفة على الموصوف والضرب المسند الى زيد وان اعتبر تعلقه
بالمفعول ليس صفة لعمرو . وقد يقال هب ان الضرب المذكور صفة
لزيد لكنه بسبب تعلقه بعمرو يحصل له صفة اعتبارية كما في الوصف
بحال المتعلق فليكن القصر باعتباره ثم ان كلا من الحرفية والجر يرجح
على الكسر على الفتح . اما الاول فلان الحرف يقتضي السكون واذا حرك
حرك بالكسر فهو بنوب عنه مع ان اخوه في المخرج . واما الثاني فلان
يوافق حركتها اثرها فقيل هما وجهان ونوقض الاول بواو العطف وفائه
اللازمتين للحرفية والثاني بكاف التشبيه اللازمة للجر واجيب بان
المجموع دليل واحد فاندفع النقضان لكن ينتقض بواو القسم وتائه
ويجاب بان عملها بنيابة البا فكان الجر ليس اثرهما . قوله لام
الاضافة وهي اللام الجارة سميت بها لانها الاضافة في الاصل الامالة
في القاموس ضاف مال واضفته املته وحروف الجر لافضائها معاني
الافعال الى الاسماء والافضا امالة ولام الابتدا هي الداخلة على المبتدا
وخبر ان نحو لانتم اشد رهبة وان ربك ليحكم بينهم . قوله لن
للفصل بينها وبين لام الابتدا اذ الفرق بالاعراب قد لا يحصل كون

مدخولها

مدخولها مبنيا او موقوفا او مرهونا بتقديرا فاجريت لام الابتدا على الا
وكسرت لام الاضافة ليوافق حركتها اثرها وعند دخولها على المضمر
فالفرق بجوهر المدخول فانه ضمير مرفوع في لام الابتدا مجرور في لام
الاضافة ومدخول اللازمة فعل لا غير ولام الاضافة لا تدخل الا على
الاسم فلا تلتبس بها بل بلام الابتدا لانها تدخل على المضارع كما عرفت
فكسرت للفصل كذا قالوا . وقد يقال الفرق حاصل بالجزم وعدمه
اللهم الا في الوقف وقيل الجازمة في حكم الجارة للمشاركة في مطلق العمل
وقيل لانها مختصة بالفعل كما ان الجارة مختصة بالفعل كما ان الجارة
مختصة بالاسم فكما ان الجارة اذا دخلت على مظهر تكسر كذلك لام الامر
قوله من الاسما التي حذفت اعجازها وهي ابن ابنم ابنة ابنان ابنتان
امر امراة اسم است اعني الله ايم الله كذا في المفصل وزند افع اصله سمو
بكسر السين وضمها حذفوا واوه لاستثقالهم الحركات الاعرابية عليها
ونقل سكون الميم . قوله مبتداها حال من ضمير عليها . قوله لان
من دابهم يشعر بجواز الابتدا بالساكن ومن قال بامتناعه حكى عن لسانهم
قوله ويشهد له تصريفه على سما اي تحويله عند قصر الجمع الى اسما
ولو كان اصله وسما لكان جمعه اوسام وتصغيره وسيما والفعل منه
وسيم والاسامي جمع الاسما كما في القاموس وفيه اسم الشي بالكسر والضم
وسمه وسماه مثلثين علامته واللفظ الموضوع على الجوهر والعرض
قوله والقلب بعيد الى اخره جواب سؤال وهو انا سلمنا دلالة التصريف
باسما على ان اصل اسم سمو لا وسم غير مسلم لجواز ان يكون اصله وسما فقلبت
الواو قلبا مكانيا فصارت لام الكلمة بعد ما كانت فاؤها ثم حذفت
ثم حذفت والحق همزة الوصل فلا يرد انه لم يعهد دخول الهمزة عند ما حذف
صدره لانه حينئذ مما حذف عجزه . وقيل يحتمل ان يراد قلب الواو

بالهمزة في اسما لما في المفصل من ان ابدال الهمزة من حروف اللين مطرد وغير
مطرد ومن هذا اشاح واسما انتهى • وانت خبير بان ما في المفصل يحمل
على فعلا من الوسامة وهي الحسن وما نحن فيه جمع اسم وهو افعال فهمزته
الاولى زايدة لا منقلبة من الحرف الاصلي والاخيرة لام الفعل • وفي
الاقليد في شرح هذا المقام اسما اسم امراة من الوسامة وهي الحسن
فلا يكون مما نحن فيه • قوله غير مطرد اي القلب المكاني غير مطرد
في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان اصل اسم اسما لزم القلب في جميع تصاريف
الاسم ويطرد ذلك في بعض الحواشي ويحتمل ان يكون عدم الاطراد بناء
لبعده وهو الاظهر • قوله لانه رفعه للمسمى بيان للسمو المعنوي
الذي لابد منه في الاشتقاق وذلك لانه يرفع المسمى عن حضيض الخفا
الى ذروة الظهور ويعلي قدره من حيث الاعتداد به بنصب العلامة
بازائه والتعرف له • قوله ومن السمة هي العلامة • قوله
لنقل اعلاله • قيل متعلق بعوض اي عوض الهمزة من الواو المحذوفة
لنقل تغييره اذ يجبر النقصان من حيث العدد وان لم يجبر انعدام
خصوصية حرف وقيل بقوله من السمة والعلة باعتبار انه على الاول
في اول الكلمة واخرها وعلى الثاني في اولها فقط • قوله لم يعهد الى
اخره • بل المعهود اسقاط الواو وزيادة الها في الاخر كعدة وزنة
وصفة اصلها وعد ووزن ووصف • قوله باسم الذي في كل سورة
سمه • اخره ارسل بان لا يقومه • البا متعلق بارسل اي باسم الله ارسل
الراعي في الابل فخلا انثى نابه • في القاموس المعدم كمكرم البعير لا يحمل
عليه ولا يذلل وانما هو للفحلة • قوله والاسم ان اريد به اللفظ
فغير المسمى الى اخره ظاهر السياق ان مراده بالاسم لفظ اسم الذي
حقق حروفه واشتقاقه ولا شك انه اذا اريد به اللفظ كان المراد به

عين

عين مسماه لانه وضع للفظ الدال مطلقا لغة وبقيد عدم الاقتران
بالزمان اصطلاحا فالمراد بالمسمى الذي حكم بمغايرته مسمى افراده التي هي
الالفاظ لكن يرد عليه ان لفظ اسم لم يرد به ذات الشيء ولا الصفة
وانما ارتد على قول البعض بلفظ الاسم مضافا لاسم الله واسم ربك فمحل
الترديد انما هو المركب الاضافي وليس معنى كلامه انه يطلق على كل منهما
حقيقة بل حقيقة اسم الشيء ما يدل عليه وهو اللفظ لكن لما كان الدال
على الشيء تارة يدل على ذاته من غير اعتبار وصف معها وتارة عليها
مع وصف كان كل منهما مدلولا لما صدق عليه مفهوم المركب المذكور
فمن هذه العلاقة يراد به كل منهما في بعض الاستعمالات مجازا بقرينة في
المقامات ثم ذكر المغايرة وعدها على كل شق من الترديد اشارة الى الخلاف
المذكور في علم الكلام في بحث الاسماء الحسنى • قال في المواقف قد اشتهر
الخلاف في ان المسمى نفس الاسم وغيره • ولا يشك عاقل في انه ليس النزاع
في لفظ فرس انه هل هو نفس الحيوان المخصوص وغيره بل في مدلول
الاسم اهو الذات من حيث هي هي ام باعتبار امر عارض له صادق عليه
ينبئ عنه • فلذلك قال الشيخ ابو الحسن الاشعري قد يكون عين المسمى
نحو الله فانه علم للذات من غير اعتبار معنى فيه وقد يكون غير المسمى
نحو الخالق والرازق مما يدل على نسبة الى غيره ولا شك انها غيره وقد
يكون لا هو ولا غيره كالعليم والقدير مما يدل على صفة حقيقية
قائمة بذاته انتهى • فان قلت خلافهم في مطلق الاسم لا في خصوص لفظ
المذكور • قلت نعم لكنه يعلم منه حال سائر الاسماء بالمقايسة قوله
والمسمى لا يكون كذلك قيل هو دفع للايجاب الكلي والا فمسمى العنقاء
والشعر يتالف من اصوات متقطعة غير قارة • واورد عليه ان الايجاب
الكلي لا يصدق في حق الاسم ايضا اذ ليس اختلافه باختلاف الاسم

امرا مطردا • واجيب بان قوله والمسمي الي اخره يمكنه ان يكون نحا الامن
الجمل الثلاث يعني بيا انفا الي اخره كان كون مسماه ليس كذلك وهكذا
يختلف ويتعدد والاحسن ان يقال ان معني الكلام ان الاسم باعتبار نوعه
يلزم التالف مما ذكر وان يكون مظنة للاختلاف والتعدد الي اخره
والمسمي لا يلزمه شي منها باعتبار نوعه وان تحقق فيه بعض منها فذلك
من خصوصية المادة • قوله عن الرفث اي الفحش وما يستهجن ذكره
قيل وعن التاويلات الزايغة وعن اطلاقها علي غير من زعم انها فيهما علي
السوية وقيل هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم سلام علي المجلس
الشريف والموقف المنيف • قوله متجم اي يدخل بالعنف من غير
ضرورة واحتياج كذا قيل وهذا التعبير لا يخلو عن شي فالاولي ترك
العنف • قوله كما في قوله الي الحول الي اخره • قاله لبيد مخاطبا لبنتيه
عند وفاته •

تقوما وقولا بالذي قد علمتما • ولا تخمشا وجها ولا تحلقا الشعر
الي الحول ثم اسم السلام عليكما • ومن يبك حولا كاملا فقد اعتذر

كذا قيل • قوله واذا اريد به الصفة كما هو راي الشيخ الي اخره في
بعض الحواشي فهذا نقل عن الشيخ الاشعري بانه نفس الاسم المضاف الي
ذات الله بالصفة انتهي • وفيه نظر لجواز ان يكون قوله كما هو الي اخره
قيدا للصفة لا للارادة في المواقف الصفة الثبوتية عندنا تنقسم الي
نفسية وهي الذي تدل علي الذات دون معني زايد عليها ككونها جوهرا
او موجودا او ذاتا او معنوية وهي التي تدل علي معني زايد علي الذات
كالتحيز والحدوث وقبول الاعراض • وقال السيد المحقق في تفسير قوله
عندنا يعني الاشاعرة • فان قلت كيف يجمع بين كونها دالة علي الذات
دون معني زايد عليها وبين كونها صفة • قلت معناه نفي زايد لا نفي

في تعقله الذات قال السيد ههنا • وقد يقال بي ما لا يحتاج وصف
الذات به الي تعقل امر زايد عليها وقال العبارتين واحد انتهي يرشد
اليه قوله لكونها جوهرا وفايدة القيد المذكور دفع توهم الايراد
بالصفة ما دل علي ذات مبهمة باعتبار معني الي غير ذلك مما يستعمل
فيه لفظ الصفة • قوله وانما قال بسم الله ولم يقل بالله الي اخره
يحتمل وجهين احدهما ان يكون المعني لم يبدا باسم خاص من اسما الله
تعالي وبدا بما يدل عليه اجمالا • والثاني لم يتبرك بذاته تعالي وتبرك
باسمه لكن قوله لان التبرك الي اخره تعين الثاني • وعلل هذا بانه الذي
يتلبس به الفاعل ويأتي به دون ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد
ويأتي به • وقد يقال سلمنا ان التلبس بذاته تعالي من حيث هي غير
ممكن لكن من حيث الاستحضار بحسب الذكر ممكن ويجاب بانه يرجعه الذكر
والاتيان بالاسم فهو اولي بالاعتبار مع ان ظواهر النصوص تفيد الابتدا
بالاسم • واما الاستعانة بالذات المقدسة فقد ورد اكثر من ان
تحصي يقال الله تعالي بك استعين • وحقيقة الاستعانة التوسل بحق
الي تشريف المشروع فيه والاعتداد بشانه ولو كان فيها ترك الادب
لما جاز حتي بالنسبة الي الاسم ايضا غاية الامر الاحتراز عن اطلاق لفظ
الاله فالمخلص ما ذكر من ان الشرع غير الاسم لذلك • هذا وفي اختيار
لفظ الاسم علي الجلالة وغيرها قصد التبرك بجميع اسمائه الحسني •
قوله او للفرق بين اليمين والتيمن اذ لو قال بالله كان يمينا وفي
رواية عن محمد انه يمين وذلك لان المعتبر في اليمين كونها باسم خاص
من اسما الله تعالي او بصفة من صفاته مما يتعارف الحلف به وهو كالعزة
والكبريا • قوله ولم يكتب الالف الي اخره • اطلاق الالف علي الهمزة
اما لكونه اسما للساكنة والمتحركة جميعا كما قيل او علي سبيل المجاز لكونها

اسما للساكنة والمتحركة جميعا كما قيل او على سبيل المجاز لكونها تكتب
بصورة الالف اذا كانت في اول الكلمة ووضع الخط ان يكتب كل كلمة على
صورة لفظها بتقدير الابتداء بها ◦ وقوله لكثرة الاستعمال يعني في
الكتابة ◦ **قوله** والله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف
واللام وقياس تخفيف الهمزة ان تنقل حركتها الى ما قبلها ثم تحذف ولو
كان اصله الاله كما في الكشاف وهو المشهور كان حذفها على القياس
ويدل على الاول التعويض ووجوب الادغام ان المحذوف قياسا في
حكم الثابت فلا يعوض عنه ويمتنع عن الادغام وجود الهمزة بين المتجانسين
وكذا ما في حكمه ◦ وايضا الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين من
الجائز لا الواجب ◦ وقيل الحذف على القياس على ما في الكشاف ولزوم
التعويض والادغام على خلاف القياس من خواص هذا الاسم ليمتاز
عن نظايره كما امتاز مسماه على ساير الموجودات ◦ وفي القاموس اله
عبد ومنه لفظ الجلالة واختلف فيه على عشرين قولا اصحها انه علم
غير مشتق واصله اله كفعال بمعنى مألوه انتهى ◦ ويدل على ما ذهب
اليه صاحب الكشاف قول الشاعر شعر

معاذ الاله ان تكون كظبية ◦ ولا دمية ولا عقيلة ربرب

يعني معاذ الله ان تكون الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة
المنقوشة ◦ وعقيلة ربرب كريمة قطيع بقر الوحش حيث رد الشاعر
لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى اصولها
واحتمال ارادة الشاعر بالاله المعبود بحق لا رد لفظ الجلالة خلاف الظاهر
قوله ولذلك قيل يا الله اي لكون الالف واللام عوض الهمزة قيل
يا الله بقطع الهمزة لانها جزء المعوض من الحرف الاصلي وحذفه يلزم
حذف العوض والمعوض لا يقال العوض مجموع الالف واللام فلا يلزم

حذف

حذف العوض بتمامه لانا نقول اللام بالادغام خفي كالمعدوم وانما
اختص القطع بالندا اذ هناك يتمحض الحرف للعوضية بلا شائبة تعريف
وفي غيره يجري على اصله في الرضي انما جاز اجتماع حرف الندا مع اللام في
يا الله للزومها الكلمة اذ لا يقال لاه الا نادرا او كونهما بدلا من الهمزة
فلا يجمع بينهما الا قليلا او النجم والصعق لانها وان كانت لازمة لكنها
ليست بدلا من الف الاناس بدل لكنها ليست بلازمة ◦ **قوله** الاله
مخصوص بالمعبود بالحق الى اخره ◦ استدراك عما يتوهم من قوله اصله
الاله من كون مسماه مطلق المعبود كاصله ◦ قال بعض المحققين في شرح
كلام المصنف ههنا فالاله اسم للمعبود مطلقا وبالالف واللام اسم
للمعبود بحق سواء كان هذا الفرد المخصوص او غيره بالغلبة وبعد الحذف
والادغام كالعلم لهذا الفرد انتهى ◦ يعني بعد الحذف والادغام لا يستعمل
الا في الفرد الخاص لكن لا من حيث انه وضع له وضعا علميا بل ما وضع
له مفهوم كلي غير انه لم يستعمل فيه بل في هذا الفرد بخلاف ما قبلهما
فانه كان يستعمل في مفهوم المعبود بحق ايضا كما يستعمل في الفرد
المذكور واختصاصه بالمعبود بحق انما جاء من طريق الغلبة فعلم ان الله
لم يطلق على غيره تعالى في الجاهلية والاسلام ◦ ثم قال وفي ايراد حق منكرا
الحق معرفا نوع اشارة الى ما ذكرنا انتهى ◦ يعني ان في تغيير العبارة
اشارة الى التفاوت بين ما بعد الحذف والادغام وما قبلهما ◦ وذكر
المعرف عند صيرورته كالعلم مناسب ثم قال وقيل كلاهما علمان لهذا
الفرد يعني لفظ الاله ولفظ الله واستقامة الضمير لا مثل الجلالة
كما صرح به في الكشاف وسياتي في كلامه ما يدل عليه من اله بالفتح
الاهة بمعنى عبد وفي بعض الحواشي ان معناه مصدر اله ◦ ونقل
عن المصنف انه صفة مشبهة فعال كالامام بمعنى الموتم به وقال

صاحب الكشاف انه اسم غير صفة ومنه اشتق المه وتاله واستاله
واشار الى ان الامام ايضا ليس بصفة بل هو اسم لمن يوتم به وانه يوصف
ولا يوصف به وكذا الاله وتبعه المصنف في البقرة وانما خالفه لانه
لم يثبت اشتقاق الثلاثي من اسماء الاجناس الا نادرا كقولهم ابل يابل
اذا تانق في رعية الابل واحسن القيام بمصالحها . وفي القاموس والصحاح
والمدارك ما يوافق المصنف وافاد المحقق التفتازاني تاييدا للكشاف
ان اله بالفتح بمعنى عبد كانه لم يوجد في اللغة الاصلية واستعمالات
الاقدمين وفيه نظر الا ترى ان صاحب القاموس الذي انتهى اليه هذا
العلم وافق المصنف ولا يخفى عليه الاستعمالات . قوله وقيل من اله
بالكسر ياله بالفتح الها ورد بان الصحاح حكم بكون همزة اله اصلية وبان
اصل اله وله وحمل الاشتقاق على الاكبر غير توجه اذ النزاع في الاشتقاق
الصغير ودفع بان ما قاله معارض بقول غيره من الائمة وكلنا تعد نقله
ممنوعة فيجوز ان يكون همزة اله منقلبة عن الواو ولا يكون اصل اله وله
قوله لان العقول متحيرة في معرفته . لا يخفى عليك ان الكلام في
اصل الجلالة لا نفسها اذ لا وجه لكون الاصل مشتقا من غير مشتق منه
الفرع ولا لكونهما مشتقين من اصل واحد وعلى هذا فتحير العقول في
المعبود المطلق لاتخاذها الهة شتى . وزعم كل ان الحق ما هو عليه وان الا
الضلال وقل النظر الفصيح . وكذا ان نقول ان المراد المتحير في معرفة الله
سبحانه والكفار وان اشركوا لكنهم معترفون بانه الفرد الكامل
سواه مخلوق له وهذا يكفي في وجه تسمية المطلق بذلك . قوله
او من اله الى فلان الى اخره . اطمينان القلوب بذكره تعالى لا شبهة فيه
واما اطمينان قلوب الكفار بذكر معبوديهم فغير واقع لان قوله تعالى
الا بذكر الله تطمئن القلوب بتقديم المتعلق للحصر يدل على ان القلوب

مطلقا لا تطمئن بغير ذكره وذلك لان القلب انما خلق له . قوله
او من اله اذا فزع من امر الى اخره . اي خاف ويقال فزع اليه اي التجأ
فالاله حينئذ فعال بمعنى المفزوع اليه وفي بعض الحواشي ان قوله الهة
غيره اشارة الى انه يصح ان يكون الاله مشتقا من الهة فيكون الفعال مشتقا
من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه انتهى . والظاهر انه لم
يقصد به تلك الاشارة بل اشار الى كثرة مجيء مادة اله في معنى الفزع وما
يتبعه فان الاجارة ازالة الفزع كانها للسلب . قوله اذا اولع
بامه كان المناسب لهذا ان يقول اذ العباد والعون لكنه لم يجئ في الا
ما يقتضيه القياس وانما يستعمل في هذا المعنى يولهون . قوله
فقلبت الواو همزة يعني ثم حذفت وعوض عنها الالف واللام وفي التيسير
قلبت ثم ادخلت ثم حذفت تخفيفا . قوله ويرده الجمع على الهة
وقد يقال لم لا يجوز ان يكون اصل الهة اولهة كما ان من يقول بهمزة اصلية
يقول اصل الهة الهه الا ان القلب في الثاني قياسي دون الاول وقيل يمكن
ان يعتذر هذا القائل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلية لعدم استعما
ولاه ولا باس به ان يثبت مثل هذا الاعتبار منهم . قوله وقيل
اصله لاه فالضمير راجع الى الجلالة لا الاله لدلالة السياق والسباق
ولانه لم يذكر للاله اصل حتى يشار الى اصل اخر وايضا على تقدير ان يراد
ان اصل الاله لاه لزم كونه اصلا للجلالة ايضا لان اصل الاصل اصل
ولزم تطويل المسافة وارتكاب تكلفات من غير حاجة بلا فائدة .
قوله اذا احتجب وارتفع قيل كون لاه يليه بمعنى ارتفع ليس لغة
مشهورة بل ظاهر كلامهم يدل على انه ليس بلغة انتهى . وفي القاموس لاه
يليه ليها تستر وجوز سيبويه اشتقاق الجلالة منها وعلا وارتفع انتهى
وليس وراء عبادان قرية لكن قوله مصدر لا يساعده الصحاح ولا القاموس

وغير بل ظاهر كلامهم انه صفة • **قوله** محتجب عن ادراك البصر
ومرتفع عن كل شي • قيل جمع المصنف بين المعنيين وهو ممن جوز استعما
استعمال اللفظ في معنييه انتهى • وهو ليس بلازم لجواز ان يكون المراد
انه تعالى موصوف بالوصفين وانه يصح الاشتقاق باعتبار كل واحد
من المعنيين على سبيل البدل • **قوله** ويشهد له قول الشاعر •
تحلفه من ابي رباح • يسمعها لاهه الكبار •
الحلفة بالفاء المرة من الحلف اي القسم والكبار بالضم والتخفيف ابلغ من الكبير
وبالضم والتشديد ابلغ منه والشاعر هو الاعشى • قيل وجه الشهادة
ان الضرورة ترد الاشيا الى اصولها يعني قصد الشاعر ذكر كلمة الله فدعا
ضرورة النظم الى حذف حرف التعريف والمنكر اصل للمعرف ثم ايراد
الضمير بعد ذلك للتعريف لا يقال لم لا يجوز انه قصد ذكر اله فدعا
الضرورة الى الرد الى اصله لانا نقول اصل الاصل اصل فيثبت المدعى
غير انه يرد على الاستشهاد انه دفع الضرورة لا تنحصر في الرد الى الاصل
بل قد يرتكب تغيير على خلاف القياس من غير ان يكون ما غير اليه اصلا
قوله وقيل علم الى اخره • اي يكتسب اصله ليس بمشتق واعترض بان
وصف شي وعدم الوصف به انما يدل على كونه اسما لا على كونه علما وهذا
انما يتجه لانه حرف الدليل عن موضعه لان صاحب الكشاف جعله دليلا
على اسمية الاله لا على علمية الله ثم قال على ان صاحب الكشاف صرح في المفصل
بجواز ايقاع اسم الله تعالى صفة اسم الاشارة انتهى • وقد يقال ان صفة
اسم الاشارة حالها على خلاف ساير الاوصاف يقال هذا الكتاب وهذا
الفرس وليس المنظور فيها سوى رفع الابهام فهو مستثنى مما ذكره المصنف
على ان جواز الايقاع لا يستلزم تحققه والمصنف نفى الوقوع لا الجواز
فتامل • **قوله** ولانه لا بد له من اسم الى اخره • قيل ان المراد بالاسم

مايقابل

ما يقابل الصفة فلا يثبت العلمية وان اراد العلم يتجه المنع • واجيب
بان كل حقيقة تتوجه الاذهان الى فهمها وتفهيمها قد وضع لها علم
فما هو الاشيا اولى بذلك ولا يكفي العلم المنقول عن الوصفية لانه
يستدعي ان لا يكون له قبل النقل علم • **قوله** لم يكن قول لا اله الا الله
توحيدا مثل لا اله الا الرحمن • قيل سبب ذلك ان الشرع اعتبر اثبات
ذلك الفرد الواجب بنفس اللفظ وذلك انما يتحقق في العلم لا غير ورد
عليه ان اثبات الخصوص انما يتحقق عند حضور ذاته في العقل على وجه
التشخص وهو غير ممكن • والحق ان ايجاب احضار ذاته سبحانه على ذلك
الوجه تكليف بما لا يطاق فهو غير مطلوب وانما المطلوب الوجه الكلي
المنحصر في الفرد وعدم حصول التوحيد بالرحمن بسبب ان الجلالة
لا تطلق على غير الله لا مطلقا ولا مضافا بخلاف الرحمن فانه اطلق على الغير
مضافا اذ كان يقال رحمن اليمامة فبعد تعيين الشارع اياها في التوحيد
لما ذكر يكون العدول عنها الى الرحمن موهما لخلاف التوحيد والله اعلم •
قوله فانه لا يمنع الشركة فيه انه ان اراد بعدم صفة الشركة عدم
افادته الفرد المشخص على الوجه الجزئي فكذلك الجلالة لما عرفت وان اراد
به تجويز السامع ان يكون مراده غير ذلك الفرد فهو خروج عن قانون
الاستعمال لان الرحمن لا يطلق بدون الاضافة على غيره وان اراد تجويزه
بالنظر الى الوضع مع قطع النظر عن ملاحظة الاستعمال فلا نسلم التزام
الشارع ذلك كيف وقد علم كمال عنايته بترجيح جانب التوحيد عند
احتمال العبارة غيره فالوجه في عدم اعتبار لا اله الا الرحمن في التوحيد
ما ذكرنا • **قوله** والاظهر انه وصف في اصله الى اخره ضمير انه
للجلالة وضمير علميته للذات المقدس جل ذكره • وقوله لما غلب عليه
لا يستعمل في غيره يفيد انه قبل الغلبة كان يستعمل في غيره والاتفاق

على ان لفظة الله لم تستعمل في الغير قط • والمخلص ان يجعل مجموع المعطوف
عليه والمعطوف اعني قوله وصار الى اخره مدخول حيث فاللازم حينئذ
عدم تحقق المجموع قبل الغلبة وانتفا المجموع يتحقق بانتفا المعطوف
فقط • وقوله كالعلم يفيد انه لم يصر من الاعلام الغالبة لاية الامر
لا يجوز ان يكون مراده من العلم العلم الابتدائي لان ما ذكر في نفي علميته
مشترك بين الابتدائي وغيره • فقوله كالثريا والصعق تمثيل للعلم
لا للاصار كالعلم • فان قلت هذا الصيرورة انما يخرجه عن الوصفية او
فعلى الاول يلزم عدم افادة هو الله في السموات معنى صحيحا وعلى الثاني
لا ينبغي فرق بينه وبين الرحمن • قلنا نختار الاول ونمنع الملازمة لان
الاسم الذي كان وصفا في الاصل لا يخلو عن الاشعار به بخلاف ما لم يكن
وصفا قط وهذا المقدار كاف في تعلق الجار بشي وهو انه حينئذ من اي
قسم من الاقسام الاسم قلت يجوز ان يكون اسم جنس منحصر في الفرد صدقا
واطلاقا اي اشمل ونختار الثاني ونمنع عدم الفرق لان الرحمن قد يطلق
على الغير مضافا بخلاف الجلالة • **قوله** مثل الثريا والصعق الثريا
في الاصل ثروي تانيث ثروان من الثروة وهي الغنا والكثرة ثم صغرت
فصارت ثريو فقلبت الواو يا وادغمت وسميت الانجم الستة بها والصعق
من اصيب بالصاعقة غلب على خويلد بن نفيل بن عمرو بن كلاب • روي
انه جاف ريح وسفت التراب في قصاعه وطعامه فشتمها فارسله بصاعقة
فقتلته فصار معروفا بالصعق • **قوله** فلا يمكن ان يدل عليه بلفظ
نقل انه قال في الحاشية فيه نظر اذ يكفي في وضع العلم تعقله بوجه يمتاز
به عن غيره فيمكن وضع العلم لمجرد الذات المعقولة في ضمن الصفات
ولانه قد تقرر في الكلام انه يمكن ان يخلق الله العلم بكنه ذاته في البشر
ولا انه انما يمتنع اذا لم يكن الواضع هو الله تعالى ثم ذكر ان التحقيق ان تصور

الموضوع بوجه ما كان في موضع العلم وكذا في فهم السامع عند استعماله
قوله لما افاد الى اخره • اذ الظرف لا بد له من متعلق فعل او شبهه
او معناه والعلم الغير المنقول عن الصفة لا شي فيه من ذلك • واجيب
بانه يجوز ان يتعلق بمحذوف نعت لله اي هو الله المعبود في السموات
وايضا مدلول العلم اذا اشتهر بصفة قد يراد به تلك الصفة وان
اريد به مسماه يدل عليها التزاما وهو يكفي في تعلق الظرف ومثل
هذا نقل عن المصنف وقد ذكرت وجوه اخر وجوز المصنف تعلق
الظرف بقوله يعلم سركم على ان الجملة خبر ثان او هو الخبر والله بدل
وانه يكتفي لصحة الظرفية كون المعلوم فيهما ويجوز ان يكون ظرفا
مستقرا وقع خبرا بعد خبر وكونه تعالى فيهما يجوز باعتبار كمال علمه
بما فيهما فكانه فيهما • وقيل هذه الاحتمالات لا تنافي قول المصنف
لانها خلاف الظاهر والمدعى ظني مبني على الظاهر وفيه ما فيه •
قوله ولان معنى الاستيناف الى اخره • اعترض ان الاشتقاق على
اقسام لانه ان اعتبر فيه الحروف الاصول مع الترتيب وموافقة الفرع
الاصل في المعنى فالاشتقاق الصغير والا فان اعتبر الحروف الاصول
مع عدم الترتيب فالكبير والا فان اعتبر مناسبة الحروف في النوع
او المخرج مع عدم الموافقة في جميع الحروف الاصول فالاكبر ويشترط
في كل من الاخيرين المناسبة بين المعنيين في الجملة فهي اقسام متباينة
وهو لا يستلزم الوصفية فان المناسب والامام ونحوهما من المشتقات
وليست من الصفات لاعتبار خصوصية ما في ذات ماخوذة في
مفهومها على ان كون معاني الاصول المذكورة معتبرة في مفهومه او
المسلة المفهومة وتعلقها بما يطلق عليه لا يجدي نفعا • واجيب بان
مشاركته اياها في التركيب وتعلق معانيها بما يطلق يفيد ظنا لكونه

مستفادا منها ۔ قوله نبل اصله لانها بالسريانية نبل كان ينبغي ان يجمع هذا مع الاقوال السابقة في بيان اصله واجيب بان تلك الاقوال كلها على تقدير كونه عربيا ۔ وقد يقال ان هذا القول بعد لا يصلح لان يذكر في عدادها وقيل التصرف فيه يدل على انه لو لم يكن علما في السريانية الا ترى انهم يشترطون في منع صرف العجمة كون الاعجمي علما في العجم ليامن عن تصرف العربية فيه لئلا تضعف عجمته ۔ قوله وتفخيم لامه الى اخره ۔ التفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ ويجي بمعنى ترك الامالة وبمعنى امالة الالف الى مخرج الواو وبك في الطف قوله سنة طريقة مسلوكة ۔ قوله وقيل مطلقا قال العلامة التفتازاني قد اطبقوا على ان لا تفخيم عند كسر ما قبلها وكذا نقل السيد المحقق وحذف الفه لحن في التفسير يجوز في الوقف على الحمد لله القصر وهو حذف الالف التي بين اللام والهاء واثبات الالف اصح وافصح قوله صريح اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى النية وينعقد بمجرد التلفظ ۔ قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم الى اخره استشكل بان الصفة المشبهة لا تشتق الا من الفعل اللازم ورحم متعد واجيب بان الرحمة لما كانت من اللوازم للذات نزلت منزلة الغرائز ونقل فعله المكسور عينه الى فعل المضموم عينه المستعمل في الغرائز ثم اشتق عنه الرحمن الرحيم على ان الرحيم عند سيبويه صيغة مبالغة فلا يحتاج فيه الى ذلك ۔ قوله رقة القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان المراد بالانعطاف الميل الروحاني اي الشفقة والميل الجسماني مسبب عنه ومشابه به ولذا اشتق منه الرحم الذي هو وعا الولد تنزيلا للانعطاف الجسماني منزلة الروحاني ثم الرقة والشفقة من الكيفيات التابعة لمزاج الحيوان ونحوه والله سبحانه

منزه

منزه عنها ولذا قال واسما الله تعالى الى اخره ۔ اي اذا اريد اخذ اسم له تعالى مما ينبي عن الانفعال المنزه هو عنه يتصرف في المأخذ فيجعل مجازا في غايته التي ليست فيها ما يحترز عنه تنزيها بعلاقة السببية ثم يشتق منه وانما اعتبر التجوز في مبدا الاشتقاق دون المشتق لئلا يحتاج الى بيان التجوز في كل ما يطلق عليه تعالى من المشتقات ۔ قوله وذلك انما يوخذ تارة باعتبار الكمية الى اخره ۔ اي تلك الزيادة المعينة المدلولة بزيادة البنا تعتبر تارة من حيث كمية مبدا الاشتقاق وهو الرحمة فيما نحن فيه وزيادتها من حيث الكم اما بكثرة افرادها او باعتبار شمول الدارين او باعتبار كثرة المرحومين ۔ والى الثاني اشار بقوله تعالى الاول الى اخره ۔ واما الزيادة باعتبار الكيفية ههنا فباعتبار جلالة النعم ودقتها في الرحيم ۔ قوله وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا ۔ فيكن يصح ان يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا ۔ ورد بانه يلزم ان يكون ذكر رحيم الدنيا لغوا اذ المراد حينئذ معطي نعمها وقد حصل باضافة الرحمن اليهما ۔ وقد يجاب عنه بانا لا نسلم ان المراد مجرد ذلك بل مقصود القائل التوسل بكلا الاسمين المشتقين من الرحمة في مقام الدعا وطلب الرحمة غاية الامر انه يشير في اثنا ذلك الى عموم الاول وخصوص الثاني ويحصل في ضمنه مزيد الاهتمام برحمة الدنيوية الواصلة اليه الباعثة لمزيد التكريم ان الحاجة ذكر فان فعلان من ابنية اسم الفاعل للمبالغة كحذر دون فاعل فتاعيد لا زيادة البنا على زيادة المعنى اكثرية لا كلية ۔ قوله والقياس يقتضي الترقي اي القياس فيما جمع فيه بين اثبات وصفين احدهما ابلغ ۔ قوله لبعدم رحمة الدنيا هذا مبني على ارادة المبالغة في الرحمن باعتبار كثرة المرحومين ۔ قوله النعم الحقيقي اي الجدير بان يسمى نعما

باستقلاله في الانعام من غير حاجة الى الغير وهذا لا يوجد في غيره
تعالى فالنسبة الى الحقيق للمبالغة كاحمري • قوله وذلك لا يصدق
على غيره تعالى باتفاق من الموحد وغيره ووصف اتباع مسيلمة له برحمن
اليمامة خروج من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبا به • قوله فهو
مستفيض الى اخره • كمال الانعام ان يكون نظر المنعم الى المرحوم لا لاجل
المرحوم لا الى امر يرجع اليه • قوله اولان الرحمن الى اخره • هذا
مبني على ارادة المبالغة في الرحمن باعتبار الكيفية على ما مره • قوله
او للمحافظة على رؤس الاي عبر عن الاواخر بالرؤس تعظيما والعلاقة
بينهما اذ كلا منهما طرف والمحافظة باعتبار مشاركته الاواخر في كونها
حرفا ساكنا بعد اليا الساكنة المكسور ما قبلها • قوله وان خطر
الى اخره • اي منع فيه ان ان الوصلية موجها ثبوت الحكم بالطريق الاولى
عند نقيض شرطها والحكم هنا الظاهرية منع صرف الرحمن والشرط منع
الاختصاص وجود المونث لا مطلقا كما يفيده كله او في قوله فعلى او فعلانة
بعد قوله ان يكون له مونث لوقوع النكرة المفسرة باحد الامرين بعد
المنع المتضمن معنى النفي والتعريض عدم ذلك المنع وهو يتحقق بوجهين
احدهما ان لا يكون فيه الاختصاص فلا منع وحينئذ اما ان ينتفي فعلى
فقط فيجب الصرف او فعلانة فيجب منعه وعلى التقديرين لا يتحقق
الاظهرية فضلا عن اولويتها • واما ان ينتفيا فثبوت الحكم عند ذلك
مثل ثبوته عند الشرط بل دونه اذ عند الشرط دليل انتفا فعلانة وهو
الاختصاص موجود • وثانيهما ان يكون فيه الاختصاص لكن لا يمنع وجود
شيء من المونثين فجازت الترديدات الثلاثة او يمنع فعلانة فقط
فاما ان يوجد فعلانة فيجب الصرف والا فكما في صورة الشرط فالاولوية مطلقا
لا تتحقق في شيء من صور النقيض • فان قلت عند عدم وجود المونث

يتعين

يتعين منع الصرف عند من يشترط مجرد انتفا فعلانة والصرف عند من
يشترط وجود فعلى وعلى المذهبين لا وجه للالحاق • قلنا اذا تعارضا
تساقطا ويتعين للالحاق مرجحا • او نقول مقصود شارط وجود فعلى
تحقيق انتفا فعلانة واذا علم الانتفا بالاختصاص نفي الشك في انه هل
يمنع نظرا الى حصول المقصود او يتقيد بما نصبه علامة للانتفا فيرجح
جانب المنع بالالحاق • قوله بشراشره هي الاثقال الجمع شرشر يقال
القى عليه شراشره اي جملته حرصا ومحبة • قوله هو الثنا الى اخره
اي الوصف بالجميل قيل لا بد من زيادة قيد اخر وهو على قصد التعظيم
ليخرج الاستهزا • واجيب بانه لا حاجة اليه لانه ليس على الجميل على ان
مراد المستهزي ضد المعنى الصريح على الاستعارة التهكمية • والمراد
بالاختياري المترتب على الاختيار سوا كان له مدخل فيه بالذات او في
اسبابه وسوا كان مدخليته بحسب الحقيقة او العادة • وقيل المراد
به الفاعل المختار وان لم يكن بالاختيار • قال السيد المحقق اختير فيما
على المدح ليشعر بالاختيار وعلى الشكر ليتناول الفضائل والفواضل
الفضائل المزايا الغير المتعدية والفواضل المتعدية • قيل وفي قوله
من نعمة وقوله حمدت زيدا على علمه اشارة الى انه ليس المراد بالجميل الفعل
بالمعنى المصدري اللهم الا ان يقال المراد بالنعمة الانعام بها وبالعلم
معناه المصدري انتهى • وفي قوله اللهم اشارة الى بعد هذا المراد كيف
والمتطور في مقام حمد العالم والكريم ما لهما من الكمال الذي تميزا به اعني
الملكتين لا المعنى المصدري • وان كان له تعلق بذلك الكمال ثم
استشكل على التقييد بالاختياري بقوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
واجيب بانه حال من قوله يبعثك او نعت لمقاما والمعنى محمودا فيه
النبي شفاعته او الله لتفضله عليه بالاذن في الشفاعة ففيه حذف

والايصال انتهى ٭ والاظهر انه من باب التجريد جرد في الاية وفي الدعا المأثور والبعثه المقام المحمود الذي وعدته عن قيد الاختيار وهو شايع ذايع

قوله وقيل هما اخوان اي مترادفان يدل عليه سياق كلام هذا القايل وهو صاحب الكشاف ٭ وقال السيد المحقق المدح ايضا عند صاحب الكشاف مخصوص بالاختياري على ما صرح به عند قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان انتهى ٭ واستدل على ان مراده بقوله اخوان مترادفان بانه قال في الفايق الحمد هو المدح والوصف بالجميل وانه جعل نقيض المدح وهو الذم نقيضا للحمد ٭ وانت خبير بان الادبا يجوزون التعبير بالاعم ويطلقون النقيض على ما لا يجتمع مع الشي فنقيض الاعم باصطلاح المنطقيين نقيض للاخص لعدم اجتماعه بشي منهما واثبات الترادف بينهما اما بعد اعتبار قيد الاختيار في الحمد او باعتباره فيهما وكلام السيد يفيد هذا ٭ وقال المحقق التفتازاني كون اللفظين اخوين ان يكون بينهما اشتقاق كبير بان يشتركا في الحروف الاصول من غير ترتيب كالحمد والمدح واكبر بان يشتركا في اكثر الحروف فقط كالفلق والفلج مع اتحاد في المعنى او تناسب فمجرد كون الحمد والمدح اخوين لا يدل على ترادفهما انتهى ٭ وقد عرفت ان كلام السيد يشير الى الترادف عند صاحب الكشاف كما يدل عليه سياق كلامه

قوله والشكر مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا ٭ قيل اي بالقول فالمراد بالقول واخويه الحاصل بالمصدر فهو انسب بما قيل انه فعل ينبي عن تعظيم المنعم سوا كان قولا او عملا او اعتقادا فان المراد بالقول والعمل فيه المعنى المصدري واما الاعتقاد فجعله شكرا على التسامح والمراد تحصيله ويصدق على المعنى المصدري انه مقابلة النعمة بالمعنى الحاصل بالمصدر انتهى ٭ واعلم ان صيغة المصدر تطلق حقيقة على كون الذات بحيث صدر عنها

الحدث وبهذا الاعتبار يسمى المبني للفاعل وعلى كونها بحيث وقع عليها ولهذا الاعتبار يسمى المبني للمفعول وعلى نفس ذلك الحدث الصادر عنها ولهذا الاعتبار يسمى الحاصل وهو المفعول المطلق نص عليه المحقق الرضي وحاصل كلامه حمل هذا المعترض على التعريف المشهور بحمل القول والفعل في كلام المصنف على الحاصل بالمصدر وفي المشهور على المصدر المبني للفاعل وادعا كون المقابلة بالفعل والقول صادقة على المعنى المصدري ٭ ويرد عليه ان تفسير الفعل المبني عن تعظيم المنعم بالكون الذي هو من الاعتبارات العقلية والعدول عن الحاصل بالمصدر الذي هو امر موجود في الخارج مشاهد واضح الدلالة على التعظيم غير مرضي ٭ الا ترى انك اذا رايت ان المنعم عليه قام تعظيما للمنعم بعد انعامه ينبيك قيامه المشاهد عن تعظيم المنعم لا كونه بحيث صدر عنه القيام ولو سلم فجعله القيام في مقابلة انعامه ليس غير كونه بحيث صدر عنه القيام فما معنى قوله ويصدق على المعنى المصدري الى اخره ٭ فحمل المقابلة بالفعل والقول على المصدر مما خرج عن الجادة من غير ضرورة ولا فايدة هنا ٭ وقيل لا يكفي اعتقاد انه ولي النعمة بل لا بد من انبعاث محبة وتعظيم له في القلب ٭

قوله افادتكم النعما الى اخره ٭ بالغ في اقتضا كثرة النعما استيفا انواع الشكر حتى جعل موارده بازا النعما ٭ وقوله مني حال من ثلاثة قال المحقق التفتازاني البيت لتمثيل اقسام الشكر ٭ وقال السيد المحقق استشهاد معنوي على اطلاق الشكر لغة على افعال الموارد الثلاثة وبيانه انه جعلها بازا النعمة جزاها وكل ما هو جزا النعمة عرفا يطلق عليه الشكر لغة انتهى ٭ وتعقب بان المقدمة الثانية ليست ممسلمة لانه ذكر في الفروق بين الحمد والشكر اقوال منها ان الاول بالقول

والثاني بالعمل ومنها ان الاول باللسان والثاني بالجنان • ومنها ان الاول على النعم الظاهرة والثاني على النعم الباطنة الى غير ذلك والمقدم الاول لظاهرة لا احتياج الى الاستشهاد واورد ايضا ان البيت لا يدل على كون كل من الثلاثة شكرا • ودفعه السيد بان كون القول وحده شكرا مستفيض مستغن عن البيان فلما ضم اليه الاخرين وعدها ثلاثة علم ان كل واحد شكر • قوله ولما كان الحمد من شعب الشكر الى اخره عبر عن الاقسام بالشعب تشعيبا عن تقسيمها • في القاموس تشعب تفرق كانشعب وصار ذا شعب وكون الحمد من الشعب الشكر باعتبار الموارد فلا ينافي ان الشكر من شعب الحمد باعتبار المتعلق • قوله اشيع افعل تفضيل من الاشاعة جوزه سيبويه وايده المحقق الرضي بكثرة الاستعمال وعند الاكثر من النوادر ومعناه اشد اشاعة واظهار للنعمة ودلالة لكون الالفاظ ظاهرة في انفسها معينة لما اريد بها وضعا فيفهم بمجرد التلفظ بخلاف الاعتقاد بخفايه في نفسه وبخلاف عمل الجوارح وان كان ظاهرا لاحتماله غير ما قصد به اول النظر فان دلالة الافعال على اسبابها يحصل بعد التامل والعلم بحنا فانهما لما وان كانت قطيعة مفيدة لليقين بتحقق اسبابهما بخلاف الالفاظ اذ لا يتحقق بمجردها بتحقق الاسباب نظر لانها قوله يحصل بعد العلم المساواة ان اراد به العلم اليقيني فهو غير لازم وان اراد به ما يعم الظن فلا • قوله جعل راس الشكر فكما ان الراس اظهر الاعضاء واعلاها وعمدة لبقاءها كذلك الحمد اظهر انواع الشكر وارفعها في اظهار النعمة واذا فقد كان ما عداه بمنزلة العدم • قوله ما شكر الله من لم يحمده لتقويته ما هو العمدة في الشكر مع تيسيره من غير تعب ورفضه بالاقتصار ذكره مع ظهوره اما الدفع توهم رفعه بفعل محذوف مجهول اي يحمد الحمد

مع انه اوفق باصله واما التعيين الخبر لئلا يتوهم ان المجرور معمول المصدر واللام للتقوية وليرتبط به بيان اصله وهو النصب • قوله واصله النصب فان المصادر لكونها احداثا متعلقة بمحالها كانها تقتضي ان يدل على نسبتها اليها والاصل في هذه الدلالة الافعال فهذه مناسبة تستدعي ان يلاحظ مع المصادر افعالها الناصبة وقد تابدت في مصادر مخصوصة بكثرة استعمالها منصوبة بافعال مضمرة ليدل على عموم الحمد الى اخره • قيل على تقدير ان يكون اللام في المبتدا للعموم وفيه نظر لانه اريد به معناه الذي يفيده الحمد من انشا الحمد من نفس الحامد واللام في النصب تعين الجنسية اذ يمتنع انشا الحمد الذي يقوم لغيره فكذا في حال الرفع كذا نقل عن المصنف انتهى يعني على تقدير عموم اللام يشمل حمد كل حامد من الازل الى الابد فاذا قال احمد الحمد قصد كل حمد لزم كونه منشا لذلك كله اذ المفعول المطلق ما اوجده فاعل الفعل المذكور وان كان الكلام خبرا صورة وما اريد في حال النصب مراد في حال الرفع ثم استشكل بان المانع في حال النصب من قبيل اعتبار الاستغراق في المفعول المطلق اتحاد مع مدلول الفعل وهو غير موجود في حال الرفع وفي كلام المستشكل اشعار بان الجملة في حال الرفع اخبارية بل في حال النصب ايضا • وقال صاحب الكشاف صريح في انها خبر انتهى والمشهور ان جملة الحمد لله انشائية وان كانت خبرية في الاصل والاستغراق لا ينافي انشائية ولا يستلزم كونه منشا لكل حمد وموجدا اياه بل يكفي انه منشئ للاخبار بان كل حمد ثابت له وهو محمود له • فان قيل لم لا يجوز ان يكون مراده العموم بحسب الازمنة • قلت لا يفيد اذن قوله وثباته له الى اخره فائدة اخرى ودلالة المعدول على الثبات لانه اذا جرد عن التجرد

والحدوث ناسب قصد الدوام بمعونة المقام • قوله لا يكاد يستعمل
الى اخره • اشارة الى ضعف ما قيل من انه يجب حذف عامل الحمد
لثبوت حمدت حمدا • قوله والتعريف فيه للجنس يحتمل ان يراد به
الماهية من حيث هي فاللام حينئذ يقال لها لام الحقيقة وان يراد
به الماهية لا بشرط شي وهي الموجودة في الاقسام الثلاثة لام الحقيقة
ولام الاستغراق ولام العهد الذهني غير انه لا سبيل الى العهد
الذهني ههنا • قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه الى اخره •
اي معلومية ما يعرفه كل احد • وقوله ان الحمد ما هو بعني جواب هذا
السؤال كانه قال من ماهية الحمد • قوله وقيل للاستغراق وفي
بعض النسخ او للاستغراق وظاهر الكلام ان التعريف للاستغراق كما
بمقتضية المقابلة • واعترض عليه بان التعريف انما هو للاشارة
الى معلومية مدخول اللام وهو الجنس لا الاستغراق • وقد يجاب عنه
بان قوله للجنس يستلزم كون المراد بمدخول اللام الجنس من حيث هو
فكانه قال وقيل المراد بمدخولها الجنس من حيث التحقق في كل فرد ولا
خفا في حسن التقابل • قوله اذ الحمد في الحقيقة كله له قيل فيه
ان حمد العبد صفته الجميلة على الجميل الاختياري القايم به ليس حمد
الله تعالى لامتناع وصفه تعالى بما هو صفة العبد وان كانت
مخلوقة له والمتبادر من كون الحمد لله ان المستحق له وانه محمود له انتهى
ظاهر كلامه ان شيا من حمد العبد لا يجوز ان يحمد به الله تعالى • ولا
يخفى ان المحمود به والمحمود عليه اذا كانا من الاوصاف المشتركة بين الخالق
والمخلوق كالعلم والجود يصح ان يقال هو المستحق له اذا جرد عن اضافته
للعبد نعم اذا كان مما يجب تنزيه الله تعالى عنه لا ياتي فيه ذلك
اللهم الا ان يكون اشارة الى ما قالوا من انه لا مشاركة بين العبد والرب

في

في شي من الاوصاف والاشتراك انما هو في اللفظ فقط والوجه ان يقال
لم يرد بكون الحمد له كله تعالى جعله محمودا بعين تلك الحامد موصوفا
بتلك الاوصاف بنفسها بذلك اليه قوله ما من خير الا وهو مولیه
اذ الايلا لا يقتضي الاتصاف بل يريد ان كل حمد لمن سواه يستلزم حمد
الله تعالى وبوانه مولي لتلك النعمة موصل لها الى الحامد وهو حامد
به بلسان الحال والاول كالمعدوم في جنب الثاني بل بمنزلة الواسطة
الى المقصود فبالنظر الى الحقيقة والمال لا وجود لحامد الغير وانما
الموجود في كل حمد حمده • قوله وفيه اشعار الى اخره • وجه
الاشعار فيه الاختياري في تعريف الحمد • قوله باتباع الدال
اللام اتبع جا متعديا الى مفعول بمعنى تبع والى مفعولين واختلف
في انهما كانا فاعلا للفعل قبل الهمزة يصير مفعولا اولا بعدها
وثانيا فيحتمل جعل الدال تابعا وعكسه • قوله تنزيلا لهما
الاصل في الاتباع ان يكون في كلمة واحدة نحو منحدر الجبل ومغيرة
قوله بمعنى التربية ربه يربه ورباه يربيه قيل رباه اصل ربه
جعلت احدى الباات يا وقيل هو فعلة من ربا يربو اي ازداد اذ التربية
اثبات الزيادة في المربي • قوله شيا فشيا اي بتبليغا مدرجا •
قوله ثم وصف به للمبالغة كرجل عدل فاضافته معنوية قيل
وجعله صفة اسم مشبهة او اسم فاعل ليس بمرضي عند اهل التحقيق
قوله وقيل هو نعت اي صفة مشبهة من فعل متعد بعد جعله
لازما بالوجه الذي عرفت في الرحمن • قيل لما كان مجيها على فعل
من فعل يفعل كنضر ينضر عزيزا استشهد له بما يقال نم الحديث
ينمه بالكسر والضم فهو نم ولا بد فيه ايضا من النقل وفي ترك المفعول
نوع اشارة اليه وتعقب بانه يجوز ان لا يكون نم من مضموم العين

من مكسورها وظاهر عبارة القاموس ان يجي من كل منهما **قوله** فصل
لانه يحفظ ما يملكه • قيل فيه اشارة الى ان معنى الحفظ معتبر في
معناه اذ تبليغ الشي الى كماله لا يتصور بدون الحفظ لكن في كونه
جزا من معناه نظر • **قوله** ولا يطلق اي لفظ الرب واما لفظ الارب
فحيث لم يطلق على الله وخص جاز تعميمه واطلاقه • **قوله** اسم لما
يعلم به مشتق من العلم كان الخاتم والقالب مشتقان من القلب والختم
لما يختم به ويقلب به • في القاموس القالب اسم لما يفرغ فيه الجواهر
وفتح اللام اكثر من كسره • **قوله** غلب بما يعلم به الصانع سوا كان
من ذوي العلم او لا قيل والمراد القدر المشترك بين اجناس ما سوى
الله سبحانه وتعالى فيقال عالم الملك وعالم الانس وعالم الجن وعالم
العناصر وعالم الحيوان وعالم النبات الى غير ذلك ولا يطلق على
فرد من جنس منها فصح اطلاقه على كل واحد من تلك الاجناس وعلى
مجموعها ايضا انتهى • وكذا يطلق على الجنسين فصاعدا كما اشير
اليه بقوله وعالم العناصر وما يتعدم قيل وليس بينهما المجموع والا
استحال جمعه يريد بالمجموع جميع ما دخل في الوجود مما سوى الله من
الاول الى الاخر فلو اريد جميع ما دخل فيه في وقت ما استحال الجمع
قوله فانها لامكانها وافتقارها الى مؤثر واجب لذاته يدل
على وجوده اما افتقارها الى المؤثر فظاهر لاستواء طرفي الممكن اعني
الوجود والعدم بالنسبة الى الذات فلو لم يرجح مؤثر احدهما لزم
الترجح بلا مرجح واما كون ذلك المؤثر واجبا لذاته فلئلا يلزم الدور
والتسلسل المستحيل وجوده وهذا مبني على ان المحوج الى المؤثر هو
الامكان وهو المختار عند المصنف ومن قال هو الحدوث والامكان
معه او بشرط انسد عليه باب اثبات الواجب لجواز ان يكون علة

الحوادث ممكنا قديما ولا حاجة له الى سبب على هذا التقدير
قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة اورد
عليه ان هذا الشمول حاصل بلام الاستغراق بدون الجمع واجيب
بان في الافراد توهم ارادة هذا العالم المشاهد وحمل الكلام على المعهود
لتبادره عرفا او ارادة الجنس وكون اللام للحقيقة بخلاف الجمع
لان القصد فيه الى الافراد وكون القصد فيه الى جنس الجمع كما في
تجري من تحتها الانهار بعيد لا يصار اليه الا عند تعذر الاستغراق
وتوهم ارادة المشاهد انما هو في لفظ المفرد لا الجمع كما يشهد به
العرف والى هذا يرجع ما ذكره المحقق التفتازاني في توجيه الكشاف في
في هذا المقام ووجه السيد المحقق بانه لو افرد معرفا لربما توهم ان
القصد الى استغراق افراد جنس واحد اما الوحدة فلصيغة
المفرد وعدم توجه الاستغراق الى الاجناس لتوجهه الى افراد ذلك
الجنس وذلك لان العالم لما كان منطلقا على الجنس باسره نزل
منزلة الجمع ولذا قيل هو جمع لا واحد له من لفظه فكان الجمع المحلى
يستغرق احاد مفرده كذلك العالم يستغرق افراد الجنس المسمى به
بخلاف الجمع اذ يشار بصيغته الى تعدد الاجناس وبالتعريف الى
استغراق افرادها • اقول اذا كان اللام لاستغراق احاد الجنس
والجمع لا يفيد الا تعدد الجنس فاستغراق الاجناس من اين يفهم •
فان قلت المقام يقتضي استغراق الاجناس اذ به يتم كمال الربوبية
قلت اذا لم يكن لنا وبل المذكور مغنيا عن الاستعانة بالمقام فالاولى
حمل اللام في العالمين على استغراق افراد العالم اعني الاجناس كما في
ساير الجموع من غير تكلف واستنباط استغراق احاد الاجناس من
المقام فان ربوبيته تعالى للاجناس ليست باعتبار ماهياتها بل

حيث هي هي لانها اعتبارات عقلية بل باعتبار تحققها في ضمن الافراد
اما على وجه الاستغراق او في الجملة والمقام تعين الاول على ان قوله
لما كان منطلقا على الجنس باسره يدل على ان استغراق الاحاد ماخوذ
من مفهومه فتامل • هذا وقيل التعريف للاستغراق والجمع للدلالة
على ان العالم اجناس مختلفة فاختلافها يقتضي التعبير بلفظ واحد
فرد عن الجمعان بصيغة الجمع فانها لفظ واحد صورة والفاظ متعددة
معنى • قوله وغلب الى اخره • انما جمع بالياء والنون صفات العقلاء
الذكور او ما في حكمها من الاعلام فان العلم يؤول بالمسمى به ليجانس مسمياتهم
والعالم اسم وليس صفة على ما صرح به الكشاف فانتفى فيه الشروط
الثلاثة والمصنف لما تعرض لواحد منها وترك الاثنين للظهور
اذ يفهم من توجيه تغليب العقلاء تغليب الذكور وكونه منزلا
منزلة الاوصاف ايضا ظاهر باعتبار معناه وهو كونه يعلم به على
انه يجوز ان يكون عند المصنف وضعا ومعناه ذات ما يعلم به الصانع
قوله من حيث انه يشتمل على نظائر ما في عالم الكبير مثل الاخلاط
الاربعة في بدنه بمنزلة ما في العالم السفلي من العناصر الاربعة
السوداء بارد يابس كالارض • والبلغم بارد رطب كالماء • والدم
حار رطب كالهواء • والصفراء حار يابس كالنار • ورأسه بما فيه
من الحواس الظاهرة والباطنة المدبرة لامر البدن وبما نبت منه
من الاعصاب المحل للحس والحركة كالعالم العلوي المنوط به امر
السفليات قال تعالى يدبر الامر من السماء مع ما انفرد به من الهيئات
النافعة والمناظر البهية والتركيبات العجيبة على ما بين في علم
التشريح مما لا يحصى والتمكن من الافعال الغريبة واستنباط الصنائع
المختلفة • قوله من الجواهر والاعراض بيان للنظائر وانما

اليه

اليه والاول اظهر ليكون قوله يعلم بها متعلقا بما هو اقرب وفي قوله
بما ابدعه في العالم اشعار بان المشبه به مبدع بخلاف المشبه لان
الابداع ايجاد شيء من غير سبق مثال وهذا متحقق بالنسبة الى العالم
الكبير لا الصغير كما لا يخفى • قوله ولذلك سوى الى اخره اي
لاجل ان كلا منهم كالعالم الكبير سوى بين النظر في نفس كل احد والنظر
في العالم وذلك لانه قال تعالى وفي الارض ايات وعطف عليه
قوله وفي انفسكم والظاهر حسا وانهما في الاشتمال وفي التسوية بينه
وبين الارض اشارة الى التسوية بينه وبين ما عداها من المجموع المركب
من العلويات والسفليات لان منشأ التسوية الاشتمال على النظائر
وهو مشترك ثم قال افلا تبصرون من غير تمييز بين الابصار المتعلق بالانفس
والمتعلق بما يقابلها هذا وفي قوله افلا تبصرون اشارة الى ظهورها
قوله او بالفعل الذي دل عليه الحمد في الكشاف كما قيل بحمد الله
رب العالمين انتهى لم يقل بحمد رب العالمين لان الرب في المعنى صفة
لا بد لها من موصوف كذا قيل • اقول الفعل الذي دل عليه الحمد المذكور
انما هو فعل مشتق من الحمد فاعله الحامد ومفعوله الجلالة تعلق الا في
اصل التركيب ولم يجعل المصدر عاملا فيه لان اعماله مع اللام قليل
ولانه يلزم الفصل بين العامل ومعموله بالخبر كذا ذكره السيد المحقق
وتعقب بان صاحب الكشاف جعل حمد الشاكرين معمول الحمد في الحمد لله
حمد الشاكرين وقال العلامة التفتازاني فان قيل كيف جاز نصب
حمد الشاكرين مع الفصل بالخبر • قلنا الخبر كان في الاصل معمولا
للحمد في موضع المفعول كما تقول حمد الله وكذا كل مصدر جعل متعلقه
خبرا عنه • وصرح صاحب الكشاف في اراغب انت عن الهتي انه
خبر مقدم مع تعلق عن الهتي به بناء على ان المبتدأ ليس احسانا من كل

وجهه • **قوله** وفيه دليل على ان الممكنات الى اخره • قيل من جعل
المحوج الى المؤثر هو الامكان قال كما احوج الممكن في زمان حدوثه الى
المؤثر لان اتصافه بالوجود في الزمان الثاني بعين ما ذكر انتهى •
قلت فرق بين الحالتين اذ لو لم يكن مؤثر في زمان الحدوث لزم ترجح
الوجود على العدم بلا مرجح بخلاف ما لم يكن مؤثر في الزمان الثاني
فانه لا يلزم فيه ذلك لان الاتصاف بالوجود الحاصل بسبب علة
الحدوث مرجح لجانب الوجود فلا يلزم الترجيح بلا مرجح ان فرض عدم
المؤثر حينئذ • فان قلت هذا اعتراف بالحاجة الى المؤثر غاية الا
ان يكون ذلك هو المؤثر الاول • قلت محل النزاع انه بعد تاثير مؤثر
الحدوث هل يحتاج الى تاثير اخر يسمى مؤثره مبقيا ام لا وما ذكرنا
لا يقتضي وجود مؤثر الحدوث حال البقا فضلا عن تاثيره • ثم قيل
ومن جعل المحوج الحدوث لزمه استغنا العالم حال بقايه عن الصانع
اذ لا حدوث حينئذ فلا حاجة • ودفع ان شرط بقا الجوهر والعرض
وهو متجدد محتاج الى المؤثر فلا استغنا • اقول لزوم الاستغنا ممنوع
وقولك اذ لا حدوث حينئذ غير مسلم لان وصف الحدوث لازم وهو
المسبوقية بالعدم لازم للحادث فلا ينفك عنه حال البقا فيجوز
ان يحوج الممكن الى المحدث • ثم اعلم ان قولهم الحدوث علة الحاجة
ليس على ظاهره اذ لا يتصور تقدم اتصاف الممكن بالحدوث على حاجته
لتاخر حدوثه على التاثير المتاخر عن الحاجة بل معناه ان الممكن اذا
بلا حظ منه الحدوث لم يجب في حد ذاته محتاجا الى المؤثر اذ يمكن ان
يبقى في عالم الامكان ازلا وابدا انتهى • قيل انه لا دلالة رب العالمين
على ان الممكن يحتاج الى المبقي حال البقاء لان الحفظ جزء مفهوم الرب
او لازمه ومعنى الحفظ ابقا الموجود ذكره الامام الغزالي وتعقب

بانه

بانه فسره بمعنى اخر ايضا وهو صيانة المتعادات بعضها عن بعض
فيجوز ان يكون مراده في تفسير الرب هذا ونحن نقول بقا الممكنات
من جملة بلوغها الى الكمال وقد دل على احتياجها في بلوغها الى الكمال
مطلقا فالرب من حيث ابلاغها الى البقا مبقي كما انه من حيث اخراجها
من العدم الى الوجود مبدع • **قوله** كرره مبني على جزئية التسمية
من الفاتحة ودفع لما قيل من ان لو كانت جزءا لما اعادها لخلو الاعادة
عن الفايدة • **قوله** يوم لا تملك نفس لنفس الى اخره • وجه التا
ان نفي مالكية الغير مع ان الاشيا لا بد لها من مالك يستلزم مالكيته
تعالى وان اللام في والامر يومئذ لله ظاهرة في الملك • وقيل معناه
الامر امره والحكم حكمه والملك ملكه وعلى هذا يؤيد خلافه **قوله**
لانه قراة اهل الحرمين وانه لو سلم كون اولئك اعلم بالقران لكن لا نسلم
ذلك في عهد القرا المشهورين • الا ترى ان صحيح البخاري مقدم على موطا
مالك وهو عالم المدينة على ان القرات المشهورة كلها متواترة وبعد
التواتر المفيد للقطع لا يلتفت الى احوال الرواة اللهم الا ان يراد زيادة
الفصاحة فان لغتهم افصح • **قوله** ولما فيه من التعظيم لان كل
واحد من اهل البلد يكون مالكا اما الملك فلا يكون الا اعظم الناس
واعلاهم وايضا ما تحت تصرف الملك اكثر مما تحت تصرف المالك
وكون المالك اكثر تصرفا في ملكه انما هو بحسب الشرع لا العادة والكلام
على العظمة ما نعة لما هو المتعارف • **قوله** كما تدين تدان اي كما
تفعل تجازي والاول على طريق المشاكلة وفي دناهم كما دانوا على العكس
قوله على الاتساع الاتساع في الظرف ان لا يقدر معه في توسعا
فينصب نصب المفعول به كقوله ويوم شهدناه او يضاف اليه وبه
كذا ذكره السيد المحقق فالمراد بالهيئة التركيبية في باب الاتساع

تعلق الفعل الى المفعول بلا واسطة ● وذكر المحقق التفتازاني انه مجاز
حكمي ولا ينافي قول الرضي انهم اتفقوا على ان نحو الظرف متوسعا فيه
كالجر او غير متوسع فيه سواء اذ مراده ما لمعناه الذي هو مناط الصدق
والكذب لا لظاهره الذي هو ادعا كون المنصوب او المضاف اليه مفعولا
به كما لا ينافي قوله والذي اري ان جميع الظروف متوسع فيها اذ بعد
حذف كلمة في من اللفظة يصير صورته كصورة المفعول به والمعنى على
ما كان لان مراده بهذا التوسع غير ذلك اذ ليس في نحو صمت يوم الجمعة
تنزيل اليوم منزلة المفعول به كما في مالك يوم الدين من ادعا مملوكية
لليوم فان انكر الرضي هذا في مالك يوم الدين فقد انكر بابا من البلاغة
هذا وقد صرح المحقق التفتازاني بان الاضافة بمعنى في معنوية و يدل
عليه كلام السيد المحقق ● وذكر الرضي ان اضافة مالك يوم الدين
سواء كان بمعنى في او متوسعا فيه لفظية لان المضاف اليه اما مفعول
فيه او مفعول به وعلى اي تقدير هو معمول الصفة ويمكن التوفيق
بينهما بان الاول محمول على ما اذا كان معنى في مدلولا للاضافة
وما لك يوم الدين اذا لم يرد به الماضي او الاستمرار بل الاستقبال و يعمل
الصفة في اليوم لا يكون فيه معنى في مدلولا للاضافة لانه قد
كان حاصله قبلها وتاثير الاضافة في اللفظ فقط فتدبر ● قوله
كقولهم يا سارق الليلة اهل الدار ● المفعول الذي صرف النسبة منه
الى الليلة محذوف فانه يقال سرقه مالا وسرق منه مالا فعلى
الاول المصروف منه المفعول الثاني حذف ما ترك منزلته على الاول
بسبب الاضافة وعلى الثاني اهل الدار منصوب بنزع الخافض فلا
يرد النيابي كونه مجازا حكميا ذكر المفعول لان المفعول المجازي لا يجتمع
مع الحقيقي فلا ينافي اجريت النهر الماء ويجوز ان يكون نصب اهل الدار

مضمر نحو احذر وقيل يجوز ان يكون مفعولا بعد مفعولا والاول على
الاتساع والثاني على الحقيقة كما في يوم شهدناه سليما وعامرا وهذا
بنا في ما سبق ● قوله ومعناه ملك الامور الى اخره ● لم يرد تعدد
الامور في نظم الكلام ليلزم كون اليوم ظرفا محضا فيفوت تنزيله
منزلة المفعول به بل بيان ما للمعنى وعموم الامور يفهم من حذف المفعول
بلا قرينة الخصوص ليذهب الذهن كل مذهب ● وقيل ما لك اليوم
كناية عن مالك ما فيه جميعا ولا يلزم في الكناية امكان المعنى الاصلي
اذ المقصود منه ان ينتقل عنه الى المعنى الكنوي لا غير لاستلزامه
اياه في الجملة ● واشار الى ان اسم الفاعل بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال
او الاستقبال لتكون الاضافة لفظية غير مفيدة للتعريف فيمتنع وصف
الجلالة به وفي قوله على طريقة الى اخره اشارة الى ان حقيقته استقبال
نزل منزلة الماضي لتيقن وقوعه والى ان ارادة الماضي للتنزيل منه
ايضا مانعة عن العمل كما ان ارادة الحال الحكاية كما في كلبهم باسط ذراعيه
كما فهم اسم الفاعل حقيقة في الماضي عند الاكثرين وفي الحال عند الكل
مجاز في الاستقبال اتفاقا ● وقيل ما لك يوم الدين اذا اريد به الماضي
بالتاويل المذكور كان مجازا في المرتبة الثانية على غير قول الاكثرين
ومعناه انه يعتبر استعماله في الماضي ولا ثم يستعار منه للمستقبل المشبه
به ● ضي كما قيل في وما يخادعون الا انفسهم من ان جعل الخداع المتبع
للمعاملة الشبيهة بمعاملة المخادعين مجازا عن صدره في المرتبة الثانية
قوله ونقل عن المصنف انه جعل صيغة الفاعل في الماضي المنقطع
مجازا لا مطلقا وهذا خلاف ما عليه الاكثرون من انه حقيقة في الماضي
مطلقا ويجيء على النقل المذكور ان مالك يوم الدين اذا اريد به الماضي
التنزيل كان حقيقة عنده لعدم انقطاعه وان لم يعتبر استمراره وان

خبير بان قوله على طريقة ربنادي الى اخره ظاهره النسبة باعتبار
التجوز والتنزيل ثم استشكل على المصنف على توجيه الاستمرار بانه
جعل اضافة جاعل الليل سكنا لفظية لارادة الاستمرار ووفق بينهما
بان المستمر يشمل الازمنة الثلاثة فبالنظر الى الماضي يجعل الاضافة
حقيقية وبالنظر الى الحال والاستقبال تجعل لفظية ويعتبر في كل
موضع ما يناسب ذلك الموضع وبان الاستمرار في مالك يوم الدين
ثبوتي وفي جاعل الليل تجددي يزداد شبهه بالمضارع الذي
يراد منه الاستمرار التجددي وذلك لتعاقب افراد الليل واورد
ان امور يوم الدين ايضا تتجدد فاحتيج الى مثل هذا الجواب الاول
ثم نقل عن الامام الرازي انه اذا اريد بمالك يوم الدين القدرة على
التصرف بالايجاد والاعدام والنقل من صفة الى صفة لم يبق في
كونه استمراريا ثبوتيا خفاء • ثم اورد بان استمرارها فرع استمرار
اليوم وما فيه • واجيب بانه لتحقق وقوعه وبقائه ابدا جعل
كانه مستمر ثم قيل ليس اسم الفاعل حقيقة في الاستمرار فيكون مجازا
عن المجاز يعني ان ارادة الاستمرار منه تجوز ثم التمحل المذكور في
الاستمرار تجوز اخر وبان المراد بالاستمرار الثبات من غير اعتبار الحدوث
في احد الازمنة وذلك يمكن في المستقبل كانه قيل هو ثابت المالكية
في يوم الدين واذا لم يعتبر في مفهومه الحدوث لا يعمل لانتفا
مشابهته بالفعل وفيه ما لا يخفى • **قوله** والمعنى يوم جزا
الدين اي المضاف محذوف على المعنيين اذ اليوم ليس يوم الطاعة
ولا يوم الشريعة وجزا الشريعة معناه جزا العمل بها وتركه وقد
يقال ان كان المراد بالطاعة العبادة فالامر كما ذكرت لكن ان اريد بها
الانقياد المطلق كما فسر به الدين في اللغة فلا حاجة الى تقدير وذلك

لان

لان ايام الدنيا فيها المنقاد وغير المنقاد بخلاف ذلك اليوم فان
الكل فيه منقاد ظاهرا وباطنا • **قوله** وتخصيص اليوم بالاضافة
يحتمل وجوها اربعة لان الاضافة اما بمعنى كونه مضافا اليه مالكه
او كونه مضافا الى الدين وعلى التقديرين بعد دخول اللام مقصورا او مقصورا
عليه ولكل وجه والاوجه ان يراد كونه مضافا اليه وكون الاضافة
مقصورا لم يتعد الى غير اليوم • **قوله** او لتفرده بنفوذ الامر
فيه بخلاف ايام الدنيا فان فيها لغيره ايضا نفوذا في الظاهر
قوله من كونه موجدا للعالمين ربا لهم • قيل لما كان تربيته للعالمين
انه رقاهم الى مدارج الكمال بافاضة الوجود واعداد اسباب الكمالات
وكان الايجاد مبدا التربية جعله كانه خارج عن التربية والاولى
ان يجعل قوله من كونه موجدا لهم مع ما بعده تفصيلا للربوبية • وقوله
ربا لهم تعميما بعد التخصيص لمزيد الاهتمام لان الكمال الاول الذي
هو مبنى الكمالات كلها لا ينبغي جعله كالخارج من مفهوم الرب مع انه
لا يستلزم مجرد ربوبيته لهم في ساير الكمالات كونه موجدا لهم وفي
بعض النسخ رب العالمين موجدا لهم وهذا تخصيص بعد التعميم •
قوله منعما عليهم وذكر السيد المحقق ان الوصف الاول متعلق
بالابدا والثاني والثالث بالبقا والرابع بالاعادة وهذا مبني على
انه فسر الرب في الكشاف بالمالك والمالكية انما تتحقق بالايجاد
واما الانعام المفاد بالرحمن الرحيم فانما تعلق بما دخل في الوجود
قوله للدلالة على انه الحقيق بالحمد في الكشاف ان الحمد دليل على
اختصاص الحمد واستحقاقه فيه واجرا هذه الاوصاف ليكون حجة
عليه فالمصنف لما اراد بالدلالة مصدر الدليل بمعنى الحجة او لم
يسلم دلالة الحمد لله على ذلك اذ ليس فيه ما يستفاد منه الا اللام

الجنسية واللام الجارة وافادة كل منهما محل نظر اما لام الجنس فلانها
ان اريد بها الجنس من حيث هو كما هو المختار فكونه له سبحانه لا ينافي
كونه لغيره ايضا وعند ارادة الاستغراق بها انما تفيد الحصر في مثل
المنطلق زيد اذ لو فرض منطلق غير زيد لزم ان يتحد به لان المفروض
ان كل منطلق زيد واما في مثل الحمد لله فلا تفيده اذ غايته ان يكون
سبحانه محمودا بكل حمد ومستحقا له وهو لا يستلزم ان لا يحمد غيره
ببعض منه ويكون مستحقا له بما فيه من الجهل واما اللام الجارة
فكلام صاحب الكشاف والمحقق التفتازاني والسيد المحقق في كثير
من المواضع يدل على انها تفيده وفي كثير منها يدل على انها لا تفيده
والذي يظهر انها موضوعة للاختصاص المطلق وارادة الاختصاص
الحصري ههنا بمعاونة قرائن المقامات كيف وفي كثير من المواضع
لا يمكن ارادة الحصر منها كما في اللام المقدر في اضافة العام الى الخاص
وما قيل من انها لو افادت لافاد ما المال الا لزيد حصر المال في
زيد لا حصره في زيد لحصوله قبل ورود النفي والاستثناء ليس بذاك
لان وجود ما دال الا قرينة صارفة عن كونها للاختصاص الحصري
لا يقال فما فائدة العدول عن افادة اللام الى افادة ما والا لانها
اصرح فيه على انه لو جعل احدهما وكذا الاخر في افادة حصر المال
في زيد لا يستبعد فتامل وكذا ما قيل لو كان كل من لام الجنس واللام
الجارة في الحمد لله للحصر لكان المعنى حصر الحمد على المختص بالله وهذا
مبني على تقدم افادة الجارة على الاستغراقية ولا وجه له سوى كون
معناها نسبة ملحوظة بين اجزاء الكلام ويعارضه كون معنى الاخرى
بيانا لكمية افراد المسند اليه المقدم رتبة على المسند والنسبة والحق
ان تعقل كل من الحصرين بعد تمام الكلام اذ معناه ان الحمد ثابت له

دون

دون غيره وهذا موقوف على تعقل المسند اليه والمسند والنسبة وقد
يقال لان المفاد من الجارة اسبق الى الفهم لانه منطوق بخلاف الاخر
فانه يحتاج الى بعض تامل سلمنا تقدمه لكن لا نسلم كون معنى الاستغراق
حصر الحمد على المختص بالله لان المختص به بموجب الجارة ليس الا الحمد ولا
معنى لحصر الحمد على الحمد كيف وموجب الاستغراقية الداخلة على
المسند اليه حصره على المسند وهو ههنا الكون لله فمعناها حصر الحمد
على الكون لله ولا يصدق على هذا الكون انه مختص بالله بموجب لام
الاختصاص وان كان مختصا به في نفس الامر لانه نسبة اعتبرت بين
الحمد وبينه تعالى وبالجملة مودى الحصرين واحد وسبق احدهما على
الاخر لا يستدعي كون الثاني موكدا للاول ولا محذور فيه فتدبر
قوله على انه الحقيق بالحمد لا احد احق به منه فيه تدافع ظاهر
لان قوله انه الحقيق ينفي استحقاق غيره لدخول اللام الاستغراقية على
الخبر وكونه تعالى احق يفيد مشاركة الغير في الاستحقاق لكن الحصر
ادعائي بتنزيل استحقاق الغير منزلة العدم وقيل لم يرد به الحصر بلا
بنا في كونه احق وليلا يكون قوله الى اخره لغوا وفيه ان تنزيل
استحقاق الغير منزلة العدم بالنسبة الى استحقاقه لا يستلزم عدم
استحقاقه في الحقيقة ثم قوله لا احد احق منه منطوقه نفي احقية الغير
وهو لا يستلزم احقيته لاحتمال المساواة لكن شاع في مثل هذا في
احقيته من نفي احقية غيره والسر فيه ان الغالب بين كل اثنين
هو التفاضل لا التساوي فاذا نفي افضلية احدهما ثبت افضلية
الاخر ووجه الاضراب عن الاحقية الى نفي استحقاق الغير ان
الاستحقاق فرع الجميل الاختياري ولا اختيار للغير على التحقيق فان
قلت الاختيار ثابت للغير في الظاهر وهو كاف في الاستحقاق المعتبر

في الحمد عرفا ولغة قلنا المنفي الاستحقاق الملزم للحمد والشكر وهو لا يتحقق
بدون الاختيار الحقيقي المنحصر في الله تعالى . قوله يشعر بعليته
اي بعلية الوصف للحكم وانتفا العلة يدل على انتفا المعلول عند عدم
ظهور علة اخرى بناء على ان الاصل في الاشيا هو العدم بان كان العلم
بالعلية وانتفاها مع انتفا علة اخرى قطعيا فالعلم بانتفا المعلول
قطعي والا فظني . ثم ان الظاهر كل واحد من الاوصاف المذكورة علة
لاستقلاله في ايجاب الحمد عقلا لكن انحصار العلة في المذكورات انما
يتم ان جعل الحكم ثبوت جنس الحمد على وجه الاستحقاق الحقيقي والا
فالعلل كثيرة . قيل كيف يصح ذلك وله سبحانه وتعالى صفات
ذاتية وفعلية سوى ما ذكر موجبة لاستحقاق الحمد . واجيب بان
الذاتية لا تصلح لان يكون محمودا عليها ولا شيء من الفعلية الموجبة
له خارج عما ذكره . قوله وللاشعار الفرق بين الوجهين ان نفي
استحقاق الغير يستفاد في الاول من امر لفظي هو الاشعار بالعلية
بانضمام تصرف عقلي بطريق برهاني هو ان العلة منتفية في الغير
ولا علة سواها وهو يستدعي انتفا المعلول وفي الثاني من امر لفظي
فقط بناء على ما ذهب اليه كثير من اهل العلم من اعتبار مفهوم المخالفة
عند تعليق الحكم بالموصوف بوصف وهو ان الحكم منتف عند انتفا
الصفة وانه كالمنطوق في دلالة اللفظ عليه وضعا . قوله
ليكون اي مجموع الاوصاف او كل واحد . قوله فالوصف الاول
الى اخره . المفهوم مما سبق ان كل واحد من الاوصاف علة ومن هذا
الكلام ان العلة هي الربوبية والرحمن والرحيم لبيان انهما على سبيل
الاختيار وجه التوفيق ان الربوبية عليتهما مشروطة بالاختيار
وهو يستفاد منهما فان نظرنا الى ذات العلة حكمنا بانهما للربوبية

وان

وان نظرنا الى الذات بدون الشرط لا يوثر . قلنا كل واحد منهما علة
او له مدخل في العلية فاول الكلام اجمال واخره تفصيل وقد اجيب
بان الاوصاف الاخر تندرج في معنى الرب اجمالا وفيه ما فيه واما
الاشكال بعدم اندراج عقاب الكافر في معنى الرب مع انه مما يتضمنه
مالك يوم الدين فقد يجاب عنه بانه تربية في حق المؤمن لايجابه
زيادة الشكر والعرفان لعدم الايمان الى غير ذلك . قوله
منفصل بذلك الايجاد والتربية وجه الدلالة ان رحمته تعالى عبارة
عن التفضل والاحسان الاختياريين على ما سبق الاشارة اليه وفيه
رد للفلاسفة . وقوله او وجوب عليه رد للمعتزلة فانهم يزعمون
وجوب العود عليه تعالى كثواب المطيع ورعاية الاصلح . وقوله تفضلا
بمعنى قصدا مفعول له للوجوب باعتبار ما اضيف اليه معنى وهو الايجاد
والتربية فلا يقال كيف نصب وهو ليس فعل فاعل الوجوب كذا
قيل . ولا يخفى انه يصير المعنى في ليس ايجاده وتربيته لقصد سوا
الاعمال ويرد عليه انه لا يتصور كون الايجاد لقصد بها . نعم يتصور
في بعض افراد التربية . وبعض المحققين لم يشترط في نصب المفعول
له ذلك ومعنى الوجوب عليه اللزوم في موجب الحكمة بحيث يحكم
العقل بامتناع عدم صدور الفعل عنه . وقوله حتى يستحق به الحمد
اي كي يستحق به تعليل لنفي احد الامرين المنافيين للاستحقاق وفيه
بحثا اذ الوجوب بالمعنى المذكور لا ينافي الاستحقاق لعدم استلزامه
سلب الاختيار والتمكن من الترك . قوله فانه لا يقبل الشركة
فيه بوجه ما بخلاف معنى الرب فانه قد يتوهم فيه واو في الجملة
الا ترى الى قول يوسف عليه السلام اذكرني عند ربك وبخلاف معنى
الرحمن والرحيم . قوله ثم انه لما ذكر الى اخره . يحتمل ان يراد

به ذكر الله ذلك حكاية عن لسان العباد تعليما لهم لحصول التمييز والتعلق
يحمل على ظاهره لكن قوله خوطب ليس على ظاهره اذ هو تبارك وتعالى
ليس يخاطب في تلك المرتبة بل المراد منه كناية خطابه تعليما ويحتمل
ان يراد ذكر العباد ذلك في مقام الحمد والقراءة كما علم لحصول
التمييز والتعلق بالنسبة الى من عنده التمييز والعلم باعتبار التفات
جديد لازم للقراءة والخطاب على ظاهره • وقيل وجه شبيه الذكر
والوصف المستلزمين للتمييز والعلم جعلهما التمييز المعلوم بمنزلة
المخاطب في التمييز والظهور فيصح اطلاق ما هو موضوع للمخاطب عليه
وظاهر هذا الكلام ان الحق سبحانه لا يخاطب حقيقة ولا يظهر وجه
صحته كيف ولا يشترط في الخطاب الا الاسماع لا المشاهدة والحضور
والا يلزم ان لا يخاطب الاعمى حقيقة ولا من هو خارج الدار لمن هو فيها
ولم يقل به احد • **قوله** ليكون ادل الى اخره • الضمير للخطاب
كما ان التعليل له فالخطاب المعلل بهذه الفوائد مسبب عما تقدم
وكونه ادل لما هو بالنسبة اليه مما يقتضيه الظاهر اعني اياه وذلك
لانه في قوة يا من اتصف بتلك الصفات نعبدك فالتخصيص كما يدل
من التقديم يستفاد ايضا من طريق مفهوم الصفة ومن طريق اشعار
تعليق الحكم بالموصوف على ما مر بيانه • لا يقال في اياه نعبد ايضا
يستفاد ما ذكرت لان الضمير راجع الى من وصف بتلك الصفات
لان ملاحظة الاوصاف في الخطاب كانها ضرورية لكونها مصححة
عنده على ما عرفت بخلاف ضمير الغايب • وقوله نخصك بالعبادة
يعني اياك نعبد بتقديم اياك والباء في قوله بالعبادة داخلة على
المقصور كما هو الشايع في استعمال التخصيص والاختصاص والخصوص
باعتبار تضمنها معنى التمييز ولكن مفهومها الاصلي تقتضي دخولها

على المقصور عليه على ما قالوا • **قوله** والترقي معطوف على مدخول لام
ليكون قيل لكن ترتب الترقي والانتقال على الخطاب ليس في الوجود
بل في الوجود العلمي فانها مقدمات على الخطاب انتهى • وهذا اذا اريد
به الحالتان اللتان هما سببان للخطاب واما اذا اريد بهما الترقي والانتقال
من حيث التعبير بالعبارة الدالة على الحالتين فليسا متقدمين عليه
قوله ومن عادة العرب الى اخره • العدول من اسلوب الى اخر اعم من
الالتفات كما في الرفع والنصب المعدول اليه وما يقتضيه عامل
المنعوت والتفنن والتطرية والتنشيط فوايد عامة للعدول ولم
يحسب موافقة فوايد خاصة وقد سبق ما يختص بهذا المقام ونظير
الكلام بتجديد اسلوبه من طريت الثوب اذا جعلته كالجديد وفي الكشاف
احسن تطرية لنشاط السامع كانه نظر الى ان الكلام المفيد لما لم يكن
معلوما للسامع لا يخلو من تطرية لنشاطه • وفي تجديد الاسلوب
يزداد نشاطه حسنا وقيل الافتنان مما يتعلق بالمتكلم والتطرية بالكلام
والتنشيط بالسامع ولم يصرح في تفصيل اقسام الالتفات بالعدول
من التكلم الى الخطاب وعكسه • وفي البيت الاول اشارة اليه على ما ذهب
السكاكي حيث كان مقتضى الظاهر تطاول ليلي فانه لم يشترط في العدول
تقدم ذكر المعدول عنه • والاثمد بفتح الهمزة وضم الميم موضع وبكسرها
حجر الكحل والخلي الفارغ البال والعاير القذى الذي تنطبق له العين
عند الوجع • وبيات الارمد ايضا شبه ليله بليلة الارمد لطولها و
الصعوبة والمراد تشبيه نفسه به في القلق والاضطراب • وقيل
المراد بالنبا خبر قتل ابيه اي الاسود وقيل ابو الاسود اخبره به
ونقل عن المصنف ان كان ليلك باعتبار المكروب او الغايب على عدم
حضوره بقتل ابيه وايد بقوله لم ترقد وهذا التابيد باعتبار

الخط لا اللفظ . قوله ايا ضمير منصوب الى اخره . مفاده هذا الكلام
كونه موضوعا لما يعم المتكلم والمخاطب والغايب . وهذه الحروف
لخصوصيات المذكورة ولم يظهر معنى يعم الكل سوى المفهوم المردد بين
الثلاثة فكان الواضع قال وضعته لواحد منها وليس المراد ان يجعل
الموضوع له نفس ما يصدق عليه المفهوم المردد كمفهوم المتكلم مثلا
لانه مفهوم كلي والتحقيق ان الموضوع له في المبهمات الخصوصيات بل
المراد ان يجعل كلا منها الة الملاحظة جزئياته ويجعل كل جزئي موضوعا
له ليكون الواضع عاما والموضوع له خاصا . قوله كالتا في انت فكلمة
ان موضوع للمخاطب وما بعده خصوصية التذكير والتانيث والافراد
والتثنية والجمع . قوله في ارايتك وارايتكما الى اخره . بمعنى طلب
الاخبار كما بين في محله فهي حروف بالاجماع تدل على احوال المخاطب
قوله فاياه واياالشراب اي فليتق نفسه عن التعرض للشراب ثم ليتق
عن التعرض له تحذير للمشايخ عن قربان الشراب . قوله وهو شاذ
اي غير معتد به فلا يصلح للاستشهاد . قوله اقصى غاية الخضوع
الى اخره . فان السيد المحقق لما كان للخضوع حدود ونهايات ولفظ الغاية
شاملة لها لكونها اسم جنس مضاف فاصح اضافة اقصى اليها كانه قيل
اقصى غاياته انتهى . قوله فلا يرد ان افعل التفضيل اذا اضيف
واريد تفضيل موصوفه في معنى المصدر المشتق هو منه على كل واحد مما
يعني بعده من اجزاء ما اضيف اليه اذا كان معرفة كافضل الرجل الا اذا
كان ذلك المفرد جنسا يطلق على القليل والكثير نحو البر احلى طيبا التمر
وحاصله ان المضاف اليه هنا في حكم الجمع واورد عليه انه لا فرق
بين الجمع المعرف والمفرد المستغرق باللام . قوله والتذلل من الذل
بالضم خلاف العز والذل بالكسر ضد الصعوبة تذلل له اي خضع

قوله

قوله معبدا اي مذللا بكثرة الوطي وتذليل العطو فجعلها سهل التناول
قوله الصفاقه ضد السخونه . قوله لا يستعمل الا في الخضوع لله
تعالى المعنى انما هو الاستعمال المرضي عقلا وشرعا الا ان المستحق لاقصى غاية
الخضوع من يكون مولينا لاعظم النعم من الوجود وما يترتب عليه وقوله
تعالى انكم وما تعبدون من دون الله ونحوه مبني على تهكمهم وتعريض
بغباوتهم ولذلك يحرم السجود لغير الله تعالى لان وضع اشرف الاعضاء
على اهون الاشيا غاية الخضوع . فان قلت اذا كان مطلق العبادة
لا يجوز لغير الله فما وجه تخصيص السجود بالتحريم . قلنا لكون السجود
ظاهرا في قصد العبادة غاية الظهور بخلاف غيره . قوله طلب
المعونة اي الاعانة وقد يراد بها ما يعان به ويؤيده تمثيل الضرورية
منها بالاقتدار وما بعده . والاول تمثيل غير الضرورية بالتحصيل
والتاويل على التقديرين غير خفي فان المعتبر في تحقق الفعل من الاقدار
ما كان مع الفعل وما يتوقف عليه التكليف انما هو القدرة بمعنى
سلامة الالات . قوله في المهمات كلها كما يفهم من اطلاق الاستعانة
وعدم المخصص . قوله او في اداء العبادات سبق ذكرها وكمال
حاجتها الى طلب الاعانة لكونها على خلاف النفس . وذكر السيد المحقق
انه اذا عمم الاستعانة لم يكن اهدنا بيانا للمعونة المطلقة فلم يكن
الاتصال بين الجملتين بتلك المثابة . قوله في تضاعيف عبادتهم
اي اثنائها ولم يذكر في القاموس هذا المعنى للتضاعيف ثم فسر اضعاف
الكتاب باثنا سطوره وحواشيه والظاهر انه جمع تضعيف فانه
يدل على الكثرة والجمع للمبالغة والمقام يستدعيها والمعنى ادرج عبادتهم
في عباداتهم الموصوفة بغاية الكثرة اذ كلما كان المدرج فيها اكثر كان
رجا القبول ببركة الاندراج اكثر وضمير لعلها عايد الى عبادته

وحاجته كما ان ضمير بركتها راجع الى عبادتهم وحاجتهم تنزيلا لهما منزلة
امر واحد لكمال اتصالهما وضمير يجاب على بنا المفعول واليها الحاجة
وحاجتهم اي يجاب بحاجته منضمة الى حاجتهم بمنزلة امر واحد وجوز
كون الظرف قايما مقام الفاعل • قوله ولهذا اي لقصد المعبود
ببركة الاتحاد الخ • قوله والاهتمام اراد به الناس من غير قصد
التعظيم • قوله ولذلك اي ولكون التقديم دالا على الحصر كان
الى اخره • لا يقال لم لا يجوز ان يكون تفسيره بما ذكر مبنيا على دلالة
الخطاب على الاوصاف المستلزمة نفي العبادة لغير المخاطب على ما ذكر
لانهما غير معتد بهما • قوله وتقديم الى اخره • قيل عطفه على التعظيم
منه كون المعنى قدم المفعول لتقديم ما هو المقدم في الوجود وتقديم
ما هو المقدم علة لتقديم المفعول لا العكس كما يقتضيه التركيب اقول
هذا من قبيل ضربته للتاديب لا من قبيل قعدت عن الحرب جبنا يعني
قدم المفعول ليحقق تقديم ما هو المقدم في الوجود • قوله والتنبيه
الى اخره • وجه التنبيه ان قوله تعالى اياك نعبد على لسان العباد
حكاية عما يصدر عنهم من العبادة والبلاغة تستدعي ان يكون على طبق
المحكي عنه وكما ان المعبود ملحوظ ههنا اولا وبالذات والعبادة ثانيا
وبالتبع كذلك هناك والانسب بحال هذا الملحوظ تبعا ان لا يلاحظ
من حيث انه نسبة اليه ووصلة واطلاق النسبة اليها على سبيل الا
تشبيه لما بين العابد والمعبود بما بين الطرفين من الارتباط قوله
فان العارف الى اخره • تعليل لقوله ينبغي وذلك لان العابد اما عارف
او بصدد ان يكون عارفا وعلى الاول فالاستغراق مقتضى حاله وعلى
الثاني فانه يتكلف ليصير حاله • قوله الا من حيث انها حلة
له قيل ضمير انها راجع الى الملاحظة المفهومة من قوله يلاحظ ولا

يعني انه ارتكب هذا التصحيح للحمل والمعنى حينيذ لا يلاحظ نفسه ولحوالها
الا من حيث ان ملاحظتها ملاحظة للمعبود وفيه ما لا يخفى وعندي
ان المعنى الا من حيث ان النفس واحوالها الة ملاحظة له تعالى ومراة
يشاهد فيها كما هو شان كل مصنوع غاية الامر انه جعل الة الشي نفسه
مبالغة في كونه الة ومثله شايع • قوله ولذلك الى اخره •
قيل اي ولان العارف انما حق وصوله او لان العابد ينبغي ان يكون
نظره الى اخره • واقول الوجه هو الثاني لان المحكي عن الحبيب فيه
النظر الى المعبود اولا بخلاف المحكي عن الكليم • واما من حيث الاستغراق
في جناب القدس فلا يظهر وجه التفصيل بل صيغة المتكلم مع الغير
في الاول والمتكلم وحده في الثاني ربما يوهم خلافه • اللهم الا ان يقال
شان المستغرق تقديم ما استغرق فيه ولين سلم فالوجه الثاني اظهر
في المقصود • قوله وكرر الضمير الى اخره اذ لو لم يكرر لاحتمل تقدير
المفعول موخرا وهذا وان كان بعيدا لكن تنصيص يندفع به هذا
الوهم • قوله وتعلم منه الى اخره • يعني ان في تقديم الوسيلة
على طلب الحاجة بحسب الذكر اشعارا بانه ينبغي ان يقدمها في الوجود
الخارجي على الطلب ليكون ادعى الى الاجابة وفيه ان هذا بالنسبة الى
من جوده يقتضي انه في اعلا الدرجات محل نظر فتامل • وقيل ان المراد
بالاستعانة الاستعانة للعبادة والمعونة وطلبها وسيلة الى العبادة
لا العكس • واجيب بجواز كون بعض العبادة وسيلة الى الاستعانة
وبعضها بالعكس ورد بانه لا اختصاص لقوله نعبد ونستعين
ببعضها بل هما مطلقان • وانت خبير بان العبادة مع العلم بانها مما
يتوسل به الى اجابة طلب الحاجة وذكر الاستعانة المطلوب منها المعونة
في العبادة المستلزم كونها وسيلة للعبادة قرينة على ان العبادة

باعتبار بعض افرادها وسيلة وباعتبار بعض اخر يتوسل اليها
بالاستعانة فلا اشكال وان اريد الاستعانة في المهمات غير العبادة
فعلي ما اختاره السيد فالامر ظاهر وان عممت فالتقديم بالنسبة الي
بعض افراد الاعانة لكونها وسيلة وبالنسبة الي بعض اخر لكونها
مقصودة من الاعانة • **قوله** بحجا اي فرحا • **قوله** ولا يستتب
في الصحاح استتب لامر اي تهيا واستقام وكان هذا المعني لم يثبت
عند صاحب القاموس فلم يذكره وفيه التب بالنقص والخسار والهلاك
وغيرها • وفي بعض الحواشي استتب ثم من الثبات وهو الهلاك فان
الشي اذا تم هلك • **قوله** وقيل الواو للحال الا انه بحذف المبتدا
اي ونحن اياك نستعين وتجويز الواو في المضارع المثبت والكل تكلف
مستغني عنه بيان للمعونة المطلوبة • قيل اذا كان المراد الاستعانة
في المهمات فان اريد بالصراط المستقيم طريق الوصول اليها كان اهدنا
بيانا للمعونة المطلوبة وان اريد به ما يخص العبادات كان افرادا
للمقصود الاعظم انتهي • اقول الاول ياباه ما في الدر المنثور من تفسير
الهداية الي الصراط المستقيم بالهام الدين الحق نقلا عن ابن عباس
وما في الكشاف وغيره من انه ملة الاسلام • وقوله تعالي صراط الذين
انعمت عليهم بدلا عنه علي ما سيجي تفسيره وربما يقال انه مما
اجمع عليه المفسرون • ثم قيل لو كان المراد الاستعانة في ادا العبادات
كان بيانا للمعونة لكون الصراط ما يوصل الي العبادات انتهي •
والذي يفهم من كلام المصنف ان البيان علي تقدير تخصيص الاستعانة
بالعبادات والافراد علي تقدير تعميمها • ثم قيل خلق القدرة ممكنة
كانت او ميسرة من المعونة فكيف يكون اهدنا بيانا • واجيب بان
اللطف معتبر في الهداية وهو خلق القدرة علي الطاعة وازديادها

ان اهدنا

ان اهدنا علي ما سيجي لزيادة ما منحوه من الهدي والتثبيت عليها او لحصول
المراتب المرتبة عليها فلا يصلح بيانا وقد يجاب بانه يمكن ان يقدر
متعلق الاستعانة ما ينطبق احد هذه الامور عليه فليتامل • والمراد
بالبيان اللغوي لا الاصطلاحي • يدل عليه تقدير السؤال فالفصل
لشبه كمال الاتصال وقيل لكمال الانقطاع للخبرية والانشائية •
قوله فكانه قال كيف اعينكم قيل المناسب بقوله بيانا للمعونة
اي اعانة يطلبون انتهي • يعني ان البيان حقه ان يكون عين المبين
منه ولا يخفي انه قد يكون المطلوب منه بيان الكيف • **قوله** بلطف
قد سبق ان اللطف عندنا خلق قدرة الطاعة وعند المعتزلة الالطاف
هي المصالح التي عندها يصنع المكلف ويكون اقرب الي الطاعة ولا يؤدي
الي القسر والالجا كذا ذكره السيد المحقق • **قوله** علي التهكم تنزيلا
للتضاد منزلة التناسب نحو بشرهم بعذاب اليم • **قوله** ومنه
الهدية لما فيها من الحث والدلالة علي استعطاف مرام المهدي • **قوله**
وهوادي الوحش لمقدماتها اي اول الجماعة منها فانها تهدي التي بعدها
قوله واصله ان يعدي باللام او الي الخ • اي اصل هدي ان يتعدي
او اصل هدي • في القاموس ان هدي يذكر واختار المصنف انه لا يتعدي
الي المفعول الثاني بنفسه وكلما عدي اليه بغير اللام او الي ففيه حذف
وايصال وما في القاموس يدل علي خلافه حيث قال هداه هدي
وهديا وهداية ارشده فهدي واهتدي وهداه الطريق وله واليه
انتهي • لا يقال لعله اراد بيان استعمالاته ولو علي خلاف الاصل لانه
محقق متاخر لا يغفل في مثل هذا فيما وقع الخلاف في انه هل يتعدي
بنفسه او لا حتي ان استعماله بدون اللام والي في الكثرة والشيوع مثل
استعماله بهما فحمل احدهما علي الحقيقة دون الاخر تحكم • فان قلت

اذكان معناه بحيث يتعدي بنفسه فما فايدة ذكر الحروف معه •
قلت ذكر المصنف في قوله تعالي هل من شركايكم من يهدي الي الحق
قل الله يهدي للحق ان هدي كما يعدي بالي لتضمنه معني الانتها يعدي
باللام للدلالة علي ان المنتهي غاية الهداية وانها لم تتوجه نحوه
علي سبيل الاتفاق • وقال بعض مشايخنا انه يتضمن معاني بعضها
يقتضي التعدية بنفسه وبعضها باللام وبعضها بالي فانه يشتمل
علي اراة الطريق والاشارة اليها وتلويح السالك الطريق هذا وقيل
ان معني المتعدي بنفسه الدلالة مع الاذهاب الي المطلوب ولهذا
خص بالله تعالي والمتعدي بالجر مجرد الدلالة علي الطريق فيسند الي
النبي والقران ونوقض بقوله تعالي فاتبعني اهدك صراطا سويا
وقوله اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد وللمناقشة مجال • قوله
وهداية الله تتنوع الي اخره • فسر الهداية المطلوبة باهدنا
بالدلالة ثم قال وهداية الله الي اخره ولم يقل وهي تتنوع لان
الاقسام المذكورة من الافاضة والنصب والارسال والانزال
ليست مما يصدق عليه الدلالة وان امكن ارجاعها اليها بضرب من
التاويل ولو تم فالمقسم لهذه الاجناس خصوص هداية الله تعالي
والوجدان يقال ان المقسم ما يطلق عليه هداية الله بوجه او المضاف
محذوف اي اسباب هداية الله • قوله الاول افاضة القوي
فانها تفضي الي طريق الاحساس والتعقل • قوله نصب الدلايل
ومنها المعجزات المفضية الي ثبوت الشرع الموقوف عليه الادلة
السمعية • قوله الهدين الي طريق الخير والشر ونسبة الهداية الي
الشر باعتبار انه اذا عرف طريقه يحترز عنه • قوله بارسال
الرسل يعم الملك والانس • قوله ان هذا القران يهدي للتي هي

اقوم الطرق واعدلها وفي اثبات الهداية اشعار بان الله تعالي هدي
بانزاله اليهم واليه اشار بقوله اعني فلا يرد ان هداية الله بالارسال
والانزال من الاسباب محل نظر • قوله وقيل الهداية فيهما صفة
الله تعالي وان اسندت اليهما مجازا وفيه ان الظاهر هو الحقيقة ولا
موجب للعدول عنه • قوله واياه عني بقوله اوليك الذين الي
فلا يمكن حملها معه علي الثالث قلت بل هو الظاهر • قوله والذين
جاهدوا فينا اي في حقنا ومن اجلنا جهاد الاعادي الظاهرة والباطنة
من النفس والشيطان والسبل طريق السير الي الله تعالي والوصول الي
قربه او المراد لنزيدنهم هداية وتوفيقا • قوله فالمطلوب الي اخره
اشارة الي جواب سوال وهو ان من خصص الحمد بالله سبحانه واجري عليه
تلك الصفات المشتملة علي المبدا والمعاد وحصر العبادة والاستعانة
فيه كان مهتديا فكيف يطلب الهداية • قوله بزيادة ما منحوه
من الهدي بنزول الايات وظهور الاحاديث في زمن النبي صلي الله عليه
وسلم وظهور طريقة الاستنباط والاخذ من اهل العلم بعده • قوله
عني به ارشدنا طريق السير فيك هداية السير الي الله فالحصر في الاول
غير مستقيم انتهي في فصل الخطاب لعلما ال الفنا عبارة عن نهاية السير
الي الله عز وجل والبقا عبارة عن بداية السير في الله سبحانه والسير
انما ينتهي اذا قطع بادية الوجود بالكلية وبعده يتحقق السير فيه
بالاتصاف بالاوصاف الالهية والتخلق بالاخلاق الربانية انتهي
وقطع بادية الوجود عبارة في فنا الحظوظ الدنيوية والاخروية
ويلزمه بقا طلب الحق سبحانه بل يندرج فيه السير ايضا كما ان قوله
تعالي لنهدينهم سبلنا يشملها فالحصر مستقيم • قوله والامر
والدعا الي اخره • اي مفهوما هذين امر او دعا او معني اشتراكهما

لفظا اجتماعهما في الصدق على لفظ واحد دايما واشتراكهما معنى انه كذلك
ذلك اللفظ من حيث انه امر عين مدلوله من حيث انه دعا وهو طلب
الفعل غير انه من حيث انه امر اعتبر فيه الاستعلا ومن حيث انه دعا اعتبر
فيه التسفل ويحتمل ان يراد بالامر والدعا ما صدق هو عليهما
كصل وصم وهو قريب من الاول ٠ وقيل المراد بهما معناهما المصدري
فلزمه ارتكاب التكلف من غير حاجة فان اشتراك المصدرين
لفظا ليس باتحاد ما صدقا عليه بل باتحاد ما يصدق عنه قيامه به
كصيغة افعل ٠ فان قلت لا تكلف لان الاشتراك باتحاد ما يدل عليهما
قلت صيغة افعل لا تدل على مصدر امر ودعا وان تحقق عند تحققها
قوله وقيل المرتبة يعني يتفاوتان باعتبارها بان يكون من صدر
عنه الامر عاليا بحسب نفس الامر ومن صدر عنه الدعا سافلا بحسب
فالحاصل انه لا يشترط على الاول العلو والسفالة الحقيقيان و
على الثاني فاذا قال العالي لمن دونه افعل متواضعا له يسمى قوله هذا
دعا على الاول وامرا على الثاني واذا قاله الادنى للاعلى منه مستعليا
كان الامر بالعكس والمصنف مال الى الاول وهو قول الاشعري و
الحسن والثاني قول جمهور المعتزلة ٠ قوله فكانه يشترط لسا
اي يتوهم ان يبتلعهم اذا ذهبوا عنا وان جاؤا الينا توهم عكس ذلك
وعن الازهري يقال اكلته المفازة اذا اضمرته ٠ والسابلة ابنا
السبيل المختلفة في الطرقات واللقم بالتحريك وسط الطريق والتقمت
اللقمة اذا ابتلعتها ٠ قوله ليطابق الكنا في الاطباق وهو ان يطبق
على مخرج الحرف من اللسان ما حاذاه من الحنك الاعلى اي بصفه
بخلاف السين فانها من المنفتحة المنخفضة ففي الجمع بينهما والنطا
ثقل ٠ قوله ليكون اقرب اي في المخرج وقيل تكتفي بذلك نوع ج

فيزداد قربها من الطا قوله لغة قريش اي يقلبون السين صادا
قوله في الامام هو مصحف امير المومنين عثمان رضي الله عنه فانه
يؤتم به قال تعالى ومن قبله كتاب موسى اماما ٠ قوله المستقيم
المستوي باعتبار عدم اعوجاجه في نفسه او باعتبار ان سالكه
يستقيم فيه ٠ قوله وهو في حكم تكرير العامل ذهب جمع من النحاة
ان العامل في البدل هو العامل في المبدل منه ٠ وعد الرضي صاحب
الكشاف منهم والاخفش والرماني والفارسي واكثر المتاخرين وذهبوا
الى انه في حكم تكرير العامل ويدل عليه كلام صاحب الكشاف في بحث
البدل من المفصل ٠ قوله من حيث انه المقصود بالنسبة لا المبدل
منه ليفارق العطف ٠ واورد ان تصرف العامل عن المبدل الى البدل
ينافي تكريره ٠ واجيب بانه في حكم تكريره مع كلمة بل ويرد عليه انه
لا يفهم من التكرير الا تقرير الاول وكلمة بل اضراب عنه والحق ان
الاضراب انما هو من خصوص طرف نسبة العامل الى خصوص اخر فاصل
النسبة باقية ٠ فان قلت النسبة تتغير بتغير طرفيها ٠ قلت اذا لم
يكن البدل اجنبيا عن المبدل لم يتغير بالكلية خصوصا في بدل الكل
فان الاضراب فيه انما هو باعتبار الوصف لا الذات ٠ قوله وفايدة
التوكيد الى اخره ٠ جواب سوال وهو انه لم جي بالمبدل منه ولم يكتف
بالبدل او ان المقصود هنا بيان المعونه وهو حاصل وذكر صراط
المسلمين موصوفا بالاستقامة فما فايدة التكرير ٠ وحاصل الجواب
بيان فايدتين احداهما عامة في الابدال وهي التاكيد الحاصل بالتكرير
والاخرى تخصها اذا تضمن المبدل منه وصفا مطلوبا اثباته للموصوف
على ابلغ وجه بان يقال لكون الموصوف علم الاتصاف به وهو كالعلم
بالنسبة الى تلك الصفة ولا يشاركه فيه غيره وذلك لان البدل

بيان ومفسر للمبدل عنه واللايق بشان المفسر ما ذكره • فان قلت
عدم المشاركة من اين يفهم • قلنا لان المبدل عنه كالمحدود وهو لا يكون
اعم من الحد هذا وعطف البيان وان شارك المبدل في هذه الافادة
غير انه لا يشاركه في الفايدة الاولى • قوله فكانه من البين الذي لا خفا
فيه الى اخره • قال بعض المحققين جعله بيانا او تفسيرا للطريق المستقيم
يقتضي ان لا يكون كون الطريق المستقيم طريق المومنين كالبين الذي
لا خفا فيه • اقول هذا انما يراد اذا كان المقصود من التفسير دفع
الابهام واما اذا لم يقصد منه ذلك وقصد كون المذكور في معرض
التفسير على بينا متعينا على ما ذكره بقرينة كما لظهوره فلا يرد
ذلك • فان قلت سلمنا ان التفسير حينئذ لا يقتضي ذلك لكن كونه
من البين الذي لا خفا فيه من اين يفهم • قلت اذا تقرر كون طريق المومنين
كالعلم المتعين في الاستقامة مع ادعا ان هذه العلمية والتعين
مشهود عليه معلوم عند كل احد يفهم ذلك بلا اشتباه • وقيل الذين
انعمت عليهم الانبيا المراد بصراطهم ههنا ما اتفقوا عليه من التوحيد
واصول الدين ويحتمل ان يندرج فيهما من الفروع ما اجمعوا عليه كحرمة
قتل النفس واخذ مال الغير بغير الحق والزنا ونحوها والعدل بين
الناس • وفي الدر المنثور عن ابن عباس يقول طريق من انعمت عليهم من
الملايكة والنبيين والشهدا والصالحين الذين اطاعوك وعبدوك •
قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام • قيل اي الصدق قوم
بما ورثنا جا به قبل تحريف نعوت محمد صلى الله عليه وسلم والنسخ والاول
بالنسبة الى الاول والثاني بالنسبة الى الثاني انتهى • والظاهر ان
كلا منهما بالنسبة الى كل منهما • قوله من النعمة بفتح النون مرتبط
باول الكلام بيانا للاشتقاق كما يستدل • في القاموس النعمة بالكسر

الخفض

الخفض والدعة والمال والتنعم الترفه والاسم النعمة بالفتح وثوب
ناعم لين • في الكشاف اطلق الانعام ليشمل كل انعام لان من انعم الله عليه
بنعمة الاسلام لم تبق نعمة الا اصابته واشتملت عليه • قوله لا تحصى
اي لا تحصر ولا تطاق وعد انواعها وافرادها غير متناهية • قوله
كنفخ الروح فيه الى اخره • قال المصنف في الحواشي النفخ اجرا الريح
في تجويف جسم اخر ولما كان الروح يتعلق اولا بالبخار اللطيف المنبعث
من القلب وتفيض عليه القوة الحيوانية فيسري حاملا لها في تجاويف
الشرايين الى اعماق البدن جعل تعليقه بالبدن نفخا انتهى • وهو نعمة
لا ينتفع بغيرها الا معها والعقل قوة للنفس بها تدرك الكليات
والجزئيات المجردة وذكر الامام الغزالي ان النفس والعقل متحدان
بالذات والقوى تعم الحواس الظاهرة والباطنة لكن قوله كالفهم
والفكر والنطق يقتضي ان تعم بحث يشملهما ويشمل ادراكهما وادراك
العقل وما يترتب على الادراك والفهم الادراك المطلق والفكر ترتيب
المعلومات للتادي الى المجهول والنطق ما يعبر به عما في الضمير ويجوز
ان يراد به ادراك الكليات والاول انحي والقوى الحالة في البدن
كالقوة النامية والهاضمة والدافعة وغيرها • ويحتمل ان يراد
بها ما يعم الحواس المذكورة ويراد بالاول الادراكات فانها بقوى لها
العقل • قوله والكسبي تزكية النفس الى اخره • اشار الى التحلية
تقدم على ان التخلية والملكات الفاضلة تشمل جميع الصنايع • قوله
ابد الابدين في القاموس الابد محركة الدهر الجمع اباد وابود والدايم
والابد الابدين كارضين وابد الاباد بمعنى انتهى • فالابدين جمع ابد
وهو مبالغة الابد كما ان الداهر مبالغة الدهر جمع لزيادة المبالغة
بالياء والنون على خلاف القياس والمراد بالابد الدايم جمع بينهما

تغليبا للعقلا كالعالمين واضافة الابدالية للمبالغة • قوله
بدل من الذين فيجري فيه ما ذكر من الفايدتين في البدل الاول
واليه اشار بقوله هم الذين يعلو الاغير هم لانه بمنزلة قولك
الناسخيت في حاجتك في افادة الحصر وهذه العبارة نظير لقوله
طريق المسلمين هو المشهود عليه لاستقامته وقيل جعله بدلا على
تقدير كون الموصول عبارة عن المومنين ايمانا كاملا والمراد بالمغضوب
عليهم والضالين مطلقهما • اقول قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
كما في الدر المنثور وغيره ان المغضوب عليهم اليهود والضالين
النصارى فلو كان الموصول عبارة عن مطلق المومنين وابدل منه
غير الفريقين كان حسنا بلا محذور وحينئذ تفسير قول المصنف
خلوا الى اخره بالسلامة عن مثل الغضب والضلال والكاين فيهما
قوله او صفة مبينة اي كاشفة ان اريد بالموصول الانبيا او كل
المومنين وعم الغضب والضلال او مطلقهم وخصصا بوجه لا يوجد
في المومن او اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام وخصصا • قوله
او مقيدة ان اريد بالموصول ما لا يستلزم عدم الغضب والضلال
من التفاسير المذكورة وقس عليه غيرها • وقيل مبينة ان اريد
الانبيا او المسلمون على راي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة
على راي من لم يجعل • قوله على معنى الى اخره • متعلق بقوله او صفة
وكون الايمان نعمة مطلقة لاشتماله على سعادة الدارين قوله
وذلك انما يصح الى اخره • اي جواز وصف الموصول بكلمة غير التي لا
تكتسب التعريف بالاضافة غالبا • قوله اجرا الموصول الى اخره
يفهم منه ان الموصول لا يقصد منه الا المعهود الذي هو حصة
معينة من الجنس او الجنس من حيث تحققه في ضمن فرد ما ولا يقصد

منه الجنس من حيث هو او من حيث تحققه في ضمن كل فرد او قصد النفيا
مع المعهود وعد الاصوليون اياه من الالفاظ العامة يدل على خلاف
ما قاله • فبالنظر الى انه كالنكرة بحسب المعنى يعامل معه معاملة
النكرة فيوصف بالنكرة والجملة وبالنظر الى ظاهره يوصف بالمعرفة
ويوصف المعرفة به • قيل وهذا مبني على ان المراد بالموصول طايفة
من المومنين لا باعيانهم لا الكامل ولا الانبيا ولا اصحاب موسى وعيسى لخ
لا لنكارة عند الاستغراق ولا عند المعهود ورد بان ارادة طايفة
لا على التعيين لا يناسب جعل طريقهم مشهودا عليهم بالاستقامة علما
فيها وايد بان مقام الدعا يقتضي تعيين الخط وقيل قدم هذا الكتاب
ليعدل عنه الى ما هو التحقيق • قوله كالمحلى قيل في التفسير بالمحلى
اشارة الى ان اللام لمجرد تزيين اللفظ ولم يرد باللئيم جميع افراده
ولا الحقيقة من حيث هي اذ لا مرور عليه ولا عليها ولا فرد معينا لعدم
الدلالة عليه مع ان عدم التعيين دخل في وصفه بكمال الحلم وتسميته
صفة وليس بحال اذ الوصف ا قعد في المعنى لان الحال قيد للمورد
بخلاف الصفة وكانه يقول امر على لئيم مواظب على شتمي • وتمامه
فمضيت ثمة قلت لا يعنيني • اي فامضي ثم اقول على قصد الاستمرار
بصيغة الماضي وثمة كلمة عطف لحقها التا في عطف الجمل والمقصود
منها التراخي في الرتبة لترقيه من عدم المجازاة الى مرتبة اعلى وهي
معنى لا يعنيني لا يهمني الاستغال به والانتقام منه وذكرنا
احدهما لوصف المحلى بالجملة والاخر لوصفه بالنكرة كان كلمة مثل
لا يكتسب التعريف بالاضافة • قوله او جعل غير معرفة
بالاضافة بارادة مطلق المغضوبين والضالين ليكون لهما ضد واحد
هو المنعم عليهم بالايمان الكامل فعرف غير المضاف اليه هذا وقيل

انه كما لا يجوز وصف المعرفة بالنكرة لا يجوز ابدال النكرة الغير الموصوفة
على المعرفة • واجيب بان ذلك اذا لم يفد البدل ما زاد على المبدل منه
فاما اذا افاد فجائز نحو مررت بابيك خير منك • قوله والعامل
النعمت اي في الحال وصاحبها اذ حرف الجر لا يفضا معنى الفعل الى المجرور
فهو منصوب المحل به ومنهم من جوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها
كذا نقل الرضي عن المالكي • قوله بما يعم الفئتين قيل اي المنعم
عليهم والمغضوب عليهم والضالين • قوله والغضب ثوران
النفس اي هيجانها وفي شرح المقاصد كيفية تعرض للنفس تتبعها
حركة الروح الى الخارج طلبا للانتقام انتهى • والدم مركب الروح
ولذلك يحمر الوجه عند الغضب • وذكر الامام الرازي ان ارادة
الانتقام غاية للغضب وشهوة الانتقام بمعنى الميل اليه
متقدمة على الغضب وقيل الغاية هو الانتقام • قوله وعليهم
في محل الرفع فيه مسامحة اذ ليس في محل الرفع الا المجرور نعم في الخبر
الظرف مجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الخبر
كذا قالوا وتعقب بعض مشايخنا بان الظرف لا يسمى خبرا الا مجازا فلا
يسلم انتقال اعراب الخبر اليه • قوله ولا مزيدة لتاكيد ما في غير
من معنى النفي كلمة لا في ولا الضالين مزيدة عند البصريين وانما تزاد
بعد الواو العاطفة في سياق النفي لتاكيد تصريحا بشموله لكل واحد
من المعطوف والمعطوف عليه لئلا يتوهم ان المنفي هو المجموع من حيث
هو مجموع واما الكوفيون فيجعلونها بمعنى غير افاد بعض مشايخنا
ان مقتضى السياق ان يقول غير الذين غضبت عليهم وانما عدل عنه
لتبعيد اللئيم عن ساحة عز ان يذكرهم ويخاطبهم تحاشيا عن اسناد الغضب اليه
تعالى لسبق رحمته غضبه • قوله فكانه قيل الى اخره قيل كلمة

لا في

لا في المغضوب عليهم ليست عاطفة اذ لم يرد اهدنا صراط المنعم
عليهم لا صراط المغضوب عليهم بل اريد وصف المنعم عليهم بمغايرة
المغضوب عليهم فتعين كونها بمعنى غير فلا فائدة لتبديل غير بها في
تصوير معنى النفي واجيب بانها لكونها موضوعة للنفي اشهر فيه
كانما علم لدلالتها عليه اظهر وهذا فائدة التبديل ثم ان معنى النفي
اما الازم فمعناه كما يفيده كلام السيد المحقق التفتازاني وعلى كون
اثبات المغايرة متضمن للنفي فيجوز تاكيده بلا وقد يراد به النفي
صريحا نحو انا غير ضارب زيدا اي لست ضاربا زيدا لا انه فالاضافة
كالعدم في المعنى فيجوز تقديم معمول المضاف اليه على المضاف كما
في نحو انا زيدا غير ضارب وكما في نحو انا زيدا لا ضارب وامتناع
تقديم ما في حيز النفي عليه انما هو في ما فان دون لا ولن ولم يشبه
الاولين بالاستفهام الطالب صدر الكلام واختصاص الاخيرين
بالفعل وكونها كالجزء منه يقال زيدا لم اضرب ولن اضرب فاما
كلمة لا فحرف مضاف متصرف فيها اعمل ما قبلها فيما بعدها نحو
اريد ان لا تخرج وجئت بلا طائل فجاز ان يتقدم عليها معمول
ما بعدها بخلاف ما اذ لا يتخطاها العامل اصلا • قوله قيل
المغضوب عليهم اليهود الى اخره • قيل هذا ضعيف لان منكري
الصانع والمشركين اخبث دينا من اليهود والنصارى فكان الاحتراز
عن دينهم اولى قال ابن ابي حاتم لا اعلم خلافا بين المفسرين في تفسير
المغضوب عليهم باليهود والضالين بالنصارى وصححه ابن حبان
والحاكم وحسنه الترمذي واخرجه جم غفير كذا في الدر المنثور وهل
يضعف مثل هذا الا من ليس له اطلاع على اقوال المفسرين والمحدثين
اعاذنا الله من الجراة في تفسير كتابه سبحانه • قوله لقوله

تعالى فيهم الى اخره • الاستدلال بالآيتين على ما ادعاه ليس بذاك
اذ كل من الغضب والضلال ورد في القرآن في حق غير الفريقين
ايضا • قوله ويحبه اي يبتغ ويظهره • قوله معرفة الحق لذاته
والخير للعمل به اراد بالحق العقائد الغائية في نفس الامر المطابقة
للواقع فانها مقصودة لذاتها والتصديق بها غير مقصودة
للعمل كالفروع الشرعية ووجه تسمية المسائل الفرعية بالخير ظاهر
وفي ترك التعبير بالحق في جانب العمليات اشعار بانها خير وان اخطأ
المجتهد فيها اذ يثاب بالعمل بها • فان قلت ينبغي ان يذكر الشر ايضا
للاجتناب عنه كما اشير اليه بقوله تعالى وهديناه النجدين اي
طريقي الخير والشر • قلت الاجتناب عنه داخل في الخير ومعرفته
تستلزم معرفة الشر • قوله لقوله تعالى الى اخره • يرد عليه مثل
ما يرد على الاستدلال السابق وقد مر • قوله اسم الفعل الذي هو
استجب في الرضي امين اسم موضوع للفظ استجب وما يراد فيه والقول
ليسا بشيء بل انهما كالكاف ذلك لا محل لها من الاعراب وكالفصل فانهما
لما انتقلا الى المعنى الحرفي لم يبق لهما محل منه وكذا لما انتقل الى معنى
الفعل لا الذي حملهم على انها ليست بفعل امر لفظي من مخالفة صيغتها
صيغة الفعل ودخول اللام والتنوين عليها ونحو ذلك • وما قيل
ان اسكت مثلا موضوع مسمى صه ليس بشيء اذ العربي القح ربما لم يسمع لفظ
اسكت ويقصده بلفظ صه معناه فهو موضوع لمعناه لا للفظه
والفعل ما دل على الزمان بصيغته وما لا يدل عليه بها فهو اسم
وان دل عليه بمادته • قوله وعن ابن عباس الى اخره • قيل
جعل تفسيره باستجب اصلا لعدم الثقة بالرواية واشتهار
تفسير النجاة به وقيل ما روي يدل على ان النهي يطلب الكف لا الطلب

عدم

عدم الفعل ولا الكائنات في مثل اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل
وانت خبير بان معنى افعل في كل موضع طلب تعلق الارادة بما هو المطلوب
سواء كان فعلا او تركا لا ايجاد الاثر كما يوهم ظاهر اللفظ ثم قيل معنى
امين استجب دعائي واصل هذا اللفظ على ان المفعول داخل في
معناه وكذا قال ابن مالك انه لا ينحصر في معنى المتعدي • قوله
بني على الفتح كاين الى اخره • لعله لا يقتضي كلا البناء على الحركة
واختيار الفتح للخفة فيما يكثر استعماله • قوله ويرحم الله الى اخره
اوله يا رب لا تسلبني حبها ابدا • قوله وفيه المد الى اخره •
متعلقها بعده قدم للاهتمام في طلب الاجابة واوله • تباعد
عني فطحل اذ سألته • وروي اذ دعوته في القاموس هو كجعفر
اسم • قوله وليس من القرآن وفاقا في التفسير هي عند مجاهد
من السورة وعند غيره ليست منها يفهم منه انهم لم يجمع الصحابة
على نفي كونها منها لامتناع مخالفة الاجماع فيحمل قول المصنف وفاقا
على اجماع من بعد عصر مجاهد • قوله علمني جبرائيل الى اخره
اخرج ابو داود باسناد حسن عن ابي زهير النميري وكان من الصحابة
انه قال امين مثل الطابع على الصحيفة • قوله كالختم على الكتاب
قيل يعني انه يمنع من الدعاء فساد الخيبة كما ان الختم يمنع من الكتاب
فساد ظهور ما فيه على غير من كتب اليه ووجه الجمع بين كونه ختما
وكونه كالختم ان قراءته كالختم ونفسه كالخاتم وقيل انه يوجب
الاعتقاد بالدعاء كما ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد
به • قوله عن وائل بن حجر بالحاء المهملة والجيم الساكنة والراء
قوله ورفع بها صوته • قيل انه كان لتعليم الاصحاب ثم انه
خافت وخافتوا وفيه ان الصلاة مقام المناجاة فلا يلائمها

التوجه الى الخير لقصد التعليم • قوله لا لقوله قبل الا انه
الداعي بقوله اهدنا ولا يخفى انه لا تنافي بين كونه داعيا وطالبا
للاجابة غير ان قوله عليه السلام اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا امين • يفيد بظاهره ان امين وظيفة الماموم ويويده
ما هو المتعارف في الدعا بين الناس • قوله فمن وافق تامينه
تامين الملائكة • قال العلامة النسفي ليس المراد الموافقة في وقت
واحد وانما المراد الموافقة من حيث الاخلاص والتعبد بالله •
قوله الا اخبرك الى اخره • قال العلامة التفتازاني انما اشتهر
من ائمة الحديث ان الاحاديث الواردة في فضايل السور موضوعة
يعنون اكثرها اذ قد صح هذا الحديث • قوله لم تنزل الى اخره
روي بالتانيث بتاويل ان مثلها بمعنى سورة مثلها • وقال السيد
المحقق لاكتسابه التانيث مما اضيف اليه • ورد بان الرضي
صرح بان المضاف يكتسب التانيث من المضاف اليه اذا صح حذف
المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في سقطت بعض اصابعه
واجيب بان صاحب الكشاف ذكر في قوله لا تنفع نفسا ايمانها في قرا
التانيث انها لاضافة الايمان الى ضمير المونث الذي هو بعضه اي
بمنزلة بعضه لكونه وصفا له • وذكر في قوله تعالى ما ان مفاتحه
لتنوا بالعصبة في قراة التذكير على اعطا المضاف حكم المضاف
اليه فعلم انه لا يشترط في اعطا المضاف حكم المضاف اليه ما شرطه
الرضي فان قلت لكن كلامه في الاية الاولى يدل على اعتبار البعضية
ونحوها وذلك هنا مفقود • قلت كلامه في الاية الثانية يدل
على عدم اعتباره ايضا فتامل فالاولى هو التوجيه الاول •
قوله قلت بلى الى اخره • الظاهر ان ابي هريرة يروي ما وقع في مجلس

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم من المكالمة بينه وبين ابي فالسياق يقتضي
ان يقول قال بلى ولا يناسبه حينئذ ما ذكره المحقق التفتازاني
من انه فيه حذف اي قال ابي قلت اذ الواقع في ذلك المجلس من ابي
الا بلا لا قلت بلى • وما ذكره السيد المحقق من انه روي عليه السلام
كذا سال سايلا ما روي عن ابي فاجاب بانه روي عنه انه قال قلت
الى اخره • يستدعي ان يكون رواية ابي هريرة قاصرة عن افادة
المقصود وهو ظاهر • فالوجه ان يقال ان ابا هريرة يروي هذا
الحديث على ابي واصله • قال ابي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا اخبرك الى اخره بقرينة • قلت غير انه لفظ ابي في اول الحديث
ورفع الى النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبرك الى اخره بقرينة • قلت
غير انه غير لاختصار او نقه بابي وذكر لفظ ابي في اخره اشعارا بانه
يروي عنه ومثل هذا في الروايات كثير • وقال بعض مشايخنا الظا
ان ابا هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى بيانه صلى الله
عليه وسلم وان كان المخاطب بيا لعله ان المخاطب له صلى الله عليه وسلم
في مثله غير متعين • قوله والقران العظيم اما لان القران
يطلق على الكل والجزء ولانها ام القران • وقيل الحديث يدل على كونها
افضل سور القران لو كان نزولها بعد تمام القران واول عدم نزول
مثلها لا يستلزم افضليتها لجواز اختصاصها بما لا يوجد في غيرها
وان كان غيرها افضل منها • وقد ورد ان ابن مسعود سيل اي
القران اعظم فاجاب الله لا اله الا هو الحي القيوم • قوله قال
بينا اصله بين والالف حصلت من اشباع الفتحة والمعنى بين اوقات
واحوال نحن جالسون فيها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم زمان
اتيان ملكه • قوله الا اعطيته اي اعطيت ثوابه قبل هذا استتر

بين جميع القران واجيب بان المراد نفي الاحباط بحبط بان يحفظ الله ثوا[به]
عنده • قوله حتما مقضيا المراد به القضا المعلق بعدم قراءة صبي
والا فالقضا المبرم لا يتغير • قوله في الكتاب بضم الكاف
وتشديد التا الكتب وضعا ابتدائيا اولانه موضع الكتاب اي
الكتبة جمع كاتب كذا قيل والله سبحانه وتعالى اعلم •

سورة البقرة

قوله يتهجى بها قال السيد المحقق التهجي تعداد الحروف باسمائها •
وهو حاصل ما نقله المحقق التفتازاني من الاساس تهجوا الحروف
وتهجيها وتهجاها عددها اذ تعديدها اما بذكر اسمائها او بالتلفظ
بها والثاني غير مراد اذ لا يقال لمن تلفظ بحروف ضرب انه تهجاها
بخلاف ما اذا قال صاد با را كما يدل عليه كلام صاحب الكشاف
ويحمل عليه ما في القاموس • والهجا تقطيع الكلمة بحروفها اي بتجزيتها
بتعداد اسامي حروفها لما عرفت لمن عمم الهجا بتعميم التعديد معترضا
علي السيد والكشاف في اعتبار ذكر الاسامي محتجا بظاهر ما في الاساس
والقاموس لا يسلم له ثم البا في قوله بها للصلة والالة وقال المحقق
التفتازاني استعمال التهجي في عد الصادر منه مجاز • قوله في حد
الاسم اي المعرب الجامع • قوله واعتوار ما يعرض في القاموس
اعتوروا الشي تداولوه وكان كلا من التعريف والتنكير وغيرهما ياخذ
هذه الالفاظ علي التعاقب • قوله بعشر امثالها المتعلق
محذوف اي مجازى • قوله وما روي الي اخره الحرف في اللغة وا
حروف التهجي اي ما يتركب منه الكلمة • فان قيل ما في المروي عليه
لزم تكثير الحسنات لكن لا يناسب قوله عليه السلام بل حرف الي
اخره لانه ثلاثة احرف لا يقال المراد مسماه وهو بسيط لان المعر

ههنا

ههنا الاسم لا المسمى والحسنة باعتبار القراءة اللهم الا ان يقال قراءة
الاسما تقتضي قراءة المسميات • فان قلت المراد بقوله عليه السلام
بل حرف الي اخره كل واحد من بسائط هذا المركب غير انه اكتفي بذكر
بسيط واحد من بسائط هذا المركب من الاسامي الثلاثة اختصارا
قلت هذا بعيد عن الفهم وعادته صلي الله عليه وسلم التوضيح والتبيين
فالوجه ان يقال المراد بالحرف الكلمة مجازا لغويا لانها بالنسبة الي
الكلام بمنزلة الحرف من الكلمة وقول المصنف والعملة سماه باسم
مدلوله يدل علي انه حمله علي المعنى الاول فيرد عليه ما سمعت فتامل
قوله وحد الجمع واحد كركب لان جمع راكب • قوله ليكون تاديه
الي اخرها • لم يرد بالتادية الدلالة عليه حتي يقال كان الانسب
المسميات في اواخر الاسامي لان فهم المعنى بعد فهم اللفظ بل افضا
المسمى بذاته والحاصل انهم لما قصدوا ان يضعوا لهذه البسائط اسامي
مركبة لمصلحة الهجا وغيره راعوا اللطيفة في التسمية بان ركبوا كل
اسم من مسماه مع غيره وقدموا المسمى ليكون اوله ما يقرع السمع لزيادة
مناسبة وللاشارة الي ان هذه التادية ليست من جنس تلك التادية
قوله واستعيرت الهمزة الي اخره • هذا اذا لم تكن الالف موضوعة
في الاصل للهمزة واستعماله في المدة علي التوسع كما نقل عن ابن جني وذلك
لانها تصير مدة اذا اتي بها في اخر الاسم • قوله ما لم تلها العوامل
قيل الولي في العامل المعنوي غير مالوف ولا يخفى ان العد في اكثر
العوامل مولعة في الاقل • قوله موقوفة قيل في كونها موقوفة
مطلقا بوقف اذ لا يمكن ذلك في قولنا ميم لعمرو لا لزيد اذا ذكر
في مقام التعداد وقد يجاب بانه يخص هنا اذا لم يكن مانع من الوقف
والمراد بالموجب العامل او بالمقتضي الفاعلية والمفعولية والاضافة

قوله معرضة له اي مهياة للاعراب يظهر فيه بمجرد التركيب
مع العامل. قوله انه لم يناسب مبني الاصل تعليل لكونها معرضة
وقد اشار الى ان الاسم يبنى تارة لعدم الموجب وتارة لمشابهته
معنى الاصل وان وجد الموجب وما نحن فيه من القسم الاول هذا اذا
حملنا كلامه على ما ذهب اليه ابن الحاجب من ان المبني ما ناسب مبني
الاصل او وقع غير مركب واما اذا حملنا على ما ذهب اليه الكشاف
والجمهور من ان المبني ما ناسب مبني الاصل وما عداه معرب فالمراد
بقوله خالية من الاعراب من ظهور الاعراب لفظا او تقديرا
قوله مجموعا فيها بين ساكنين جواز الجمع الساكنين في حالة الوقف
وعدم جوازه في غيرها الا على حده مقتضى كلام الزمخشري واما
عند ابن الحاجب فالاسماء التي لم تشبه مبني الاصل اذا لم تلي العامل
ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا فيجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا
ذكره في الشافية. فان قلت يرد على من لم يجوز التقاءهما في غير
الوقف مثل زيد. عمرو. بكر على سبيل التعداد من غير وقف قلنا
عدم الاتصال والارتباط بينهما نزل منزلة الوقف. قوله
ثم ان مسمياتها لما كانت عنصر الكلام الى آخره. قيل اعجاز القرآن
ليس لتركيب الحروف على ما تداولت بينهم وانما هو من تركيب الكلمات
فعنصر الكلام البليغ وبسيط الكلمات فايقاظهم بان حروف الكلمات
ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه على ان الكلمات
هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حتى عجزوا انتهى. اقول حاصل
هذا الايقاظ والتنبيه ان المادة التي ركب القرآن منها هي الحروف
والكلمات فاصلة عندهم وهي التي يركبون منها كلامهم فلم لا يركبون
منها مثله لو لم يكن كلام الله تعالى ولا شك ان ذكر المادة بين الحروف

والكلمات

والكلمات مما ابلغ في اداء المقصود غير انه اكتفى بذكر احدهما لظهور
ان بيان القدرة على الحروف بدون القدرة على الكلمات لا يفي بأداء
ما هو بصدده. فان قلت كان ينبغي ان يكتفي بذكر الكلمات عن ذكر
الحروف لان تركب المتلو عليهم من كلماتهم يستلزم تركب كلماته من
حروفهم بدون العكس. قلت اذن لا يحصل الايقاظ والتنبيه لانه
اذا ذكرت كلمات معدودة على هذا النمط وكل كلمة تدل على معنى توقف
فهم السامع ان تحصيل التأويل لارتباطها الا الى ما ذكر من الاشارة
والله اعلم. قوله عن آخرهم يراد به العموم اذ المعنى من اولهم الى
آخرهم وانما عكس لان عجز الكل انما يظهر عند الآخر فالآخر مبدأ ظهور
عجز الكل وكلمة عن تجيء بمعنى من كما في قوله تعالى يقبل التوبة عن عباده
كذا في القاموس. قوله وليكون اوله معطوف على ايقاظا ومتعلق
بافتتحت وتسبيبه عنصرية المسميات للكلام للافتتاح المعلل
بكونه اول ما يقرع الاسماع مستقلا بنوع من الاعجاز غير ظاهرة فلا
يجعل المعطوف في حكم المعطوف عليه من حيث كونه جوابا لما بل في مجرد
افتتاح السورة بطائفة منها وفيه ما فيه اللهم الا ان يقال عنصريتها
للكلام تستدعي تقدمها فمناسبة ان يكون ذكر اساميها المستقل بنوع
من الاعجاز اولا ما يقرع السمع فتامل. اعترض صاحب التقريب
بان النطق بها لا يدل على الاعجاز لامكان تعلمها في قصر مدة ولو سماعا
من صبي. واجاب صاحب الكشاف بطريق التسليم بانه لم يكن من علم
محاكمهم فضلا عن صبيانهم لانهم كانوا قوما اميين لم يكن في قريش فضلا
بعضها في ذلك الوقت سوى اثنين او ثلاثة من اهل الخط والهجا
قال فكانه قاس ذلك الزمان بالزمان الذي هو فيه قوله وقد
راعى في ذلك اذ الامي المذكور في افتتاح السورة ونسبة المراعاة

اليه باعتبار الظاهر • قوله الاديب الاريب اي العالم بالعربية
الموصوف بالادب وهو الدعا • قوله حروف المعجم اي حروف من شأنها
ان تعجم اي تنقط كذا في القاموس • وعن الليث ان الحروف المقطعة سميت
معجمة لانها اعجمية غير مفهمة لمعنى وقد شاع في كلام المصنفين
تخصيص المعجمة بالمنقوط وتسمية غير المنقوطة بالمهملة • قوله
لم يعد فيها الالف الى اخره • بل عد مع الهمزة حرفا ويسمى الكل بالالف
وقيل ان الهمزة اسم مستحدث فلو جعل الالف حرفا براسها ايضا فلا اسم
لمسمى الهمزة في زمان نزول القران فالواقع في الفواتح نصف اسامي
الحروف على كل تقدير • واجيب بان مراده نصف اسامي جميع الحروف
وعلى تقدير عد الالف حرفا براسها لا يتحقق جميع الحروف اسامي وهذا
يستلزم عدم تحقق نصف اسامي الجميع • وقيل الالف مشترك بين
الخاص والعام الشامل لكل من المدة والهمزة وهذا مبني على عدها حرفا
براسها • قوله انصاف انواعها • قيل هذا باعتبار الاكثر والا ففي
يشتمل على ثلثي نوع كما في حروف الصفيرة وهي الصاد والسين والزاي
والقلقلة وقد يشتمل على تمام النوع كحروف الغنة وهي الميم والنون
الساكنة والحرف المكرر وهو الرا واراد بالانواع المشاهير المعتبرة
منها والا فقد ذكر بعضهم اربعة واربعين نوعا وزاد بعضهم وبعض
اخر نقص • قوله ما يضعف الاعتماد على مخرجه اي لا ينقطع جري
النفس معه بل يمكن ان يتلفظ به ويتنفس فيحصل صوت ضعيف
والهمس ضعف الصوت • قوله ستشحثك خصفه في الحادي
خصفه اسم امراة والشحث الالحاح في المسئلة وفي القاموس شحثا كلمة
سريانية يفتح بها المغاليق بغير مفتاح • قال بعض مشايخنا ولا
يبعد ان يكون شحثا ماخوذا منه اي ستفتح مغاليقك بلا مفتاح

خصفه

خصفه اي ستسكتك • قوله ومن البواقي المجهورة الجهر اشباع
الاعتماد على مخرج الحرف ومنع النفس اي يجري معه • قوله ومن
الشديدة الى اخره • الصوت الذي يتكيف في مخرج الحرف اما ان ينحصر
في مخرجه او لا ينحصر فان تم الانحصار فهي الشديدة فان تم الجري فهي
الرخوة وان لم يتم شيء منهما فهي الحروف التي بين وعلى هذا فالقسمة ثلاثية
وقد تجعل ثنائية وعليه قوله ومن البواقي الرخوة • قوله افظك
اي اصرعك او اطعمك الاقط • قوله خص على نصره اي يحث
قوله ومن المطبقة وهي ما ينطبق الحنك على مخرجه والمنفتحة بخلافه
قوله قد طبخ بالجيم كفرح حمق والطبخ استعمال الحماقة والضرب على
الشيء الاجوف • قوله ومن اللينتين اليا هذا مبني على عدم كون الالف
حرف لين لانه من جوف الحلق بخلاف الواو والياء فانهما من جوف الفم
قوله وهي احد عشر الى اخره • وفي المفصل انها خمسة عشر حروف
استنجده يوم صال قط واحد طويت منها اي كتمت عنها • قوله واللام
في اصيلال الاصيل العشي جمعه اصلان كغفران وتصغير اصلان اصيلان
نادر وربما قيل اصيلال • قوله والفا في حذف الحذف محركة
الغنم كالجدث هو واصله • قوله والعين في اعن حيث ابدلت من الهمزة
فان العنعنة في تميم ان تجعل الهمزة عينا قال الشاعر
• اعن توسمت من خرقاء منزلة • ماء الصبابة من عينيك مسجوم •
قوله روع الدلا ما بين العراقي والواحد امراة رع واصله نزع
فرع واصل نزوع فروع والفرع مخرج الما من الدلو بين العراقي
قوله والبا في بها اسمك في ما اسمك • قوله الهمزة جعل صاحب
الكشاف او تمام الهمزة فرع تحقق التقا الهمزتين وجعله لغة ردية
وحصره في نحو قولك سل وراس • قوله والها في المفصل تدغم في

الخا ونعت قبلها او بعدها كما في احببه خاتما وادع هذه • قوله ومن
الاربعة الى اخره • يرد عليه ان الرا والنون ان قربا مخرجين لا يصح ان
المذكور في الفوايح نصفها بل المذكور الميم فقط وان قربا مهملتين
او احدهما انا قض ما سبق من عد المهملتين فيما يدغم في المقارب • قوله
بزلق اللسان اي طرفه وما عدا الزلقية المضمنه والاصمات انه
لا يكاد يبني منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الزلاقة
فكانه قد صمت عنها • واعترض بان الاعتماد في الميم والبا والفا ليس
على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة • وقيل الاولى ان يقال سميت حروف
زلاقة اي سهولة من قولهم لسان ذلق اي ينطلق بسهولة • قوله
لا ايجاوز عن السباعية قيل الاولى لا يتجاوز السباعية لا ان يجاوز عنه
بمعنى عفى عنه • قوله من الزوايد العشر قيل لا يناسبه ذكر السبعة
لان كون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة والالف واحدا وعلى هذا
الزوايد تسعة • وقد يجاب بانها في نفس الامر عشرة فاول الكلام
بني عليه وعدهما واحدا امر اعتباري واخر الكلام بني عليه اشارة
الى الجهتين • قوله مكثورة اي مغلوبة بكثرة المذكورة من كاثرته
فكثرته اي غلبته في الكثرة فهو مكثور • قوله لانها توجد في الاقسام
الثلاثة كف وبا يزيد وتا ضربت قيل ذكر ثلث مفردات للتنبيه على
ما ذكروا اما ذكرها في ثلث سور لمزيد التنبيه ليت شعري هل يتصور
ذكر ثلث مفردات فيما دون ثلث سور فالتنبيه موقوف عليها لا يتاتى
بدونها والمفردات ص ق ون • قوله كمرود الى اخره كمهدد
جبل وما ارتفع من الارض وجحنفل كسفرجل غليظ الشفة • قوله
والمعنى ان هذا المتحدى به الى اخره • قيل اي تقدير الكلام جملة اسمية
بتقدير مبتدا لهذه الحروف المكنى بها عن ان المولف مركب منها او تقدير

خبر له وتاويلها بالمركب من هذه الحروف والخبر انه متحدى به • ولا يخفى
ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل مفيد بما قصد به من غير
تاويل وتقدير انتهى • وانت خبير بان كلام المصنف ليس بصريح في
التقدير بل يحتمل ان يكون مراده ان المعنى كذا بحسب المال • فان قيل
في تريد يدل على حل التركيب قلنا لا نسلم بل مقصوده ان المفهوم من سياق
التعداد مجملا يمكن ان يعبر عنه بكل من الجهتين • قوله مقدرتهم
مثلثة الدال • قوله لو لم تكن مفهمة الى اخره بان يراد به ما يكون
طرف نسبة مقصودة في الخطاب فلا يرد انها موضوعة لحروف الهجا
والافهام لازم العلم بالوضع • قوله بيانا اي كلاما معربا عما في
الضمير • قوله وهدى اي ذا الهداية لرجح الدلالة على المعنى • قوله
ولما امكن التحدي به اذ ظهور النقص دليل انه ليس من عند الله فيرد منه
من غير معارضة • قوله هي مستهلها اي مفتتحها • قوله القاب
اللقب المشعر بالمدح او الذم وقيل الاشعار ههنا خفي ولعل وجه
الاشعار ما سبق من قوله سميت بها اشعارا بانها كلمات معروفة التركيب
وقيل بنا في كونها القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا
او معرفا باللام انتهى • والمشهور ان هذا الشرط في الاعلام الغالبة
لا في كل علم منقول فيحمل ما قالوا عليه • قوله لم لا يجوز ان تكون
زايدة الى اخره للتنبيه قال بعض مشايخنا يكفي للتنبيه على الاستيناف
بسم الله الرحمن الرحيم والقطرب دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب
به محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده فقال
ما انت الا قطرب ليل • قوله قلت لها قفي فقالت لي قاف • اخره
لا تحسبي انا نسينا الايجاف وجف الخيل والابل سار سيرا مخصوصا
واوجفته • قوله الا لفا الا الله الى اخره • قيل في المعنى القران مشتمل

علي الا الله ولطفه وملكه انتهي • ويحتمل ان يكون المعني اذكر الا الله ولطفه
وملكه فتعلم ان القران من اعظمها لطف بارز الدال علي مماليكه رحمة عليهم
قوله مجموعها الرحمن يعني اذا جمع هذه الفواتح الثلاثة كما ينبغي
يستنبط منها الرحمن لا بمعني انه اذا تلفظ بها يتلفظ الرحمن اذ ليس في
اللفظ همزة بعدها را مشددة بعدها حا ساكنة بعدها ميم مفتوحة
بعدها الف بعدها نون • قوله الجمل بضم الجيم وتشديد الميم
وفتحه وحسبوه من الحساب وهو العد • قوله كالسنكوم والبجيل
كسكيتا الحجارة تعرب سك وكل والقسطاس بالضم والكسر الميزان
قوله ومادة خطابه هذا اي خذ هذا وقيل هذا بيان لخطابه
اشارة الي القران • قوله وان القول الي اخره معارضة للاستدلال
المذكور بعد المناقضة والمنع للملازمة بين عدم كون الفواتح مفهمة وكون
الخطاب بها كالخطاب بالمهمل مستندا بما ذكر من الوجوه المروية •
قوله لان التسمية بثلاثة اسما الي اخره • قال السيد السند التسمية
باسما معدودة لم يوجد في كلامهم وما ذكره سيبويه مجرد قياس انتهي
وسياتي كلام سيبويه • قوله وتودي الي اتحاد الاسم والمسمي كانه
اراد اتحاده مع بعض اجزا المسمي وهذا لان الاسما في الثلاثة جزء
من السورة • قوله لم تعهد مزيدة للتنبيه قيل هذا انما [illegible] سبق
وجوده انه لم تعهد مزيدة ولم نعهد مزيدة للتنبيه ولا تعهد مزيدة
للتنبيه علي انقطاع كلام واستيناف اخر • ولا يخفي ان هذا التفصيل
ليس مدلول الكلام صريحا غير انه يمكن استنباطه بضرب من التاويل
اذ من المعلوم نفي المعهودية بعم كلاهما وزيد عليه انه لم تعهد زيادة
اكثر من اسم في الكلام • قوله من حيث انها فواتح السور قيل الاظهر
من حيث انها كلمات غير مفهومة فيجوز ان لا تدخل في شي من السورتين

المفصولتين

المفصولتين بها انتهي • والحاصل منعه بجواز كون دلالتها باعتبار عدم
الافهام من غير ان تكون فاتحة السورة بان لا تكون جزءا من السورة والجواب
ان احتمال كونها خارجة منها غير مقبول بدليل ان التسمية تكتب قبلها
لا بعدها فتعين كونها فاتحة وبقي الكلام في ان دلالتها علي ما ذكر من حيث
انها فاتحة او من حيث انها غير مفهمة فالفيصل حيثية عدم الافهام لوجود
الدلالة فيما يفهم ايضا نعم في غير المفهم اظهر لانه بدون تلك الدلالة
لا يظهر له فايدة • قوله ولا يقتضي ذلك الي اخره • قيل المطلوب
ههنا صحة ان لا يكون لها معني يستغني عن تكلف جعلها اسما السور بلا
دليل فلا طايل لنفي اقتضا ذلك اذ يكفي لنا ما يصحح وقوع ما ليس فيه
افهام انتهي • اقول التنبيه علي ما ذكر اذا لم يتوقف علي ان لا يكون لها معني
بل يتحقق فيها علي تقدير ان يكون لها معني وكون القران هدي وبيانا
مع ما هو المتعارف في الخطاب يدل علي ان يكون لها معني فالقول بانه
ليس لها معني ترجيح لاحتمال المرجوح وهو غير جايز نعم لو لم يحصل
التنبيه علي تقدير كونها مفهمة كان لذلك وجه • قوله واما الشعر
الي اخره قيل يمكن ان يكون قاف امرا من قافاه اي تبعه فان فاعل يجي
بمعني فعل نحو سافر والمعني قلت لها قفي حتي تستريحي من نصب السير
فقالت قافي ولا تصاحبني في السير فانك قد فرقت فعلت لا تحسبي
انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك انتهي ولا يخفي بعده
قوله واما قول ابن عباس الي اخره • قال البعض مشايخنا اياه قوله
معناه انا الله اعلم • وقوله اي القران منزل الي اخره كلها انتهي يعني لو
كان المقصود مجرد كونها مواد الاسما وذكر تلك الاسما للتمثيل لما كان
لتفسيرها مركبة بمعني تركيبي خاص وجه والاولي منع صحة تلك
الروايات ولو صحت كانت من الرموز المختص بفهمها صاحب الوحي فان

عباس رضي الله عنهما اسم التفسير بما ذكر منه صلى الله عليه وسلم
بغير واسطة او بواسطة • قوله من كلمات متباينة عد الالف
تارة من انا وتارة من الله وتارة من الالاء واللام تارة من جبرئيل وتارة
من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من مجد وتارة من ملكه قوله
ولا يجاب الجمل عطف على قوله للاختصار وكلمة لا لتاكيد النفي يعني
الحاقها بالمعربات نوع استعمال العرب اياها في ذلك ولم يتحقق •
قوله والحديث الى اخره • قيل جهلهم بتفسيرهم النازل على لسان
العرب بما ليس من معاني لغتهم او لانهم بعد ما سلموا كونه شرع الله
لا وجه لعدم دخولهم فيه لقصور مدته انتهى • اقول لا يدل الكلام
على تسليم كونه دين الله في نفس الامر لجواز ان يكون قولهم فيه دين مبنيا
على ما يدعيه النبي صلى الله عليه وسلم • قوله وجعلها مقسما به
الى اخره • يعني اضمار فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وجوابه لخلو
ذلك الكتاب عما يتلقى به من ان واللام فلا يصلح جوابا له قوله
وجعلت اسما واحدا يجري عليه الاعراب • قوله وناهيك اي حسبك
وكافيك وفي بعض شروح الكشاف هو اسم فاعل من النهي كانه ينهاك
عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اي هو ينهاك بجده
عن طلب غيره ودخول الباء بالنظر الى مآل المعنى كانه قيل اكتف به •
وقيل معناه هنا ناهيك التمس بتسويته وقال السيد المحقق التسمية
باسماء معدودة لم توجد في كلامهم وما ذكره سيبويه مجرد قياس
قوله ويوخر باعتبار كونه اسما فالمتاخر وصف حادث للجزء لا ذاته
والممتنع تاخر ذات الجزء المستلزم تاخر الشيء عن نفسه • واورد عليه
ان جعله جزءا يتوقف على كونه اسما اذ يمتنع جعل ما لم يرد به المعنى
جزءا وجعله اسما يتوقف على جعله جزءا اذ الاسم للمركب من حيث انه

مركب

مركب واجيب بان الممتنع الى الكلام لا معنى لجزئه واما تركيب كلام سيصير
جزؤه ذا معنى حين لا الى فلا امتناع فيه انتهى • اقول لجعله اسما يتوقف
على تصور الكل لا على تحققه الا ترى انك تسمي ولدك قبل ان يوجد جعله
جزءا عند التحقق لا عند التصور • وما قيل من ان التسمية من سيد لا ليس
بتسمية حقيقة بل تعليق لها اي اذا ولد المولود كان هذا اسما له
يرده قوله تعالى ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد فان البعدية
باعتبار الاتيان والرسالة والتسمية ولا يجوز صرف القران عن ظاهره
بلا موجب ونظائره في الكتاب والسنة كثيرة كيف وتصور الموضوع
له بشخصه عند الوضع ليس بشرط بل يكفي تصوره بوجه ما ولا دليل
على اشتراط الوجود عنده • قوله اقرب الى التحقيق لان كونها اسما
لحروف التهجي محقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات • قوله واوفق
بلطائف التنزيل اورد عليه ان كل ما ذكر من النكات على الوجه الاول
يتاتى على تقدير كونها اسما للسور • واجيب بان الانتقال الى اللطائف
على تقدير كونها تعداد الحروف الهجاء اسرع اذ على تقدير كونها اسما للسور
يتوجه الذهن ابتداء الى مسماها فربما يغفل عن اللطائف لا يقال
التوجه الى المسمى ابتداء موجود على الاول ايضا لانا نقول احتمال الغفلة
عنها منتف هناك اذ لا يحصل بدونها فائدة للخطاب قوله واسلم
من لزوم النقل الاصل في الفاظ القران عدم النقل لانه نزل على لسان
العرب وكلمة من التعليل والمعنى اسلم من الوجه الاخر لاجل استلزامه
النقل في الثاني وليست للصلة والا يلزم سلامة الوجه الثاني بعضها
عن النقل • قوله ولذلك اخبر عنها اي عن بعضها في الكتاب كما في
هذه السورة والاعراف وقوله والقران قيل عطف تفسيري للكتاب
وقيل اشارة الى ما في الر تلك ايات الكتاب وقران مبين وفيه نظر

لان قرا معطوف على ما اضيف اليه الخبر لا على الخبر ه قوله وقيل
انها اسما الله تعالى فيكون المعنى حينئذ اما الم وذلك الكتاب عبارتي
وقيل المعنى منزل ذلك الكتاب وفيه ما فيه ه قوله ولعله اراد
يا منزلها وقيل يا غاية لها لانه المخصوص بعلمها اذ لم يحصل لنا الا
الاحتمالات ه قوله وقيل الالف من اقصى الحلق قيل اي في لطايف
تسمية الله تعالى باسم الم حتى تم ما ذكره من الايما لكنه خلاف السوق
انتهى انا اقول هذا القيل ليس تعديل القول بانها اسما الله ولها قبله
وهو ظاهر فمعنى الكلام في انه متعلق بما هو متصل به بقرينة قربه
منه او به ونحوه ايضا لجريان الايما المذكور في كل واحد من المعاني
المذكورة لكونه ذكرا وهذا اولى بعموم الفايدة غاية الامر انه في الاخر
اظهر ه قوله وقيل انه سر استاثره الله بعلمه ه في القاموس استا
بالشي استبد به وخص به نفسه ومقتضاه ان يقول استاثر الله تعالى
كما في بعض النسخ فكانه اراد به معنى خصه الله بعلمه على ان يكون البا
داخلا على المقصور عليه وضمير خصه للسره قوله ولعلهم ارادوا
الى اخره اي الخلق وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم اوهم والقايل
وقيل فلا حاجة الى هذا التاويل لجواز ان لا يكون بعض الفواتح للاقسام
بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار بعلمه تعالى وعلى انه يترتب
الثواب على تلاوته من غير فهم المعنى قول هذا وجه وما ذكره المصنف
اوجه لبعد الخطاب بما لا يفيد ه واما قضية الاختصاص فهي معلومة
من الكتاب والسنة وكذا الثواب لمجرد التلاوة ه قوله اما الرفع
على الابتدا او الخبر يعني الخبرية بقرينة عطفه على الابتدا او المراد
بالابتدا المبتدا والمعنى على تقدير المبتدا او الخبر ه قوله او النصب
بتقدير فعل القسم رده الكشاف لعدم استقامته في ن والقلم

وبسين والقران الحكيم بما استكره في النحو من اجتماع قسمين على مقسم
واحد ولا يجوز ان يكون الواو للعطف للمخالفة في الاعراب نعم على
تقدير الجر هو ما بالكشاف كونها للعطف لعدم المخالفة فيه قوله
وبينا في الاعراب الى اخره ه قيل ينبغي ان يتعين الاعراب ولا تسوغ
الحكاية كساير الاعلام المنقولة من المفردات والمركبات من كلمتين ليست
بينهما نسبة وانما الحكاية فيما وقع على التنبيه للفظ كضرب فعل ماض
اشعارا بانه لم ينقل عن الاصل بالكلية واما اذا جعل ضرب مثلا اسم
رجل فلا وجه للحكاية ه واجيب بان ذلك في هذه الاسامي خاصة
اذا جعلت اعلاما للسور خاصة واما اذا جعل صاد مثلا علما لرجل فلا
حكاية وذلك لانها اشتهرت ساكنة الاعجاز وكثر استعمالها كذلك
وكانها نقلت على تلك الهيئة وفيها شمة من الاصل لكون مسمياتها من
من الحروف ه قوله والحكاية ليست الا نقل الحكاية مبتدا خبرها
ما بعدها اي الحكاية ليس شي الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا
ذلك خبر ليس والاولى تقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وقد يمنع
كثير قصر الصفة قبل تمامها انتهى كانه اراد بالموصوف الحكاية
وبالصفة الكون فيما عدا وبالقصر ان لا يتصف بهذا الكون غيرها
فدل كلامه على ان ضمير ليست لا يرجع الى الحكاية بل الى شي ه وعبارة
المصنف كالصريح في ان رجوع الضمير الى الحكاية وكون فيما عدا خبر
ليس غير ظاهر بل هو ظرف للحصر والتقدير الحكاية ليست الا على صفة
الانفراد فيما عدا ذلك ويحتمل ان يكون المعنى بقرينة قوله وبينا في
الاعراب والحكاية للحكاية ليست الحالة الثابتة الا اياها فيما
عدا المفرد وما يوازيه كما قيل في جاء زيد ليس الا المعنى ليس الجاي
الا زيدا ه قوله وان نصبها الى اخره ه فيه رد على الكشاف حيث لم

يجعل لها حينئذ محلا من الاعراب حيث قال ومن لم يجعلها اسما للسور
لم يتصور ان يكون لها محل من الاعراب • وقال المحقق التفتازاني في
شرحه وبيانه انها اذا لم تجعل اسما للسور بل مسرودة على نمط التعديد
فلا محل لها من الاعراب لعدم المقتضي والعامل كما في قولنا دار
غلام جارية وهذا لا يدل على نفي محليتها للاعراب عند بقائها على معناها
مطلقا • قوله فان قدرت الى آخره • يعني ان اذ لتها بهذا المعنى
او المعنى ان قدرت في نظم الكلام ما يرتبط به هذه الاسامي نحو المؤلف
من هذه الحروف ثم جعلها قايما مقامه فهي حينئذ اما مبتدا خبره
ذلك الكتاب ومقدر الخبر نحو المتحدى به واما خبر مبتدا هو احد المذكور
قوله كان في حيز الرفع الى آخره • فان قلت موجب كون هذه الاسامي
معرضة للاعراب لعدم مناسبتها مبني الاصل ان لا يكون اعرابها محليا
بل لفظيا • قلت الجواب ما ذكره المحقق التفتازاني من قوله وان جعلت
اسما للسور وقد وقعت في التركيب وتعذر الاعراب اللفظي لما فيها او
من السكون الحكى يجب ان يقدر لها اعراب فهذا هو المراد بقوله كان في
حيز الرفع في الكشاف فانه يجي بالقول بعد نقله على استيعا صورتها لاو
كقولك دعني من تمرتان وبدات بالحمد لله • قوله تكون كل كلمة منها
الى آخره • هذا اذا كانت مفردة فظاهر واما اذا لم تكن فالمجموع مقسم به
لما مر من كراهة اجتماع قسمين على مقسم عليه واحد من غير عطف ولما
استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له اعتبر في كل جزء كما في [illegible]
ثلاثة ثلاثة حيث اجرى اعراب الحال على كل منهما مع انهما حال واحد
بتاويل مفصلا لهذا التفصيل • وقيل الرفع بالابتدا ايضا جائز على
تقدير جعلها مقسما بها فيكون التقدير الم قسمي على وزن لعمرك لافعلن
كذا اورد بما صرح به الرضي من ان هذا التقدير مخصوص بما اذا كان

المبتدا مما تعين لكونه مقسما به • قوله وان جعلتها ابعاض كلمات
الى آخره • قوله او اصواتا اشارة الى ما سبق من قوله لم لا يجوز ان يكون
مزيدة للتنبيه وتسميتها اصواتا لانها عارية عن معنى ونوقش في عدم
محليتها للاعراب على تقدير كونها ابعاضا لكونها بمنزلة ما هي ابعاض
له ولم يلتفت الى ما قال ابو الخالية لبعدها جدا • قوله وقف
التمام الوقف تام اذا كان الموقوف عليه مستقلا لا يتعلق به ما بعده
فان تعلق به وهو مفيد كان وقفا كافيا وقيل الوقف على بسم قبيح
وعلى بسم الله حسن وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام • قوله توقيف
اي امر موقوف على السماع من الشارع • قوله ذلك اشارة قيل
كلمة ذلك في كلام المصنف يحتمل ان يراد بها نفسها وان يراد بها
الاشارة الى ما في قوله تعالى ذلك الكتاب ولا يخفى انه حينئذ يحتاج
الى التكلف في اعتبار البعد • قوله او فسر بالسورة قيل اي هذا
التفسير ينبغي ان يراد بالسورة جميع القران او بالكتابة بعضه
يعني اذا اريد به هذه السورة التي صدرت به لا يحمل عليه الكتاب
الذي هو اسم الكل • وانت خبير بان ذكر السورة وارادة جميع القران
مما لا يرتضيه احد على انه لا يبقى حينئذ او القران وجه ومع ذلك
مخالف لما عليه اطباق الاكثر من انها اسماء السور • وقوله او فسر
بالسورة اشارة الى ذلك وارادة البعض من الكتاب بعيد ولا
حاجة الى المعنى منها اذ الكتاب كما يطلق لغة على الكل يطلق على كل
سورة منها وكما ان الكل موعود كذلك كل سورة منه موعود • قوله
وبعضها المنقضي منعدم وكل منعدم بعيد عن الموجود • قوله
او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد عليه ان الاشارة بذلك
قد كان قبل ان يصل الى المرسل اليه • واجيب بان المتكلم اذا الغى

الى الغير ثم لما الاحظ فيه وصول اليه وبنى عليه كلامه واجيب ايضا
بان ليس المراد بالمرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم بل من وصل اليه
اللفظ حال ايجاده فكانه يريد به ملك الوحي ورد بانه مع كمال بعده
عن العبارة غير مستقيم لان الواصل اليه في تلك المرتبة لفظ الم
والاشارة ليست اليه بل الى السورة بكمالها فهو لم يصل اليه بعد
ولا يخفى عليك ان الاشارة الى السورة لا تتوقف على احضاره مفصلا
بل يكفي احضاره اجمالا بذكر ما يدل عليه ٭ قوله وتذكيره مع ان
بالم السورة الى اخره ٭ قيل ان هذا يدل على ان التذكير لا يحوج الى التاويل
اذا لم يرد به السورة وفيه انه اذا اريد به المؤلف من هذه الحروف
فهو جنس المتحدى به او مبتداه والتحدي به مقدار سورة فلا كلام
هو مؤلفات في افراد المؤلفات من هذه الحروف اذ لا تطلق الصيغة
المفردة على المتعدد فلا تصح الاشارة اليه بمفرد مذكر انتهى والجواب
ان مفهوم المؤلف من هذه الحروف يصدق على مجموع القران كما يصدق
على كل كلمة منه اذ التاليف ههنا اعم من ان يكون بغير واسطة
كما في الكلمة او بواسطة كما في المركب من الكلمات والصيغة المفردة لا تطلق
على المتعدد من حيث انه متعدد وهذا لا يستلزم ان لا تطلق عليه من
حيث انه فرد من افرادها ٭ قوله او خبره الذي هو قال ابن الحاجب
مراعاة المطابقة مع الخبر اولى من مراعاتها مع المرجع لانه مناط
الفائدة دون المرجع قيل لم يذكروا مثل هذا في الصفة وكانه قاسه
على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر انتهى اقول
قولهم الاوصاف قبل العلم بها اخبار تصريح بذلك على انه يجوز انهم
ذكروا في الصفة ايضا ولم يطلع هذا القائل والمثبت مقدم على النافي
وقال صاحب الكشاف اذا جعل الكتاب صفة فالاسم الاشارة انما

يشار

يشار به الى الجنس الواقع صفة له تقول هند ذلك الانسان ٭ قوله
وهو مصدر سمي به المكتوب كتبا وكتابا اي خط ٭ قوله او فعال بني للمفعول
وفي القاموس الكتاب ما يكتب فيه فعلى هذا هو من ذكر المحل وارادة
الحال قبل ان يحل فيه وقبل التسمية باعتبار انه مكتوب في اللوح المحفوظ
قوله ومنه الكتيبة وهو الجيش او جماعة الخيل اذا اغارت من المائة
الى الالف ٭ قوله معناه انه لوضوحه الى اخره ٭ قوله بحيث خبر ان
وما بينهما اعتراض قيل يلوح عنه حد الاعجاز وهو برهانه الساطع فالاولى
ترك قوله بالغا حد الاعجاز ٭ ولا يخفى ان السطوع اجمال والبلوغ
تفصيله والاجمال لا يغني عن التفصيل على ان قوله بالغا الى اخره
من تتمة بيان محل الارتياب المنفي بعد النظر الصحيح ٭ ومحصل الكلام
ان ظهور برهانه بحسب نفس الامر يوجب نفي الارتياب بعد النظر
الصحيح في كونه بالغا حد الاعجاز فهذا كالعلة لعدم الارتياب في
كونه وحيا فليس في الكلام ما يستغنى عنه ٭ واما قوله فانه نفى ان
الريب الى اخره فهو بيان لوجه التنوين ٭ وحاصله انما يورد عليه
امران احدهما ان معناه نفي ارتياب العاقل بعد النظر الصحيح والثاني
عدم ارادة نفي الارتياب مطلقا وافاد الثاني بقوله ما ابعد الريب
عنهم لم يجوزوه بكلمة الشك ٭ فان قلت تجويز الريب لا يستلزم نفي الجزم
بجواز كون ما جوزوا امرا بعيدا ٭ قلت هذا لو كان كلمة الشك على حقيقته
بل هو مجرد تعبير بصورة الشك عن ريب محقق قطعا اشعارا بانه
ليس في محله لسطوع برهانه وافاد الثاني بقوله بل عرفهم الطريق
الموح الى اخره فانه يفيد نفي الارتياب بعد الازاحة وقد استبان
لك ان حقيقة لا ريب فيه نفي جنس الريب وهو غير مراد بل المراد
نفي الريب الخاص كما عرفت للعلم بوجود جنس الريب بدليل العقل

والنقل وتعبيرا للمعنى المجازي بقرينة سطوع البرهان ◦ قوله
وقيل معناه لا ريب فيه للمتقين فيكون للمتقين خبر لا وفيه صفة
اسمه ◦ قوله وفي الحديث دع ما يريبك الى اخره حسنه الترمذي
وصححه الحاكم وعنه صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من
المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به باس كذا في الدر المنثور
قوله لانه جعل مقابل الضلالة الى اخره ◦ يعني ان عدم الوصول الى
البغية معتبر في مقابله فلزم اعتبار الوصول الى ما فيه واورد عليه
ان مقابل الضلالة انما هو اللازم اي الاهتداء والكلام في المتعدي
واجيب بان اللازم مطاوع للمتعدي واعتبار الوصول في المطاوع
يستلزم اعتباره فيه وضعف لانه راجع الى الهدى بطريق الاستخدام
قوله ولانه لا يقال مهدي الى اخره ◦ كيف لا وهو يذكر في مقام
المدح ولا مدح الا بالوصول الى البغية ولم يلتفت الى الجواب عن
دليلي الخصم لما فصل في محله وكان ينبغي عدم ذكرها ايضا قوله
واختصاصه بالمتقين لانهم المهتدون به اذا اريد بالمتقين عن
الشرك وجعل قوله الذين ابتداء كلام فقصر الاهتداء عليهم ظاهر وان
اريد الكاملون في التقوى وجعل الذين موصولا بالمتقين فالقصر
باعتبار كمال الاهتداء ◦ قوله بنصبه في القاموس بضمتين كل ما جعل
علما كالنصبة انتهى فهو ليس بجمع لهذا المعنى وجاء جمع نصاب بمعنى
الاصل ايضا والمراد ههنا الاول ◦ قوله او لانه لا ينتفع بالتامل
منه الى اخره ◦ حاصل الاول ان اختصاصهم باهتدائهم بسبب اختصاصهم
بالعمل به والثاني انه بسبب اختصاصهم بمعرفة معانيه واسراره
بناء على ان غير المتقي لم يصقل عقله ولم يستعمله في تدبر اياته
استعمالا مفضيا الى المعرفة وان ارتاض وتذكر فيها لانه تعالى

جعل

جعل مشروطا بالتقوى ◦ قوله لانه كالغذاء الصالح الى اخره ◦ فيه انه
كما يحفظ الصحة يجلبها ايضا وهذا انسب بكونه شفاء غير ان قوله
تعالى ولا يزيد الظالمين الا خسارا يؤيد الاول ◦ قوله ولا يقدح
ما فيه من المجمل والمتشابه في كونه الى اخره ◦ المجمل ما لم تتضح دلالته
والمتشابه ما احتمل اوجها ◦ وقيل ما استاثر الله بعلمه وقيل غير
ذلك ولا يخفى ان كون الكتاب هدى لا يستلزم ان يكون هداية
باعتبار كل جزء منه ◦ قوله بالتبري عن الشرك اي وعما في حكمه
مما يوجب العذاب المخلد من وجوه الكفر ◦ قوله التجنب عن كل ما يؤثم
من فعل او ترك قيل الصواب وترك والجواب ان احد الامرين اذا وقع
في سياق النفي يفيد الاستغراق والتجنب في معنى النفي ◦ قال السيد
المحقق اختلف في الصغائر بل يعتبر اجتنابها في المتقي فقيل نعم
لان فرط الصيانة يقتضي ذلك ويؤيده قوله عليه السلام لا يبلغ
العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به باس
وقيل الصحيح انه لا يعتبر ومن المعلوم ان الاصرار على الصغائر كبيرة
وقد يقال الاختلاف مبني على ان ما يستحق العقوبة هل يتناول
الصغائر اولا فمن ذهب الى التناول قال احتياجها الى التكفير دل
على كونها سببا لاستحقاق العقوبة ومن اختار عدمه تمسك لما
وقعت مكفرة لم يظهر للاستحقاق فيها اثر فكانه لا استحقاق فلا
يندرج فيما يستحق به العقوبة عند الاطلاق ◦ قوله ان يتبتل
اليه بشراشره التبتل التقطع والشراشر بمعجمتين مكسورتين
ومهملتين والاماساكنة المقطعة من الشيء اي ينقطع اليه سبحانه
عما سواه بجميع اجزائه ◦ قوله وهو التقوى الحقيقي اي الحقيق بان
يسمى باسم التقوى من بين المراتب واورد على قوله المطلوب بقوله

تعالى اتقوا الله حق تقاته ان التتره والتبتل المذكور هنا وب
والمطلوب واجب والجواب ان هذا على تقدير كون الامر فيه للوجوب
واما اذا كان للندب فلا اشكال على انه قيل هو منسوخ بقوله تعالى
فاتقوا الله ما استطعتم • قوله او مقدر بالمولغ فيها اي التقدير
في النظم وحذف متعلق الجار واقامة المجرور مقامه او كونه مولا
به بقرينة المقام • قوله وان كان اخص الى اخره • اي وان كان
المذكور اخص من المبتدا ظاهرا لكنه بحسب الارادة مساوله وقيل
كون القران او السورة في اقصى درجات الفصاحة والبلاغة غير مسلم
لانه تعالى قادر على ان ياتي بما هو اعلى درجة منه • واجيب بان
المراد كونه في اقصى درجات ما خرج من القوة الى الفعل • قوله وفي
قراة ابي الشعثا الى اخره • هو تابعي مشهور اسمه سليم بن اسود المحاربي
كلمة لا في المشهورة لنفي جنس الريب المستلزم نفي الافراد كلها نص فيه
فاذا قيل لا رجل في الدار لم يصح بل رجل او رجال وغير المشهورة ظاهر
فيه محتملة لنفي الوحدة فيصح فيه بل رجلان او رجال وذلك لان
المبني متضمن لمعنى من الاستغراقية • قوله ولم يقدر الى اخره •
قال بعض مشايخنا وفيه بحث وهو ان لا ريب فيه مما لا يصلح تقدم
الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب من غير تكرير لانه اذا فصل بين
اسم لا كنفي الجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير ولا عدل هاهنا
المنفي في ارادة المتكلم حتى يصح تكريرلا نعم يصح هذا في قراة ابي الشعثا
لكن الكشاف ذكره في المشهورة وكذا غيره وسوق كلام القاضي على
عموم البحث التراتين انتهى • وفيه ان وجوب تكرير لا في المفصول
ليس عند الكل لان ابا العباس وابن كيسان لا يقولان به والقول
الصداع فالتقديم لقصد تفضيل خمور الجنة على خمور الدنيا المستلزم

للصداع

للصداع او هو مصدر غاله اي اهلكه في الكشاف والاولى الظرف حرف
النفي لقصد الى ما يبعد عن المراد وهو ان كتابا اخر فيه الريب لا فيه
كما قصد في قوله لا فيها غول تفضيل خمور الجنة على خمور الدنيا بانها لا تغتال
العقول كما تغتالها انتهى واورد عليه ان لا محذور في افادة هذا المعنى
لوقوع الريب في كثير من الكتب • واجيب بان المراد لزوم الريب في
الكتب السماوية ولا يخفى عليك انها لكونها غير محفوظة عن التغيير
والتبديل والزيادة والنقص صارت محل الريب • وقيل لو قدم لزم
نفي حصر الريب فيه فلزم مشتركته لغيره من الكتب في الريب وهذا
مبني على ملاحظة الحصر قبل الامر والنفي بالعكس كما صرح في الكتب
العربية • قوله والاولى ان يقال الى اخره • وجه الاولوية زيادة
اشتماله على نكت البلاغة كما لا يخفى على من يتامل في بيانه قوله
ترتب التحلية عن التخلية الاول بالحاء المهملة والثاني بالجيم وهي
تصفية الباطن عن الكدورات ورذايل الاخلاق فاذا صقل عنها تجلي
بالصور العقلية الفايضة من المبدا فيجوز ان يكون الثاني بالحاء
المعجمة • قوله اذا فسر التقوى بما يعم الى اخره • وذلك لما سبق
من انه في عرف الشرع اسم لمن نفي نفسه عما يضره في الاخرة فان فاته
شي من الطاعات اضره اما باستحقاق عقوبة او بانحطاط درجة
وكذا ان فعل شيا من المعصية • فان قلت فعلى هذا لا يتحقق فيه
المراتب الثلاثة • قلت المعتبر في القسم الثالث على المضر في الجملة
لا يقال فيلزم كون من نفي نفسه عن بعض المعاصي متقيا وان كان مشركا
قلنا اشتراط الايمان فيه معلوم ضرورة دينية • وقوله لاشتماله
الى قوله غالبا دفع سؤال وهو ان الصفة الواضحة للمتقي بالتفسير المذكور
ينبغي ان تستوفي الطاعات والاجتنابات كلها • قوله او على انه

مدح منصوب الى اخره • فان قلت هذا يقتضي الانفصال والكلام في
على كونه موصولا بالمتقين لان النصب والرفع بالمدح يدل على كونه
صفة في الاصل والعدول اليهما لمزيد الاهتمام بشان الصفة فهو
في الحقيقة يؤول فيه • قوله فيكون الوقف تاما الوقف قطع الكلمة
عما بعدها فان كان على كلام مفيد يحسن ثم ان كان لما بعده تعلق بما
قبله فهو الكافي والا فهو التام • قوله ماخوذ من الامن افاد انه
في التصديق حقيقة لغة كما صرح في كتب اللغة قال تعالى وما انت
بمؤمن لنا اي بمصدق غير انه منقول من جعله امنا لمناسبة ذكرها
قوله كان المصدق فيه انه ان اريد به الامن من تكذيب المصدق
فهو محقق فلا وجه لقوله كان وان اريد من تكذيب غيره فهو غير
صحيح • وقد يقال الامن في الحال لا يستلزم الامن في الاستقبال فيجوز
ان يكون ذكر كان باعتباره على انه اشارة الى ان الظن في مثله كاف
قوله وتعديته بالبا لتضمنه معنى الاعتراف التضمين ان يقصد
بفعل معناه ويلاحظ معه معنى فعل اخر مناسب له ويدل عليه
بذكر متعلق ذلك الفعل او بحذف شي من متعلقات المذكور وقد ذهب
بعضهم الى ان اللفظ يستعمل في معناه الحقيقي والاخر مراد بلفظ
محذوف يدل عليه ذكر متعلقه وبعضهم الى ان كلا المعنيين مراد
بالمذكور على طريق الكناية ورد بان المعنى المكني به قد لا يقصد ثبوته
وفي التضمين زايد من قصد ثبوت المعنيين معا ودفع بانه لم يعتبر
في الكناية عدم قصد ثبوت المكني به ثم ان المذكور تارة يجعل اصلا
والمحذوف حالا كما في احمد اليك فلانا اي احمد منهيا اليك حمدي
اياه وتارة بالعكس كما في ما نحن فيه اي يعترفون به مؤمنين وليس
جعل المضمن اصلا بان يستعمل المذكور فيه والا لكان مجازا لا تضمينا

قوله

قوله وقد يطلق بمعنى الوثوق فيل المعنى يستعمل لفظ الايمان حال
كونه بمعنى الوثوق ويجوز ان يكون البا بمعنى في من حيث ان الواثق صار
ذا امن اشارة الى ان همزة الافعال فيه للصيرورة ولا التعدية •
قوله ومنه ما امنت ان اجد صحابة بالكسر مصدر صحب كسمع واستعمالا
بمعنى الاصحاب يعني ما وثقت وجدان الرفقا في السفر بقوله من نوى
السفر فوقد ذلك • قوله فالتصديق بما علم بالضرورة الى اخر
اي التصديق بما اشتهر كونه من الدين بحيث يعلمه العامة من غير نظر
واستدلال كذا في شرح المقاصد وغيره • ويرد عليه انه ان اريد
التصديق بجميع ما اشتهر كذا لزم ان من صدق الله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره من الله تعالى ولم يصدق بغير
ذلك لانه لم تبلغه لكونه في دار الكفر ولقرب عهده من دار الاسلام
لا يكون مؤمنا وهو مؤمن بالاجماع وانما الخلاف في الايمان المجمل وهو
ان يقول امنت بالله كما هو باسمائه وصفاته وقبلت جميع احكامه
وان اريد التصديق به في الجملة وان كان ببعضه كالتوحيد فقط
فهو غير كاف بالاجماع • ويمكن ان يجاب عنه بان المراد التصديق بجميع
ذلك بشرط بلوغ الخبر اليه وعلمه بكونه من ضروريات الدين • واعلم
انه لابد في بعض الاحكام من التصديق بالعمل تفصيلا كالتوحيد والنبوة
والحشر والنشر وفي البعض يكفي الاجمال كفرضية الصلاة والزكوة والصوم
والحج • ثم الايمان غير العلم والمعرفة اذ من الكفار من يعرف الحق ولا يعترف به
فالمراد التصديق بالتسليم والرضا • قوله مجموع ثلاثة امور الى
اخره • ظاهر العبارة ان كل واحد من الثلاثة جزء من حقيقة الايمان
فيلزم نفي الايمان عن تارك العمل والاقرار لعذر او بغير عذر والمحدثون
لا يقولون به وان اريد كون كل منهما جزءا من كمال الايمان لا من اصله

فالمعتزلة لا يقولون به ويمكن ان يقال المراد اتفاق الفرق الثلاثة
في هذه العبارة اعني الايمان مجموع الثلاثة غير ان المحدثين يريدون
بها الكمال لا الايمان مجموعها كما ان الظفر والشعر يعد جزأ من الانسان
ولا ينعدم بعدمهما وغيرهم ان اصله مجموعها. قوله فقال كتب في
قلوبهم الايمان اذ المراد بالكتابة اثباته فيها والاقرار والعمل غير مثبت
فيها وكل واحد من هذه الادلة وان كان محل المناقشة لكن بالمجموع
تحصل الطمانينة. قوله ثم اختلفوا الى اخره. قيل ان اراد الذين
قالوا بان الايمان هو التصديق وحده كيف يقال بانه مجموع التصديق
والاقرار وان اراد ان اهل المذاهب المذكورة اختلفوا في ذلك فكون
الاقرار جزء دون التصديق ليس مذهبا لاحد منهم بل هو مذهب
غيرهم انتهى. اقول نختار الشق الاول. وقوله لابد الى اخره لا يقتضي
جزئية الاقرار لجواز ان يكون شرطا. فان قلت قد صرح المحقق
التفتازاني بان جمهور المحققين ذهبوا الى ان الايمان هو التصديق
بالقلب وانما الاقرار شرط لاجراء الاحكام في الدنيا لان تصديق القلب
امر باطني لابد له من علامة فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مؤمن
عند الله تعالى وان لم يكن مومنا في احكام الدنيا وهذا هو اختيار
الشيخ ابي منصور والنصوص معاضدة لذلك انتهى. قلت قد ذهب
بعض الى ان الاقرار شرط للايمان المنجي من خلود العذاب ولا يضرنا
ان مذهبه ضعيف على ان ضعفه غير مسلم كيف وجمهور الحنفية على
ان الاقرار ركن من الايمان غير انه جائز السقوط لعذر. قوله
لانه تعالى ذم المعاند اكثر الى اخره. قال في حق الجاهل ومنهم اميون
لا يعلمون الكتاب الا اماني وان هم الا يظنون. وفي حق احبار اليهود
فويل للذين يكتبون الكتاب الاية فكرر الويل. قوله المطمئن من الا

في الكشاف المطمأن اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل سمي الارض
مطمئنة مجازا وذلك لان الاطمئنان هو السكون والاقرار فهو صفة
ساكنها والمراد به المكان المنخفض لانه يسكن فيه عادة والتذكير
باعتبار المكان والحصة للحزة. وقيل هو الملك دون الملك الاعظم
من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد فكانه لنفوذ قوله لا قول لغيره
قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بديهة العقل الى اخره. يريد
ادخال البديهي الغير المحسوس في الشهادة لانه كالمحسوس في الظهور
فلا يرد ما قيل من انه لا تقابل بين الحس وبديهة العقل الا ان يراد
به البديهي الاولي للعقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل في الغيب
انتهى لان ما يدركه العقل من غير نظر وفكر ولا يدركه الحس يقابل
ما يدركه الحس تقابل الشيء لما هو اخص من نقيضه كما اذا اريد به
البديهي الاولي للعقل وادخال الضروريات التي لا يدركها الحس
فيها خفاء في الغيب لا محذور فيه بل هو حسن. قوله وهو المعني
بقوله وعنده مفاتح الغيب قيل جعل كون مفاتح الغيب عنده كناية
عن اختصاص غيب لا دليل عليه انتهى. هذا اذا فسر مفاتح الغيب
بمغاليقه بكونه جمع مفتح بالكسر وهو المفتاح. واما اذا فسر بمخازنه
بكونه جمع مفتح بالفتح فلا حاجة الى جعله كناية عما ذكر لان قوله
تعالى لا يعلمها الا هو صريح في الاختصاص فتدبر. قوله لما روي
عن ابن مسعود في الدر المنثور عن الحرث بن قيس انه قال لابن مسعود
عند الله يحتسب ما سبقتمونا به من رؤية النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ابن مسعود عند الله يحتسب ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم ولم
تروه ان امر محمد كان بينا لمن رآه والذي لا اله الا هو ما امن احد
افضل من ايمان بغيب ثم قرا الم ذلك الكتاب لا ريب فيه الى قوله

المتلحون انتهى اخرجه الدارمي في سننه وكثير وصححه الحاكم وقيل
في عبارة المصنف مجاز محل الجواز ان يراد به الخيبة عن المؤمنين وكا
اعتمد على ما ذكر في الكشاف من ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول
الله وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن راه والذي
لا اله غيره الى اخره • قوله فالبا للتعدية قد يراد بها تغيير
الفعل المتعلق اللازم متعديا كما في ذهب بزيد اي اذهبه وقد
يراد ما هو لازم لكل حرف جر وهو افضا معنى متعلقها الى مدخولها
وهو المتعين للارادة ههنا وحينئذ لا يجوز تفاهما بكونها للالة
اذ التعدية بالمعنى الثاني موجودة فيها • اللهم الا ان يقال المراد
افضا معناها بحيث يصير مفعولا به وفي الالة ليس كذلك قوله
يعدلون اركانها تعديل الاركان ايقاعها مستجمعا للفرائض والواجبات
والجامع للاداب والسنن والاول اوسع دايرة للمهتدين بهداية
الكتاب والثاني اكمل فايدة لهدايته وانسب بشان الصلاة والزيغ
الميل عن الاستقامة واصل القيام الانتصاب فالهمزة للتعدية
شبه محافظة اجزا الصلوة عن العوج المعنوي القريب من الوقوع
بازالة العوج الصوري عن اجزا العود فاستعير الاقامة لها قوله
من قامت السوق الى اخره • يحتمل ان يكون هذا معنى اصليا للقيام في
اللغة وان يكون منقولا عن قام العود تشبيها النفاق بالاستقامة
في حسن الحال والظهور التام ثم استعير من النفاق المداومة على
الشيء والمحافظة عليه لما بينهما من المشاركة في الرغبة • قوله
اقامت غزالة الى اخره • هي امراة شبيب الخارجي خرجت عن الحجاج
لما قتل شبيب وبقي المحاربة بين اهل العراقين والكوفة والبصرة
حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب مصدر ضارب بمعنى المحاربة

قوله من قولهم قام بالامر واقامه اذا جد فيه لجواز ان يكون البا
في بالامر للتعدية وان يكون للملابسة للزوم الجد على الاول لان
جعل الامر قايما لا يكون بلا جد واهتمام واما على الثاني فلانه لا يقال
عرفا قام بالامر الا اذا كان متلبسا بذلك الامر على وجه الاهتمام
قوله عبر عن ادايها بالاقامة الى اخره • شبه الصلوة المركب من
القيام الذي هو صفة المصلي بشخص قايم لاشتراكهما في الاشتمال على
القيام المتولد منه تشبيه بمن يوقع الصلاة بمن يجعل الشخص قايما
قوله كما عبر عنها بالقنوت التشبيه باعتبار اصل التجوز فلا يضر كون
احدهما استعارة والاخر مجازا مرسلا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء
ثم اعلم ان عبارة الكشاف في هذا التوجيه هكذا عبر عن الادا بالاقامة
لان القيام بعض اركانها انتهى • اي عبر عن ادا الصلاة بلفظ اقامة
الصلوة في ضمن يقيمون الصلاة لا بلفظ الاقامة فقط • فيلزم
تكرار الصلاة ولم يرد ايضا التعبير عن الادا المطلق بلفظ الاقامة
اذ لا يبقى حينئذ لقوله لاشتمالها على القيام معنى هذا • واعترض
عليه السيد المحقق بانه ان اراد ان القيام يطلق على الصلوة لما ذكر
كان معنى اقام الصلاة جعلها مصلية ان كانت الهمزة للتعدية او صار
ذا صلوة صلاة بان يكون الصلوة مفعولا مطلقا ان كانت للصيرورة
والكل لا يرتضيه طبع سليم وان اراد ان القيام لما كان جز الصلاة
كان اداوه وايجاده ايضا جزا من ادايها وايجادها فعبر عن ادايها
بجزئه الذي هو الاقامة بمعنى ايجاد القيام لزم ارتكاب كون الصلاة
مفعولا مطلقا كما مر وما ذكرناه في توجيه كلام المصنف مخلص عن
الكل وحاصله تشبيه الصلاة بمن له القيام لما ذكرنا ويلزمه تشبيه
مؤديها بمن يقيم بالمعبر عنه ادا الصلاة والمعبر به اقامتها على

سبيل الاستعارة التبعية وخلاصة الجواب منع الحصر في الشقوق
المذكورة في الترديد المذكور واختيار شق اخر فتدبره قوله
لانه اشتهر اشهريته في الزمن المتاخر ليل انه كان ظاهرا عند الاوائل
العارفين بقرائن الاحوال عند النزول والا لما اشتهر عنهم زيادة
الاشتهار قوله والي الحقيقة اقرب الي اخره ان كان اصل الكل
قيام العود كما اشار اليه السيد المحقق فا قربيته باعتبار مناسبته
للاصل بغير واسطة والا فمعناه ان الاول اقرب الي اصله بالنسبة
الي الثلاثة الباقية نظرا الي اصولها ووجه الاقربية يظهر بادني تامل
قوله علي لفظ المفخم اي عمل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو
التي هي اصل الالف قوله وقيل اصل صلي الي اخره وفي الكشاف
وحقيقة صلي حرك الصلوين لان المصلي يفعل ذلك في ركوعه وسجوده
وقيل للداعي مصل تشبيها له في تخشعه بالراكع الساجد انتهي
والصلوين طرفي الاليتين وقال السيد المحقق الصلوة بمعني الدعاء ثابت
في الاشعار الجاهلية ولم يرد عنهم اطلاقها علي ذات الاركان بل ما كانوا
يعرفونها فانهم لم يتجوزوا عنها فالصواب ما ذهب اليه الجمهور من ان
لفظة الصلاة حقيقة في الدعا مجاز لغوي في الهيات المخصوصة
وقال المحقق التفتازاني ورود الصلاة بمعني الدعا في كلام العرب
قبل شرعية الصلاة المشتملة علي الركوع والسجود وفي كلام من لا يعرف
الصلاة بالهيئة المخصوصة دليل المشهور انتهي وقوله قبل شرعية
الصلاة محل بحث كيف وهي قد شرعت في زمن الانبيا السابقة صلوات
الله عليهم كما يدل عليه ظاهر قوله تعالي ان طهرا بيتي الي قوله والركع
السجود اي المصلين قوله الرزق في اللغة الحظ الي اخره وهو
النصيب وقد يفسر قوله تعالي وتجعلون رزقكم تجعلون شكر

رزقكم

رزقكم قوله خصصه بتخصيص الشي بالحيوان الي اخره اي بالشي
المختص به الحيوان للانتفاع لان تخصيص العام انما يكون ببعض
افراده والتخصيص ليس من افراد الحظ هذا وقال السيد المحقق الرزق
في الاصل مصدر بمعني اخراج حظ الي اخره ينتفع به وشاع استعماله
في اعطا الله تعالي الحيوان ما ينتفع به ويستعمل بمعني المرزوق فتارة
يراد به ما اعطي الله غيره ومكنه من التصرف فيه وبهذا المعني يمكن
ان ينفق بعضه اوكله واخري يراد به ما هو لعوامه وتما بحاجته
فلا يتصور فيه انفاق قوله والمعتزلة الي اخره محصول
ما ذكره المعتزلة مع طي بعض المقدمات لظهوره ادلة ثلاثة
الاول ان الرازق لا يكون سوي الله تعالي وقد اعتبر في مفهوم الرزق
التمكن من الانتفاع به فلو تناول الحرام لزم تمكين الله العبد من
الانتفاع بالحرام واللازم بط لما ذكر والثاني انه تعالي يسند الرزق
الي نفسه للايذان المذكور وهو لا يحصل لو تناول الحرام فالايذان
المقصود موقوف علي عدم تناوله اياه والثالث انه تعالي ذم
المشركين لاعتقادهم حرمة بعض الرزق فلو انقسم في نفس الامر
الي الحلال والحرام لما كان للذم وجه قوله الطلق قيل الطلق
بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة وقال السيد المحقق هو الخالص
الطيب قوله واصحابنا الي اخره حاصله منع كون الاسناد
للايذان المذكور وجعله للتعظيم اذ المسند الي الله سبحانه لا يكون
الا معطا وللتحريض علي الانفاق لانه تعالي اذا كان معطيا للرزق
لا يخشي عن الاقلال المانع عن الانفاق مع العلم بان الانفاق معلوم
سبحانه ومنع كون الذم لتقسيم الرزق في الحلال والحرام بل لتحريم
ما لم يحرمه الله سبحانه فما ذكر جواب عن الاخيرين واما ترك الجواب

عن الاول لشهرته في الكلام وحاصله منع استحالة التمكين من الحرام
لان قبح الحرام باعتبار اضافته الي من اتصف به لا باعتبار من جعله و
قوله وتمسكوا الي اخره • فاول الحديث دل علي ان الحلال رزق واخره
علي ان الحرام ايضا رزق فان قوله عليه السلام من رزقه بيان للموصول
في قوله ما حرم الله عليك • قوله لم يكن التغذي به الي اخره هذا لا
امر موقوف علي وجود شخص لم يتغذ في عمره بالحلال حتي بلبن امه و
بما نبت في الارض مباحة ولا يكون نصاده مثلا وهذا وان كان ممكنا
لكن لا يكاد يوجد علي ان الاية تدل علي انه تعالي يسوق الرزق الي كل
دابة فتتمكن منه لا علي انه يغتذي بما ساق اليه فليتأمل • قوله
اخوان اي بينهما اشتقاق اكبر وهو الاشتراك في اصل المعني واكثر
الحروف مع التوافق في الباقي من حيث المخرج في الدر المنثور عن ابن
مسعود في قوله تعالي ومما رزقناهم ينفقون قال هي نفقة الرجل
علي اهله • قوله اليه ذهبا الي اخره • فيه ان تفسير القران بخلاف
ظاهر اللفظ من غير ضرورة لا يجوز نعم يجوز ان يقال يستفاد منه
كذا وكذا بطريق الاشارة • قوله واضرابه الاضراب الامثال
قيل جمع ضرب بالفتح وعن صاحب الكشاف انه جمع ضرب بالكسر
بمعني المفعول كالطحن بمعني المطحون • قوله اذ المراد باولئك الي
اخره • اي الذين يؤمنون بالغيب الي اخره • فيه ان الايمان بالغيب
وما عطف عليه موجود في الفريقين وذكر الاعم وارادة الاخص خلاف
الظاهر لا يرتكب الا لضرورة والعطف لا يقتضي المغايرة بالذات
بين المعطوف والمعطوف عليه اذ يكفيه المغايرة باعتبار الوصف
وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان صح عنه من تفسير الموصول
الثاني بما ذكر فالظاهر انه بالسمع ويؤيده ان صدور الايمان عنهم

مرتين سابقا قبل ظهور نبينا صلي الله عليه وسلم ولاحقا بعد ظهوره
ادخل في المدح وهذا لا يقتضي ان يراد بالموصول الاول المؤمنون عن
الشرك اذ عطف الاخص علي الاعم لمزيد الاهتمام شايع • وقوله الذين
امنوا عن الشرك لا يخرج عليا رضي الله عنه لانه امن صحيحا واعرض عن
قومه • قوله الي الملك القرم • القرم السيد المحل المكرم الذي
لا يحمل عليه والهمام العظيم الهمة ومن حيث اسما الملوك والكتيبة
الجيش والمزاحم المعركة • قوله يا لهف الي اخره • اللهف كلمة
استغاثة يتحسر بها علي ما فات والزبانة اسم اب الشاعر والحارث
من عزائمهم ومن اوانهم همام الشيباني توعدهم في شعره بالقتل والمعني علي
التهكم يعني يا حسرتي اي مما وقع من الحارث من كذا وكذا والصابح
من صبح القوم اذا اتاهم صباحا • والايب الراجع الي قومه سالما
والغانم الاخذ للغنيمة • قوله وبين الايمان بما لا طريق اليه غير
السمع قبل الاتيان بما يصدقه فرع الايمان بما لا طريق اليه غير السمع
ومصدقا اياه وهذا يقتضي تقديم الايمان بما انزل اليه وما انزل
من قبله علي الاتيان بالصلوة والزكوة • وانت خبير بان الاهتمام بشان
ما يصدق الايمان بالغيب اكثر وهو دليل عليه ثمة له فينبغي ان
يتصل به • قوله اشارة لذكرهم • في القاموس الاشارة رفع
الصوت بالشيء والمراد الاشهار وقيل جعل نكتة التخصيص بعد التعميم
تشهير امرهم لا ما ذكر في المعاني من التنبيه علي شرفهم بحيث كانهم
لم يدخلوا في العام • قوله لئلا يلزم تفضيلهم علي الخلفا اقول
ما ذكر في المعاني لا يقتضي التفضيل بل خصوصية جعلهم كالخارج
عن دائرتهم • قوله لعل نزول الكتب الالهية الي اخره • قال بعض
مشايخنا هذا لا يظهر في التورية لنزولها في الالواح انتهي • وانما

تلعق وتلعقين مع كونها مكتوبا فيها خلاف الظاهر سوا كان موسي عليه
السلام يتخرج الخط بنفسه اولا وفي القاموس لعقه تناوله بسرعة
قوله تنزيلا الي اخره • هذا مبني علي ان المراد بما انزل جميع المنزل
لوجوب الايمان بالكل وهو غير لازم لان الايمان بكل جزء انما يجب بعد
نزوله فلا صارف عن الحقيقة غير ان ذلك ادخل في المدح وهذا التجوز
انما هو باعتبار الصيغة فانها استعملت في زمان مركب من الماضي
والمستقبل تسمية للكل باسم الجزء فيكون المجاز مرسلا وتشبيها له بامر
متحقق لتيقن وقوعه فيكون استعارة اما باعتبار المادة فقد اشار
اليه بقوله والانزال نقل الشيء • ويجوز ان يكون علي سبيل المشاكلة
لوقوع غير المحقق في صحبة المحقق • وقد يقال ايمانهم بما سينزل
انما يتوقف علي تحقق نزوله ان كان تفصيليا واما الاجمالي فلا يتوقف
عليه لانهم اذا قالوا امنا بما انزل وما سينزل فقد امنوا بالجميع
قوله اي يوقنون الي اخره • فان قلت من اين يفهم هذه الخصوصية
قلت من حصر الايقان بالاخرة عليهم مع ان اهل الكتاب كلهم يؤمنون
بالاخرة فلو لم يفيد ما ذكر لما صح الحصر • **قوله** وفي تقديم الصلة
الي اخره • يرد عليه ان تقديمها يفيد انهم يؤمنون بالاخرة لا بغيرها
وهذا غير صحيح وليس فيه التعريض المذكور • ويجاب عنه بان
المراد بغير الاخرة المنفي عنهم ايمانهم لا الاخرة التي زعم اهل الكتاب
علي ما افاده المصنف بقوله من ان الجنة لا يدخلها الي اخره فانها
غير الاخرة الكاينة في نفس الامر فالتعريض ظاهر • **قوله** ولا
العلوم الضرورية قيل فيه نظر لانهم عرفوا اليقين بالاعتقاد
الجازم الثابت الي الذي لا يزول بتشكيك المشكك المطابق للواقع
وهذا يعم الضروريات وغيرها ويكفي في الايقان عدم تطرق

الشك

الشك والشبهة اليه ولذا لم يعتبر فيه صاحب الكشاف الا انتفا
الشبهة والشك وقال السيد المحقق انه اراد العلم الذي من شانه ان
يتطرق اليه الشبهة ولذلك لا يوصف به العلم القديم • **قوله**
والاخرة قال المحقق التفتازاني الاخرة اسم فاعل من اخر بمعنى تأخر
وانما لم يستعمل كما ان الاخر بفتح الخا افعل التفضيل منه وهي صفة
غالبة علي هذه الدار كالدنيا وقد يجريان مجري الاسما ويترك موصوفها
حتي كانها ليستا من قبيل الصفات • **قوله** يحب الموقدان الي اخره
قال المحقق التفتازاني اصله حبب بالضم اي صار محبوبا فادغمت
بالاسكان او بنقل الضمة كلا الامرين رواية واللام للقسم ولم يوت
بقد لجريه مجري فعل المدح يحبها بالكرم لان المراد الاضاءة بوقود
القري بقرينة المقام والاستعمال الشايع فيما بين العرب والوقود
ههنا بالضم واما بالفتح فاسم لما يوقد به • وقال العلامة الطيبي
البيت لجرير وموسي وجعدة ابناه وبما عطفا بيان لقوله الموقدان
قوله فكانما الي اخره • اورد عليه انه اذا فصل الموصول الثاني
كان الجملة معطوفا علي ما سبق لا جوابا للسوال والا لوجب الفصل
انتهي ولا ورد له لان قوله فاجيب بقوله الذين يؤمنون بالغيب
ينادي بان مراده بيان حاصل المعني علي تقدير مفصولية الموصول
الاول وحاصل الجواب لان تمكنهم من الهدي واستقرارهم عليه
بتوفيق من ربهم متميزين عمن سواهم خصصهم لهداية الكتاب علي النحو
الاتم • **قوله** ومعني الاستعلا الي اخره • يعني ان كلمة علي حقيقة
في الاستعلا الحسي وانما تستعمل في المعاني علي سبيل المجاز لعلاقة
المشابهة فهي ههنا استعارة تبعية لان المعني الحرفي لعدم
استقلاله بالمفهومية لا يصلح لان يجعل طرفا للتشبيه فالتشبيه

انما يعتبر اصالة في معنى متعلقه وهو الاسم الدال على تلك النسبة
المدلولة بالحرف فانه من حيث انه مدلول الاسم مستقل بالمفهومية
فيسري ذلك التشبيه في المعنى الحرفي بالتبعية وقيل ليس المراد ههنا
تشبيه التمثيل المزوم تركب المستعار في الاستعارة التمثيلية لكون طرفيها
هيئتين منتزعتين من امور متعددة والمستعار ههنا مفرد وهي كلمة
على انه مبني على ما ذهب اليه السيد المحقق وفيه ابحاث جرت بينه
وبين المحقق التفتازاني في مجلس سلطان زمانهم ومن اراد تفصيلها
فليرجع الى حاشيته في المطول • قوله وقد صرح جوابه الى اخره
اي بالتشبيه المذكور في قولهم امتطى الجهل اي اتخذه مطية فانه بمنزلة
قولك الجهل مركبه اي مثل مركبه • وفي قولهم اقتعد غارب الهوى قال
المحقق التفتازاني جعل الهوى مطية بالكناية واثبت له الغارب
تخييلا وذكر الاقتعاد ترشيحا والغارب ما بين السنام والعنق وفيه
اشارة الى اشرافه على السقوط • قوله المرب من ارب بالمكان اذا
اقام به ولزم • قوله الاثرة بالضم المكرمة المتوارثة اشار به الى
ان الله تعالى اكرم بها ادم ومن اكرمه بها من بنيه فكانها انتقلت اليه
ارثا • قوله او الاشارة الى ما يعرفه كل احد الى اخره • حاصله
ادعا اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه جميع منه • وذهب المحقق التفتازاني
الى ان هذا معنى اخر لتعريف الخبر دون العهد والجنس وتحقيق السيد
انه من فروع التعريف الجنسي وكيف لا والتعريف لا يعدو العهد
والجنس الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد دعوى الاتحاد والتصور
بصورة المسند اليه • قوله العتاة المردة عتا عتوا وعتيا
استكبر وجاوز الحد ومرد بمعنى عتا او هو ان بلغ الغاية التي يخرج
من جملة ما عليه ذلك الصنف كذا في القاموس • قوله ولم يعطف

الى اخره في الكشاف بين الجملتين تباين في الغرض والاسلوب اما في
الغرض فلان المقصود من الاولى بيان اتصاف الكتاب بكمال الهداية
تقرير النفي الريب وتحقيقا لكونه ذلك الكتاب الكامل في جنسه
المتحدي به ومن الثانية بيان اتصاف الكفار بالاصرار بحيث
لا ينفعهم الانذار واما في الاسلوب وهو الفن والطريق فلان طريق
الاداء في الاولى الحكم على الكتاب مع حذفه لفظا بما جعل المتقون مبدا
له وفي الثانية الحكم على الكفار مع ذكرهم لفظا بالاصرار مصدرا
بكلمة ان الموذنة بالانقطاع • فان قلت هذا اذا كان الذين يؤمنون
جاريا على المتقين قلت على تقدير الاستيناف بتقدير سؤال كان
كالجاري عليهم فتدبره • قوله وقال الكوفيون الى اخره • قال
مولانا عصام الدين لم يقل احد ان العامل في الخبر الخبرية بل من نحاة
الكوفة من قال العامل في الخبر المبتدا كما ان العامل في المبتدا الخبر
اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع فيه
الخبرية فكيف العامل فيه المبتدا ويكون نفي الخبرية باعتبار كون اسم
ان مبتدا محلا • قوله وفي الشرع انكار ما علم الى اخره • يرد عليه
ان الشاك كافر ولا يصدق عليه التعريف والحق ما ذكره صاحب المواقف
من انه عدم تصديق الرسول في بعض ما علم مجيئه بالضرورة في للقا
ه وعدم الايمان بما من شانه وهو موافق لما ذكره الامام الغزالي
قوله الغيار بالكسر علامة اهل الذمة كالزنار والزنارة ما على
وسط النصارى والمجوس كذا في القاموس • قوله ولكمام الثمرة
جمع كم بالكسر وهو وعاء الثمر وغلاف النور • قوله او بانه خبر لما
بعده الى اخره • توجه ههنا اسولة احدها ان الفعل كيف وقع خبرا
عنه والثاني انه يبطل تصدر الاستفهام والثالث ان الهمزة وام موضوعتان

لاحد الامرين وما يسند اليه سوا يجب ان يكون متعددا فاجاب عن
الاول بقوله والفعل انما يمتنع الى اخره وعن الثاني والثالث بقوله
فانهما جردتا عن معنى الاستفهام لمجرد الاستوا • وفي الرضي والذي
يظهر ان سوا في مثله خبر مبتدا محذوف تقديره الامران سوا ثم بين
الامرين بقوله اقمت ام قعدت كما في قوله فاصبروا او لا تصبروا سوا
عليكم اي الامران سوا عليكم وسوا لا يثنى ولا يجمع وكانه في الاصل
مصدر انتهى • قوله وقولهم تسع الى اخره • هذا اذا لم تقدر
وحذفه كما هو المشهور • قوله ايتها العصابة اي مختصا هذه العصا
بالمغفرة لم في الرضي في نحو انا اكرم الضيف ايها الرجل اي مختصا من
بين الرجال باكرام الضيف والغرض منه ومن امثاله بيان اختصاص مدلول
ذلك الضمير من بين امثاله بما نسب اليه ومجموع ايها الرجل في باب الاختصاص
في محل النصب لوقوعه موقع الحال والعصابة بالكسر من الخيل والرجال
والطير من العشرة الى الاربعين • قوله وهو لحن فان قيل هذا طعن
فيما هو من القراات السبع المتواترة وهو كفر قلنا ليس كفرا لان التواتر
ما نقل بين دفتي مصحف الامام وهذا من قبيل الادا ونحوه المد والامالة
ثم انه من قلب الهمزة الفا اشبع الالف اشباعا زايدا على مقدار الالف
المعتاد وقيل طريق التحقيق ليس بخطا لوقوعه في كلام الفصحا ونقله
عمن هو معصوم من الخطا وتفصيله في حاشية الخطيب • قوله
والحق ان التكليف بالممتنع الى اخره • للمحال ثلاثة مراتب ادناها ما تعلق
به علم الله لعدم وقوعه وقد وقع التكليف به ونحن نجوزه واقصاها
الممتنع بالذات وهو ايضا لم يقع التكليف به واختلف في جوازه قوله
وحيارة الرحل سول في القاموس الحيارة الجمع وضم الشيء • قوله
نظرا الى اخره • حاصله بيان المناسبة بين المعنى الثالث والثاني لكون

البلوغ

البلوغ الى الاخر لازم الاستيناف بضربا لخاتم فضمير الى انه راجع
الى الاستيناف • قوله تمرنهم التمرن التعود • قوله لا تجتلى
الايات الى اخره • يقال اجتلا العروس اي عرضها مجلوة مكشوفة اي
لا تجتلى عنهم الايات المنصوصة على انفسهم ولا نعرضها عليهم مكشوفة
بل مستورة بغطا الشبهة ويقال ايضا اجتلاه اي نظر اليه • قوله
بل طبع الله الى اخره • عن ابن عمر الطابع معلق بقايمة العرش فاذا
انتهكت الحرمة وعمل بالمعاصي بعث الله الطابع فيطبع الله على قلبه
فلا يعقل بعد ذلك البزار والبيهقي في شعب الايمان • قوله
ناعية عليهم في القاموس نعى على زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها
قوله وخامة عاقبتهم • في القاموس ارض وخام لا ينجع كلاها
قوله فذكروا وجوها من التاويل الى اخره • ذكر المحقق التفتازاني
في الجواب الاول انه كناية ايمائية عن فرط تمكن الصفة المعبر عنها
بالختم لان هذا المعنى ملزوم لكون الفعل مخلوقا لله تعالى كما يقال
فلان مجبول على الشر كناية عن فرط تمكن الشر فيه لكن المصنف قد
اشترط في الكناية امكان المعنى الحقيقي وقد لا يشترط • وقد صرح
بالتفصيل في قوله تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيمة حيث قال اهله
فيمن يجوز عليه النظر كناية ثم جا فيمن لا يجوز عليه مجرد المعنى الاحسان
مجازا • قوله وطارت به العنقا هو من الالفاظ التي ليس لها معنى
محقق وقال القزويني انها اعظم جثة تخطف الفيل كان في قديم الزمان
تنادي منه الناس فذهب الله به الى بعض جزاير المحيط تحت خط
الاستوا • وقال ابو البقا اهل الرس كان بارضهم جبل صاعد في السما
قدر ميل وكان به طيور كثيرة وكانت العنقا به وهي عظيمة الخلق
لها وجه انسان وفيها من كل حيوان شبه من احسن الطيور صورة عجا

اي ان مؤلف الزبدة والخلاصة من الجملة
من عمر اعمار [illegible] والحجاز
[illegible]

في بعض السنين فذهبت بجنى ثمر جاريته فشكوا الى نبيهم حنظلة فدعا
عليها فاحترقت وحنظلة بن صفوان في زمن الفترة بين عيسى ومحمد
عليهما الصلاة والسلام ۰ قوله والقسر في القاموس قسره على الامر
قهره ۰ قوله تراءى مريم في القاموس تراخى امرهم تراخى ۰ قوله
رفع بالابتدا عند سيبويه قال مولانا عصام الدين الرفع بالابتدا
لا يخص سيبويه بل متفق عند غير الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب
اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يخص سيبويه انه لا يكتفي بالنفي
على ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع حدثا وفي الوصف
اذا لم يعتمد الظرف على احد الاشيا الستة ولم يقع بعده ان المصدرية
فالمرفوع بعده مبتدا مقدم الخبر وعند الكوفيين والاخفش في احد
قوليه هو فاعل للظرف لان الكوفيين لا يجوزون تقديم الخبر على المبتدا
واما الاخفش فيجوز ان تقاعد على الابتدا ايضا وهو يجوز عمل الصفة
بلا اعتماد وله في جواز عمل الظرف قولان ۰ قوله سمي نقاخا النقاخ
كغراب الما البارد العذب الصافي والخالص والفرات الما العذب
جدا التقذية ازالة القذى وهو ما يسقط في العين والشراب قوله
وثني باضدادهم الى اخره ۰ قيل الذين كفروا لا يخص بالماحضين بل يتناول
المنافقين ايضا ۰ واجيب عنه بانه على تقدير ارادة العهد لا احتمال في
الاختصاص وعلى تقدير ارادة الجنس فمقابل ذكر المنافقين قرينة
لذلك ۰ قوله لغته اللغت بالكسر شق النبي يقال لا يلغت لغت فلان
اي لا ينظر اليه ۰ قوله حذفها في لوقة فان اصلها الوقة وهي الزبد
بالرطب وقيل الزبد وحدها ۰ قوله كرخال الرخل بالكسر وثنها
وكتف الانثى من اولاد الضان جمعه ارخل ورخال ورخلم ۰ قوله
سموا بشر الظهور بشرتهم وعدم تواريها تحت الشعر ۰ قوله واللام

فيها

فيها الجنس الى اخره ۰ فان قيل ما وجه التخصيص لم لا يجوز ان يكون موصوفة
على تقدير الجنس وموصوفة على تقدير العهد قلت الجنس لابهام لا يناسب
الموصوفة لنكارتها والعهد لتعينه يناسب الموصول لتعرفها كقوله
تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله ومنهم الذين يؤذون
النبي ۰ قوله اختاروا اي اجمعوا ۰ قوله بقطريه اي طرفيه ۰
قوله ونحن ما انتحلوا في القاموس انتحله ادعاه لنفسه وهو لغيره ۰
قوله وكان اصله وما امنوا الى اخره ۰ قال المحقق التفتازاني ليس
هذا من باب التقديم لافادة الاختصاص او لجعل الكلام في شان
الفاعل انه كذا وليس كذا بل من باب العدول الى الجملة الاسمية لرد
كلامهم بابلغ وجه كانه قيل ليسوا في شي من الايمان ولا يصدق هذا
الوصف عليهم لان الجملة الاسمية تدل على الثبات فنفيها يفيد نفي
الثبات لانا نقول ذلك اذا اعتبرت الثبات بطريق التاكيد ثم النفي
وههنا اعتبر النفي ولام اكد وجعلت بحيث تفيد الثبات ۰
قوله اويم الخارش في القاموس حرش الضب يحرشه حرشا
صاده وذلك بانه يحرك يده على باب جحره ليظنه حية فيخرج ذنبه
ليضربها فياخذه ۰ قوله ولانهم لم يقصد واحد بعينه الى اخره
رد على الكشاف فجوز هذا القصد من المنافقين لفرط جهلهم بالله
تعالى وصفاته وذلك لكان العدن من كل ذي عقل ۰ فان قلت الحكما
عقلا فقد ذهبوا الى ان علم الله تعالى لا يتعلق بالجزئيات ۰ قلنا اذن
لا يتصور الخديعة لانها فرع العلم بها افاده السيد المحقق ان صيغة
المخادعة تقتضي صدور الفعل من كل واحد من الجانبين متعلقا بالاخر
فخدع المنافقين وهو ان يوقعوا في علمه تعالى خلاف ما يريدون
من المكروه في استحالته وخدع الله اياهم بالمعنى المذكور قبيح عند

المعتزلة واذا فسر الخدع بما فيه استشعار خوف او استحيا من المجاهر
كما قيل امتنع صدوره عنه تعالى مطلقا ومن المعلوم ان خالله تعالى
معهم لم يكن في شي من ذلك وان المومنين وان جاز انخداعهم لم يستحسن
ان يقصدوا خدعهم بل هو مستهجن ولذا قيل في حق الفاروق رضي الله
عنه كان اعقل من ان يخدع واورع من ان يخدع وحاصل الجواب الاول
للكشاف على ما ذكره المحقق انه كان من الجانبين معاملة شبيهة بالخادعة
فقوله يخادعون استعارة تبعية والثاني انه ترجمة لمعتقدهم الباطل
والثالث انه من قبيل المجاز العقلي والرابع ان ذكر الله ليس لتعليق
الخدع به بل لمجرد التوطية تنبيها على قوة اختصاص المومنين بالله وقربهم
منه حتى كان الفعل المتعلق بهم متعلق به ● قوله كما قال من يطع
الرسول فقد اطاع الله فيه ان الاسناد في جانب المشبه عقلي وفي جانب
المشبه به حقيقي لان اطاعة الرسول اطاعة الله حقيقة وقد يجاب
بان التشبيه باعتبار ظاهر المشبه وهو ادعا الاتحاد بينهما مبالغة
قوله بازاه اي عارضه ● قوله ما يطرقه به من سواهم طرقه
اتاه ليلا قيل الباء التعدية اي يعطونه من سواهم من الغارة والقتل
الى غير ذلك انتهى فضمير به راجع الى الموصول ومن سواهم مفعول ثان
ليطرق ● قوله الى منابذتهم المنابذة المجاهرة بالعداوة ● قوله
والمعنى ان دايرة الخداع راجعة اليهم ● في القاموس الدايرة ما يحيط
بالشي والمراد ههنا ما يترتب على خدعهم من الضرر فلا ان الحاط لا يتجاوز
المحيط لذلك العلة لا تنفك عند المعلول وهذا اشارة الى جواب
سوال ايراده ان نفي الخداع المدلول للقصر المذكور غير انفسهم مناف لما
سبق من اثبات بالنسبة الى المومنين وان الخداع للانفس لا يتصور وحاصل
الجواب على ما في الكشاف ان الخداع استعير للمعاملة الجارية فيما بينهم

وبين

وبين المومنين المشبهة بمعاملة المخادعين وحيث قصرت ههنا على نفسهم
بعد ما علقت بالمومنين سابقا لزم ارتكاب التجوز ثانيا بارادة لازم
تلك المعاملة مجازا مرسلا وهو الضرر المترتب عليها ● قوله او انهم
في ذلك خدعوا انفسهم الى اخره ● صرح في الكشاف ان الخداع في هذا
التوجيه محمول على حقيقته وانت خبير بان المفهوم من تعريف الخداع
انه يكون بين اثنين وانه لابد فيه من ايهام الغير خلاف ما يخفيه من
المكروه لينزله عما هو بصدده ولا يمكن اعتبارها بين الشخص ونفسه الا
على سبيل التجوز بتنزيل المغايرة الاعتبارية منزلة الحقيقية وتنزيل
ما هو مكروه في نفس الامر بحسب المال منزلة ما هو مكروه في نظره وان
ظنه محبوبا كما في التقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا الى غير ذلك
وتعميم التعريف بحيث يدخل فيه ما ذكر مما لا يرتضيه احد في التعريف
وعبارة المصنف صالحة لان يكون ارادة هذا المعنى على سبيل التجوز على
ما عرفته ● قوله بنزع الخافض قال السيد المحقق يقال خدعت زيدا
نفسه اي عن نفسه على طريقة واختار موسى قومه ● قوله ثم قيل
للروح اي الجسم البخاري المنبعث من الدم الكاين في الجوف الايسر من القلب
الساري في البدن او الجوهر المجرد المتعلق بالبدن تعلق التصرف والتدبير
فانه مما يطلق عليه كما صرح به الامام الغزالي وغيره ويويد الاول
ظاهر قوله لان نفس الحي به يعني ان وجه تسمية الروح به ان فسر بالجسم
البخاري او متعلقه ان فسر بالنفس الناطقة والمراد بالقلب الشكل الصنو
واختلف الحكما في ان اول ما يتعلق به الروح الانساني اي النفس الناطقة
القلب او الدماغ فذهب ارسطو وابن سينا الى الاول ● قوله فلان
يوامر نفسه اي يشاور وزاد في الكشاف يوامر نفسه اذا تردد في الامر
واتجه له رايان وداعيان لا يدري الى ايهما يعرج كانهم ارادوا وداعي

التنفس • قوله واصله الشعر يعني بصدر رشحن بشعره • قوله عن
الاعتدال وهو توسط حالين بين حالين في كم وكيف وكل ما يناسب
فقد اعتدل كذا في القاموس • قوله والضغينة اي الحقد يقال ضغن
عليه اذا امسك عداوته في قلبه وتربص لفرصتها • قوله يحرق على
ما فات من حرق اسنانه اي يحك بعضها ببعض حتى سمع لها صريف وهو
كناية عن شدة الغيظ كذا في حواشي الكشاف • قوله واشادة ذكره
في القاموس الاشادة رفع الصوت بالشيء • قوله وكالاسناد الزيادة
الى اخره • لا حاجة ههنا الى ارتكاب المجاز العقلي لصحة ارادة الحقيقة
بلا شي متعينة وانما يحتاج الى مثل هذا التاويل المعتزلة لانهم ينزهون
الله سبحانه عن حقيقة الختم والطبع لزعمهم قبحه ولا قبح في ايجاب الكفر
ونحوه وعندنا في الاتصاف به على ما بين في محله • قوله اي خولهم
قيل هو بصيغة اسم المفعول ليوافق قوله تعالى الى اخره • ولك ان تقول
بصيغة اسم الفاعل والتفسير باعتبار المال والحقيقة وقوله تعالى
بيان لظاهر المعنى من توصيف العذاب بكونه ذا الم مبالغة • قوله
تحية بينهم الى اخره • اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اي وفرسان قد
تقدمت لهم بفرسان تحية بينهم كذا لا يعرفون سوى الضرب الموجع
قيل المروي بينهم بالكسر والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة للنصب
الا ان قراءة تقطع بينهم بالرفع • قوله الى شطارة بينهم • في القاموس
الشاطر من اعيا اهله خبثا • قوله ومما روي الى اخره • قيل الثلثة
قوله هذا ربي ثلاث مرات عند رؤية الكوكب والقمر والشمس على ما يدل
عليه قوله تعالى فلما جن عليه الليل الى قوله فلما افلت قال يا قوم اني
بري مما تشركون وقيل الاولى اني سقيم والثاني بل فعله كبيرهم والثالث
هذه اختي لزوجته حين قصدها الملك الظالم الذي كان يقصد نساء

الناس

الناس والتعريض الاشارة الى المعنى في عرض الكلام وجانبه من غير استعمال
فيه فلا يكون مجازا ولا كناية ولو غير ظاهر ههنا فالظاهر انه المراد
انه اراد خلاف الظاهر مجازا والمعنى التعريضي فرض الربوبية ليستدل
به على بطلانه وساستهم وان من لا يقدر على دفع الضر كيف يكون الها
وانها اختي في الدين • وقال الامام الغزالي ان الكذب ليس حراما لعينه
بل لما فيه من الضرر اقله اعتقاد المخاطب خلاف الواقع وقد يجب كما
اذا انكرت رؤية رجل قصد ظالم قتله لوجوب عصمة دم المؤمن وقد
يباح كما في الحرب واصلاح ذات البين واستمالة قلب المجني عليه وتطييب
قلب الزوجة كما بين في مواضعها • قوله وكلاهما يمان كل ضار ونافع
ظاهر مخالف لما في الكشاف حيث صرح بان الفساد خروج الشيء عن
الاستقامة وكونه منتفعا به الملائم الا ان يقال الان الضار ايضا منتفع
به لمن يقصد الاضرار • قوله هيج الفتن يقال هاج الشيء اذا ثار
وهاجه غيره متعدي ولا يتعدي كذا قيل ولا يحتاج ههنا الى التعدي
لانه تفسير للفساد لا الافساد الذي هو الاثارة • قوله الهرج
والمرج • في القاموس المرج الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب
وانما يكن مع الهرج وهو بسكون الراء وقوع الناس في فتنة واختلاط
وقتل • قوله وانما قالوا ذلك الى اخره • فصرفوا اهم على العلة المذكورة
مع انه يحتمل ان يكون كذبا محضا من غير تاويل خوفا من المؤمنين لان
العاقل اذا كان كلامه مخلص من الكذب بزعمه يقصد ذلك ويدفع خوف
الخصم مما يفيده ظاهر الكلام لان الكذب قبيح عند المؤمن والكافر فلا
يرتكبه لغير ضرورة ولا يرضى بتعمد الكذب بغير تاويل مع وجود التاويل
بزعمه خصوصا اذا كان التاويل بحيث يسبق اليه بغير تصنع وذلك
لما افاد بقوله لما في قلوبهم الى اخره • قوله فان همزة الاستفهام الى

اخره هذا ما ذهب اليه صاحب الكشاف في حرفي التنبيه وذهب الاكثرون
الى انه لا يرتكب فيهما ❊ وقال السيد المحقق في شرح كلام الكشاف ههنا
انهم لما قصروا انفسهم على الاصلاح قصرا افراديا ناسب ان يقصروا على
الافساد قصر قلب واورد عليه ان تعريف الخبر بلام الجنس يفيد حصره
في المبتدا كما يفيده ضمير الفصل فحاصله قصر الافساد عليهم لا قصرهم
على الافساد ❊ واجيب بان تعريف الخبر قد يكون لقصر المبتدا على الخبر
وضمير الفصل حينئذ يكون لتاكيد هذا الحصر ومثل هذا انما ورد في
الخبر من ان الله هو الدهر ولا يخفى عليك انه انما ورد للنهي عن سب الدهر
وهو يقتضي ان يقال ان الدهر الذي يظنون انه جالب الحوادث لا يجاوز
الله لان الله لا يجاوزه كما لا يخفى فالوجه ان يقال في توجيه كلام الكشاف
انه يحمل الكلام على المبالغة بادعاء الاتحاد بين المنافقين وبين مفهوم المفسد
ويلزم هذا ان لا يبقى ويخرج منها الاخر ولاجل ورود هذا الاشكال جعله
المصنف ردا لما في قولهم من التعريض للمومنين فانهم لما حصروا انفسهم على
الاصلاح في مقام الجدال والتعريض كانهم قالوا انتم المفسدون وقصروا
الافساد على المومنين فاجيبوا بقصره عليهم ❊ قوله من تمام النصح الى
اخره ❊ رد لما قيل من ان قائل هذا القول بعض المنافقين لبعضهم والا
يلزم المجاهرة بالكفر منهم في قولهم انومن كما امن السفهاء ولا يخفى عليك انه
لا يلزم المجاهرة الا اذا خاطبوا المومنين بذلك وهو المتبادر من النظم
والجزاء ويحتمل ان يكون امنوا قول المومنين خطابا للمنافقين وقولهم انومن
الى اخره خطابا من بعضهم لبعض وحينئذ لا يلزم المجاهرة وقد يقال يحمل
الكلام على ظاهره ولا يلزم المجاهرة بالكفر لان تسفيههم للمومنين ليس
باعتبار اصل ايمانهم بل باعتبار بعض اوصاف بعض المومنين مما يعدونه
سفها بزعمهم لا يقال فحينئذ لا يطابق جوابهم كلام الناصح فانه لم يرد

موافقتهم للناس في غير ما يتعلق بالايمان كسائر المومنين ولم يفهم شيء من
الموافقة الا فيما هو سفه بزعمهم ❊ قوله والمراد به الكاملون قيل
الجنس باعتبار وضعه غير المعاني المذكورة للام التعريف فان كان
اللام حقيقة فيه لزم عدم انحصارها فيما ذكروه وان كانت مجازا فيه
لا يستقيم ذكرها في عداد معانيها الحقيقية ❊ واجيب بانه مجازي كما
ان العهد الذهني والاستغراق ايضا مجازي عند المحققين وليس معناها
الحقيقي الا الجنس والعهد الخارجي واما العهد الذهني والاستغراق
فيستفاد من القرائن فاللفظ يستعمل في الجنس والبعضية والاستغرا
ق يفهم بالقرينة ❊ قوله ومن هذا الباب قوله تعالى صم اذ معناه
لا تسمع لهم ❊ قوله اذ الناس ناس والزمان زمان ❊ اوله ديار بها
كنا وكنا نحبها ❊ يفهم منه ان الناس اليوم ليسوا ناسا فالاثبات والنفي
كلاهما يحتاج الى التاويل المذكور ❊ قوله من اهل جلدتهم في الحديث
قوم من جلدتنا ❊ قال ابن الاثير من انفسنا وعشيرتنا قيل فعلى هذا
لفظ الاهل زائدا في الكشاف من جلدتهم ❊ قوله واستدل به على
قبول توبة الزنديق هو عند الفقهاء من يبطن الكفر بالاصرار عليه
ويظهر الايمان بغيه ❊ وفي شرح المقاصد ان الكافر ان كان مع اعترافه
بنبوة النبي صلى الله عليه وسلم واظهار شعائر الاسلام يبطن عقائد
هي كفر بالاتفاق وخص باسم الزنديق منسوب الى زند اسم كتاب اظهره
مزدك في ايام كي قباد وزعم انه تاويل كتاب المجوس الذي جاء به زرادشت
الذي يزعمون انه نبيهم ولا اختلاف في قبول توبته عند الله واختلف
في قبولها قضاء والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر به وبعده
لا بل تقبل كالساحر والداعي الى الالحاد والاباحي وتحقيق الاستدلال
ان المنافق زنديق او مثله وقد طلب منه التوبة والايمان ولو لم يكن

معقولا لما طلب منه وهذا انما يتم كما لو كان طلب الايمان منهم لدفع القتل
وليس كذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان مامورا باجرا احكام المسلمين
عليهم مع علمه بنفاقهم فلم يطلب الايمان منهم الا لنجاتهم عند الله تعالى
والزنديق ليس كذلك • قوله وان الاقرار باللسان ايمان الى اخره
مبني على ان الايمان المدلول عليه بامنوا ان اريد حقيقته والتقييد
وهو كونه كايمان الناس احترازي عن ايمان لم يكن كذلك والكل في حيز
المنع لجواز ان يراد ما يطلق عليه لفظ الايمان او يكون القيد صفة كاشفة
فتدبره • قوله او للجنس باثره هذا انما يصح بادعا انحصار مفهوم السفيه
في المومنين المذكورين في قوله كما امن السفها اذ لا يصح اسناد الايمان
الى جميع السفها اذ السفيه الذي لم يظهر الايمان لا يخفى لكن يرد عليه
ان نفي الاستغراق لا يلايم مقام انكار موافقة السفها الا ان اتباع بعض
السفها اقبح • قوله فان الجاهل بجهله الجازم الى اخره • تعليل لكون
الكلام دالا على جهلهم على سبيل المبالغة • فان قلت الجهل انما يفهم من السفه
ونفي العلم واما الجزم على خلاف ما هو الواقع فلا دلالة عليه لان عدم
العلم بالجهل لا يقتضي الجزم بنقيض الجهل وهو العلم • قلت عدم العلم
بالجهل يحتمل ان يتحقق في ضمن عدم العلم بشي من النقيضين وان يتحقق
في ضمن الجزم بنقيض الجهل وهذا اتم من جهالتهم والمقام للمبالغة فيها
فتعين الاحتمال الثاني مع ان حالهم يقتضي ذلك لان الجراة على تسفيه
المومنين والسعي في اذيتهم لا يصدر من العاقل الا اذا جزم على خلاف
ما عليهم • قوله اتم جهالة من المتوقف المعترف بجهله لا يخفى عليك
ان مراتب الجهالة اربع احدها الذي وصفها بالاعمية وبعدها الظان
خلاف ما هو الواقع وبعدها المتوقف عن التصديق باحد الطرفين المتردد
بينهما من غير اعتراف بجهله ورابعها المتوقف المعترف فكان ينبغي

يقول

يقول اتم جهالة من غير الجازم يشمل الصور الثلاث او يكتفي بالثاني ليلزم
الاعمية بالنسبة الى الثالث والرابع بالطريق الاولى غير انه ذكر المعترف
ليتصل به قوله فانه ربما يعذر فانهم • قوله اكثر طباقا لذكر السفه
لانه جهل ويقابله العلم • قوله لتضمين معنى الانها في الكشاف ومعناه
انها السخرية بالمومنين الى شياطينهم • قوله في تمردهم في القاموس مرد
كنصر وكرم مرد ومرادة اقدم وعتا او هو ان يبلغ الغاية التي يخرج من جملة
ما عليه ذلك الصنف • قوله والقايلون صغارهم هذا الابنا في
على ما رواه فان ابن ابي كان كبيرهم فهو مبني على غير تلك الرواية • قوله
ويشهد له قولهم تشيطن فانه تفعيل • وقيل يحتمل ان يكون ماخوذا من
الشيطان لان اصله اي فعل فعل الشيطان • قوله لانه لم يكن لهم
باعث الى اخره • اشارة الى نكتة اخرى للتاكيد وترك غير ما هو المشهور
في كتب المعاني من خلو ذهن المخاطب عن الحكم وتردده فيه وانكاره وحاصله
ان التاكيد عند الاهتمام وتركه عند عدمه • قوله تاكيدا الى قوله
او بدل يعني وزانه يعني وزان احدهما في المفردات وقيل بل هو احدهما
حقيقة وتكلف بتاويلات وجعل من التاكيد اللفظي بلفظ مرادف و
بدل الاشتمال • قوله لان من حقر الاسلام فقد عظم الكفر • فان قلت
البدل اعراض عن المبدل منه وما ذكره ينافي الاعراض • قلت المبدل
مجرد الكفر والثبات عليه وتعظيم الكفر مرتبة اخرى فقد ترقى من
الادنى الى الاعلى • قوله لمقابلة اللفظ يريد به المشاكلة وهو ذكر
الشي بلفظ غيره لوقوعه في صحبته • قوله او يرجع وبال الاستهزا
الى اخره • الظاهر ان الاول تجوز في المسند وهو الاستهزا المراد به جزاؤه
وهذا في الاسناد والاستهزا على حقيقته غير انه اسند الى غير ما هو
له تنبيها لمن يرد وبال الاستهزا على المستهزي بالمستهزي لكن قوله

اويترل بهم الحقارة لايلايمه لانه ايضا يجوز في المسند قوله فيجعل رد
وبال الاستهزا ايضا بمعني مجازيا للاستهزا المشبه به • قوله وانما
استونف به ولم يعطف الي اخره • يفهم منه كون المقام صالحا للعطف
بل هو مقتضي الظاهر ولا يظهر ما يحسن عطفه عليه الا قوله تعالي ومن
الناس من يقول الاية لان ما بعده اما مفعول قول المنافقين واما
مرتبط به واما الشرطيات المذكورة ولا ينبغي العطف علي شي منها وانما
ان الاستيناف يفيد ما ذكره دون العطف فلان الاستيناف بيانا في
هو جواب سوال ناس من الكلام السابق كان سايلا يقول لا ينبغي ان يعارض
استهزاوهم باستهزا المومنين • فاجيب بان الله تعالي يتولي ذلك الي
اخره وهذا المعني لا يتم في العطف وهو ظاهر قوله والسادي
السرقين برماد • قوله لامن مد في الغمر • في القاموس المد الامهال
كالامداد قوله نكايات اقتجع نكاية • يقال نكا في العدو نكا
اذا قتل فيهم وجرح والمراد ههنا ما هو بمنزلته • قوله والمعتزلة
لما تعذر عليهم الي اخره • وذلك لانهم قالوا بقبح ايجاد القبيح ووجوب
ما هو الاصلح للعباد علي الله سبحانه وتعالي • وحاصل ما ذكروا ان
اسناد المد الي الله مجازي مثل انبت الربيع البقل غير ان الربيع سبب
والله مسبب والمباد رمنه ان يكون خالق المسبب وهو غير ظا
لان منع الالطاف انما هو تركها وهو امر عدمي وقد يقال دفع المصنف
هذا بقوله وخذلهم فان الخذلان تيسير اسباب الضلالة كما ان
اللطف تيسير اسباب الهداية ويرد علي المعتزلة حينئذ انهم وقعوا
فيما هربوا عنه فان التسبيب للقبيح ايضا قبيح وان كان قبحه دون
قبح ايجاده بنا علي ما ذهبوا اليه من كون القبح والحسن عقليا
قوله بسبب كفرهم الي اخره دفع سوال وهو ان منع الالطاف

في حقهم ومنحه في حق المومنين مع ان الكل عباد له كيف يحسن في العقل
وحاصل الجواب انهم تسببوا لذلك بالكفر والاصرار وينتقل الكلام
حينئذ الي ما قبل الكفر والاصرار فانه قالوا بوجود الالطاف عند
الالطاف ذلك فكنا هذا الا المكابرة اذ لو كانت لما كفروا ولما اصروا
كالمومنين بل الحق ما ذهب اليه • اعلم ان الله يفعل ما يشا ويحكم ما يريد
ولا يسال عما يفعل لا ماثر في الوجود لغيره خلق الجنة والنار وخلق
لكل منهما اهلا وكل ميسر لما خلق له وقبح الافعال باعتبار الاتصاف
بها لا باعتبار ايجادها والتحسين والتقبيح بالشرع لا بالعقل قوله
درينا في القاموس الرين الطبع والدنس وران النفس خبثت وغثت
قوله واضاف الطغيان اليهم الي اخره • واستخير بان اضافة
الطغيان اليهم لكونهم موصوفين به لا لكونهم موجدين له فلا دلالة
علي ان اسناد المد اليه تعالي ليس علي سبيل الحقيقة • قوله
ومصداق ذلك الي اخره • هذا مبني علي ان المعني اذا اضيف اليهم يفيد
كونهم فاعلين له حقيقة وحيث دل عليه قوله يمدهم لم يبق حاجة
الي دفع توهم • قوله كي يتنبهوا ويطيعوا الي اخره • لا يدل عليه
اللفظ ولا السياق بل خلافه مدلول للان قوله ويمدهم معطوف علي
يستهزئ بهم وهو كالبيان للاستهزا علي ان الامهال لا يكون تارة
للتنبيه وتارة للاستدراج والسياق يويد هذا دون ما ذكروا
وان الله تعالي يعلم عواقب امورهم وانهم لا ينتهون فكيف يقصد
خلاف ما يعلمه فتامل • قوله اعمي الهدي بالجاهلين العمه •
اوله وعمه اطرافه في عمه • قوله اعمي الهدي صفة لعمه بحال متعلقه
اصله اعمي سالكه عن الهدي لا يهتدي اليه لكنه عكس مبالغة وحاصله
عدم الهداية به • وقوله بالجاهلين العمه اي كونه اعمي الهدي بالنسبة

الي الجاهلين باسباب الهداية في الطرق من النجوم وغيرها الموصوفين
بعدم البصيرة لا بالنسبة الي ذوي البصيرة • قوله واصله بذل الثمن
وهو اعم من ان يكون ثمنيته بحسب الخلقة او بحسب اصطلاح الناس
ليصلح لان يكون اجمالا للتفصيل الاتي فافهم • قوله ناضا في القاموس
النض الدرهم والدينار كالناض • قوله وبدله اشترا معطوف ان
علي اسم يكون وخبرها فالمعني فان كان احد العوضين ناضا تعين ان
يكون بدله اشترا ولا يخفي ان كون احدهما ناضا لا مدخل له في تسمية
بذل الناض اشترا بل هو امر مبني علي وضع لفظ الاشترا لبذل الثمن
ولا يبعد ان يقال ان تعين كون بذله اشترا مبني علي امرين احدهما
كون الناض خلق للثمنية والثاني الوضع المذكور غير انه ذكر احدهما
دون الاخر لظهوره وفيه ما فيه • قوله ومنه اخذت بالجمة الي
اخره • في القاموس الجمة مجتمع الشعر والازعر القليل النبات والواضحة
الاسنان تبدو اعند الضحك • الدردد بالضم مغارز اسنان الصبي
اذ هي قبل نباتها وقبل سقوطها والحيدر القصير • قوله كما اشتري
المسلم اذ تنصرا • اشارة الي قصد جبلة بن الايهم كان من بقايا الغساسين
ملوك الشام وفد علي امير المومنين عمر رضي الله عنه واسلم علي يده
روي انه كان في الطواف فوطي ازاره رجل من بني فزارة فلطمه فهشم
انفه وكسر ثناياه فشكاه الملطوم الي عمر فامر بالاقتصاص فاستمهله
جبلة الي الغد ليتروي في امره فهرب الي الروم ولحق قيصر وتنصر
ثم ندم من غير اقلاع وقال في ذلك شعر
تنصرت بعد الحق عارا للطمة • ولم يك فيها لو صبرت لنا ضرر
وادركني فيها لجاج حمية • فبعت لها العين الصحيحة بالعور
فيا ليت امي لم تلدني وليتني • صبرت علي القول الذي قال لي عمر

قوله ترشيح للمجاز الترشيح اثبات ذكر بعض لوازم المعني الحقيقي
للمعني المجازي لكنه انما يكون بعد تمام الاستعارة بالقرينة في التصريحية
وبالتخييل في المكنية واكثر ما يكون في الاستعارة وقد يكون في المجاز
المرسل نحو لا اليد الطولي اي القدرة الكاملة شعر
• ولما رايت النسر عز ابن داية • وعشش في وكريه جاش له صدري
في القاموس النسر طاير لانه ينسر الشي ويقتلعه وعن غلب وابن داية
الغراب لوقوعه علي داية البعير واكله منها وهي فقاره كانها تغذوه
كما تغذي الام • قوله وعشش اتخذ العش وهو موضعه الذي يجعله
من دقاق العيدان ونحوها والمراد ههنا الحلول والنزول والوكرين
الراس واللحية • وجاش من جاشت القدر اي غلت استعار للشيب اسم
النسر وللشعر الاسود اسم الغراب ورشحها بالتعشيش والوكرين •
قوله شفا السف بكسر السين والفا المشددة المفضل • قوله
وسولا ربابها فيه ان قوله والربح الفضل علي راس المال يدل علي انه
وصف المال لا التاجر وقد يجاب بان معناه انه في الاصل الفضل
لكنه نقل الي تحصيله كيف وهو بذلك المعني لا يصلح لان يكون مصدرا
لربحت وهو المقصود بالتفسير ههنا • قوله واقع في القاموس
قمعه قهره وذلله كاقمعه وفلانا صرفه عما يريد • قوله ثم استعير
الي اخره • ظاهره ان المستعار منه القول السائر وانت خبير بان
لفظ المثل اذا اريد به الحال والقصة لم يقصد به تشبيه تلك الحال
او القصة بذلك القول فتامل • قوله والمعني حالهم العجيبة الشان
الي اخره • ذكر للمثل ثلاث معان وفسرها في الاية بالثالث وحقيقة
حالهم هيئة منتزعة من عدة امور من استيقا معنوي باظهار الايمان
واذهاب الله ذلك النور عند الاضاءة بتفضيحهم وبقائهم متحيرين

بحجرين في ظلمات معنوية وافاد المحقق التفتازاني ان وجه الشبه ان
المستوقد والمنافقين جميعا وتعوا عقيب مباشرة اسباب المطلوب في
الحرمان والتحسر والخيبة والتحير فعبر عن الاول بالاضاءة وعن الثاني
بالظلمة والخفا في اشتراك الطرفين في الاضاءة والظلمة بهذا المعنى
انتهى • اقول الظاهر في تشبيه الامر المعنوي بالحسي في وضع محسوس
في المشبه به غير محسوس في المشبه ان ينزل ما في المشبه منزلة المحسوس
لكمال المناسبة بينهما ويجعلا من نوع واحد ادعا ومبالغة كما في
كمال المشابهة فالهيئة المنتزعة من الاضاءة والانطفا المعنويين
مع بقا التحير تنزل منزلة الهيئة الحسية ادعا وهذا اقرب الى صنعة
البلغا من ان يجعل ما به الاشتراك غير ما يتبادر الى الاذهان من بعض
اللوازم كالوقوع عقيب المباشرة الى اخره • وعن ابن عباس ان هذا
مثل ضربه الله للمنافقين كانوا يفتخرون بالاسلام فيناكحهم المسلمون
ويوارثونهم ويقاسمونهم الفي فلما ماتوا سلبهم الله العز كذا في الاتقان
للشيخ جلال الدين السيوطي • قوله فحذف ياؤه ثم كسرته الى اخره
في الرضي وقد يحذف اليا في الذي والتي مكسورا ما قبلها او ساكنا قال

والدلو شالكنت محزا • ادجيلا اصم مشحرا •

وقال • فقل للت تلومك ان نفسي • اراها لا تعود بالتميم •

قوله ثم اقتصر الى اخره • قال الشارح في اللام الداخلة على اسمي الفاعل
والمفعول حرف كما في الجوامد وقال غيره موصول وقال الزمخشري انها
منقوصة من الذي واخواته • وقال الرضي الاولى ان يقال اللام الموصول
غير لام الذي لان الموصولة غير زائدة والدليل على ان الداخلة على
الفاعل والمفعول موصولة رجوع الضمير اليها في السعة نحو الممرور به
زيد وارجاع الضمير الى موصول مقدر لا مستند له من كلام موثوق به

ويلزمه

ويلزمه اعمالها بغير اعتماد • قوله الاستيقا وطلب الوقود الى اخره
الظاهر ان سين الاستفعال ههنا ليس للطلب لان المناسب لهذا
التشبيه ان يعتبر الايقاد المستلزم للوقود بالفعل • قوله وهو سطوع
النار فعلى هذا ذكر النار بعد الاستيقاد مبني على التجريد • قوله
نصبا على الظرفية وجه تخصيص الاضاءة بما حول المستوقد في الوجهين
الاولين ظاهر لان الاضاءة لا تتعلق بما حل به المستوقد واما على الثالث
فغير ظاهر لان ظرف المضاف النار بالاضاءة مجموع تلك البقعة المشتملة
على مكان المستوقد وغيره وقد يقال التخصيص بالذكر لعدم تحقق ما قصد
من الظرفية في مكانه وهو كونه ما فيه الاضاءة بحيث يهتدي اليه
المستوقد • قوله على سبيل البيان يعني ليس المقصود من الابدال ان
يكون المبدل منه كالمطروح بالاضراب عنه بل ما هو لازم بدل الكل
من البيان ولاجل هذا اللازم انكر بعض المحققين عطف البيان وجعله
بدل الكل ومعنى البدل او التاكيد ونحوه في جمل لا محل لها من الاعراب
انه يفيد مفاده • قوله واسناد الاذهاب الى اخره • يعني على
التقديرين ارجاع الضمير الى المستوقد او المنافقين غير ان قوله
كريح ومطر تمثيل على السافي والسبب الخفي في الاول يعتبر بحسبه
قوله او امر سماوي مقابل الخفي وذلك لانها تحصل باسباب
سماوية يسند الى الله عادة • قوله لما فيها من معنى الاستصحاب
الى اخره لم يفرق بعض المحققين بين اذهب زيدا وبين ذهب بزيد
وقال كل منهما بمعنى الذهاب الى الاذهاب وعلى هذا يجوز ان لا يكون
زيد في ذهب زيد بعمرو موصوفا بالذهاب كما في ذهب زيد عمروا
وبعضهم فرق وقال معنى ذهب بعمرو ان زيدا ذهب مستصحبا
بعمرو ومستمسكا به حال كونه ذاهبا وقوله يقال ذهب السلطان

بما له مجازا عن المعنى المذكور بذكر الملزوم وارادة اللازم كيف
والسلطان ليس بذاهب ولا جاعل لماله ذاهبا بل المراد كونه اخذ الله
قوله ولذلك عدل من الضوا الى اخره ٥ مبني على ان الاشراق في الضوء
اكثر ويستلزم النور والنور لا يستلزمه وهما في القاموس لا يدل
على هذا بل يفيد العكس على قول بعض اللغويين غير ان ظاهر قوله
تعالى جعل الشمس ضياء والقمر نورا يؤيده لان كونه بمجرد التعين مع
ظهور مزية الشمس ليس بظاهر ٥ قوله وانطماسه بالكلية اعتبار
هذا القيد في مطلق الظلمة محل نظر اذ هي مشتملة على مراتب كثيرة
والمذكور اعلى مراتبها قال تعالى ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج
يده لم يكد يراها ٥ قوله لا يتراءى فيها شبحان فيه ان الشبحان لم
يكونا ذا نظر لا وجه لنفي التراءي الذي هو عبارة عن رؤية كل منهما
صاحبه عنهما لما وجه التعبير بالشبحان قلت اشارة ان الظلمة اذا
كانت متراكمة فغايته ما يرى فيها مجرد الشبح فاذا لم ير فيها الشبح
كانت الظلمة في اعلى مراتبها ٥ قوله وظلمة يوم القيمة فيه ان
ظاهر قوله تعالى وتركهم في ظلمات وجودها في الدنيا بل في ابتداء
اذهاب الله نورهم وقد يجاب بانه لما تقرر في حقهم ان يكونوا يوم
القيمة في ظلمة صار كانه واقع بهم ٥ قوله والآية مثل ضربه الله
تعالى لمن اتاه ضربا من الهدى الى اخره ٥ فيه ان ايمانهم المعروف بالنفاق
من اول الامر وبنية الخداع وتحصيل حطام الدنيا لان يصلح لان
يسمى ضربا من الهدى وقوله باضاعة فرع كونه عوضا مع ابتداء
وهو ضايع فاسد من بدا حدوثه اللهم الا ان يقال ان المراد صورته
الظاهرية مع قطع النظر عما يقارنه مثل صورة ايمان المؤمنين فيجوز
ان يعبر عنه بضرب من الهدى وحيث انهم ضيعوا تلك الصورة

بعد

بعد ان كانت قابلة لان تقترن بالاخلاص ٥ قوله ايقنت مشاعرهم
جمع مشعر بالكسر بمعنى الة الشعور او بالفتح بمعنى محل الشعور ويقال
ايضا الزرع اذا اصابته افة ٥ قوله اذنوا اذن بالشيء كسمع علم
به واذن اليه وله كفرح استمع معجبا ٥ قوله اذ من شرطها ان يطوى
ذكر المستعار له الى اخره ٥ يعني ان المستعار له ههنا مذكور لان
ضمير المنافقين مقدر وهو كالملفوظ ٥ فان قلت المستعار له على
ما توهم من اتاه الله ضربا من الهدى فاضاعه والمنافقون من جملة
افراده ٥ قلت قد صرح المحقق التفتازاني بان الاستعارة انما تطلق
حيث يطوى ذكر المشبه بالكلية بان لا يكون مذكورا ولا في حكم
المذكور وبذكر المنافقين يصير في حكمه ٥ قوله لولا القرينة
جعل الكشاف عدم القرينة شرطية صلاحية لافادة المعنى الحقيقي
والمجازي وقال المحقق التفتازاني كون الكلام على تقدير عدم القرينة
صالحا لارادة المعنى المجازي محل تطرق اجانب ما فيه ولذا
عدل عنه المصنف وجعله شرطا لامكان حمل الكلام على المستعار منه
قوله شاكي السلاح اي حديده من الشوكة وهي حدة السلاح واصله
شائك قلب العين الى مكان العين وقد يحذف ويقال شاك السلاح
برفع الكاف ٥ قوله مقذف اي مكثر اللحم كانه قذف باللحم اي رمي
به كثيرا في الوقائع ٥ قوله له لبد جمع لبدة وهي ما تلبد من الشعر
على رقبة الاسد ٥ قوله المغلغلين اي الآتين بالعجايب من الغلق
وهو الامر العجيب ٥ قوله فتخا الى اخره ٥ اي لينة المفاصل سنن
الجناحين وهو لعمران بن حطان يخاطب الحجاج وبعده شعر
هلا برزت الى غزالة في الوغى ٥ بل كان قلبك في جناحي طائر
وغزالة امراة شبيب الخارجي قيل دخلت الكوفة في ثلاثين فارسا

وفيهما ثلاثون الف عقابل فصلت الغداة وقرات البقرة • **قوله**
والعنير من الاصوات والصافر كل ما لا يصيد من الطير • **قوله**
فذلكة التمثيل ماخوذ من قولهم الحساب فذلك كذا • **قوله** قناة
صما القناة الرمح • **قوله** صمام القارورة • في القاموس صمام
القارورة سدادها يعني ما يسد به فمها • **قوله** او فهم متحيرون
الى اخره • فان قلت عدم الرجوع عام متحقق في ضمن التحير وغيره ولا
دلالة للعام على الخاص باحدى الدلالات الثلاث • قلت عدم
الرجوع المسبوق باذهاب النور بعد الاضاءة والوقوع في ظلمات
ليس فيها ابصار الى غير ذلك متعين لان يكون على وجه التحير وقوله
لا يدرون الى اخره بيان للتحير اي لا يعلم ان التقدم فيما اختاره
من النفاق خير له والتاخير عنه الى ما ابتدا منه وهو الهدى الذي
باعه ولا يعرف ايضا كيفية الوقوع اليه • **قوله** واو في الاصل
للتساوي في الشك هذا هو المشهور والتحقيق انها لاحد الامرين
وليس شي من الشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا
في مفهومها بل يستفاد من مواقعها في الكلام • **قوله** واسحم دان
الى اخره • اوله عناية بنبح الجنوب مع الصبا الاي جمع ايه وهي
العلامة والضمير لمنزل المحبوب شبه اختلاف الجنوب والصبا
بنسج الحايك ترك هبوب احدهما منزلة السدى والاخرى منزلة اللحمة
والاسحم الاسود والداني القريب من الارض وصادق الوعد المطر
الوافي بالوعد فان كل افق منها يسمى سما تعليل الدلالة تعريف السما على
اطباق الغمام الجواي كخشبته • ويحتمل ان يكون مراده من كل افق كل ناحية
منها وحينئذ يفيد الاطباق كما لا يخفى لكن اطلاق الافق على غير الجوانب
القريبة من الارض غير ظاهر ويحتمل ان يريد من كل الاطراف فيكون

كناية

كناية عن الجموع اكتفا بذكر المحيط عن المحاط • ومن بعد ارض بيننا وسما
وجه الاستشهاد ظهور عدم حيلولة الارض او السما بكمالها وتعين
كون المراد قطعة منهما فثبت ان كل قطعة منهما • **قوله** والمشهور
انما قال والمشهور لانه روي عن ابن عمر انه ملك وكله الله تعالى بسياقة
السحاب فاذا اراد الله تعالى ان يسوقه امر فساقه واذا تفرق عليه
زجره بصوته حتى يجتمع كما يرد احدكم ركابه ثم قرا ويسبح الرعد بحمده
والملائكة من خيفته • **قوله** يسقون من ورد البريص الى اخره الضمير
لملوك الشام وبردى نهر دمشق والبريص شعبة منه او التصفيق التحويل
من انا الى اخر للتصفية • والرحيق الشراب الخالص الذي لا غش فيه •
والسلسل السهل الانحدار اي يسقون من ورد البريص نازلا عليهم
ما يروي المصفى ممزوجا بالخمر الصافية السابقة • **قوله** والجملة
استيناف الى اخره • اختار صاحب الكشاف ان الجمل الثلاثة اعني يجعلون
ويكاد البرق وكلما اضا الى اخرها • اجوبة لاسئلة ثلاثة نشات
من قوله تعالى فيه ظلمات ورعد وبرق باعتبار الرعد والبرق واختلاف
الحال المفهوم من الظلمات والبرق والنشر على ترتيب اللف اما في
الاولين فظاهر واما في الثالث فلان الاختلاف انما يفهم بعد تمام
الاجزا والمصنف جعل الاولى جوابا عن السؤال الناشي عن الجموع •
والثانية عن السؤال الناشي عن ذكر الصواعق المستلزمة للبرق و
كانت الثالثة جوابا عن السؤال الناشي عن الجواب الثاني لكان على
وتيرة واحدة لكنه لا ينافي ذلك بل هي جواب عما ينشا من الجملة الاولى
اعني اختلاف الحال كما ذكرت • **قوله** من العيمة هي شهوة اللبن
بحيث لا يصبر عنه وصفه بعد شدته • **قوله** واعنز الى اخره
المعز الشتر والعور الكلمة القبيحة وادخاره مفعول له عرفا لاضافة

لحذر الموت يعني استرها ولا اكا في عليها وادخره ليوم حاجتي اليه
الى اخره • واعرض عن شتم اللئيم تكرما • لانه ليس بكفو لي • قوله
وكاد من افعال المقاربة الى اخره • قال ابن الحاجب افعال المقاربة
ما وضع لدنو الخبر رجا او حصولا او اخذا فيه انتهى • فدخل فيه عسى وكاد
وطفق واخواتها واعتبر دنو الخبر في الكل وتحقيق الرضي ان الدنو
مخصوص بباب كاد لان عسى انما وضع لرجا الخبر مطلقا لا لرجا دنوه
وطفق يدل على الشروع في اول اجزا الخبر ودنوه انما يكون قبل الشروع
فيه وهما ليسا من افعال المقاربة • وظاهر كلام المصنف عدم دخول
عسى فيها وكونها موضوعة لرجا الخبر لا لرجا دنوه غير ان قوله تنبيها
على ان المقصود بالقرب الى اخره يدل على خلافه فتدبر • قوله اما
الى اخره • قبله •
احاول ارشادي فعقلي مرشدي • ام استمت تاديبي فدهري مؤدبي
خطاب للعاذلة والاستفهام للتكلف في الطلب ثم بين ارشاد العقل
وتاديب الدهر بقوله هما اظلما حالي الى اخره • وقيل المراد بالحالين
الليل والنهار • وقيل الخير والشر وقيل الفقر والغنى واظلام العقل
بعده عن ابتاع المشبهات والدهر حوادثه واجلا العقل ظهور يمن
امتثاله والدهر استعقاب عسره اليسر • وقوله على وجه امرد اي
عبارة عن وجهه فانه امرد بحسب السن • واشيب من جهة التجربة •
او لكون شيبه في غيره او انه لمقاساة الشدايد • قوله والمحدثين
طبقات الشعرا اربعة • الجاهليون كامرئ القيس وزهير • والمخضرمون
بفتح الراء وهم الذين مضى نصف عمرهم في الجاهلية ونصفه في الاسلام
او مرادا ركهما كحسان ولبيد • والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق
وجرير وذي الرمة • وهذه الثلاثة يستشهد بكلامهم في اللغة والمحدثون

من اهل الشام نشاوا بعد الصدر الاول كابي تمام والبحتري وابي الطيب
لا يستشهد بكلامهم الا ان يجعل ما يقوله بمنزلة ما يرد به لكونه من علما
العربية • قوله اشتهروها اي اعتمدوها قوله على انتفا الاول لانتفا
الثاني الى اخره • والجمهور على انها للدلالة على انتفا الثاني بسبب انتفا
الاول فاثبت المحقق التفتازاني كلا الاستعمالين وبسط الكلام فيه في
شرح التلخيص مشروطة بمشية الله تعالى لانه لو لم يكن مشروطا لما تخلف
الاثر المذكور عن هذا المؤثر القوي • قوله وان وجودها مرتبط
بسببها ارتباطا بحسب الظاهر واقع بقدرته من غير مدخلية الاسباب
كما هو التحقيق • ولا يخفى ان وجودها بقدرته على هذا الوجه لا يفهم من
الشرطية المذكورة وانما المفهوم منها توقف وقوعها على المشية وعدم
تخلفها عنها فتامل • قوله كما قال تعالى قل اي شي اكبر شهادة اراد من
شان لفظ شي في هذا المقام بعيد بل المراد اي موجود اكبر شهادة كما
لا يخفى • قوله والممكن حال بقائه الى اخره • فيه ان صفات الواجب
تعالى ممكنة فيلزم كونها مقدورة حال بقائها وقد فسر القادر بالذي
ان شا فعل وان لم يشا لم يفعل • وحاصله صحة الفعل والترك وقد تقرر
انها مقتضى ذاته تعالى فلا يصح منها الترك اللهم الا ان يراد به الممكن
الحادث فكان ينبغي ان يقول ان الحادث حال حدوثه وبقائه وكذلك
لان سياق الكلام يفيد ان كل شي مقدور له باعتبار جميع احواله قوله
بوقوع الفعل على مقدار قوته اي يتمكن من ايقاعه على هذا الوجه
قوله وان مقدور العبد مقدور الله تعالى • قال النظام انه تعالى
غير قادر على القبيح والا لزم جهله بقبحه او حاجته اليه لان الحكيم
ليس من شانه ان يرتكب القبيح من غير حاجة • ورد بان قبح القبيح انما
هو باعتبار اضافته الى العبد واما باعتبار استناده الى الخالق فلا

فيح فيه وقال البلخي انه تعالى غير قادر على مثل فعل العبد لان فعله اما
طاعة او سفه او عبث وذلك محال على الله ورد بان هذه الاوصاف ليست
لازمة لذات الفعل مما وجد بل يوصف بها اذا صدر من العبد قوله
خفقه اي لمعانا انتهزوها اي اغتنموها ارتبكت اختلطت بهم الطرق
غلب ضوءه ضوء الكواكب طمح بصره اليه تمنع ارتفع الرويا بالكسر
والضلة قوله بجعلهم بالحالة التي يجعلونها اي المنافقون جعلوا
انفسهم صما وعميا ولوثا؛ بجعلهم موصوفين بحسب نفس الامر بتلك
الحالة التي جعلوا انفسهم اياها مكلفا قوله لتعذر الجمع بين حرفي
التعريف اجتماع الحرفين اذ كان في احدهما من الغاية ما في الاخر
وزيادة لاستكرها في لعد ولا محذور في اجتماع التعريفين المتغايرين
بدليل يا هذا ويا هذا الله ويا انت قوله يا ونحوه من التاكيد فسر
بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام واختيار لفظ البعيد وتاكيد
معناه بحرف التنبيه الى غير ذلك قوله فكي الى اخره للناس في
المكي والمدني ثلاث اصطلاحات اشهرها المكي ما نزل قبل الهجرة
والمدني ما نزل بعدها سوا نزل بالمدينة او بمكة او في غيرهما والثاني
ان المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل بالمدينة فيثبت
الواسطة وعنه صلى الله عليه وسلم ان القران نزل في ثلاثة امكنة
مكة والمدينة والشام يعني بيت المقدس وقال ابن كثير يعني تبوك
والثالث ان المكي ما وقع خطابا لاهل مكة والمدني ما وقع خطابا
لاهل المدينة كذا في الاتقان وفيه انه ما روي عن علقمة بن ... غير
صحيح وفيه ان سورة البقرة مدنية وفيها يا ايها الناس اعبدوا ربكم
يا ايها الناس كلوا مما في الارض وسورة الحج مكية وفيها يا ايها الذين
امنوا اركعوا وسورة النساء مدنية واولها يا ايها الناس اتقوا الى غير

ذلك

ذلك قوله ولا امرهم بالعبادة الى اخره اي من كون المصدر ربما ايها
الناس حكيا لا يقتضي طلب العبادة من الكفار وايقاعها منهم ابتدا
من غير سبق الايمان فلا يرد على القايلين بان الكفار مخاطبون بالفروع
انه كيف يصح طلب الصلاة والصوم مثلا منهم مع عدم صلاحيتهم لصحة
ادايها وحاصل الجواب ان طلب الفعل من المكلف لا يقتضي صحته منه
بلا تقديم شرط كالحدث المطلوب منه الصلاة فان قلت قوله فاطلبوا
الى اخره يدل على ان المطلوب من الكفار الشروع في العبادة بعد الاتيان
بشرط فقط لا الزيادة والمواظبة ومن المومنين الزيادة والثبات
لا غير وكون الكفار مكلفين بالشروع على ما هو مذهبه يستلزم مطلوبية
الكل منهم والمومن الذي لم يصدر منه الا الايمان يطلب منه الشروع في
العبادة مع ما ذكر قلت المراد الشروع وما يقتضيه وقوله من الكفرين
الى اخره مبني على الاكثر والاغلب على ان المقصود ظاهر قوله
ويحتمل التقييد لم يقل ويحتمل التخصيص لان التخصيص في الاصطلاح
تقليل الاشتراك في النكرات والموصوف هنا معرفة فالمراد بالتقييد
رفع الاشتراك الحاصل بسبب اطلاق الرب على الالهة الباطل على زعم
الباطل واضافتهم ربوبيتها اليهم قوله واستوا يحتمل ان يراد
بالاستوا كونها ابرز في الوجود مطابقا لما قدر في العلم او ماد لعلية
قوله تعالى خلق فسوى اي جعل له ما به يتاتى كماله ويتم معاشه وهذا
اقيد لان الاول يستفاد من قوله على تقدير غير ان قوله تعالى خلق
الفعل الى اخره يرشد الاول قوله راجين ان تنخرطوا الى اخره
اضطربت الاقوال في لعل الواقعة في كلامه تعالى فقيل للتعليل وقيل في
لعلكم ترحمون لترحموا ولا يستقيم ذلك في وما يدريك لعل الساعة
قريب وقيل للتحقيق مضمون ما بعدها ولا يطرد ذلك في لعله يتذكر

او يجيء لعدم تحقق تذكر فرعون والحق ما ذكر سيبويه من ان الرجا والا
يتعلق بالمخاطبين لان الاصل في الكلمة ان لا يخرج عن معناها بالكلية
فيستعمل منه تعالى في حمل الناس على ان يرجوا ولعل ليست ان تتمنى • فان قلت الحال
قيد للعامل فيلزم وجوب الرجا المقيد به العبادة المامور بها • قلت
يجوز ان يراد بصيغة الامر الطلب الاعم منه الايجاب والندب وقد
يقال الاصل فيها الايجاب ولا صارف عن الحقيقة في حق العبادة وانما
الصارف في حق الرجا فيعدل فيه الى الندب انتهى • قوله منتهى
درجات السالكين الى اخره • انما قال منتهى درجات السالكين ولم يقل
منتهى درجات الكمال اشارة الى ما ذكره مشايخ الطريقة من تقسيم
السير على السير الى الله تعالى وهي طي مراتب التعلقات البشرية الى
ان ينتهي الى مقام الفنا المشار اليه بقوله وهو السير الى اخره اذ في
عرفهم يقال له السالك قبل الفنا والسير في الله • وهي طي مراتب
تجليات الصفات الالهية الى ان ينتهي الى تجلي الذات تعالى وتقدس
والسير من الله لتكميل الخلق المعبر عنه بالبقا بعد الفنا وكل ذلك
درجات الكمال • قوله وغلب المخاطبين الى اخره • فان قلت لا حاجة
الى التغليب لجواز اعتبار الالتفات في حق من ذكر بطريق الغيبة • قلنا
لعله لم يجوز صرف الخطاب عن جماعة اشمل من الاولى في كلام واحد وفي
كلام المحقق التفتازاني ما يقرب من هذا • قوله والاية تدل الى اخره
اما كون النظر طريقا للمعرفة فلما يفهم من التوصيف المقصود منه
تعيين الرب المامور بعبادته فكانه قيل انكم تعرفوا المستحق للعبادة
الواجب عبادته هو الذي تعرفونه بهذه الاوصاف ولا شك ان هذا
اشارة الى طريق الفكر والنظر واما كونه طريقا للتوحيد فلان
السياق له وما ذكر طريق لمعرفته • واما الاستحقاق فلان تعليق

الحكم

الحكم بالوصف مشعر بعليته وهي لا تعرف الا بالتامل والنظر في الصنع
قوله وقد جعلت قلوص بني سهيل الى اخره • القلوص من الابل الشابة
او الباقية على السير او اول ما يركب من اناثها الى ان تثني ثم هي ناقة
والكور بالضم الرحل وباداته والجمع اكوار وكور وحاصله كثرة العيب
والكلال حيث يوصل الى الرحل • قوله والتصيير يكون بالفعل الى اخره
وهو تاثير فعل من افعال الجوارح في انتقال المحل من حال الى حال حسا
كتاثير فعل النجار في انتقال مادة السرير الى هيئته او شرعا كتاثير
احيا الموات في انتقالها الى الملك او نحوه كتاثير الاحسان في انتقال
القلب الى الفرح والتصيير بالقول ان يثبت المحل الى الانتقال وان لم
يكن هناك انتقال كقولك كذب فلان ولم يكذب وبالعقد كتاثير
عقد النكاح في انتقال المراة الى ملك الزوج • وقيل المراد بالعقد
الاعتقاد فان من يعتقد في شيء امرا انتقل ذلك الشيء الى ذلك الامر
في اعتقاده • قوله قبة مضروبة عليكم عن ابن مسعود وناس من
الصحابة بني السما على الارض كهيئة القبة اخرجه ابن جرير وابن ابي
حاتم • وعنه صلى الله عليه وسلم ان الله لفوق سمواته على عرشه وعرشه
على سمواته وسمواته على ارضه هكذا وقال باصابعه مثل القبة
اخرجه ابو داود وابن ابي حاتم وابو الشيخ • وعن وهب بن منبه قال
شيء من اطراف السما محدق بالارضين والبحار كاطراف الفسطاط اخرجه
ابو الشيخ كذا في الدر المنثور وعلى هذا يكون كنصف كرة • قوله
بيتا كان او قبة لا خفا ان القبة نوع من البنا والخصوصية تفهم من
القرينة • وفي القاموس الخبا ككسا من الابنية يكون من وبر او صوف
او شعر • قوله فان ما علاك سما • في القاموس سما يسمو ارتفع وبه
اعلاه والسما معروف ويذكر وسقف كل شيء والسحاب والمطر

قوله على ما دلت عليه الظواهر • اخرج ابن ابي حاتم وابو الشيخ عن
خالد بن معدان قال المطر ماء يخرج من تحت العرش فينزل من سماء الى
سماء حتى يجتمع في سماء الدنيا في موضع يقال له الابرم فيجي السحاب السود
فيدخله فيشربه مثل شرب الاسفنج فيسوقها حيث شاء كذا في الدر المنثور
قوله لا انداد ارادا بالثمرات جمع الثمرة التي في قولك ادركت ثمرة بستانه
يعني ان المراد بالثمرة في القول المذكور الجنس الشامل للانواع الموجودة
في ذلك البستان ويرد عليه ان المقول هناك انما يفهم من الاضافة
الاستغراقية لا من نفس المضاف فلا اضافة فيما نحن فيه قوله
او نهي منصوب باضمار ان جوابا له والمعنى ليكن منكم عبادة فترك
جعل الانداد كما قيل في زرني فاكرمك وقيل كون التوحيد اصلا
للعبادة يابى كون العبادة سببا له على ما هو شرطه انتصاب المضارع
بعد الاشياء الستة وقد يقال صحة العبادة سبب للعلم بالتوحيد
فليكن السببية بهذا الاعتبار • قوله او لعل الى اخره • قال المحقق
التفتازاني معناه حينئذ خلقكم في صورة من يرجى منه التقوى
اي الخوف من العقاب ليكون ذلك سببا لعدم اشراككم انتهى • وذلك
لان الخلق في صورة من يرجى منه تقوى عبادة عن كونه مستعدا
للتقوى المستلزم لعدم الاشراك • قوله الحاقا لها بالاشياء الستة
الامر والنهي والاستفهام والعرض والتمني والنفي • قوله على انه
مفعول فيه الى اخره • قيل لا يخلو هذا عن ركاكة والوجه ان يجعل
جزاء شرط محذوف والمعنى هو الذي جعل لكم ما ذكر من النعم الظاهرة
المتكاثرة واذا كان كذلك فلا تجعلوا • قوله من المقلة والمظلة
على صيغة اسم الفاعل من اقله اذا حمله ومن اظله اذا غشيه او القى
عليه ظله • قوله ولعله الى اخره • اشار بقوله مع ما دل عليه

الظاهر

الظاهر ان وقع توهم ان يراد بالاية المعنى التمثيلي دون معناه الظاهر
فان ذلك غير جائز بل اللفظ مستعمل في حقيقته وذلك يفهم ضمنا
بطريق الاشارة وانما قال سيق فيه ولم يقل سيق له لان المسوق له انما
هو التوحيد والانتهاء عن جعل الانداد ثم النفس شبيهة بالسماء باعتبار
علوها رتبة او باعتبار الاثار الفايضة منها على البدن كالاثار الفايضة
من السماء على الارض والعقل شبيه بالماء باعتبار لطافته ونفوذه في
كل شي او باعتبار احيائه البدن بعدما كان كالارض الهامدة فاذا
نزل عليها الماء اهتزت وربت • قوله فان لكل اية ظهرا وبطنا
ولكل حد مطلقا • في الحديث انزل القران على سبعة احرف لكل اية منها
ظهر وبطن ولكل حد مطلع والظهر ما يبينه النقل والظهر ما يكشفه
التاويل ولكل حد اي طرف من الظهر والبطن مطلع على صيغة المفعول وهو
في الاصل موضع الاطلاع من اشراف الى انحدار والمراد هٰهنا مقعد يصعد
اليه فمطلع الظهر تعلم العربية وتتبع ما يتوقف عليه الاحكام من
الناسخ والمنسوخ وغير ذلك ومطلع الباطن صفية الباطن والرياضة
على ما قيل • قوله بلذ الى اخره • بالذال المعجمة المنطيق البليغ والاخذ
الالزام والعرب العرباء الخالصون في العربية لعدم مخالطة العجم
والمغازة بالزاء المعجمة الغالبة وبالراء المهملة الطارة • قوله
شنوها في القاموس نوهه وبه دعاه ورفعه • قوله مفرزة الحوز
عزل شي من شي غيره كالافراز والحوز الجمع وضم الشي بالشي على حيالها
اي على انفرادها • قوله ولرهط حراب وقد ربا لراء والخاء والدال
المهملة سما نحلا لمن بني سدية الهذه ارض لا يطير غرابها • اي
كثيرة الثمار مخصبة في الاتقان • قال الجعبري السورة قران يشتمل
على اي ذي فاتحة وخاتمة واقلها ثلاث ايات وفيه انها الطائفة

المترجمة توقيفا اي المسماة باسم خاص بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت جمع اسما السور بالاحاديث والاثار • قوله تجاربا النظم
اي تناسبه الميل ثلث الفرسخ والبريد الفرسخ قوله فحمد الله لا ينفك
عنه • فان قلت على تقدير ارجاع الضمير الى العبد المنزل اليه ايضا
لا ينفك عن الكلام عن المنزل اذ حاصله كون المنزل بحيث يعجز كل من هو
معارضه عن الاتيان بما يداني سورة من سوره ممن هو على حال من
انزل اليه • قلت كانه اراد بالانفكاك انفكاك الضمير فان الضمير
المقدر في صلة الموصول راجع الى المنزل • قوله الجم الغفير في القاموس
الجم الكثير من كل شي وجاوا جما غفيرا اي جميعا شريفهم ووضيعهم
لم يتخلف احد وهم كثيرون • وقيل الغفير من الغفر وهو الستر يعني
الغافر اي الساتر من كثرتهم الارض • قوله ولا لاعيد الى اخره قد
يقال عدم الملايمة ممنوع لجواز ان يكون الامر طلبا للاتيان بسورة من
امثال المنزل اليه والثاني طلبا له من الكل على سبيل الترقي • قوله
اذ التركيب للحضور اما بالذات او بالتصور لنشر على ترتيب اللف اذ
حضور الامام في البوادي حضور له بالذات وحضور الامور عند الابر
والاحكام باعتبار حضور صورها العلمية حين تعرض عليه • وعلم منه
ان اطلاق الشهيد على الامام باعتبار المعنى الاول من المعاني الاربعة
غير ان مجي الشهيد بمعنى الامام في اللغة محل نظر لانه لم يذكر في القاموس
مع كمال احاطته وتتبعه • قوله في كل محاورة احد الى اخره
فيه مسامحة اذ ليس المعنى من تجاوز الله ومن تجاوز المومنين بل معنى
الله ومن غير المومنين لكن لما كان معناه الغير المتجاوز اليه عام عن نفسه
اليه عبر عنه بما لاذكره اعني التجاوز المذكور • قوله بانفسخ الكل
دون الله من راق • اخره ولا تسمع بنات الدهر من راق قوله

من حضرتكم او رجوتم معونته الى اخره • قوله من حضرتكم مبني على المعنى
الاول للشهيد وقوله رجوتم على المعنى الثالث وهو الناصر • قوله
او شهداكم الذين تتخذونهم من دون الله اوليا وفي بعض النسخ او يشهد لكم
الذين الى اخره • وعلى الاول يحتمل عطفه على قوله شهدا يشهدون
وحينئذ يكون تعلق من بادعوا على حاله والتفاوت باعتبار المشهود
به وهو المماثلة في الاول وما زعموه مما ينفع لهم يوم القيمة في الثاني
ويحتمل ان يكون معطوفا على قوله ادعوا في قول متعلقة بادعوا
ويدل عليه النسخة الثانية غير ان تعلق من بشهداكم باعتبار
تضمنه معنى الاتخاذ وتقدير مفعوله اعني اوليا بعيد جدا اذ لا
لهذا التضمن لا سبق العلم بانهم اتخذوا ما زعموا شهادته اوليا
او الهة ولا يخفى عليك انه لا يكفي ذلك في انتقال الذهن الى هذا
المراد والمصنف مع الكشاف في هذا التوجيه • قوله تريك القذى
من دونها وهي دونه • تمامه اذا ذاقها من ذاقها يتمطق • ضميرها في
القارورة والضميران في المصراع الثاني للخمر والقذى ما يقع في
العين والشراب والتمطق التذوق والمطمطة بالفتح الحلاوة يعني
بحس شفتيه من لذتها وكمال لطافة القارورة وغاية صفائها ان
يرى ما وراءها بحيث كانه قدامها • قوله انه من كلام البشر يرد عليه
ان قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا يدل على كونهم مترددين في كونه
كلام الله او كلام البشر والشاك لا يوصف بالصدق ولا الكذب و
عنه بانهم كانوا منكرين كونه كلام الله لكن لما كان انكارهم بغير مستند
نزل منزلة الشاك فاستعمل فيه كلمة الشك وقد يقال انهم كانوا عالمين
بانه كلام الله كما يدل عليه الاخبار لكنهم كانوا يظهرون انهم في ريب
كقولهم وانا لفي شك فقال لهم ان كنتم صادقين في دعوى الريب فهاتوا

ما لا يصح الريب بدونه وهو الاتيان بمثل ادنى سورة منه ◦ فان قلت
لم قال تعالى وان كنتم في ريب ولم يقل وان ارتبتم مع انه اخصر قلت
لما فيه من الاشعار بكونهم مستغرقين في الريب الموجب للقلق والاضطراب
وان ذلك صار موطنهم لا يبرحون فيه فالمعنى خلصوا انفسكم من هذا
المرض المقلق باتيان سورة ◦ قوله وقيل مع اعتقاد المخبر انه لكن
الى آخره لا بد في الصدق من مجموع المطابقتين مطابقة الواقع ومطابقة
الاعتقاد وهذا مذهب الجاحظ لكنه يعتبر في جانب الكذب ايضا
مجموع العدمين عدم مطابقة الواقع وعدم مطابقة الاعتقاد
ويثبت الواسطة بينهما فلا يتاتى على مذهب تكذيب المنافقين في هذا
لم يذكروا في الاستدلال له هذه الآية بل قوله تعالى افترى على الله
كذبا ام به جنة فالوجه ان يقال ليس مراد المصنف نقل مذهب الجاحظ
بل مذهب من يعتبر في الصدق مجموع المطابقتين وفي الكذب انتفا
مجموعهما ولا يثبت الواسطة كما نقل عن الراغب ◦ قوله ورد بصرف
التكذيب الى آخره ◦ قال المحقق التفتازاني وما قيل انه راجع الى قولهم
نشهد لانه خبر غير مطابق للواقع ليس بشيء لانا لا نسلم انه خبر بل انشا
انتهى ◦ وانت خبير بانه يتضمن الاخبار وان كان انشاء لكن المحقق قصد
رد من جعل التكذيب راجعا الى صريح مدلول نشهد بزعم انه خبر ◦ فان
قلت قوله تعالى الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم
يدل على ان شهادتهم كان اخبارا عن علم ◦ قلت المعتبر في الايمان مشروط
بالرضى والتسليم وهم كانوا بعيدون بقولهم نشهد ذلك لانه الذي
يجيبهم لا التصديق الخالي عن الرضى والتسليم ◦ قوله وهو انكم اذا
اجبتم الى قوله او يدانيه حاصل مضمون الشرط بانضمام ما قبله وما
بعده ◦ وقوله نظرا الى قوله واجب هو الجزاء المحذوف لانه من تتمة

الشرط

الشرط اذ لم يقل وظهر كيف وموجب ارتكاب هذا التقدير عدم الرضا
بوقوع الجملة الانشائية جزاء من غير تاويل لما قيل من ان الجزاء فانه
ونزل فاتقوا منزلة غير مرضي ◦ وقوله على سبيل الكناية لان الانتقال
من اللازم الذي هو التخويف بالنار المذكورة الى الملزوم الذي هو
ظهور كون المنزل معجزا فالتصديق به واجب على سبيل الكناية وقوله
تقريرا لكون الكناية ابلغ من التصريح واوقع في النفس ◦ قوله فعبر
الى آخره ◦ فان قلت ليس المراد بالفعل المنفي في لم يفعلوا مطلق الفعل
بل الاتيان المقيد بقرينة السباق والسياق فلو قال فان لم ياتوا كما
يقتضيه الظاهر كان فهم المراد ◦ قلت في ما عبر به ايهام نفي الاتيان
بالمثل وما يدانيه وغيره باعتبار ظاهر عمومه وان لم يكن مرادا ◦ قوله
حرف مقتضب يقال اقتضبه بمعنى قطعه اي حرف مقطوع عن غيره ماخوذ
من لفظ آخر بل هو مرتجل ◦ قوله احتراق الناس فيه مسامحة ◦ قوله
مكانهم في القاموس المكانة المنزلة عند ملك ◦ قوله وعلى هذا الكلام
تخصيص اعداد هذا النوع من العقاب بالكفار وجه تدقيقا لان الكفر
والاغترار في الكفار اكثر واغلب وتعذيبهم بالنار مؤبد وهذا يصلح
لان يكون وجها للتخصيص ◦ قوله تخصيص بغير دليل وابطال المقصود
الى آخره ◦ لكمال قابلية الكبريت الاشتعال وشدة تاثيره في الاحتراق
مع قبح رائحته بين ان المراد الحجارة يصلح لان يكون قرينة للتخصيص
واما كون الغرض تهويل شان النار فمسلم لكنه كما يحصل بحدتها الذاتية
كذلك يحصل بحدة مادتها اعني ما توقد به والتفاقم التعاظم ◦ قوله
الجلا الوطن وبذل المهج ◦ في القاموس جلا القوم عن الوطن ومنه جلوا
واجلاهم وان المهج جمع مهجة وهي الدم او دم القلب والروح ◦ قوله
فيدحض حجته دحضت الحجة دحوضا بطلت ◦ قوله عطف على الجملة

السابعة الى اخره ● فان قلت الجملة السابعة جواب سؤال الثامن قوله تعالى
واتقوا النار الى اخره اي حال على ما ذكر ولا يشاركها المعطوف في ذلك ●
قلت في قوله والمقصود الى اخره اشارة الى جواب هذا وحاصله قطع
النظر عن خصوصيتها والنظر الى مجرد كونها وصف حال من كفر بالمشترك
وقصد التشريك بينهما في وصفه حال لاحد المتقابلين وانما اختص الجملة
الاخيرة من الجمل المتعلقة بوصف حاله للقرب ولا يخفى ما فيه ● قوله
او على فاتقوا الى اخره ● حاصله ان المناسبة بين المعطوف والمعطوف
عليه ان كلا منهما يقتضي الكلام السابق فهو من باب عطف احد القضيتين
على واحد على الاخر هذا ويجوز ان يكون معطوفا على قوله يا ايها الناس اعبدوا
فكانه قال يا ايها الناس اعبدوا ويا ايها النبي بشر ● قوله تفخيما لشانهم
فان قلت التفخيم في الخطاب بالبشارة حاصل ● قلت السلطان اذا امر
الوزير الاعظم بان يبشر احدا كان الاعتناء بشان البشارة والمبشر اكثر
من ان يبشره بقصد عرفا كما لا يخفى ● قوله وايذانا بانهم احقاء الى
اخره ● لا يخفى ان الايذان بكونهم احقاء بها ذكر انما يحصل بتوصيف المبشرين
بالايمان والعمل والخطاب بالبشارة لا دخل في التوصيف بذلك اللهم
الا ان يقال ان الايذان في امر الرسول ببشارتهم اظهر ● قوله فيكون
استينافا بيانيا فكانه لما ذكر الباء الموصوفة بما ذكرنا منه سؤالان
احدهما انها لمن اعدت وثانيهما وما اعد لمن خالف في الاعتقاد من اعد
له ● قوله فرادى ● في القاموس الفرد المتحد جمعه افراد وجمع الجمع
فرادى وجاؤا فرادى اي واحدا بعد واحد ● قوله قال الحطيئة ● كيف
الحال الى اخره ● في القاموس الحطيئة الرجل الذميم ولقب جرول الشاعر
انتهى ● قيل لما خلع النعمان ابن المنذر على اوس بن حارثة بن لام الطائي
وجدت طايفة من سادات العرب وفيهم الحطيئة مائة بعير ليهجوه

فقال

فقال كيف يهجوا شخصا كل ما في بيتي حتى نعلي من عطاياه وانشا كيف
الحال الى اخره ● قوله عبارة عن التحقيق ● في القاموس حقق تحقيقا
صدقه ● قوله او مجرور باضمار ره اذا حذف حرف القسم الاصلي اعني الباء
فان لم يبدل منها فالمختار النصب بفعل القسم ويختص لفظ الله بجواز
الجر مع حذف الجار بلا عوض والكوفيون يجوزون الجر في جميع ما يحذف
منه الجار من المقسم به وان كان بلا عوض ● قوله كان عيني في غربي مقتلة
الى اخره ● الغرب الدلو العظيم ويقال ناقة مقتلة اي مذللة مرتاضة على
العمل والنواضح الابل التي يستقى بها واضافة غربي الى مقتلة باعتبار
انها تستقي بها وفيه اشارة الى تشبيه حمرة العين بالغرب ونفسها بما في
الغرب وموالنا استشهد به على استعمال الجنة في الشجر ● قوله جنة
الفردوس ● في القاموس الفردوس الاودية التي ينبت ضروبا من النبت
والبستان يجمع كل ما يكون فيه من الكروم ● قوله تجري في غير اخدود ●
وهي الحفرة المستطيلة في الارض كالخد بالضم والاخدود ● وفي الدر
المنثور انهار الجنة في غير اخدود ● ونخل الجنة نضيد من اصلها الى فرعها
وثمرها امثال القلال كلما نزعت ثمرة عادت مكانها اخرى ● والعنقود
اثنى عشر ذراعا وفيه ان في الجنة نهرا طول الجنة حافتاه العذارى قيام
متقابلات يغنين باحسن اصوات يسمعها الخلايق حتى ما يرون ان في
الجنة لذة مثلها ● وعن احمد بن حنبل في الزهد ان في الجنة شيئا من الحواري
الابكار ● وصح عن ابن مسعود ان انهار الجنة تجري من تحت جبال المسك ●
قوله غير اسن اي المتغير الطعم واللون ● قوله في خلد السامع
الخلد بالتحريك البال والقلب والنفس ● قوله كلما نصب على الظرفية
كلمة ما فيها مصدرية نائبة بصلتها عن ظرف زمان كما ينوب عنه المصدر الصريح
والمعنى كل وقت ولهذا تسمى ما هذه المصدرية الظرفية اي النائبة

الظرف لاضافته الى شي هو نايب مناب ولناصبه الفعل الذي هو جواب
لما معنى • قوله وابتداه منها الى اخره • فيدا ابتدا الرزق من الجنات
بابتدائه من ثمره يعني ان للبداية منها مبدا هو جنس الثمر ولا يظهر
وجه جعل الثمر مبدا بداية الرزق لا ابتدا نفسه فالوجه ان يجعل الثا
مترادفة لا متداخلة وفايدة الا كون الجنات مبدا الرزق يحتمل ان
يكون باعتبار غير الثمر مما فيها فالثانية تعيين لمراده • قوله كما في
قولك رايت منك اسدا فيه ان من في هذا المثال تجريدية وهو ان
ينزع من ذي صفة اخر مثله فكانه بلغ فيها الى ان يصح ان ينتزع منه
موصوف اخر وفيما نحن بيانية فيه وقال المحقق الرضي فيما جاز تقدم
من المبينة على المبهم في نحو عندي من المال ما يكفي لان المبهم الذي تبين
مقدم تقديرا كانك قلت عندي شي من المال ما يكفي وما يكفي عطف بيان
المحذوف واما ما يسمى من التجريدية نحو لقيت من زيد اسدا فليس من
هذا بل هو مثله في حذف المضاف اي لقيت من لقا زيد اسدا اي حصل
من لقا زيد لقا اسد والمراد تشبيهه بالاسد انتهى وحمل من على البيان في
المثال بعيد • قوله اوكما ترى قيد الميل با ول الروية اذ بعد الذ
تميل النفس الى ثمر الجنة اكثر من ثمر الدنيا ان لم يكن من جنسها • قوله
وتبين لها مرتبة كانه اراد كمال التبيين والا فاصل التبيين حاصل
بدون المجانسة ولذلك شرط المجانسة في الربا وهو الفضل الخالي عن العوض
فافهم • قوله والاول الظاهر الى اخره • لكنه يتجه حينيذ ان يلزم انحصار
ثمار الجنة في الانواع الموجودة في الدنيا والاليق بكمالها ان يوجد فيها
جميع ذلك مع انواع اخر لا توجد في الدنيا كما يشير اليه ما لا عين رات
ولا اذن سمعت الحديث • قوله وبهجتها اي بهجة الفرح قوله
اي الجنسي الغنى والفقر والا فالضمير الراجع الى احد الامرين مفرد

قوله واذا

قوله واذا العذارى الى اخره • بعده •
دارت بارزاق العفاة مغالق • بيدي من قمع العشار الجلة
المغالق قداح الميسر لان الجزور تعلق عندها قداح تلك والقمعة قطعة
السنام • والعشار جمع عشرا وهي الناقة التي في حملها تمام عشرة اشهر
والجلة من الابل السمان اي اذا اشتد القحط دارت القداح بيدي لاقا
ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان الكبار الحوامل التي
قرب وضع حملها • في القاموس مل اللحم او الخبز ادخله في الملة وهي الرماد
والحار والجمر قوله ثلاثا في الاثفية بالضم والكسر الحجر يوضع عليه
القدر جمعها اثافي واثاف • قوله كان التقييد بالتابيد الى اخره •
فيه انه على ذلك التقدير يجوز ان يكون للتاكيد والتاكيد ليس بلغو
قوله فان قيل الابدان مركبة الى اخره • اشارة الى ما ذكر الاطبا من ان
يكون البدن من رطوبة معها حرارة تؤثر فيها بالتنضيج والتغذية
ودفع الفضلات واذا ادام التاثير استعد لازدياد استعداد القابل
فيقل التاثير بكثرة التحلل فتضعف الحرارة بنقصان مادتها ضعف
السراج بنقصان الدهن فيضعف الهضم فيقل تولد بدل ما يتحلل من البدن
الذي لولاه لم يبق البدن لان الرطوبة الغريزية لا تقاوم تحليل الحرارة
الغريزية والغريبة النارية والكوكبية والهوائية والحادثة من الحركات
البدنية والنفسانية بل لا بد من الاستمداد بالرطوبة الغذائية لتكون
بدل المتحلل لكن الرطوبة مع قليل من الغريزية ولا يزال كذلك حتى تفنى
الرطوبة الغريزية بالكلية فتنطفي الحرارة الغريزية • قوله منغصة
يقال نغصه وغليه كدره • قوله بابهى في القاموس البهاء الحسن
قوله لما كانت الايات السابقة الى اخره • المراد من المثل والتمثيل
في هذا المقام مطلق التشبيه المصطلح او في ضمن الاستعارة على ما يدل

عليها الايات السابقة والمراد بالمثل له المعنى الذي قصد من التشبيه اثباته
للمشبه • وقوله من الجبة الى اخره متعلق بالوثوق يعني ان المقصود منه فهمها
باعتبار وجه الشبه وكذلك قوله في العظم والصغر الى اخره • يعني ان
كان الممثل له امرا عظيما كان الممثل به ايضا عظيما وهكذا • قوله
كما مثل في الانجيل الى اخره • ذكر العلامة الطيبي ان فيه مما معناه
يا اهل الكتاب لا تكونوا كمنخل يخرج الدقيق الطيب ويمسك النخالة
قوله اسمع من قراد • زعم العرب انه يسمع الحس الخفي من سير الابل على
مسيرة سبع ليال فينشر في العطن ويقصد الطريق فاذا رأته العرب
تترصد القافلة • قوله بين الوقاحة • في القاموس وقح الرجل قل
حياؤه • قوله اذا اعتلت نساه بفتح النون والقصر العرق التي
يخرج من الورك يستبطن الفخذ • قوله كرعن الى اخره • كرع في الماء تناوله
بفيه والسبت بالكسر الجلد المدبوغ والمراد ههنا مشفر الابل والمراد
من الانسان الورد المنهل الذي يحو اليه ورد • قوله وما ابهامية
يعني اسم بمعنى شيء يوصف بها النكرة لمزيد الابهام وسد طرق التقييد
قوله كالجاموس كصيبور البعوض • قوله كخبة النملة في القاموس
النص العضو • قوله والارادة نزوع النفس الى اخره • في القاموس نزع
الى اهله اشتاق قيل الارادة في حقنا عبارة عن ميل النفس الذي يعقب
اعتقاد نفع في المراد • واما العزم فهو نوع من الارادة اذ الارادة
قد تكون من غير سبق تردد وقد تكون مع سبقه والعزم ارادة حاصلة
بعد ان كان المريد مترددا فيما يريد • قوله اي اضلالا كثيرا الى
اخره • لعل تقديم ذكر الاضلال على الاهداء مع ان سبق الرحمة على
الغضب يستدعي عكسه بمقتضى المقام لكون سؤالهم ناشيا عن الضلال
على ان كون ما في القرآن سببا للضلال احوج الى البيان فان سببيته للهدى

في غاية الظهور فالاهتمام ببيان ذلك اكثر • قوله للاشعار بالحدوث
والتجدد كانه اراد به كثرة التجدد كما يشعر به التفعل فهو اشارة الى
ما هو المشهور من ان صيغة المضارع قد يكون للاستمرار التجددي ولما
كان السؤال الاول اعني عدم الفائدة للتمثيل المذكور ناسب ان يكون الجواب
الاول اعني كثرة الفائدة المترتبة عليه • قوله قليل اذا عدوا الى
اخره • قال المتنبي •
سأطلب حقي بالقنا ومشايخ • كأنهم من طول ما التثموا مرد
ثقال اذا لاقوا خفاف اذا دعوا • قليل اذا عدوا كثير اذا شدوا
قال في القاموس العلل بالضم القليل • قوله فواسقا الى اخره تمامه
يذهبن في نجد وغورا غايرا • قوله التغابي الى اخره • من غبي الشيء
غباوة لم يفطن له فهو غبي • قوله فان اطلاق الى اخره • اي فان اطلاق
النقض مع لفظ الحبل فيقال نقض الحبل كان ذكر الحبل حينئذ ترشيحا
للمجاز الذي هو الحبل المستعمل في العهد استعارة لانه ذكر ما يلائم
المشبه به وان ذكر اي النقض مع العهد كان ذكره معه رمزا اي اشارة
الى ما هو اي الشيء النقض من روادفه اي من توابع ذلك الشيء اذ قد
عرفت ان النقض في الاصل من متعلقات الحبل الحقيقي فحيث اسند الى
العهد الذي هو يشبه الحبل ينتقل الذهن الى كون العهد حبلا كما صرح
بقوله وهو ان العهد حبل • والحاصل ان استعارة النقض للابطال
انما هو فرع تشبيه العهد بالحبل فعلى هذا يكون الاستعارة التحقيقية
قرينة للاستعارة بالكناية كما حققه السيد وهذا اولى من ان يراد
بالنقض الامر الموهوم كما هو رأي السكاكي وحقيقته كما هو رأي
صاحب التلخيص • قوله والعهد الموثق في القاموس الموثق كمجلس
العهد وانما سمي العهد موثقا لان كلام المتعاهدين فيه انتهى لا احد

قوله وهذا العهد الى اخره اخرج ابن جرير عن ابن مسعود وناس من الصحابة في قوله تعالى يضل به كثيرا يعني المنافقين ويهدي به كثيرا يعني المومنين وما يضل به الا الفاسقين فالهم المنافقون وفي قوله ينقضون عهد الله قال هو ما عهد اليهم في القران فاقروا به ثم كفروا فنقضوه كذا في الدر المنثور **قوله** فيه انكار وتعجب في الزمخشري كيف للحال استفهاما عن من الظروف لانه بمعنى اي حال فان جا بعده ما يستغني به نحو كيف يقوم كان منصوبا على الحال والا فهو في محل الرفع وقال المخرجه مخرج المجازاة نحو كيف اكون لان فيها معنى العموم المعتبر في كلمات الشرط الا انه لم يسمع الجزم بها في السعة **قوله** فان بدء الخلق ليس باهون عليه من اعادته فان قلت الاعادة تحتاج الى احراز وهو جمع ادوات الاجزاء الاصلية بعد التفرق والاختلاط سيما اذا اكله السبع او احرقته النار وما اشبه ذلك فما الدليل على عدم كون بدء الخلق اهون قلت من تامل بنظر البصيرة في عجايب صنعه في خلق السموات والارض وما فيهما عرف ان له قدرة شاملة لجميع الممكنات بحيث لا يعجز عن شي منها وان ارادته اذا تعلقت بشي يقول كن فيكون وان البدء والاعادة سيان في هذا المعنى وان الاهونية والاصعبية انما تكون في فعل من يحتاج الى معالجة وتعب في افعاله والحيوة حقيقة في القوة الحساسية قال بعض المحققين القوة الحيوانية هي بعد الاعضا لقبول القوى النفسانية وهي قوة الحس والحركة الارادية ولقبول القوى المتصرفة في الغذا التصرف الحيواني وهذا عند الاطبا واما الفلاسفة فلا يقولون بثبوت هذه القوة بل ينسبون جميع ما ينسبه الاطبا اليها من الافعال الى النفس لانها عندهم مبدا الكمالات التي لها التي هي التغذي والنمو والتوليد والادراك والحركة الارادية ويسمو

كذلك

كذلك نفسانية والحيوة عندهم عبارة عن اعتدال المزاج النوعي وعند المتكلمين عن قوة الحس والحركة واستدل على ان الحيوة مغايرة لقوة الحس والحركة بان العضو المفلوج حي وليس بحساس والدليل على انه حي انه لو لم يكن حيا لتعفن وفسد ورد عليه الامام بان عدم الفعل لا يستلزم عدم القوة لجواز التعلق المانع لا لفقد السبب **قوله** وثم لعله للتفاوت ما بين الخلقين عدل عن ظاهر ثم وهو التراخي بحسب الزمان الى التراخي بحسب المرتبة لان القصد الى السما وجعلها سبعا متقدم على خلق ما في الارض لانه تعالى قال فسواها الى السما الى قوله والارض بعد ذلك دحاها فعلم ان بنا السما قبل وجود الارض ووجودها متقدم على خلق ما فيها فبنا السما متقدم على خلق ما في الارض فان قلت قوله بناها الى اخره انما يدل على تقدم بنا السماء على خلق ما في الارض وهذا لا يستلزم تقدم جعلها سبعا على خلق ما فيها لجواز ان يبني اصلها مرفوع السمك مغطش الليل مخرج الضحى من غير ان يجعلها سبعا فبنيها باعتبار بنايها على الوجه المذكور متقدم على خلق ما في الارض وباعتبار تصييرها سبعا متاخر عنه قلت ولهذا قال يخالف ظاهره قوله تعالى فان المتبادر منه تقدم بنا السما كاملة بجعلها سبعا على ان استلزام تقدم بنا السما على دحو الارض لتقدمه على خلق ما في الارض محل تامل قال الشيخ ابو الحسن البكري في تفسيره اقتضت الاية ان الارض وما فيها خلقت قبل السما وهو الصحيح ثم دحيت الارض بعد خلق السما وبهذا تجتمع الايات انتهى وذكر العلامة السيوطي في الدر المنثور انه اخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والبيهقي في الاسما والصفات عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة ان الله سبحانه كان عرشه على الما ولم يخلق شيا قبل الما فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من الما دخانا فارتفع فوق الما فسما عليه فسماه سما ثم ايبس الما فجعله

ارضا واحدة ثم فتقها فجعلها سبع ارضين في يومين في الاحد والاثنين
فخلق الارض على حوت وهو الذي ذكره في قوله ن والقلم والحوت في الما
والما على ظهر صفاه والصفاه على ظهر ملك والملك على صخرة والصخرة
في الريح وهي الصخرة التي ذكرها لقمان ليست في السما ولا في الارض فتحرك
الحوت فاضطرب فتزلزلت الارض فارسى عليها الجبال فقرت فالجبال
تفخر على الارض فذلك قوله تعالى وجعل لها رواسي ان تميد بكم وخلق
الجبال فيها واقوات اهلها وشجرها في يومين وما ينبغي لها في الثلاثا
والاربعا وذلك قوله تعالى ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض الى قوله
وبارك فيها يقول انبت شجرها وقدر فيها اقواتها لاهلها في اربعة ايام
سوا للسائلين فهكذا الامر ثم استوى الى السما وهي دخان وكان ذلك
الدخان من تنفس الما حين تنفس فجعلها سما واحدة ثم فتقها فجعلها
سبع سموات في يومين في الخميس والجمعة وانما سمي يوم الجمعة لانه جمع
فيه خلق السما والارض واوحى في كل سما امرها قال خلق في كل سما خلقها
من الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلم ثم زين
سما الدنيا بالكواكب فجعلها زينة وحفظا من الشياطين فلما فرغ من خلق
ما احب استوى على العرش انتهى • ومدلول هذا الحديث تقدم مادة
السما على دحو الارض وخلق ما فيها وتاخر جعلها سبعا وخلق ما فيها
فان اردنا تطبيقه بما في سورة النازعات قلنا يجوز انه تعالى حين اخرج
من الما دخانا فارتفع فسماه سما خلق الشمس فيها وجعل لها سيرا فبرز
فيه صورها نارة ولم يبرز اخرى والله اعلم • قوله وهو ضمير
السما وفي الكشاف السما بمعنى الجنس وقيل جمع سماة • قوله التريك
الانيق في القاموس شي انيق كامير حسن معجب • قوله بالاحقاف
جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحنا من حقوقف الشي اذا

اعوج وكانوا يسكنون بين رمال مشرفة على البحر بالشحر من اليمن قوله
يدبر الامر من السما متعلق بمحذوف وهو صفة الامر اي الامر النازل من
السما • قوله فانه تعالى اسكنهم في الارض ولا فافسدوا اخرج الحاكم
وصححه عن ابن عباس قال لقد اخرج الله ادم من الجنة قبل ان يدخلها
قال الله اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك
الدما وقد كان فيها قبل ان يخلق فيها بالفي عام بنو الجان فافسدوا في
الارض وسفكوا الدما فلما افسدوا فيها بعث عليهم جنودا من الملائكة
فضربوهم حتى الحقوهم بجزائر البحور فلما قال الله اني جاعل في الارض
خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما كما فعل اولئك
الجان فقال الله اني اعلم ما لا تعلمون • قوله وسياسة الناس في
القاموس سست الرعية سياسة امرتها ونهيتها وفلان مجرب قد ساس
وسيس عليه ادب وادب • قوله الغضروف هو كل عظم رخص يؤكل
وما رن الانف وبعض الكتف ورؤس الاضلاع ورهابة الصدر
وداخل فوق الاذن • قوله متمرنة على الخير في القاموس مرن على
الشي تعوده ومرنته تمرينا ذربته فتذرب • قوله مطواعة المطواع
المطيع • قوله خلق علم ضروري وهو ما يحصل بغير اعمال السبب
من اسباب العلم من جانب من يحصل العلم ولم يعتبر هذا القيد في الالتفات
في الروح والروع بالضم القلب والعقل قوله من الالفاظ والصفات
والافعال • فان قلت لا ينحصر الدليل والعلامة فيما ذكر بل يوجد في
الذوات ايضا كدلالة النصب على ما نصب له والمصنوع على الصانع
قلنا دلالة الذوات باعتبار ما يتضمنه من اثار الافعال فهي بهذا
الاعتبار تنزل منزلة الافعال • قوله وهو يستلزم الى اخره • اي
يستلزم العلم بجميع الالفاظ من حيث وضعها بازائها في العلم بكل ما هو

علامة لشي من المذكورات لان كل علامة قد وضع بازايها لفظ ويرد
عليه ان من العلامات ما لم يوضع بازايه لفظ وايضا لا يكفي وضع اللفظ
بازاء ذات العلامة بل لابد من وضعه بازاء ذات العلامة من حيث هي
علامة فدعوى استلزام الثاني للاول محل نظر ۰ وفي قوله واصول
العلم وقواعد الصنايع اشار الى ان علمه لم يحط غير الاصول اللهم الا ان
يكون مراده من الاول ما يعتد به وتقع الحاجة اليه ۰ وذكر العلامة
السيوطي في الدر المنثور علم الله ادم في تلك الاسما المخرفة من الحرف
وقال له قل لولدك وذريتك انكم تصبروا عن الدنيا فاطلبوها
بحرف الحرف ولا تطلبوها بالدين فان الدين لي وحدي خالصا ويل
لمن طلب الدنيا بالدين ويل ۰ وفيه علم اسما ذريته اجمعين واسما
الملايكة ۰ وفيه عن ابن عباس وهي هذه يتعارف بها الناس انسان ودابة و
ارض وبحر وسهل وجبل وحمار واشباه ذلك من الامم وغيرها انتهى
وهذا يشعر بان الذي علمه اسما الاجناس ۰ قوله والمعنى انه تعالى
الى اخره ۰ انما يفهم هذا المعنى التزاما لان تعليم الاسما كلها متوقف على
استعداد المتعلم لفهمها والاستعداد موقوف على ما ذكر وفيه ما فيه
قوله فلا يكون المعروض نفس الاسما ۰ فان قيل يجوز عرض الاسما
والاستكشاف عن معانيها ۰ قلنا يرده قوله تعالى انبوني باسما هولا
والاثار الواردة مصرحة بان المعروض انما هو المسميات كما ذكره
العلامة السيوطي ۰ واستشكل بان مثل الفرح والحزن والعلم والجهل
والمصادر باسرها كيف تعرض فانها غير مرئية ۰ واجيب بانه يشكل
في عالم الملكوت مستندا لما ورد في تشكل الايمان والصلوة والقراة
والعلم والايام والليالي والرحم في الاحاديث التي ذكرها العلامة
المذكور ۰ قوله وكذلك يجري يجري كل واحد منها باعتبار معنى

الاعلام

الاعلام يتعدى الى ثلاثة مفاعيل وباعتبار الاخبار الى مفعول واحد
بغير واسطة والى واحد بواسطة البا وقيل المناسب للمقام الثاني
لعدم امكان اعلامه تعالى ۰ قوله في زعمكم الى اخره ۰ ترتب الاخبار
وهو الانبا على الشرط وهو كونهم صادقين على تقدير ان يكون متعلق
الصدق استحقاقهم الخلافة ظاهر لانه لابد للخليفة من معرفة تلك
الاشيا واما على تقدير ان يكون متعلقه عدم لياقة استخلاف ادم
فغير ظاهر ۰ وتاويله انه لظهور صدق مدعي نفي استحقاقه للخلافة
بان يكون عالما بجميع ما يحتوي به ادم من الخير والشر والصلحة والمفسدة
الى غير ذلك مما لا يتوقف عليه العلم بالاستحقاق وعدمه فكانه
يقول انكم نظرتم الى شي من نقايصه وما نظرتم الى ما فيه من الاسرار
والحكم التي تضمحل عندها ما قصدتم اليه كما قيل حفظت شيا وغابت
عنك اشيا ۰ فان قلت زعمهم على التفسير الثاني اعتراض على الله تعالى
قلنا ما كانوا يعتقدون ذلك بل نزلوا انزلة من يعتقده لما كان في
صورة استفهامهم من الاشعار بانهم يزعمون ذلك يدل عليه قولهم لا علم
لنا الى اخره لانهم لو اعتقدوا ذلك لزم ان يكون لهم علم غير ما علمهم الله
قوله بعرض ما يلزم مدلوله الى اخره ۰ عرض الشي ناحيته يراد
منه الكناية العرضية وهي ان تذكر شيا تدل به على شي لم يذكر كقول
المحتاج جيتك لاسلم عليك فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له
حقيقة ولا مجازا وانما افهم منه من عرض اللفظ اي من جانبه ۰ قوله
واشعار الى اخره ۰ وجه الاشعار ان التسبيح اعتراف بانه تعالى منزه
عن كل ما لا يليق بكمال قدسه والاعتراض ينافي ذلك الاعتراف فلا
المعترض لابد له من دليل يدل على ان ما فعله المعترض ليس على ما ينبغي
وهذا علم ليس مما علمه ۰ قوله وقد اجرى علما الى اخره ۰ قال القاضي

قالوا سبحان علم للتسبيح ولا دليل على علميته لانه يضاف في اكثر استعماله
فلا يكون علما واذا قطع فقد جا منونا في الشعر وقد جا باللام نحو سبحا
اللهم والسبحان قالوا دليل علميته قوله سبحان من علقمة الفاجر
ويجوز ان يكون بحذف المضاف اليه وهو مراد للعلم به وابقي المضاف
على حاله مراعاة لاغلب احواله على التجرد من التنوين انتهى • وقال
بعض مشايخنا لم يحمل بتقدير المضاف اليه لان لا يكون الا بالبنا
على الضم او تعويض التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر بعده
ولا يخفي ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون من جعله
علم التسبيح هذا اول البيت وقد قلت لما جاني فخره • وفي القاموس
سبحان من كذا تعجب منه • قوله الحكيم المبدع انه في معنى الفعيل
بمعنى المفعل كلام يجي في قوله تعالى بديع السموات والارض كذا
قيل وقد يقال ليس مراد المصنف المفعل ههنا بمعنى المفعل بل المبالغة
في الحكمة وما ذكره بيان لذلك • قوله وانت فصل اي صيغة مرفوع
منفصل وقع بين اسم ان وخبرها لتاكيد القصر المستفاد من تعريف
الخبر • قوله جا به على وجه ابسط انما جعل المذكور هنا ابسط
ولم يجعل تفصيلا وبيانا لذلك لان قوله تعالى اعلم ما لا تعلمون يشمل
جميع معلومات الله تعالى التي لا تتناهى وغيب السموات والارض وما
ذكر معه بعض منه مستثناه فلا يصلح بيانا لكن فيه بعض تفصيل جعله
باعتبار ابسط • قوله وما ظهر لهم من احوالهم الظاهرة والباطنة
الظاهر انه تفسير لقوله تعالى وما يكتمون فيرد عليه ان ما تبدون
وما يكتمون اعني الملائكة يعم احوالهم واحوال غيرهم فلا وجه للتخصيص
وايضا معنى الابدا والكتم الاظهار والاخفا لا الظهور والبطون وقد
يجاب عن الثاني بان الظهور والبطون لازم الاظهار والاخفا فليكن

تفسيرا

تفسيرا باللازم وعن الاول بان احوال الغير اذا صارت متعلق ابديهم
وكتمهم تعد من احوالهم مسامحة • قوله ومزيد العلم قالوا دلت
الاية على فضل العلم على العبادة لان سبحانه لما اظهر كمال الحكمة في خلق
ادم الا بان اظهر علمه فلو كان في الامكان شي اشرف من العلم كان من الواجب
اظهار فضله بذلك الشي انتهى • ويرد عليه ان اظهار العلم فيه عند ادعا
الملائكة احقيتهم بالخلافة التي لا تنال بدون العلم لا يدل على كون العلم
افضل ما في الامكان من الكمالات لانه لو فرض كمال افضل من العلم ولم
يكن له مدخلية في الخلافة كمدخلية العلم لم يكن اظهاره بدل العلم
لايقا بالحكمة ولا يبعد ان يقال ان العلم لما كان سببا استحقاقه مقاما
اعلى من مقام الملائكة لانهم لم يمنعوا الا انهم علموا كونه ارفع واعلى
مما هم فيه كان حقيقا بان يفضل على العبادة التي ليس لها هذه الحيثية
فليتامل • قوله لاختصاصه بمن يحترف به كلما استعمل الانسان
به وضرى يسمى صنعة وحرفة لانه يحترف اليها اي ينقلب • قوله
فان الاسما تدل على الالفاظ بخصوص او عموم اشارة الى ما سبق في تفسير
الاسما من المعنيين العلامة والدليل واللفظ الموضوع لمعنى والمعنى
الاول يعم الالفاظ وغيرها • فقوله بخصوص وعموم على غير الترتيب
السابق • قوله مع قطامن وهو السكون وفي بعض قطاطا في القاموس
طاطا راسه خفضه فتطاطا • قوله ترى الاكم فيه سجدا للحوافر
اوله بجمع تضل البلق في حجراته • تضل اي تغيب والحجرات جمع حجرة
بالفتح والسكون بمعنى الناحية • والاكم جمع اكام ككتب وكتاب وانما
سكن للضرورة او هي جمع اكم كجبل وجبال وهي جمع اكمة وهي الجبل
الصغير • قوله وقلن له اسجد لليلى فاسجدا • اوله فقلن لها ذكا
اساطامه • ضمير فقلن وقلن للنوق والوهم لجمل الذلول في صحم قوة

قوله الى ظهور ما تباينوا فيه الى اخره • ضمير الجمع اما للملائكة وهولا
والعنوان الملائكة كانوا مختلفين بحسب الاستعداد للمراتب العلية
ودرجاتها فلما انباهم بالاسما وحقايق الاشيا اخذ كل واحد منهم بقدر
استعداده فظهر عند ذلك مراتبهم واما لمجموع الفريقين الانس
والملك اذ لا شك ان الانس قد خصوا بما خفي على الملك وان كلا منهما
ظهر مراتب في العلم والعمل • قوله اليس اول من صلى لعبدتكم الى اخره او
ما كنا نعرف ان الامر منصرف • عنها ثم نزل منها عن ابي حسين •
قوله ولان ابن عباس روي الى اخره • قال الحافظ السيوطي لم اقف
على هذا الحديث • قوله لما روت عائشة رضي الله عنها الى اخره • قال
الحافظ المذكور اخرجه مسلم وتمامه وخلق ادم مما وصف لكم • واعترض
ههنا على المصنف بن وقال لو امكنه حمل كل حديث على التمثيل لفعل فهو
على طريقة المعتزلة في ذلك فانهم انكروا سؤال القبر وعذابه والميزان
والصراط والحوض والشفاعة ودابة الارض • وحملوا على ما ورد في
ذلك على التمثيل وبالغ في تشنيعه بما لا يليق به • وهل بشان احوال
الاهتمام بشان محافظة ظواهر القرآن اتم من محافظة ظواهر الحديث
وكم من ظواهر القرآن ناطقة بان ابليس كان من الملائكة وقد اخرج البيهقي
وغير واحد من ايمة الحديث عن ابن عباس ان ابليس كان من اشراف الملائكة
ذوي الاجنحة الاربعة فما ذكره المصنف توفيق بين الايات والاحاديث
واختيار لما هو الانسب ببلاغة القرآن ولم ينكر كما لا المصنف لا من
عجز عن فهم كلامه • هذا وفي القاموس مارج من نار اي نار بلا دخان
قوله جذعه • في القاموس الجذع قطع الانف والاذن او الشفة
والجذعة محركة ما بقي بعد الجذع وفي بعض الحواشي جذعه بالذال
المعجمة بمعنى جد شدطرية • قوله وان الذي علم الله من حاله الى اخره

وهذا

وهذا بمعنى اخر للكافر غير ما هو المشهور للبني عليه الاحكام الدنيوية
فيجتمع الكفر والايمان في شخص واحد في زمان واحد باعتبار المعنيين
ووجه دلالة الاية على هذا المعنى سياق الاية فانه ذكر في مقام بيان
سبب الاباء عن السجود والخروج عن الطاعة لا مجرد لفظ كان الدال على
المعنى فان ذكره بالمعنى المشهور ماض بالنسبة الى زمان الاخبار ويجوز
حمل كان على معنى صار او تنزل الامر الكائن في المستقبل منزلة الامر
الذي تحقق في الماضي لتيقن وقوعه كما هو شايع في التنزيل في
الاخبارات على احوال القيمة • قوله السكنى من السكون • قال المحقق
التفتازاني اسكن امر من السكنى لا من السكون بمعنى ترك الحركة ولهذا
يذكر متعلقه بدونه في الان ثم رجح السكنى اي السكون واليه اشار
المصنف بقوله السكنى من السكون • قوله ليصح العطف عليه قال
العلامة الطيبي • فان قيل كيف يصح العطف وزوجك لا يرتفع باسكن
اذ الغايب لا يومر بلفظ الحاضر فيقال قد اندرج الغايب في حكم
الحاضر لقضية العطف على سبيل التغليب فينسحب عليه حكمه •
قوله بارض فلسطين • في القاموس فلسطون وفلسطين وقد
تفتح فاؤهما كوره وقرية بالعراق تقول في حال الرفع بالواو وفي الجر
والنصب باليا او يلزمها اليا في كل حاله • قوله الغاية للحضر
قال المحقق التفتازاني معنى الغاية للحضر انها سبقت الحضير
قوله ولم تبق محصورة يقال فاتني كذا اي سبقني به جاريته ونية
حتى فته • قوله بمجامع العقل جمع مجمع يراد به كليته لانه محل
اجتماع اجزايه واوصافه وجمعه للمبالغة ويجوز ان يراد به اوقات
يجتمع فيها فكرته وتنتفي الخواطر المشتتة كحين الذكر والصلاة بحضور
القلب والمطالعة في العلوم ويكون اخذ عبارة عن المداومة عنها قوله

لا دوي حبك الشي يعمي ويصم قال الحافظ السيوطي اخرجه ابو داود وحديث
ابي الدرداء مرفوعا قال الميداني في الامثال معناه يخفي عليك معايبه
ويصم اذنك عن سماع مساويه • قوله او الجواب لذا اي النهي وعلى
هذا التقدير ليس الفعل معطوفا على الفعل ولا يكون عين الاول بل من
عطف المصدر على المصدر اي لا يكن منكما قرب فان تكون من الظالمين
قوله والاولى ان لا تعين الى اخره كذا قاله ابن جرير وقال العلم ان
لا ينفع والجهل لا يضر • واعترض عليه السيوطي وقال بل ينفع لانه
اذا قيل انه الكرم كان ذلك اشارة الى ان الحرام الكبائر لكون اصله
سببا للاخراج من الجنة فيجتنب لئلا يكون مانعا من العود انتهى • وقد
يقال ان مراده عدم تعلق حكم شرعي به من حيث الاعتقاد او العمل
قوله وما فعلته عن امري قال المحقق التفتازاني اي ما صدر مني
فعله عن امري وما يقال ان في التضمين يورد ذا الفعل المضمن على
طريق الحال ليس بلازم • قوله وقيل دخل في فم الحية • صحح الحافظ
السيوطي هذا القول وذكر فيه عدة من الاحاديث في الدر المنثور عن
قوله اذ هما وابليس قال الحافظ السيوطي عن ابن عباس وابي العالية
وابي صالح السدي هو المعتمد • قوله حال استغني فيها عن الواو قال
الاندلسي ان كان المبتدا ضمير صاحب الحال وجب الواو ايضا نحو جاء
زيد وهو راكب والا فان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان
مبتدا نحو كلمته فوه الى في او خبرا نحو خرجت مع البازي علي سواد فلا
يحكم بضعفه مجردا عن الواو لكون الرابط في اول الجملة وان لم يصدر
وذهب جار الله وابن الحاجب الى ان انفراد الضمير في الاسمية ضعيف
مطلقا وقيل قوله تعالى بعضكم لبعض عدو ليس حالا لانه في سياق
الامر بل مستانفة ولا يستلزم الامر العداوة لان العامل فيها

اهبطوا

اهبطوا والحال قيد للعامل والله سبحانه لا يامرنا بالعداوة توضيحه ان
الهبوط اذا قيد بالعداوة لا يحصل الامتثال به الا اذا كان مقرونا
بالعداوة وما يتوقف عليه المامور به يكون مامورا به فيثبت الامر
بالعداوة اقتضاء وقد يجاب عنه بان قولنا افعل كذا وانت صحيح
لا يدل على طلب الصحة بقرينة ان الصحة ليست تحت قدرته فليكن
ههنا ايضا المطلوب نفس الهبوط مع قطع النظر عن قيده بقرينة انه
لا ينبغي من الله سبحانه طلب العداوة من الله • قوله يريد به وقتا
الموت او القيمة قال المحقق التفتازاني يعني قوله تعالى لكم غير مستقر
ومتاع فقيل في قوله الى حين الى يوم القيمة لكان التعبير وقيل الى الموت
نظرا الى تعلقه بمتاع اذ لا تمتع بعد الموت ومن جعله على تقدير
التعبير يوم القيمة ايضا متعلق بمتاع جعل ابتدا يوم القيمة من الموت
لان من مات قد قامت قيامته او جعل مقدما تاليا من طيبه انتهى
اقول اذا كان الحكم في لكم لنوع الانسان فلا شك في ان النوع موجود
الى يوم القيمة في ضمن بعض الافراد لا على التعيين والارض له مستقر
له تمتع فيها • قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما الى اخره • قال
الحافظ السيوطي اخرجه الفريابي وابن ابي الدنيا وابن جرير وابن مردويه
والحاكم في المستدرك وصححه • قال العلامة الطيبي الراجعي في نسخة
من المشايخ بالتشديد وهو السماع وتوجيهه مشكل الا ان يجعل جمعا
وهو مستبعد وقيل لا استبعاد لانه من قبيل ارجعوني بالله محمد ذكره
السيوطي • وقال المحقق التفتازاني راجعي انت اسم فاعل اضيف الى
المفعول وانت فاعله لاعتماده على الاستفهام • واما نسخة زين
المشايخ فحملها على سهو القلم اقرب من ان يجعل راجعي جمعا مضافا
الى يا المتكلم واما خبر انا اي انت راجعون وعلى التخمين فوقوع

الجملة الاستفهامية جزا الشرط محل نظره • قوله رجع اليه بالرحمة في
القاموس تاب الله عليه وفقه للتوبة او رجع من التشديد الى التخفيف
او رجع عليه بفضله وقبوله • قوله فاذا وصف بها العبد قال الرا[غب]
التوبة ترك الذنب على اجمل الوجوه وهي ابلغ ضروب الاعتذار فان
الاعتذار على ثلاثة اوجه اما يقول لم افعل ويقول فعلت لاجل كذ[ا]
او يقول فعلت واسات وقد اقلعت ولا رابع وهذا الاخير هو التوبة
قوله او للاختلاف المقصود يعني ان القصة تعاد لمزيد فائدة لم
تذكر اولا لا لا لاعادة الطبق ويسمى هذا الاسلوب في البديع بالترديد
قوله والتنبيه الى اخره • الظاهر ان التنبيه انما هو بالنسبة الى آدم
عليه السلام كما يدل عليه قوله لكنه نبي الى اخره فلا بد من سوق كلامه
بالمنة عليه ليصح قوله ولكنه نسي ولم نجد له عزما • ولا شك ان هذا
الكلام المشتمل على التنبيه المذكور انما وقع بعد المخالفة والنسيان
وترك العزم • اقول قوله تعالى اهبطوا مرتين تذكار لما مضى سابقا
في كلام الملائكة حيث قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما
فان السفك فيها انما يكون بعد الهبوط والعداوة وكلام الشيطان
حيث قال لازينن لهم في الارض ولاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم
المخلصين • وقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان على انه يجوز
ان يكون التنبيه بالنسبة الى آدم وقوله ولكنه نبي الى اخره استغاثة
بان النسيان وترك العزم امر جلي لهم جاءهم من قبل ابيهم • قوله
ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون في الرضي دخول نون التاكيد في
الاغلب في مستقبل فيه معنى الطلب كالامر والنهي والاستفهام والتمني
والعرض وفي المستقبل الذي هو خبر محض لا يدخل الا بعد ان يدخل
في اول الفعل ما يدل على التاكيد كلام القسم وما المزيدة نحو اما يفعلن ونحو

وهو ما اتى به المرسل واقتضاه العقل فالمراد بالثاني المجموع المركب من
الاول وما يقتضيه العقل • فان قلت كيف يفهم هذا المعنى من قوله
هذا اي قلت ترك الاضمار ذلك دل على ان المراد به غير المراد بالاول ولا
يمكن عدم اعتبار الاول في الاتباع للزوم الاختلال في النظم مع مخالفة
الاجماع فلا بد ان يراد مع شي اخر وما معنى هدى غير ما يقتضيه العقل
وما يقتضيه العقل فتعين • قوله على لغة هذيل يقلبون الالف
من اخر المقصود اذا اضيف الى يا المتكلم ياء ويدغمونها في اليا • قوله
واستفهامها من اي لانها تعين بها امرا اي شخصا من شخص وانما عبر عن
شخص باي لانها سوال عن التعيين ويحتمل ان يكون لفظة ايا من اي جمع
اية بمعنى الشخص في القاموس الاية العلامة والشخص الجمع ايات واي
والمراد باشخاص الجمل القرانية فالحاصل ان الاية سوا كانت بمعنى العلا[مة]
او الطائفة المحدودة من القران اشتقاقها من اي الاستفهامية المسئول
بها عما يميز احد المتشاركين والمشاركات عن الاخر لوجود المناسبة
بينهما لفظا ومعنى ظاهرا ومعنى من حيث التمييز • قوله او من اوى اليه
اصله اية بتشديد اليا او اوية بسكون الواو وهو قول الفرا او ائية
او اوية بفتحات وهذا قول الخليل وسيبويه وقوله فقلبت الى
اليا او الوا او التي هي العين الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وليحتمل الا[دغام]
شذوذا والقياس ان يعل الثاني دون الاول • قوله قد تمسكت
المعتزلة الى اخره • قال القاضي عضد في شرح المختصر الاكثر من المحققين
على انه لا يمتنع عقلا على الانبيا قبل الرسالة ذنب من صغيرة او كبيرة
وخالفه الروافض في ذلك فمنعوا جواز الذنب مطلقا وخالفه المعتزلة
فمنعوا الا في الصغائر • ومعتمد الفريقين ان في ذلك هضما واحتقارا
تنفر الطباع عن اتباعهم فيخل بالحكمة من بعثتهم وذلك قبيح عقلا

وقد عرفت بطلان التقبيح العقلي واما بعد الرسالة فالاجماع على عصمتهم
عن تعمد الكذب في الاحكام لدلالة المعجزة على صدقهم واما غير الكذب
من الذنوب فان كان من الكبائر او الصغائر الخسية كسرقة حبة ثمنا
يتعرف لاجماع على عصمتهم منها وان كان غيرها فالاكثر على جوازه ومنعه
الاقل • قوله • وذا قال ما قال الله للملائكة اني جاعل في الارض خليفة
واني اعلم ما لا تعلمون فان الخلافة في الارض لا تكون الا بخروج من الجنة
وهبوط منها • فان قلت كان يمكن بغير ذلك الوجه قلنا في اختيار
ذلك حكم بالغة لا تخلو الاية من سلوك منار السير الى الله بعد الحجاب
وطي المقامات من اليقظة والتوبة والاستغفار والجمع بعد التفرقة
ودرجات الحب وظهور العلوم والصنايع الكامنة في استعداد الانسان
الى غير ذلك مما اشار اليه بقوله اني اعلم ما لا تعلمون • قوله ولعله
وان حط عن الامة الى اخره • جواب سؤال وهو ان النسيان مرفوع عن
المكلفين فكيف يعاتب على ترك التحفظ عن اسبابه يرد عليه انه انما يرد
الحشوية لان وجوب التحفظ اذا لم يكن محطوطا عن الانبيا لزم بتركه
العصيان والجواب انا لا نسلم ان التحفظ عنها كان واجبا عليه بل كان
مطلوبا منه لا على وجه الوجوب والمقربون يواخذون بمثل ذلك ولذلك
قالوا حسنات الابرار سيات المقربين ثم ان رفع المواخذة بالنسيان
من خصايص هذه الامة • قوله • اشد الناس بلاء • قال الحافظ السيوطي
اخرجه الترمذي بدون قوله ثم الاوليا وصححه بلفظ الانبيا ثم العلما
ثم الصالحون • قوله • هذا نحوام الى اخره • اخرجه الاربعة من
حديث علي بلفظ هذان حرامان • قوله • ولم يمارس في القاموس مارسه
اي عالجه وزاوله • قوله • وقيل الى اخره • فان قيل هنا جمع بين
الحقيقة والمجاز فان الانجا وما عطف عليه ليس مما انعم الله به على

الخاطبين

الخاطبين حقيقة بخلاف ادراك زمان نبينا محمد عليه الصلاة والسلام
قلنا في قوله اراد به ما انعم الله على ابايهم مسامحة والمراد ما يترتب على
ذلك للابنا ونعمة الوجود بواسطة الابا وكرامتهم بكرامتهم ويمكن ان
يجعل الخطاب عاما بحيث يشمل الابنا والابا تغليبا للموجودين على الكاملين
وجعلا لهم كالحاضرين وان كان فايدة الخطاب يرجع الى الموجودين
فلا يكون من الجمع بين الحقيقة والمجاز كما قيل من ان الاحكام المتعلقة
بالخاطبين الموجودين في زمان نزول الوحي يعم الذين سيوجدون
الى يوم القيمة فليتامل • قوله • ومن الله تعالى النور وهو النجاة
والظفر بالخير • قوله • وعن ابن عباس ونحوا بعهدي الى اخره اخرجه
ابن جرير بسند صحيح عنه والاصل الحمل التعليل • قوله • لما فيه من
التقديم قيل هذا على راي صاحب الكشاف لانه جعل التركيب من
الاضمار على شريطة التفسير وقدر الفعل بعد المنصوب وقال فيه
تكرير الجملة المفيدة للتخصيص • وقال صاحب المفتاح في رد اعرفته
انت بالخيار ان شئت قدرت المفسر قبل المنصوب وحملته على التاكيد
وان شئت قدرته بعده وحملته على التخصيص والمقام يقتضي الثاني
واورد على كونه من الاضمار على شريطة التفسير ان حرف العطف لا يتوسط
بين المفسر والمفسر وايضا من شرط باب الاضمار واشتغال الفعل عن
الاسم بضميره او متعلقه او تسلطه عليه لو او مناسبه لنصبه والتوسط
هنا مفقود لتوسط الفا • اقول صرح الرضي بان الفا اذا وقعت
في غير موقعها لغرض افادت لزوم ما بعدها لما قبلها بعمل ما بعدها
فيما قبلها كقوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر
وقال المحقق التفتازاني في تقرير الاكذبية ان مثل زيدا ضربت يفيد
الاختصاص فاذا انتقل الى الاضمار على شريطة التفسير مثل ما زيدا

ضرورة ودلت القرينة على ان المحذوف يقدر موخرا كان اكد لافادة
الاختصاص وفي قول المصنف والفا الجزائية اشارة الى رد من جعل الفا
للعطف وجعل اما مانعا عن حمل الكلام على شريطة التفسير والغرض منها
افادة لزوم الرهبة بالنسبة الى المتكلم • قوله حسب ما نعت فيها
حسب قد يجري مجرى الظروف المقطوعة عن الاضافة اذا حذف ما اضيف
اليه لكثرة الاستعمال ويبنى على الضم تشبيها بغير لعدم تعرفه بالاضافة
وعند الاضافة معرب منصرف يقع مبتدا وحالا • قوله لو كان
موسى حيا الى اخره • قال الحافظ السيوطي اخرجه احمد وابو يعلى في مسنده
من حديث جابر وشيبة ان عمر استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في جوامع
من التورية ليقراها ويزداد بها علما الى علمه وبهذا الحديث احتج بعض
المحدثين على تحريم المنطق وسببه عدم معرفة بعلم المنطق ولغلبة التهي(?)
وعدم علمه بان معرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات مما
يحتاج اليه كل احد لانها تصونهم عن الخطا في افكارهم وليس فيها ما يخالف
شريعة من الشرائع وانما منعه صلى الله عليه وسلم لان في الكتاب والسنة
ما يغني عما سواهما وكان في قراءة ذلك مظنة الاحتياج اليها وطعن
اليهود في دين الاسلام والاجتماع مع المخالف في الدين الى غير ذلك
من المفاسد كان يقال ان اصحاب النبي ياخذون العلم من التورية ما
يخبرونه به وفيه اخلال بنوع من اعجاز القران وهو اخباره عما في
التورية من غير دراسة وتعلم • قوله ولانهم كانوا الى اخره •
معطوف على مقدر يفهم من الكلام السابق تقديره ان الواجب ان يكونوا
اول من امن به لانه انما انزل مصدقا لما معهم ولانهم كانوا اهل نظر •
قوله فان قيل الى اخره • يعني ان النهي عن الشيء فرع امكان صدور
المنهي عنه عن المنهي ولا يمكن صدور الكفر بصفة الاولية من اليهود

الى وقت نزول النهي لما ذكر • قلت المراد به التعريض لا الدلالة على ما نطق
به الظاهر • فان قلت اذا كان المعنى التعريض طلب كونهم اول مومن به
يتجه عليه ما يتجه على المنطوق لان مومني العرب قد سبقهم • قلنا ليس
التعريض الطلب المذكور بل افادة انه كان الواجب عليهم ان يكونوا اول
من امن به ويرد عليه ان الكلام لا يستعمل في المعنى التعريضي والاشكال
على منطوقه وقولكم المراد به التعريض لا يدفعه ولا يندفع الا بان
يقولوا ليس المراد به النهي عن التقدم فيجب عليكم بيان المراد المستعمل
فيه اللفظ فليتامل • قوله او ممن كفر معه الى اخره • فيه ان
انكارهم بنبوة عيسى عليه السلام كان كفرا بما معهم لقوله تعالى واذ
قال عيسى بن مريم يا بني اسرائيل اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي
من التورية على ما مر من تفسير تصديق القران بها فلا يتصور كون المخاطبين
اول من كفر بما معه • قوله او تذكرونه في تاويله يرد عليه
ان هذا الاحتمال لا يخص هذا التفسير بل يساق على الاول ايضا لان
التاويل الباطل وان لم يتحقق فيه الخلط من حيث اللفظ بالكلام المنزل
لعدم المجانسة لكن يتحقق خلط بمعناه ويمكن ان يجاب عنه بانه
لم يقصد تخصيصه بالثاني غير انه ذكره معه لمزيد مناسبته اليه
قوله على من سمع الى اخره • خص الاضلال بالتلبيس بمن سمع الحق •
والاخفاء بمن لم يسمعه اذ خلط الحق بالباطل لا يتحقق الا بالنسبة الى من
يسمعهما فلم يميز بينهما وكذا التاويل الباطل انما يلتبس على من سمع الحق المنزل
ومن سمع الحق لا يتصور اخفاؤه عليه • قوله اي لا تجمعوا الى اخره ليس
المقصود من نهي الجمع بينهما ان وقوع كل واحد منهما على الانفراد ليس منهيا
اذ من المعلوم حرمة كل منهما بل الافادة ان الذي صدر منهم جامع بين
القبيحين الكاملين في القبح • قوله لما يصحبه من كتمان الحق هذا

يفيد ان موجب قبح ابليس مجرد كتمان الحق وليس كذلك اذ كل من الكتمان
واظهار الباطل مستقل في القبح لان اخفا ما امر الله باظهاره حرام وجعل
الباطل حقا افترا على الله ومن اظلم منه • قوله فان صلوة الجماعة
تفضل عن صلوة الفذ الى اخره • الفذ الفرد والحديث اخرجه الشيخان
من حديث ابن عمر مرفوعا واستدل احمد والكرخي وبعض اصحاب الشافعي
بالاية على وجوب الجماعة • قوله علك اي لعلك • قوله والاية
ناعية الى اخره • في القاموس نعا ملك اخبر بموته وهو ينعي على زيد ذنوبه
يظهرها ويشهرها • قوله وان فعله معطوف على سوء صنعه وهو
مفعول ناعية • قوله شكيمته في القاموس فلان شديد الشكيمة انف
ابي لا ينقاد • قوله بانتقا النجح بالضم وهو الظفر بالشي • قوله
اذا حزبه الى اخره • اخرجه احمد وابو داود وابن جرير من حديث عبد العزيز
اخي حذيفة بن اليمان • وحزبه بحا مهملة وبا ابهمه وترد به وضبطه
الطيبي بالنون وقوع الى الصلاة اي لجا اليها • قوله الخشوع الاخبات
وهو الاستكانة والخشعة بالضم لغة للاصقة بالارض والموضع الذي
هو اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا • قوله
اطلق عليه كتضمين معنى التوقع اي كما ان اطلاق الظن على التوقع بطريق
التضمين لا الحقيقة • قوله فارسلته الى اخره • في صفة كلب معلم
والسراسيف اطراف الضلع الذي يشرف على البطن يعني يا خذ ما بين
الاضلاع خايف من ان يا كله او خايف ان يهلكه فلذا لا يا خذ موضع
نحوه كذا قيل • وقيل جايف بالجيم يصف رمية السهم الى الجوف
والجايف ما يصيب لوفه • قوله اي عالمي زمانهم الى اخره • فسره
به لان العالم اسم لكل موجود سوى الله تعالى فلو اطلق وعم لزم
تفضيلهم على نبينا وامته وعلى الملايكة فحمل على الموجودين في زمانهم

ولو

ولو سلم العموم فلا دلالة على التفضيل من كل وجه ولا من جهة القرب والمكانة
خصوصا بل من حيث انه بعث منهم رسلا لم تبعث من امة غيرهم • قوله
والاقناط الكلي قيل هذا اتباع لصاحب الكشاف في نفي الشفاعة راسا
وليس كذلك لجواز ان يراد الاقناط الكلي من قبل الانفس من حيث هي
من غير ان يوذن لهم في الشفاعة كما يدل عليه قوله تعالى من ذا الذي
يشفع عنده الا باذنه • قوله ومنهم من يجوز يعني الكسائي والجوز
سيبويه والاخفش وليس عدم تجويزه على الاطلاق بل فيما لم يتعين فيه
حرف الجر فيحصل الالتباس بعد الحذف • وقد اتفقوا على جوازه في قوله
تعالى افعل ما تومر اي به • قوله اعبدهم تنا السلمي لعبد
قوله اي من نفس الثانية العاصية قال المحقق التفتازاني الخطاب
ان يرفع الى النفس الثانية العاصية ليلايم قوله ولا هم ينصرون لان
الضمير فيها للنفوس العاصية • قوله واصل آل اهل الى اخره • قال
الكسائي اصله اول من ال يول تحرك قلبت الواو الفا ونقل في تصغيره
اويل وصححه الواحدي ورد كون اصله اهلا لاختلافهما معنى لان
الاهل القرابة والاول من يول اليك في قرابة او راي ومذهب ولان
الال لم تثبت بدلا من الها في غيره • وفي القاموس الال اهل الرجل
واولياوه واصله اهل ابدلت الها همزة فصارت همزتان ابدلت الثانية
الفا تصغيره اويل واهيل فانتفى صاحب الكشاف وصاحب القاموس
قوله لمن ملك العمالقة • في بعض الحواشي العمالقة قوم كانوا ولاة
مصر نسبوا الى عمليق وهو ابن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح • قوله
اذا عتا اي استكبر وجاوز الحد • قوله يبغونكم قيل المفهوم من
كتب اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال انتهى •
ومفهوم القاموس انه يتعدى الى المفعول بغير واسطة قال ابغاه الشي

طلبه له كبغاه اياه . **قوله** من سامه حقا اذا اولاه ظلما اي جعله ذلا
ونقصا . **قوله** بيان يسومونكم يريد البيان اللغوي لا عطف البيان لانه
لا يكون جملة ولا تابعا للجملة ولا انحلالا ولا تابعا للفعل صرح به ابن هشام
قوله لان فرعون راي في المنام الي اخره . قال الحافظ السيوطي اخرج
ابن جرير عن السدي ان فرعون راي في منامه ان نارا اقبلت من بيت
المقدس حتى اشتملت علي بيوت مصر فاحرقت القبط وتركت بني اسرائيل
واخربت بيوت مصر فدعي السحرة والكهنة فسالهم عن رؤياه فقالوا
يخرج من هذا البلد يعني بني اسرائيل منهم رجل يكون علي وجهه هلاك مصر
قوله يدوسنا الي اخره وصدره

• كان خيولنا كانت قديما • تسقى من قحوفهم الحليبا •
• فمرت غير نافرة عليهم • تدوسنا الجماجم والتريبا •

القحف بالكسر العظم فوق الدماغ وما انفلق من الجمجمة فبان والجماجم جمع
جمجمة وهو العظم الذي فيه الدماغ والتريب عظم الصدر يصف خيله
بانها تعتاد المشي علي القتلى ولا تنفر . **قوله** لسلوككم ذكروا في الباء
ثلاثة اوجه الاستعانة تشبيها بالالة علي الاستعارة والسببية والباء
بمنزلة اللام والمصاحبة ورد الاول بان المصاحبة الالة انما هي العصا
لقوله تعالى فاضرب بعصاك البحر ولا يخفى عدم التنافي بين الاعتبارين
قوله اراد به الي اخره . قيل يجوز ان يكون من باب راكب الناقة مصطحبا
اعتبار المضاف والمضاف اليه . **قوله** لما عادوا الي مصر الي اخره .
ظاهره ان موسى عليه السلام عاد مع بني اسرائيل . وذكر الامام الثعلبي
ان الله تعالى لما اغرق فرعون وقومه ونجى موسى ومن معه بعث جندين
عظيمين من بني اسرائيل كل جند اثني عشر الفا الي مدائن فرعون وهي يومئذ
خالية عن اهلها قد اهلك الله تعالى علماءهم ورؤساءهم ولم يبق منهم الا

النسا

النسا والصبيان والزمنى وامر علي الجندين يوشع بن نون وكالب بن يوقنا
وقال الحافظ السيوطي لم يرد في شيء من الاخبار انهم عادوا الي مصر بعد
خروجهم منها وعدة موسى كان بالشام ولم يات للميعاد الا بطور سينا
وهو بالشام واول قوله تعالى فاخرجناهم من جنات وعيون واورثناها
بني اسرائيل انه ملكهم اياها وجعل مساكنهم الشام هذا وافاد صاحب
التقريب ان قوله تعالى اربعين ليلة اما ينتصب علي الظرفية والمفعول
به لبعد غيرها والاول ممتنع لان المواعدة لم تكن في اربعين وكذا الثاني
لانها متعلقة بالاحداث والمعاني لا بنفس الجثث والازمنة . وقال المحقق
التفتازاني اربعين في موضع المفعول به باعتبار ما يتعلق بها من الاحوال
والافعال الصالحة لتعلق الوعد به وكان قول المصنف انه تعالى وعده
الوحي ووعده موسى المجيء للميقات الي الطور اشارة اليه ولا يخفى ان هذا
لا يرفع الشبهة اذ لا يظهر وجه التعبير عن الامرين بالاربعين اذ لم يقعا
الا في جزء منها اللهم الا ان يقال لما كان وقوعهما موقوفا علي رياضته
وتصفيته واستعداد لم يتم بدون ذلك المقدار من الزمان جعلا كانهما
واقعا في الكل تنزيلا لما يتوقف عليه الشيء منزلة اجزائه والله اعلم
قوله الها ومعبودا يحتمل ان يكون قوله تعالى اتخذتم متعديا الي
مفعولين والثاني محذوف كما ذهب اليه المصنف ويحتمل ان يكون
متعديا الي مفعول اي صنعتم العجل ويقدر وعبدتموه وقيل ابدلت
الهمزة فيه تاء والهمزة ابدلت ياء . وقال ابن النحاس ابدلت فيه الواو
تاء علي اللغة الفصحى يقال وخذ بالواو ويجاهد علي الاصل في البدل
قوله علي سبيل التقصي في القاموس تقصى تخلص كتقصى **قوله** بالبخع
بموحدة ثم معجمة ثم مهملة يقال بخع الشاة ذبحها وبخع نفسه اهلكها
قوله وقطع الشهوات قيل اجمع المفسرون علي ان المراد من القتل هنا

حقيقة تحمله علي قطع الشهوات غير مستقيم وقد صُرّح في الخبر ما يدل
علي ما احتجوا عليه من بيان كيفية القتل في تفسير الاية • **قوله**
فارسل ضبابة اي سحابا رقيقا كالدخان • **قوله** تقديره ان فعلتم
ما امرتم به فقد تاب عليكم • قيل لا يجوز تقدير فعل الشرط وادَاته
معاً وابقا الجواب اذ لم يثبت من كلام العرب واجاز الفارسي في قوله
تعالي فيقسمان بالله فقال الفا جزائية اي اذا احبستموهما فيقسمان واما
بقوله فقد تاب الي ان الفا جزائية وان الجزا اذا كان ماضيا غير مصدر
بقد ظاهرة او مقدرة لم يجز دخول الفا عليه الا ان يكون مصدر انحو
ان زرتني فاكرمتك • **قوله** علي طريقة الالتفات من الغيبة الي
الخطاب حيث عبّر عنهم بلفظ قومه وان كان ذلك بعد التعبير عنهم
بطريق الخطاب لانه لما عبّر عن المخاطبين بلفظ الغايب صار مقتضي
الظاهر بعد ذلك الغيبة وليس قوله تعالي لقومه من مقول موسي كما
توهم • **قوله** اختارهم موسي الميقات اكثر الروايات علي ان المراد
الميقات الثاني وقيل المراد الاول • **قوله** قيل جاءت نار الي اخره •
في القاموس الصاعقة الموت وكل عذاب مهلك وصيحة العذاب والمخراق
بيد الملك سايق السحاب ولا ياتي علي شي الا احرقه او نار تسقط من السما
قوله والسمان كحباري طاير لحمه الذ لحوم الطيور • **قوله** فظلموا
بان كفروا الي اخره • قال المحقق التفتازاني انه نبّه بطريق العطف تعلق الظلم
بمفعول واثبتم بمفعول اخر وهذا يقتضي سابقة اثبات الظلم **قوله**
وقيل اريحا في القاموس اريحا كريحا بلد بالشام وذكر السيوطي انه اسم
قرية بالغور قريب من بيت المقدس • **قوله** فانهم لم يدخلوا بيت
المقدس لما ادعي ان المراد بالقرية التي امروا بدخولها ودخول بعض
بابها علي الوجه المذكور انما هو بيت المقدس لجواز ان يقال ان السياق قاضيهم

معاصيهم في مقابلة النعم فلزم عدم دخولهم بيت المقدس وما هو
الواقع خلاف هذا فاجاب بانهم لم يدخلوا مدة حيوة موسي عليه السلام
فقد فاتهم الوقت الذي امروا بالدخول فيه فهو تعليل لصحة التفسير
المذكور • **قوله** او علي انه مفعول قولوا قيل هذا ليس بجايز لان القول
لا يعمل في المفردات الا اذا كان مفرد ارا نحو قلت قولا او صفة لمصدر
نحو قلت حقا او معبرا به عن الجملة نحو قلت شعرا او يراد به نفس اللفظ
ولا يترتب الغفران علي مجرد النطق فلا يراد هنهنا • وقد يقال ان كلمة حطة
ليست من الالفاظ التي لا معني لها ولا يلزم من عدم ارادة المعني منها
في هذا الخطاب عدم ارادته منها عند الامتثال فلا مانع من ترتب المغفرة
عليها علي ان بعض المفسرين قالوا امروا بهذا اللفظ ولا يدري ما معناه
قوله بسجودكم ودعايكم كان مقتضي السياق ان يقول بدخولكم وسجودكم
فكانه اكتفي بذكر ما هو العمدة في الامتثال • **قوله** كخنافس في العالم
خضيعة كسفينة صوت يسمع من بطن الفرس • **قوله** بدلوا بما امروا
به روي ابو هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم انهم دخلوا الباب يزحفون
وروي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال دخلوا علي استاههم
ويقال منحرفين علي شق وجوههم وقالوا هطا سمقاثا يعني حنطة
حمرا بلفظ النبط استهزا او تبديلا وفي الكشاف قالوا حطة ما كان حطة
قوله او علي انفسهم معطوف علي ظلمهم تقدير الكلام او لظلمهم علي انفسهم
قوله طور يا الطور جبل قرب ايلة مضاف الي سينا وسينين جبل
بالشام وقيل هو المضاف الي سينا • **قوله** من الادرة وهي نفخ في
احدي الخصيتين • **قوله** من اس الجنة في القاموس الاس شجر معروف
قوله متعلق بمحذوف الي اخره • اورد عليه ان الجزا المدلول عليه
قد لا يكون ماضيا لفظا ومعني نحو وان يكذبوك فقد كذبت ومن

المعلوم ان الانجار المترتب على الضرب الاستقبالي لا يكون ماضيا فيعني وفي المثال المذكور الجزا في الحقيقة محذوف تقديره وان يكذبوك فاصبر لانه قد كذبت رسل فالوجه هو التقدير الثاني • **قوله** ما يحلق الشعر وهو النورة وما ينفر الخل الحجر الباعض للخل وما يجذب الحديد بالمغناطيس • **قوله** في التيه في الكشاف بلاد التيه ما بين بيت المقدس الى قنسرين وهي اثني عشر فرسخا في ثمانية فراسخ • **قوله** فتزعوا اي اشتاقوا • **قوله** اجتووا في القاموس اجتوى الطعام كرهه وملّه • **قوله** الى عكرهم اي اصلهم • **قوله** من الحصر في القاموس الحصر ككتف البقلة الخضرا كالخضرة • **قوله** وقيل اراد به العلم سميت به لتمصرها او لانه بناها مصر بن نوح كذا في القاموس • **قوله** احيطت بهم احاطة القبة اشارة الى ان قوله تعالى ضربت الى اخره • استعارة بالكناية حيث شبهت الذلة بالقبة كتشبيها مضمرا والقرينة قوله ضربت عليهم • فان قلت قوله تفسير ضربت بما احيطت يدل على ان ضربت استعارة تحقيقية تبعية فلا يكون تخييلية فلا بد في الاستعارة بالكناية من التخييلية • قلت لا نسلم لزوم التخييلية في المكنية لجواز ان يكون قرينتها الاستعارة التحقيقية باعتبار معنا الحقيقي وان لم تستعمل فيه • توضيحه ان الضرب المستعمل في الاحاطة انما يدل عليها بسبب كونها مشابها لمعناه الحقيقي الذي هو ضرب الخيمة فلا بد من تصور ضرب الخيمة عند استعماله في الاحاطة وعند تصور ضرب الخيمة ينتقل الذهن الى مشابهة الذلة بالخيمة لا محالة ويحتمل ان يكون المكنية ههنا تشبيه الذلة بالطين الملصق بالحايط فيكون حينئذ ضربت ماخوذة من ضرب الطين على الحايط كما صرح به المصنف • **قوله** هلوا سعيا في القاموس وسعيا بن امضيا بني بين عيسى والنبي

لغة

لغة منه • **قوله** قول روبة الى اخره • ضمير فيها للبقر الوحشي البلق سواد وبياض وفي التوليع استطالة البلق البلق بياض رقوع على ظاهر البشرة • **قوله** سموا باسم اكبر اولاد يعقوب قال الحافظ السيوطي اخرج ابن جرير انما سميت اليهود من اجل قولهم انا هدنا اليك • **قوله** كما في احمري للدلالة على انه منسوب الى ذلك عرين فيه لا لمجرد انه موصوف بالحمرة • وقيل نصران قرية بالشام نسب اليها النصارى وقال الحافظ السيوطي وعن ابن عباس وقتادة انما سميت النصارى لان قرية عيسى كانت تسمى ناصرة • وقيل هذا ليس جاريا على قواعد الاشتقاق لانه يقال لواحدهم ناصر وفاعل لا يجمع على فعالى بل على فاعلين كما قلنا وفعل كوكع او فعلة ككتبة او فعل كوكب وكذا قول من قال سموا به لانهم نزلوا قرية ناصرة فان قياسه ناصري والجمع ناصرون • ولو قيل انه جامد استغني عن هذه التكلفات • **قوله** من صبا قيل من قرا الصابئين بالهمز فهو من صبأ اذا خرج ومن قرا الصابين فله وجهان حذف الهمزة تخفيفا وكونه من صبا يصبو اوكما ذكروا في النبي من نبأ او نبا ينبو اذا ارتفع • **قوله** ادرسوه الى اخره • في الكشاف احفظوا ما في الكتاب وادرسوه ولا تنسوه ولا تغفلوا عنه في القاموس درس الكتاب قراه • **قوله** او تفكروا الى اخره يشير الى انه يحتمل ان يكون من ذكر اللسان او ذكر القلب • **قوله** او اعملوا به فيكون ذكروا مجازا من قبيل اطلاق السبب وارادة المسبب المقصود منه • **قوله** لكي تتقوا المعاصي الى اخره فيكون تعليله للاخذ والذكر • **قوله** او رجاء منكم فيكون حالا من فاعل اذكروا اي حال كونكم بحيث يرجى منكم التقوى • **قوله** ويكون عند المعتزلة الى اخره • ولا يخفى ان هذا يشير بانه لا يجوز عندنا تعليله بالمعقول ولا يظهر وجهه الا صحة كون افعال الله معللة بالاعراض

عندهم وعذبها عندنا وانت خبير بان امثال ذلك من قوله عند نائم
يقولون لام الغرض ونحن نقول لام العاقبة فكانهم يريدان تعلقه
بالاخذ والذكر يغني عن التاويل فيتعين فليتامل. قوله اللام موطئة
للقسم المشهور ان الموطية هي الداخلة على اداة الشرط للايذان بان
الجواب مبني على قسم مقدر نحو لئن اخرجوا لا يخرجون معهم ولا مشاحة
في الاصطلاح وقيل هي لام الابتدا. قوله يقال لها ايلة بلد
بين ينبع ومصر وعقبتها معروفة كذا في القاموس. قوله
جامعين الى اخره. افاد شيخنا انه اشار المصنف الى ان خاسئين
خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة. قوله وقال مجاهد
الى اخره. قال الحافظ السيوطي اخرج ابن جرير عن مجاهد وقال انه
مخالف لظاهر القران والاحاديث والاثار المستفيضة واجماع المفسرين
قوله ومما ناخر عنها الضمير في عنها للمسخة ويرد عليه انه لا يتصور
تحقق الذنب بعد المسخة الموجبة للهلاك ويجاب بان الكلام مبني
على دعا الاتحاد بين الممسوخين ومن بعدهم من اليهود فشاركتهم في
الاستمرار على المعصية والاخلاق الذميمة. قوله شيخ موسر
فقتل ابنه بنو اخيه الى اخره. وفي الكشاف انه قتل الشيخ بنو اخيه
فغيره المصنف وقال المحقق التفتازاني والصواب انه قتل الشيخ الموسر
بنو عمه كما في ساير كتب التفسير في الدر المنثور عن ابن عباس ان شيخا
من بني اسرائيل على عهد موسى عليه السلام كان كثير المال وكان بنو
اخيه فقراء والشيخ لا ولد له فقالوا ليت عمنا قد مات فورثنا ماله
فلما تطاول عليهم الزمان سول لهم الشيطان ان يقتلوه فيرثوا ماله
ويغرموا اهل المدينة التي ليسوا بها ديته فقتلوه ثم طرحوه على باب
المدينة التي ليسوا بها فلما اصبح اهل المدينة جاء ابنوا اخي الشيخ فقالوا

عمنا قتل على باب مدينتكم فوالله لتغرمن لنا ديته فقال اهل المدينة
نقسم بالله ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا ولا فتحنا باب المدينة منذ
اغلقنا حتى اصبحنا فعمدوا الى موسى وفيه من طرق اخرى ما يقرب من هذا
قوله البكرة والناكور البكرة بالضم المعروف والناكور الثمرة
والنخل التي تدرك اولا. قوله نصف في القاموس النصف محركة
المراة بين الحدثة والمسنة. قوله نواعم بين ابكار وعون اوله
طوال المسل اعناق الهوادي. المسل مفعل من سللت الثوب اذا اخطته
والمراد ما يستر الاعناق وطوله عبارة عن طول الاعناق والهوادي
جمع الهادي وهو العنق فالاضافة بيانية كانه يقول اعناقا هي
هوادي والنواعم جمع ناعمة الدنة اللينة. قوله والمروي عنه
عليه السلام. قال الحافظ السيوطي اخرجه سعيد ابن منصور عن
عكرمة مرفوعا ومرسلا وابن جرير بسند صحيح عن ابن عباس موقوفا
قوله اي ما تومرونه بمعنى تومرون به. قال المحقق التفتازاني في
الظاهر من العبارة انه من قبيل حذف المنصوب لان حذف الجار في
هذا قد شاع حتى لحقت بالافعال المتعدية الى مفعولين ولهذا اجعل
تومرون به هو المعنى دون التقدير. وجوز الرضي حذف العائد
المجرور من صلة الموصول فيما اذا كان الجار متعينا لعدم الالتباس عند
حذفه مع المجرور ومثله بقوله تعالى انسجد لما تامرنا وقوله فاصدع
بما تومر فقال ربما يحذف وان لم يتعين ثم مذهب غير الكسائي فيه التدريج
في الحذف بحذف الحرف اولا حتى يتصل الضمير منصوبا فيحذف والاخفش
والكسائي يحذفانهما معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا والجوز استطالة
الصلة فلا باس بحذفهما معا. قوله نصوع الصفرة الى اخره
الناصع الخالص من كل شي والحلكة بالضم محركة شدة السواد قوله

وفي اسناده الى اللون وهو صفة صفر الملابسة بها الى اخره • اي في اسناد
فاقع الى اللون والحال ان فاقع صفة صفرا اي وصفها القايم بها وكان
حقه ان يسند الى نفسها الا الى متعلقها الذي هو لونها اعني صفرتها
وقوله لملابسته بها اي لملابسة اللون الصفرا والحال • قوله
متعلق بالاسناد وفيه اشارة الى ان الاسناد مجازي من قبيل اسناد الشي
الى ما هو ملابس لما هو له • قوله قوله تعالى جمالات صفر لا يخفى
ان المناسب تشبيه الشرر في قوله تعالى كانه جمالات صفر بعد قوله
انها ترمي بشرر كالقصر اي يكون الصفر من الصفرة ولهذا قال المصنف
هناك وقيل سود فان سواد الابل يضرب الى الصفرة • قوله من صفر
اولادها كالزبيب مداد • الاستشهاد ان اولادها فاعل صفر وهو
ممنوع قوله اي تحجيم في الكشاف عن علي رضي الله عنه من لبس نعلا
صفرا قل همه لقوله تعالى تسر الناظرين • قوله تشابهت مخففا
مشددا اي بتشديد الشين • قال السخاوندي قراه ابن ابي اسحق ولا وجه
له وقال ابو حاتم هو غلط فان التا في هذا الباب لا تدغم الا في المضارع
قوله وفي الحديث الى اخره • اخرجه ابن جرير من طريق ابن جريج
مرفوعا وهو معضل وقوله اخر الابد مبالغة في التابيد والمعنى ان
الابد الذي هو اخر الاوقات • قوله ولا الثانية مزيدة الى اخره •
في الاتقان ترد لا اسما بمعنى غير فيظهر اعرابها فيما بعدها نحو غير
المغضوب عليهم ولا الضالين لا مقطوعة ولا ممنوعة لا فارض ولا
بكر • واعترض ابو حيان بان كون لا مزيدة يستلزم جواز تركها وهو غير
جايز لان تكرارها في مثل هذا المقام لازم والجواب ان معنى كونها
زايدة انها لو اسقطت لم يتغير المعنى وهو لا ينافي لزوم وجودها •
قوله الكراب اي قلب الارض للحرث • قوله اي حفيني خبر لان

اي

اي بجنس المدلول معدوم في مكان هي فيه • قوله اي تحقيقه وصف
البقرة وحققها لها قال الطيبي مبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر وهي
من معاني الحق • قوله الان بالمد على الاستفهام قيل هو للتقرير
بمعنى التثبيت والتحقيق وفي بعض الحواشي والظاهر انه للاستبطاء
قوله قيل معناه الاثبات وذلك لان اثباته يدل على قرب حصول
وقرب حصول الشي لا يكون الا مع انتفايه فاذا كان الاثبات دال على
النفي كان نفي النفي اثباتا ولا يخفى ان النفي الذي يدل عليه الاثبات
في جز من الماضي فلا ينافي ثبوته في جز اخر • قوله حتى يكبر بفتح البا
من كبر اي اسن واما كبر بالضم فمعناه عظم • قوله العنفية هي مجمع
الشجر في مغيض الما • قوله مظهر لا محالة دل بناء اسم الفاعل على
المبتدا الثبات وتاكيد الحكم • قوله بالعجب افضل الذنب هو العظم بين
الاليتين قالوا هو اول ما يخلق واخر ما يبلى • قوله وروي عن عمر الى
اخره • قال الحافظ السيوطي اخرجه ابو داود والنسائي والخطيب قوله
سورة الضبي شره كفرح غلب حرصه فهو شره • قوله الرايحة الرايعة
المعجبة فهي كالتاكيد للاول • قوله القساوة عبارة عن الغلظ
الى اخره • يحتمل ان يكون المجاز في المسند اعني قست بان يراد به الكيفية
التي تشبه غلظ الحجر في منعها عن نفوذ شي في محلها فيكون الاسناد حينئذ
حقيقيا والاستعارة حقيقية تبعية وان يكون المجاز في الاسناد بان
يراد به حقيقة القساوة والاستعارة مكنية بتشبيه قلوبهم بالحجارة
تشبيها مضمرا واثبات القساوة لها استعارة تخييلية • فان قلت
لا يلايم قوله تعالى فهي كالحجارة لان الحكاية ابلغ من الصريح • قلت فيه
نكتة اخرى وهي تعيين ان المشبه به هو هذا النوع الاكمل في القساوة
من بين الاجسام الصلبة • قوله حذف المضاف واقيم المضاف

الية مقامه التزام الحذف بسبب رفع اشد اذ لو قيل انه معطوف على الحجا
كما يقتضيه المعنى لا يساعده الاعراب فيجب ان يقال اصله او مثل ما هو
اشد او في الحقيقة المضاف اليه انما هو الموصول الذي كله اشد جز
صلته فهو من اقامة الجزء مقام الكل • قوله او للتخيير او للترديد
فان قلت التخيير انما يكون في الامر لا في الاخبار كما حقق في محله
قلت كانه اشار الى ان هذا الاخبار في معنى الانشاء بتخيير المخاطب
بين ان يشبه القلوب بالحجارة او ما هو اشد منها • وقد يقال التخيير
انما يحسن بين المتساويين ولا مساواة بين الحجارة والاشد • قلت المراد
حينئذ تصوير المعقول وابرازه في صورة المحسوس لا بيان مقدار
قساوة قلوبهم فان ذلك لا يوجد له معيار فتخييره بين ان يختار ما هو
اشهر في تصورها او ما هو ابلغ والاولى ان يحمل او للتنويع كما قيل فان
قلوبهم انواع منها ما هو كالحجارة ومنها ما هو اشد وهذا له مراتب
ولعل مراده من الترديد هو هذا • قوله والخشية مجاز عن الانقياد
قال ابو عطية انها حقيقة فان الله تعالى يخلق للحجارة ادراكا فيقع منها
الخشية وانت خبير بان السياق يدل على بيان التشبيه بين قلوبهم
والحقيقة الحجرية من حيث هي من غير ان يخلق فيها شيء غير ما تضمنه
تلك الحقيقة • قوله ان يصدقوكم فاللام حينئذ لتضمين الاستجابة
اي يؤمنوا مستجيبين لكم • قوله كنعت محمد صلى الله عليه وسلم حيث
وجدوه في التوراة اكحل العينين ربعة جعد الشعر حسن الوجه فكتبوه
طويلا ازرق سبط الشعر كذا ذكره القاضي زكريا • قوله واية الرجم
حيث ابدلوه بالجلد والتحميم اي تسويد الوجه • قوله قالوا سمعنا
الله الى اخره • يدل على ظهور فساد التقابل بين قولهم ان استطعتم وان
شئتم • قوله او الذين نافقوا لاعقابهم الى اخره • اي لا تباعهم

وبقايا لهم

وبقايا لهم الذين لم ينافقوا • قوله كما يقال عند الله كذا ويراد
به انه في كتابه هذا من ذكر المسبب وارادة السبب للعلم بان المتكلم
ليس له سبب في الحكم بكونه عند الله الا كونه في كتابه والقرينة ان
ارادة السبب اقرب الى التادب وليس ذكر الحاجة بشيء عند الرب وانما
الحاجة بكتابه من هذا القبيل اذ ليس الحاجة بكتابه سببا للحكم بانها
عنده • فان قلت ان الله تعالى حاضر عند كل محاجة • قلت اذن لا يختص
بالحاجة بالكتاب فليتامل • والاولى ان يقال ان الذي يحتج بكتاب
الله الذي امن به خصماؤهم كانه يقول لهم تعالوا نتحاكم بين يدي الله الذي
انزل عليكم هذا الكتاب كما يقولون عند المباهتة • قوله اذ الاخفا
لا يدفعها قيل انه يدفعها في زعمهم الفاسد وان لم يدفعها في نفس الامر
وانت خبير بان اثبات هذا الزعم بلا موجب خلاف الظاهر اذ الاية
لها تاويلات اخر على ان قوله تعالى يحذر المنافقون ان تنزل عليهم سورة
تنبئهم بما في قلوبهم ينفيه • قوله على رسل اي على تؤدة وهينة يذكر
قصة عثمان رضي الله عنه وقوله ليله ينبغي ان يكون بالاضافة وها
الضمير لا تباع الموحدة كذا قيل • قوله ومن قال انه واد الى اخره • قال
الحافظ السيوطي هو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه الترمذي
من حديث ابي سعيد الخدري وابن جرير من حديث عثمان بن عفان مرفوعا
وابن المنذر عن ابن مسعود وابن ابي حاتم عن النعمان بن بشير موقوفا
عليهما انتهى • ولا يخفى ان الموقوف في مثله كالمرفوع اذ لا مجال فيه للرا
فقوله ومن قال مبني على عدم العلم بالقائل • وقال الفراء اللام كان حرف
جر والاصل وي لك ثم كثر استعماله حتى ركب معه وصار الام الكلمة •
وقد ذهب غيره انه كلمة براسها بمعنى الهلاك وانه مصدر لا فعل له
قوله محصورة قليلة قيل القلة تفهم من التعبير بالايام لا الشهر

والسنة ولا يبعد ان يقال انهم ايضا من معدودة اذا العهد انسب الى التذييل
قوله جواب شرط مقدر الى اخره . ذكروا في مثل هذا المقام وجهين
احدهما ما ذكروا الاخر انه لا تقدير ولا تضمن الاستفهام معنى الشرط
فلم يظهر وجه سوى ان يقال اتخاذ العهد عند الله يستلزم عدم الخلف
فالمستفهم يسأل عن اتخاذ عهد مستلزم لعدم الخلف فهو من تتمة الاستفهام
عنده فليتأمل **قوله** على وجه اعم ليكون كالبرهان الوجه الاعم
اثبات مسائل النار لكل من كسب شرا كسبهم على سبيل الخلود تقرير البرهان
القائلون ممن احاطت به خطيئته وكل من احاطت به خطيئته مخلد في
النار فالقائلون مخلدون فيها . وقيل الوجه الاعم الخلود في النار
لانه متناول الايام المعدودة وغيرها . ولا يخفى عليك انه لا يفيد
البرهان بمجرد هذا بل لابد مما ذكرنا تأمل . **قوله** ولذلك فسرها
السلف بالكفر . قوله اخرج ابن ابي حاتم عن ابن عباس وابي هريرة
وابن جرير عن ابي وائل ومجاهد وقتادة وعطاء والربيع عن اهل التفسير
المذكور . **قوله** على طريقة فبشرهم بعذاب اليم يعني كما ان تسمية
الانذار بشارة بالنسبة الى الكفار على سبيل التهكم كذلك تسمية تعجل
الشبه كتابهم بعدم اجتلاب النفع فيها يرد عليه ان فاعلها
يستجلب نفعا عاجلا وهو حظ النفس . **قوله** وهو ابلغ من صريح
النهي لما فيه من ايهام ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو مخبر عنه قيل
هذا لا يناسب حال بني اسرائيل لان حالهم على خلاف مقتضاه يعني
ليس مقتضى حالهم انهم يمتثلوا فضلا عن ان يسارعوا في الامتثال
فالايهام المذكور لا يناسب حالهم والجواب ان الملحوظ في هذا الايهام
ليس حال المنهي وكونه بحيث يسارع الى الامتثال بل الايماء الى ان
شأن النهي مقتضاه المسارعة في الامتثال به بحيث يخبر عن المنهي

انه امتثل وهذا لا ينافي كون حال المنهي على خلاف ذلك في نفس الامر
قوله الا ايها الزاجري احضر الوغى . تمامه وان اشهد اللذات
هل انت مخلدي . والتقدير ان احضر والمعنى الا ايها اللائمي على حضور الحرب
وشهود لذاته هل انت مخلد في ان كففت عنهما والياء في الزاجري
ضمير منصوب على المفعولية . **قوله** وحسنى على المصدر رد على
الزجاج حيث منع هذه القراءة ومما منعه ان حسنى تأنيث احسن فلا
يستعمل بدون اللام كذا ذكره المحقق التفتازاني . **قوله** نزل تغير
الصفة منزلة تغير الذات وذلك لانهم كانوا موصوفين بالاقرار
بالميثاق ومعترفين بلزومه شاهدين على ذلك فبدل تلك الصفة
بما يخالفه من نقض العهد وغيره فكان ذاتهم تغيرت وتبدلت وان
بعضهم تغير الذات من كون المحكوم عليه مخاطبا والمحكوم به غائبا فان
الحاضر غير الغائب بالذات ظاهرا . وقال العلامة الطيبي كان
من حق الظاهر ثم انتم بعد ذلك التوكيد نقضتم العهد فتقتلون الى
اخره . فادخل هؤلاء واوقع خبر الانتم وجعل تقتلون جملة مبينة
مستقلة ليفيد ان الذي تغير هو الذات نفسها نعيا عليهم بشدة
وكادة اخذ الميثاق ثم لتساهلهم فيه وقلة المبالاة به . **قوله**
وقيل هؤلاء تأكيد . قال شيخنا لا يوافق ما اشتهر بين النحاة من التاكيد
اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا . **قوله** وقيل بمعنى الذين
هذا على مذهب الكوفيين وهو ضعيف . **قوله** روي ان قريظة
الى اخره . قال المحقق التفتازاني هو قريظة والنضير قبيلتان
من اليهود والاوس والخزرج من المشركين وكان بين الاوس والخزرج
احن ومحاربات فحالف الاوس بني قريظة والخزرج النضير لنصرتهم
وانه لم يكن بين اليهود مخاصمة وقتال وانما كانوا يقتلون مع حلفائهم

اذا احا ولوا معا ملكة اعدايهم • قوله وما بينهما اعتراض قيل هذا منافي
لما سبق من ان قوله يظاهرون الي اخره حال قلت المراد ما بين قوله
وهو محرم وقوله تخرجون الي اخره والحال من تتمته فليس بينهما سوى
وان يا توكم الي اخره • قوله بالمرصاد في القاموس رصده رقبه
والمرصاد مكان يرصد فيه العدو • قوله تترى اي متواترين واحدا
بعد واحد من الوتر وهو الفرد والتا بدل من الواو • قوله اليشوع
اي السيد • قوله قلت لزيرلم تصله مريمه • هو مطلع ارجوزة لرؤبة
يمدح بها السفاح او المنصور • ضليل اهذا الصبي تندمه • هل تعرف
الربع المحيل رسمه • الزير بكسر الزاي من الرجال الذي يحب محادثة النسا
ومجالستهن والمريم التي تحب حديث الرجال ولا تفجر • والضليل
الذي الجي عليه للحول وارسمه جمع رسم الدار وهو فاعل المحيل •
قوله لم تضمه الاصلاب والارحام الطوامث اذ لا اب له ومريم
عليها السلام لم تحض • قوله وسطت الهمزة بين الفا وما تعلقت
به توبيخا لهم على تعقيبهم ذلك لهذا يعني عطف الاستكبار الواقع
منهم في كل وقت مجي رسول على ايتا موسى الكتاب المعطوف عليه التقفية
بالرسل وايتا عيسى البينات بالفا التعقيبية الدالة على انهم اوقعوا
الكفر دايما عند ظهور الايات المقتضية للايمان فادخل همزة الانكار
على هذا التعقيب القبيح تعريضا و يرد عليه ان هذا يقتضي وقوع
الاستكبار باعتبار مجموع تحققاته بعد ما عطف عليه وما عطف
عليه وليس كذلك بل هو باعتبار كثير من تحققاته مقرون بما ذكر
والجواب ان تعقيبه بالنسبة الي ما عطف عليه لا يقتضي تعقيبه
بالنسبة الي المعطوف على ما عطف عليه قبله وتعقيبه بالنظر الي
الي ايتا موسى الكتاب ليس باعتبار كل تحقق له بل باعتبار مجموع تحققاته

فلا

فلا اشكال • قوله وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية
يعني كفروا به بعد قوله تعالى فلما جاءهم ما عرفوا وقيل الجواب هو
كفروا و لما تكرار وتاكيد لفظي كقوله ايعدكم انكم اذا متم وكنتم ترابا
انكم مخرجون وقيل الجواب محذوف • قوله والاستفتاح الي اخره كانهم
فتحوا بعد طلبه من انفسهم وحصول الشي بعد الطلب ابلغ وقيل هو
من باب التجريد جردوا من انفسهم اشخاصا وسالوهم الفتح كقولهم
مستعجلا اي طالبا للعجلة من نفسه • قوله حال عن الضمير في قالوا
يرد عليه ان الحال اذا كان مضارعا مثبتا انما يكون بالضمير وحده
والجواب انه سمع من العرب قمت اصك عينه • قال الرضي وذلك
اما لانها جملة وان شابهت المفرد واما لانها بتقدير وانا اصك
فيكون اسمية تقديرا • قوله لفرط شغفهم يقال شغفت به كفرح
اي علقت به • قوله وتقديره ان كنتم مومنين بها الي اخره •
يشير الى قياس استثنائي مركب من متصلة مقدمها فرض كونهم مومنين
بالتورية وتاليها عدم امر ايمانهم بالقبايح او نفي ما امر به ايمانهم
ومن حملية مشتملة على رفع التالي عني لكنه امرهم ولكن ما امر به
الايمان لا يكون قبيحا واللازمة على الاول ظاهر وعلى الثاني اشير
اليها بقوله لان المومن الي اخره • توضيحه كونهم مومنين يستلزم
ان ايمانهم يامرهم بالقبايح التي يتعاطونه لان المومن لا يتعاطى
الا ما يامر به واشار الى بطلان اللازم بقوله لكن الايمان بها
لا يامر به واسناد الامر الي الايمان مجاز تنزيلا للباعث منزلة
الفاعل • قوله سقطت على الموت الي اخره سقوطه على الموت ان
يباشرها اختياره اسباب الموت كالجهاد وسقوط الموت عليه
ان يفاجيها الموت • قيل انه قال ذلك حين كان يطوف بين صفي

العذر والمسلمين في قميص رقيق ٠ قوله صفين كسجين موضع قرب
الرقة بشاطئ الفرات كانت الواقعة العظمى بين علي ومعاوية كذا في
القاموس ٠ قوله جاثيا على فاقة المراد بالحبيث الموت لانه
جا على الفاقة اي الحاجة اليه وكان يتمناه ولذلك قال لا افلح من
ندم على ذلك انتهى ٠ قوله يغص بطعام اذا لم يجز من الحلق
قوله دلت ذلك اي زيادة حرصهم مع الاقرار بالجزاء وقد نفى الالم لا
يجوز ان يكون ذلك لزيادة تعلقهم بالحياة الدنيا المقتضية التحريف
ما في التوراة والكفر بما قد عرفوا الى غير ذلك ٠ قوله ولو بمعنى
التمني فان قلت كلمة لو تجيء بمعنى ان المصدرية عند مجيئها بعد فعل
دال على التمني فلم لا يحمل عليه ههنا فان ودادهم لمثل ذلك لا يكون
الا لسبيل التمني قلت في كون بمعنى ليت تصريح بانهم كانوا يتفوهون
بما في نفوسهم من ذلك التمني لان قوله لو يعمر الف سنة اصله لو اعمر
كما ذكره المصنف فهو حكاية لما تكلموا به وهذا ابلغ في المقصود اذ
كثير من الحريصين يستحيون عن اظهار مثله واظهار كمال الحرص قوله
نزلت في عبد الله بن صوريا الى اخره ٠ قال الشيخ ولي الدين العراقي
لم اقف له على سند واورد الثعلبي والبغوي والواحدي بلا اسناد
قوله بختنصر بخت نصر بالتشديد اصله بوخت ومعناه ابن ونصر
كنتم صنم وكان وجد عند الصنم ولم يعرف له اب فنسب اليه
خرب القدس ٠ قوله وقيل دخل عمر الى اخره ٠ اخرجه ابن ابي
شيبة وابن راهويه في مسنده وابن جرير وابن ابي حاتم من طرق
عن الشعبي كذا ذكره الحافظ السيوطي ٠ قوله اكفر من الحمير اي اجهل
لان الكفر من الجهل قوله معناه عبد الله اختلف في ان جبر هو العبد
وايل الله او عكسه اصحهما الثاني قوله جا على حكاية كلام الله هذا

على تقدير ان يكون المامور به اي مخاطبا للامة بخصوص اللفظ المنزل
واما اذا كان المراد القاصد المعنى من غير تعيين خصوص اللفظ المنزل
فله ان يعبر عن نفسه بالضمير المتكلم عند الامتثال على ما يناسب ذلك
المقام فلم يكن حينئذ من حكاية كلام الله تعالى ٠ قوله اي المتمردون
من الكفرة ٠ في القاموس التمرد ان يبلغ الغاية التي يخرج من جملة
ما عليه الصنف ٠ قوله لان بعضهم لم ينقض ٠ فان قلت هذا الكلام
انما خرج في معرض الذم فهل قصد به ذم الكل او البعض ٠ قلت لكل منهما
وجه اما الثاني فظاهر واما الاول فلان كون الصنف بحيث يظهر منهم
في كل عهد من ينقضه يدل على انه لا يخلو من الخبث وهذا منقصة
ظاهرة ولا سيما اذا كان النابذ هو الاكثر ٠ قوله رصين في العلم
الرصين كامير هو المحكم الثابت ٠ قوله دل بالايتين الى اخره دلالة
قوله تعالى اكثرهم لا يومنون على ايمان الاقل ظاهر لان نفي الايمان
عن البعض الاكثر يدل بطريق مفهوم الصفة على اثباته للبعض الاقل
واما دلالة نبذ فريق منهم على الفرقة المجاهرة النبذ تمردا او فسوقا
للامرين فاحدهما انه ذكر بعد قوله وما يكفر بها الا الفاسقون وهم
المتمردون فيتبادرون الى الفهم عند ذكر الفريق النابذ والثاني انه
قد علم من طريق الاخبار ان نقض العهد في كل مرة انما وقع من الفساق
المتمردين المجاهرين بالنبذ واما الفرقة التي لم تجاهر بنبذ العهود ولكن
نبذوها بجهلهم وهم الاكثرون فلم يتبين المصنف ما يدل عليهم من الايتين
ولا يبعد ان يقال انه يدل عليهم قوله بل اكثرهم لا يومنون لانه دل
على ان اكثر اهل الكتاب قد نبذوا ومن المعلوم ان اكثر النابذين جهال
لا يقال الاكثر النابذين لا يلزم ان يكون اكثر اهل الكتاب لجواز ان يكونوا
مومنوا اهل الكتاب يعني على المنابذين مساويا بالجهال النابذين لان

العيان يغني عن البيان واما الفرقة التي تمسكوا بها ظاهرا ونبذوها
حقيقة عالمين بالحال عنادا فيندرجون تحت قوله تعالى نبذ فريق الى
قوله كانهم لا يعلمون اذ قد علم ان النابذين بعد مجي نبينا صلى الله عليه
وسلم انقسموا على قسمين قسم تمسكوا بها ظاهرا وقسم غير ذلك ٥ او تقول لي
وجود هذا القسم بين اهل الكتاب معلوم قطعا فلا دلالة للاتيان على الثلا
الاول كملت الاقسام الاربعة ٥ **قوله** دنا ذلك في عهد سليمان
في بعض التفاسير على يعني في اي في زمانه او متعلق بتتلوا بتضمين
الافتراء انهم كتبوا السحر ودفنوه تحت كرسيه ثم لما مات او نزع منه
ملكه استخرجوه وقالوا انما هو الاساحر فبراه الله مما قالوا **قوله**
ليدل على انه كفر الى اخره ٥ نفي السحر عنه على الوجه البرهاني حاصله
ان السحر كفر ولا يشك عاقل في ان النبي معصوم من الكفر ٥ **قوله**
استعماله اشارة الى ما اتفقوا عليه من ان استعمال السحر كفر وان اختلفوا
في نفس تعلمه ٥ **قوله** بالتقرب الى الشيطان اشارة الى علة كون السحر
كفرا اذ المراد بالتقرب ان تحصل رضاه وهو لا يرضى بدون الكفر **قوله**
لاستتباع لا يستقيم ٥ **قوله** فغير مذموم ٥ قال الحافظ السيوطي
ما ذكر من انه غير مذموم مردود فقد نص النووي في الروضة وغيرها
على تحريمه اللهم الا ان يريد انه غير مذموم ذم السحر ولا يخفى ما فيه
قوله نحكي عن اليهود ٥ قال الحافظ السيوطي ما ذكر من انكار ذلك
سبعة **قوله** جماعة منهم عياض في الشفا وليس كذلك بل القصة
ثابتة وردت مرفوعة من حديث ابن عمر اخرجه احمد في مسنده وابن حبان
في صحيحه والبيهقي في الشعب وابن جرير وعبد بن حميد في تفسيرهما
وموقوفة عن علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وغيرهم باسانيد
عديدة صحيحة وغيرها ٥ قال ابن حجر في شرح البخاري وغرم لهذه القصة

طرق تفيد العلم بصحتها ٥ **قوله** ولعله من رموز الاوائل قيل اريد
بالملكين النفس والبدن تعرضا لامراة هي العقل المنتج بازدواجه معه
اثار الخير والشر فحملتها على المعاصي والشرك ثم تنبهت بنصاحتها لما
هو خير فصعدت السما انتهى ٥ والاوجه ان يقال اشارة الى ان العقلاء بين
اذا اخلدوا الى المرتبة الدنية وشهوة النفس تنزلوا الى اسفل السافلين
والسفليين اذا توجهوا الى المرتبة العلية والمعرفة الالهية صعدوا
الى اعلى عليين ٥ **قوله** تكذيب لليهود في بعض التفاسير زعمت
اليهود ان السحر انزل على لسان جبريل وميكائيل الى سليمان **قوله** وفيه
دليل على ان تعلم السحر الى اخره ٥ وذلك لانه لو كان التعلم حراما لكان التعليم
ايضا حراما والملك معصوم لا يفعل الحرام ولا يرضى به **قوله** وقرئ
شاذا على الاضافة الى احد وجعل الجار جزءا منه والفصل بالظرف ٥
قال شيخنا والفصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو الجار
والمجرور لم يوجد وانما يكون بالظرف المنصوب ٥ **قوله** والا لاظهر ان
اللام لام الابتداء غير الاظهار لغا العمل والفرق بين التعليق والالغا
مع انهما ابطال العمل ان التعليق ابطال لفظا ومعنى والالغا ابطال
لفظا ومعنى فالجملة على الاول في تاويل المفرد معمولا به للفعل المعلق
لما كان قبل التعليق فيجوز عطف جملة اخرى منصوبة الجزئين على الجملة
المعلق عنها وعلى الثاني ليست بتاويل المفرد غير ان الالغا مع تقدم
فعل القلب ضعيف وتفتح تاكيد الفعل الملغي فالاوجه ان يقال
غير الاظهر تقدير ضمير الشان منصوبا بفعل القلب او يقال لما ذكر
الرضي في قوله ولقد علمت لتاتين منيتي ٥ من انه اجري لقد علمت مجرى
القسم لتاكيده للكلام لان فيه اللام المفيدة للتاكيد مع قد المؤكدة
وفي علمت معنى التحقيق ٥ **قوله** او يعلمون فتحه على التعيين يرد عليه انه

تعالى اثبت لهم على سبيل الحكاية العلم بان الاشتراء المذكور يوجب عدم
النصيب في الآخرة مطلقا وهو يستلزم عدم دخول الجنة ويلزمه دخول
النار اذ لا واسطة بينهما فقد تعين كمال قبحه عندهم فما معنى نفي العلم
بقبحه على التعيين • ويجاب بان الاعمال الموجبة لدخول النار متفاوتة
في القبح تفاوتا فاحشا باعتبار ما يترتب عليها من العذاب والفضيحة
في الدنيا والآخرة الا ترى ان كفر العالم بآيات الله اقبح من كفر الجاهل
بها وان كان كل منهما يوجب دخول النار • **قوله** واصله لا يثيبوا اشار
الى ان المراد من قول النحاة ان جواب لو لا يكون الا فعلية ماضوية اعم
من ان يكون في الحال او في الاصل وبه يندفع ما يتجه من ان خبرية المثوبة
لا تتقيد بشرط لان المقيد به انما هو مقدر اعني لا يثيبوا **قوله** لتدل
على ثبوت المثوبة والجزم بخيريتها اما الثبات فانما يحصل من العدول
عما يدل على التجدد والحدوث واما الجزم بخيريتها فلا يحصل من جعل الجملة
اسمية نعم وقوع مضمون خيرية المثوبة جزاء للشرط مما يفيد الجزم
لكون الجزاء لازما للشرط • **قوله** فافترصوه • في القاموس الفرصة
النوبة وافترصته الفرصة امكنته • **قوله** راعيا قيل ينبغي ان يقرأ
من غير تصريح بالياء لئلا يشم رائحة الياء • **قوله** وهو الهوج بالكسر
الاحمق الضعيف من كل شيء • **قوله** كما في قوله لم يكن الذين كفروا من
اهل الكتاب والمشركين يشير الى ان كلمة لا اعادة للنفي المصدر به الكلام
قوله وما عرف فيه بصيغة المجهول لان المعرفة لا تنسب اليه سبحانه
قوله وانساؤها اذهابها من القلوب في الدر المنثور عن ابي امامة
ان رهطا من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان
رجلا قام من جوف الليل يريد ان يفتتح سورة كان قد وعاها فلم
يقدر منها على شيء الا بسم الله الرحمن الرحيم • ووقع ذلك لناس من اصحابه

فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت ساعة لم يرجع اليهم شيئا
ثم قال نسخت البارحة فنسخت من صدورهم ومن كل شيء كانت فيه •
وعن ابي موسى الاشعري قال كنا نقرأ سورة نشبهها في الطول ببراءة فانسيتها
غير اني حفظت منها لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا ولا
يملأ جوفه الا التراب • وفي بعض الروايات عنه نزلت سورة شديدة
نحو براءة في الشدة ثم رفعت وحفظ منها ان الله سيؤيد هذا الدين باقوام
لا خلاق لهم انتهى • وعن ابي البختري قال دخل علي بن ابي طالب المسجد
فاذا رجل يخوف فقال ما هذا فقالوا رجل يذكر الناس فقال ليس رجل
يذكر الناس ولكنه يقول انا فلان بن فلان فاعرفوني فارسل اليه
فقال اتعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال فاخرج من مسجدنا ولا
تذكر فيه **قوله** او نجدها منسوخة كقولهم حمدت الرجل وجدته محمودا
قوله وتاخير الانزال اي ودلت على جواز تاخير انزال الناسخ
وذلك لان قوله تعالى نأت الى آخره • يدل على الاتيان باحد الامرين
مطلقا اعم من ان يكون على الفور او على التراخي وفيه ما فيه **قوله**
ونسخ الكتاب بالسنة ذهب الامام الشافعي الى منع نسخ الكتاب بالسنة
وروى الدارقطني عن جابر مرفوعا كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام
الله ينسخ بعضه بعضا • وقد يقال انه يجوز ان يكون المراد بقوله
صلى الله عليه وسلم كلامي ما ادى اليه اجتهاده من غير وحي اذ مع
الوحي انما يكون كلام الله • **قوله** يعني احبارهم وقيل المراد عامة
اهل الكتاب غير مؤمنيهم وفي المدارك نزلت حين قال اليهود للمسلمين
بعد واقعة احد الم تروا الى ما اصابكم ولو كنتم على الحق ما هزمتم •
فارجعوا الى ديننا فهو خير لكم • **قوله** لا من قبل التدين فيه ان
ودهم بعد ما عدل الى الحدم يبقى فيه احتمال كونه ناشئا عن التدين فلا حاجة

الحد نعه اللهم الا ان يكون موكدا لما قبله **قوله** وفيه نظر اذ نظر الامر غير مطلق اشار الى ما تقرر عند الاصوليين من ان النسخ عبارة عن رفع تعلق مطلق عن تقييد بتاقيت او تابيد لحكم شرعي بابتداء خطاب شرعي لا بعارض كالموت والنوم والجنون وانعدام المحل كذهاب اليد والرجل في وجوب الغسل وههنا الامر بالعفو مقيد بغاية هو اتيان الله بامره الذي هو الاذن في قتالهم وضرب الجزية عليهم • واجيب بان الغاية اذا كانت لا تعلم الا شرعا لم يخرج ذلك الوارد من ان يكون ناسخا انتهى • وانت خبير بان رفع مشروعية الحكم لا يتصور باعتبار ما قبل الناسخ لان مشروعيته قد تحققت وانقضت فلا تقبل الازالة باعتبار ما بعده لا بمعنى انه يتحقق فيرتفع باعتبار ظن العباد بقاء مشروعيته في المستقبل لان الاصل في الشيء الثابت البقاء وذلك الظن ههنا معدوم لانا عرفنا انتهايه في جزء منه على سبيل الابهام نعاية الامر ان يكون اية السيف بيانا لذلك **قوله** جمع هايد الى اخره الهايد الداخل في اليهودية والهايد الناقة اذا وضعت وبعد ما تضع اياما حتى يقوى ولدها **قوله** والجملة جوابا ان كانت شرطية قال شيخنا وعين جواب الشرط وسكت عن خبر من لمكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزا او الشرط او مجموعهما • **قوله** قدم وفد نجران يقال وفد عليه واليه يفد وفدا اي قدم وورد **قوله** اي قالوا ذلك الى اخره • اشارة الى دفع سوال وهو انه كيف يعمل العاملان اعني قالت وقالت في معمول واحد وهو الجملة الحالية وحاصل الجواب انهما بمعنى قالت الطايفتان في الحال فلا تعدد في العامل **قوله** وقيل لحكمة بينهم الى اخره • هذا منقول عن الحسن البصري • **قوله** مرشح للضلالة اي مهيئ وموهل لها • **قوله** وان عزل في الروم الى

اخره قال الكلبي نزلت الاية في شان طيطوس الرومي حيث خرب بيت المقدس والقى فيه الجيفة وكان خرابا الى زمن عمر رضي الله عنه كذا في تفسير ابي الطيب و في معالم التنزيل روي ان مسجد بيت المقدس بناه داود عليه السلام ومات قبل تمامه ولما فاز سليمان عليه السلام بالنبوة والملك امر بعمارته واتمامه ثم تصرف فيه اليهود فلما رفع عيسى عليه السلام الى السما الرابعة ادعى اليهود قتله فوقع العداوة بينهم وبين النصارى فاستعان النصارى بسلطان ذي شوكة فاعانهم فخربوا بيت المقدس وقتلوا اليهود وسبوا الاولاد وحرقوا التوراة وقذفوا في المسجد الجيف وذبحوا فيه الخنازير فكان خرابا الى ايام عمر بن الخطاب رضي الله عنه • وقال قتادة والسدي هو بخت نصر واصحابه واعانه على ذلك ططرس الرومي واصحابه • **قوله** اي جهته التي امر بها الى اخره • في الدر المنثور عن عمر قال ما بين المشرق والمغرب قبلة اذا توجهت قبل البيت وفيه عن ابن عمر قال انزلت اينما تولوا فثم وجه الله اي تصلي حيث توجهت بك راحلتك في التطوع وفيه ما يوافق ما ذكره المصنف **قوله** وتنزيه المعبود الى اخره • وذلك لان الاية سيقت لبيان تسوية الاماكن والجهات في حد ذاتها في كونها صالحة لان يكون قبلة وان لا مزية لشيء منها باعتبار زيادة اختصاصه بذات الله سبحانه فلزم من ذلك عدم تحيزه في مكان وحيز والا لزم ان يكون لذلك المكا او الجهة اختصاص بالذات اقدس تعالى الله عن ذلك • **قوله** امن ريحانة الى اخره • قيل في الاستشهاد نظر من وجهين احدهما ان كون السمع فيه بمعنى المسمع والثاني انه ولو سلم فهو شاذ لا يقاس عليه البيت لعمرو بن معدي كرب وريحانة اسم اخته وكان اسرها ابن دريد يريد بالداعي داعي الشوق اليها ولا يخفى ان السميع لو لم يعمل على معنى المسمع

لايناسب توصيف الداعي الموصوف بالايقاظ به وتفسير البديع
بالابداع مجاز يحتاج الى العلاقة والقرينة ولا يحمل الكلام على الاستعما
ل على النظير • قوله وقرئ بتشديد الشين قيل هذه القراءة
لا وجه لها في التصريف وقيل وجهها ان بعضهم جوزوا زيادة الباء في
تفاعل فكون الشين مبدلة منها قوله نهى الرسول الى اخره •
روي انه صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم ليت شعري ما فعل ابواي
قال الشيخ ولي الدين العراقي لم اقف عليه في حديث وقال الحافظ السيوطي
لم يرد في ذلك الا اثر معضل ضعيف الاسناد قوله والجحيم المتاجج
من النار المتاجج الملتهب في الدر المنثور عن ابي مالك الجحيم ما عظم من
النار • قوله والذرية نسل الرجل في القاموس ذرا الجعل خلقهم ومنه
الذرية مثلثه لنسل الثقلين • قوله كما في تقضيت اصله تقضضت
قوله وان الفاسق لا يصلح للامامة في كثير من التفاسير ان المراد
من الظالمين الكافرون فلا تدل على عدم صلاحية الفاسق للامامة
وان حمل على عمومه فالاجماع على اشتراط العدالة في الامام مع باقي
الاوصاف الخمسة او الثمانية على ما عرف في محله وبصحة اقامة
فاقدها القضا والحدود وغيرها مما هو مفوض الى الامام انما هو
لدفع المفاسد الموجبة لاختلال نظام العالم وبطلان الاحكام
الشرعية وعليه اجماع المتاخرين من اهل السنة والجماعة وكثير من سواهم
قوله لقوله حرما امنا اي بعض التفاسير اي من المشركين ابدا فانهم
لا يتعرضون لاهل مكة ويتعرضون لمن حولهم وكان اذا اراد من مشركي
غير اهل مكة والا فقد تعرض مشركوها لمومني اهلها في بدء الاسلام
وهذا الامن الذي هو اجابة دعا ابراهيم من قديم الزمان قال الله
تعالى اولم نمكن لهم حرما امنا الاية وضرب الله مثلا قرية كانت امنة

مطمئنة

مطمئنة الاية • قوله او اعتراض معطوف لا ينافي ان الواو للاعتراض لا تكون
للعطف فكيف جمع بينهما لان مراده ان مجموع المعطوف عليه والمعطوف
اعتراض لان قوله وعهدنا متصل بقوله واذ جعلنا البيت قوله
بالناظر ابتداء على ما ذهب اليه صاحب الكشاف والا فالجمهور على
ان الموصول اسميا كان او حرفيا صلته لا يكون الا جملة خبرية قوله
لتضمن العهد معنى القول • في القاموس عهد اليه اوصاه قوله
اي الزمه يعني امره والصقه • قوله حروف ضم شعر السفر بالضم
اصل منبت الشعر ويفتح • قوله ومنه قعدك الله قال شيخنا من
التقعيد بحذف الزوائد والاصل قعدتك الله تقعيدا اي سالته
ان يثبتك من القعود المجازي في الثبوت • وحقيقة قعدتك جعلتك
قاعدا ثابتا فلما ضمن معنى السؤال عدي الى اسم الله فصار المعنى
سالت الله ان يجعلك ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى
المفعول • قوله صفة غالبا فلا تعمل عمل الصفات ولا تضمر فيه
ولا تجري على موصوف • قوله فانه ينقلها عن هيئة الانخفاض الى
هيئة الارتفاع فيه ان البنا لا ينقل القواعد الى هيئة الارتفاع فكان
مسامحة وتنزيل معنى البنا واصله بمنزلة الهيولى يتوارد عليه الصور
المختلفة انخفاضا وارتفاعا حتى تكمل وتستقر على هيئة مخصوصة
قوله سافات البنا السافات الصف من اللبن والطين قوله
وقيل اراد بالامة امة محمد صلى الله عليه وسلم يؤيده قوله تعالى ملة
ابيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين من قبل • قوله اجحاف اي نقصان
لكثرة الحذف • قوله ورويا الجدات في المنام انها خرجت نورا اضاءت
له قصور الشام من بصرى • قوله تمحص الناس اي تختبرهم قوله
اصله سفه نفسه على الرفع في الرضي اجاز الكوفيون كون التمييز معرفة

نحو سفه زيد رايه وبطن عيشه وألم بطنه وعند البصريين نحو سفه نفسه سفها وألم بطنه بمعنى شكى وبمعنى بطر عيشه بطر في عيشه وفي القاموس السفه محركة خفة الحلم او نقيضه وسفه نفسه ورايه مثلثة حمله على السفه . **قوله** وناخذ بعده الى اخره . البيت للنابغة النعماني الذبياني في مدح النعمان ابن المنذر وقبله .

. فان يهلك ابو قابوس يهلك . ربيع الناس والشهر الحرام .

والاجب الجمل المقطوع السنام والظهر تمييز على نسبة احب الى الضمير والمراد الشهر الحرام الامن بذكر الملزوم وارادة اللازم . **قوله** المصطفى الصالح قال العلامة الطيبي فسر الصالح بالاستقامة **قوله** روي انها نزلت الى اخره . قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه في كتب الحديث ولا التفاسير المسندة . **قوله** هو التقدم الى الغير في القاموس تقدم اليه في كذا امره واوصاه وزاد الراغب مقترنا بوعظ . **قوله** والاول ابلغ لدلالته على التكثير اي كثرة الوصية **قوله** على اضمار القول عند البصريين الى اخره . هذه قاعدة وقع الخلاف فيها وهو انه اذا وردت جملة مقولة بعد ما فيه معنى القول دون حروفه فالبصريون يخرجونها على حذف القول وثمرة الخلاف ان ان بعد ما فيه معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول . **قوله** من ضبه قرية بتهامه **قوله** رويس ذكره بالنون جماعة واخرون باللام قيل هذا اصح واثبت **قوله** ظاهره النهي الى اخره . اخرج الثعلبي عن فضيل بن عياض في قوله ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي محسنون بربكم الظن كذا في الدر المنثور **قوله** اراد به تقريرهم على التوحيد الى اخره . قال الراغب لم يعن بقوله ما تعبدون من بعدي العبادة المشروعة فقط وانما عني جميع الاعمال

كان

كانه دعاهم ان لا يتجروا في اعمالهم غير وجه الله ولم يخف عليهم عبادة الاوثان وانما خاف عليهم ان يشغلهم دنياهم انتهى . اقول ويؤيده قوله تعالى ارايت من اتخذ الهه هواه **قوله** تقديره اكنتم غايبين الى اخره وقيل التقدير ابلغكم ما ينسبون الى يعقوب من الصابئة واليهودية ام كنتم شهداء **قوله** وفدينا اي عند الحرب قتلنا اباؤنا فداكم والالف للاشباع **قوله** او نصب على الاختصاص رده ابو حيان بان النحاة نصوا على ان المنصوب على الاختصاص لا يكون نكرة ولا مبهما . اقول الذي في لسان الموحدين كل منفرد في فرد خاص ولا سيما في السياق المذكور فلا نكارة فيه ولا ابهام **قوله** كقوله ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا يرد عليه ان صحة وقوع الحال عما اضيف عليه غير العامل مشروط بان يكون المضاف فاعلا او مفعولا لا يصح حذفه وقيام المضاف اليه مقامه وبان يصح تقييد العامل في المضاف بتلك الحال . ولا يخفى ان العامل في صدورهم وهو متعلق الجار اعني كائنا ونحوه لا يصح تقييده بحال الاخوة اذ لا معنى لقولنا ما كان في صدورهم من غل في حال الاخوة فتعين ان يقال انه حال من الضمير باعتبار مفعوليته للمعنى المستنبط من فحوى الكلام اعني كونهم منزوعا منهم الغل . **قوله** واحد لوقوعه في سياق النفي الى اخره . وفي الكشاف انه في معنى الجماعة بحسب الوضع ولذا صح دخول بين عليه قال المحقق التفتازاني لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره من ايمة العربية وهنا غير الاحد الذي هو اول العدد وفي مثل قل هو الله احد وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى انه لا يستقيم لا يفرق بين رسو

من الرسل الابتعدي عطفا اي رسول ورسول لست كاحد من النساء البشر في معني كامراة منهن • قوله ويشهد له قراة من قرا انما امنتم وتايكم امنتم في الكشاف الاول قراة ابن عباس والثاني لابي رضي الله عنهما قوله او وعيدا وللتنويع لا للترديد لانه مانع عن حمل الكلام علي الوعد والوعيد معا قوله وهي فطرة الله الفطرة نوع من الجبلة والطبع المهيي لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر علي لزومها • قوله او للمشاكلة قيل الكلام في اصل الكتاب عموما او تخصيصه بصبغ النصاري لا وجه له • واجيب بانه يكفي في صحة اعتبار المشاكلة ان الصبغ كاين فيما بين اهل الكتاب في الجملة لايخفي ما فيه • قوله المعمودية هي الماء الذي غسل به عيسي عليه السلام • قوله مصدر موكد اي موكد مضمون الجملة كقولهم له علي الف درهم اعترافا • قوله علي الاغرا بمعني الزموا صبغة الله • قوله روي ان اهل الكتاب الي اخره • قال الحافظ السيوطي لم ار في شي من كتب الحديث ولا في التفاسير المسندة • قوله ينحو به في القاموس انحي قصد واعتمد • قوله وفايدة تقديم الاخبار به الي اخره قال ابو حيان ومن وافقه ان قوله تعالي سيقول السفها الي اخره الاية متاخرة في الانزال من قوله تعالي قد نري وان كانت متقدمة بحسب التلاوة • واستدل علي ذلك بما صح من الاخبار في رواية ابن عباس وغيره وليس فيما ذكره دلالة علي ما ادعاه اذ خلاصته انه بعد ما نزل قد نري وتحول القبلة قال السفها ما وليهم فقال الله تعالي قل لله المشرق والمغرب يعني ان الحديث يوجب الفا التعقيبية ان الامر قل لله المشرق والمغرب بعد قول السفها ما وليهم فالجواب انه لما كان الامر بالقول المذكور موقتا بما بعد قول السفها ما وليهم كان الامتثال به لا محالة بعد قولهم فكانه بعد ما قالوا قال الله ذلك وهذا التوجيه الظاهر اولي من

القران عن ظاهره باعتبار حرف السين في سيقول وارتكاب تاخر ما هو في الوضع متقدم ومن ان النكتة التي ذكرها المصنف علي انه ذكر الحافظ السيوطي ان ظاهر تقدير ابن جرير يوافق ما مشي عليه المصنف وانه من اعلام بنبيه بما هم قايلوه ليعد لهم الجواب • قوله توطين النفس اي تمهيدها • قوله بارتسام امره في الصحاح ارتسمه اي امتثله قوله اشارة الي مفهوم الاية المتقدمة • قال المحقق التفتازاني اشارة الي مصدر الفعل المذكور بعده لا الي جعل اخر نصه تشبيه هذا الجعل به علي ما يتوهم من ان المعني ومثل جعل الكعبة قبلة جعلناكم امة وسطا واذا تحققت فالكاف مقحم اقحاما كاللازم لايكادون يتركونه في لغة العرب وغيرهم وهذا ينبغي ان يفهم هذا المقام انتهي • ونقل السيوطي عن الانباري بما يوافق هذا • قوله اي خيارا الي اخره • جمع خير وهو خلاف الاشرار • قوله بين التهود والحين في القاموس تهود الرجل وقع في الامر بقلة مبالاة • قوله روي ان الامم الي اخره • قال الحافظ السيوطي اخرجه البخاري والترمذي والنسائي والبيهقي من حديث ابي سعيد وحديثه هنا مروي بالمعني • قوله فانه صلي الله عليه وسلم كان يصلي اليها بمكة الي اخره • اخرج ابن جرير عن ابي العالية انه صلي الله عليه وسلم خير ان يوجه وجهه حيث شا فاختار بيت المقدس كي يتالف اهل الكتاب قوله او الصخرة والقول الثاني هو الاصح صرح به ابن حجر والاول ضعيف لزمه دعوي النسخ مرتين • قوله ممن يرتد عن دينه الي اخره في بعض التفاسير نقل انه ارتد كثير من المسلمين • قوله او يعلق لما في من من معني الاستفهام رد بانه لا يبقي حينيذ لمن ما تعلق به لان ما بعد الاستفهام لا يتعلق بما قبله ولا يصح تعلقها بنتبع لانها في المعني متعلقة بنعلم واجيب بانه حال من فاعل يتبع اي مميزا منه بدلالة فحوي الكلام

قوله واللام هي الفاصلة اي بين المخففة والنافية • قوله اما بمعنى
المعرفة • فان قيل كيف يكون العلم بمعنى المعرفة والله تعالى لا يوصف بها
قلنا ذلك بخصوصية لفظها المشعر بسبق العدم والمراد كون العلم بمعنى
مجردا عن ذلك • قوله كان زائدة قال ابو حيان ان الزائدة لا عمل لها
وههنا عملت في الضمير ولذا استكن فيها • وقوله تعالى لكبيرة خبر محذوف
اي لهي كبيرة والجملة خبر كان وقال المحقق التفتازاني اذا اريد كونها
مزيدة مع اسمها كانت كبيرة خبر بلا مبتدا وان المخففة واقعة
بلا جملة ومثله خارج عن القياس والاستعمال واذا اريد انها وحدها
مزيدة والضمير باق على الرفع بالابتدا فلا وجه لاستكانه وغاية
ما يتحمل فيه انه استكن تشبيها بالاسم فانه من جهة المعنى في موقع اسمها
قوله روي انه عليه الصلاة والسلام لما وجه الى اخره اخرجه الشيخان
وغيرهما • قوله فرط الرؤف وهو ابلغ في القاموس الرافة اشد الرحمة
وارقها • قوله ربما نرى في الصحيحين انه كان يكثر النظر الى السماء قال
المحقق التفتازاني عند قول الزمخشري في معناه كثرة الرؤية بعد
تفسيره قد نرى بربما اراده ان اصل قد في المضارع التقليل وقد استعير
للتكثير لمناسبة التضاد كرب للتقليل ثم تستعار للتكثير قال ابن المنير
اذا بالغت العرب عبرت عن المعنى بضد عبارته • قوله في روعه
الروع بالضم القلب قوله كالقطر وهو الطرف • قوله فان
استقبال عينها الى اخره • هذا اختيار من المصنف لاحد قولي الشافعي
والصحيح خلافه عندهم • قوله روي انه عليه السلام قدم المدينة
الى اخره • اخرجه الواقدي في المغازي كذا ذكره ابن حجر وقال الحافظ
السيوطي الى قوله ستة عشر شهرا اخرجه الشيخان والى قوله بشهرين اخرجه
ابو داود وقوله وقد صلى باصحابه عن بعض الحديث فان قصة ابن سلمة

لم يكن فيه النبي صلى الله عليه وسلم اماما ولا هو الذي تحول في الصلوة انتهى
ولكن ورد في الصحاح ان جماعة من اصحابه اما في قبا او غيرها كانوا في الصلاة
عند نزول اية التحويل • قوله وايجابا للرغبة اي اثباتا المرغوبة ويحتمل
ان يكون محمولا على ظاهره • قوله تخصيص كل شريعة بقبلة كانه
اراد تخصيص كل بامر جديد في حق الاستقبال لان ظاهره مناف لما يدل
عليه الاخبار • قوله قطع لاطماعهم وذلك لانهم اذا سمعوا هذه الاية
علموا ان اتباع النبي صلى الله عليه وسلم لملتهم محال لاستحالة تخلف ما اخبر
به على انه صلى الله عليه وسلم علم انهم غير متفقين على قبلة واحد فلو
اتبع النبي صلى الله عليه وسلم قبلة بعضهم لزم مخالفته لقبلة بعض
قوله من سبعة اوجه • زاد المحقق التفتازاني ثمانيا كالقسم واللام
الموطئة وان الشرطية وان التحقيقية واللام في خبرها وتعريف الظالمين
والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقه من الظالمين على انك اذن
ظالم او الظالم لافادتها ان ذلك متقرر ومحقق انه معدود من زمرتهم
وكذا ايقاع الاتباع على ما سماه اهواء انتهى • اقول واختيار من الظالمين على
من ظلموا لان معناه المومنون على ما ذكر المصنف في تفسير ولا تركنوا
الى الذين ظلموا • قوله لاني لست اشك الى اخره • في القاموس قبل
عمر راسه • وقد روي عن ابن عباس انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة قال عمر بن الخطاب لعبد الله بن سلام قد انزل الله على نبيه الذين
اتيناهم الكتاب الاية فكيف يا عبد الله هذه المعرفة فقال يا عمر لقد
عرفته حين رايته كما اعرف ابني اذا رايته مع الصبيان وانا اشد معرفة
لمحمد صلى الله عليه وسلم مني بابني • فقال عمر كيف ذلك قال اشهد انه رسول
الله حق من الله وقد نعته في كتابنا ولا ادري ما يصنع النساء فقال عمر
وفقك الله يا ابن سلام • قوله والله يجب لا يشك فيه الى اخره عطف

تغييري لقوله تحقيق الامر اي الشان فهو من قبيل ذكر المسبب وارادة
السبب فان كونا النبي بحيث لا يشك فيه سبب للنهي عن الشك فيه او امر
الامة لما تعذر ارادة طلب ترك الشك لكونه غير اختياري جعل الكلام
الى طلب امر اختياري يترتب عليه ترك الشك وفيه كسب ما يزيل الشك
من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب وهو ابلغ من صريح الامر بما يزيل
لافادة السببية ٥ قوله واللام مزيدة وقول ابي حيان انهم منعوا
زيادة اللام فيما يتعدى لاثنين غير مسلم لانه اطلق ابن عصفور
وصاحب الرضي وغيرهما جواز ادخال اللام في المفعول اذا تقدم
على العامل ٥ قوله جبرا الى اخره ٥ عمل اسم الفاعل بطريق الاعتماد
على شريطة التفسير وقال ابو حيان لا يجوز ان يكون المشتغل عنه
مجرورا باللام لا يجوز زيدا مررت به قلنا هذا اذا لم يكن الجار لتقوية
العمل كما في المثال المذكور واما اذا كان لها فحكم مجرورها حكم المنصوب
قوله ومن اي مكان خرجت العموم يستفاد من المقام وعدم اختصاص
الامر بالتولية بمكان دون مكان وكلمة من متعلقة بتول وهي للابتدا
فان التولية اذا وقعت في مكان يلاحظ هناك مسافة مبدأ وهو
ذلك المكان ومنتهاها المسجد الحرام وفي مثله يعمل ما بعد الفا فيما قبلها
مثل وربك فكبر لكن بقي الكلام في انه ما المراد بمكان الخروج هل هو
المكان الذي خرج اليه او الذي خرج منه قلت الظاهر هو الاول
اذ المقصود بيان وجوب التوجه الى الكعبة في اي مكان انتقل اليه
في السفر ٥ فان قلت كان الظاهر ان يبين وجوب التوجه اليها
في جميع الاماكن سواء كان في السفر او الحضر ٥ قلت هو كذلك لكن
لما كان المسافر تختلف اماكنه كثيرا وقع زيادة الاهتمام ببيان حاله
والله اعلم ٥ قوله تعريضا اي لخصم السامع او المدلول من الذال الكذب

الذكر

الذكر ٥ قوله الا للمعاندين بحجة عليه ان يقتضي كون الجملة مجموع
الامرين بقي حجة غير الظالمين وثبوت حجتهم والثاني غير جائز والجواب
ان الكلام المشتمل على الاستثناء في التحقيق تكلم بالباقي بعد الثنيا والمستثنى
في حكم المسكوت عنه على انا لا نسلم عدم جواز كون الثاني جملة ايضا
كيف وقد قال تعالى يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ٥ قوله ولا عيب
فيهم الى اخره ٥ هو من قصيدة النابغة والفلول كسور في حد السيف واحدها
فل بالفتح والكتائب جمع كتيبة وهي الجيش والبيت من تاكيد المدح
بما يشبه الذم ٥ قوله اخشوني لا احفظكم عنهم علل به الامر بالخشية
لا الخشية فلا يرد ان الخشية للحفظ تنافي الاخلاص ومن المعلوم ان
افعال الله لا تعلل بالاغراض فاللام للعاقبة ٥ قوله وفي الحديث
الى اخره ٥ اخرجه البخاري في الادب المفرد والترمذي من حديث معاذ
كذا ذكر الحافظ السيوطي ٥ قوله متصل بما قبله فهو اما خبر مبتدا
محذوف تقديره هذا الاتمام كاتمامه بالارسال او صفة مصدر الفعل
المذكور اي اتماما كاتمام الارسال ٥ قوله وهو تنبيه على ان حياتهم
ليس بالجسد ٥ قال الحافظ السيوطي الراجح ان حياتهم بالجسد والاجسام
بقي لهم مزيد تميز من غيرهم انتهى ٥ وفي الدليل نظر نعم جا في صحيح
مسلم عن ابن مسعود مرفوعا ارواح الشهدا في حواصل طير خضر تسرح
في انهار الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل تحت العرش ولا يبعد
ان يقال مقصود المصنف ليس بالجسد المحسوس والا من جنس ما يحس به
في دار الدنيا فليتامل ٥ قوله ولنصيبنكم في القاموس الصائبة
المصيبة فعلى هذا الاصابة الا انقاعها ٥ قوله اي تقليل من كل
يدل على لفظ شي وتنكيره كما يقال شيئا ما وذلك لان التعبير بلفظ
الشي يشعر بان المعبر عنه لا حظ له في الوجود الا هذا المفهوم الاعم

خصوصًا عند تاكيده بما يفيده التنوين واشار الى هذه المبالغة بتنوين
قليلًا • قوله ومنهم الى اخره • العادة عدم مفارقة الرحمة باعتبار
اختيار التعليل نفعا بهم مع قدرته على التكثير وباعتبار دلالته على
ازمان قائم كثير قوله جمعها للتنبيه على كثرتها حمل الزمخشري هذا
الجمع على التكثير بان التثنية تكون له • قوله وعن النبي صلى الله عليه
وسلم من استرجع الى اخره • اخرجه ابن ابي حاتم والطبراني والبيهقي
في شعب الايمان • قوله مما على جبلين بمكة قالوا اللام فيهما لازمة
للغلبة في الاصل الصفا الحجر الذي لا تراب عليه والمروة الحجر اللين
ذو في الابيض • قوله تعليا شرعا الى اخره • في المدارك هذان في المعاني
كالنجم والبيت في الاعيان • قوله اساف بالكسر وقد يفتح قوله
فانه يفهم منه التخيير يعني ان الاباحة والتخيير بين الفعل والترك
هو المتبادر الى الفهم من رفع الجناح عرفا وان كان مفهومه مجرد عدم
الحرمة او الكراهة ويتناول الواجب والمندوب وقيل قوله تعالى
شعائر الله ربما يدفع الاباحة المتبادرة الى الفهم • قوله استوا
الى اخره • قال الحافظ السيوطي اخرجه بهذا اللفظ احمد والطبراني
قوله اي الذين يتاتى منهم اللعن الى اخره • قال الحافظ السيوطي
اخرج ابن ماجة عن البرا بن عازب قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في جنازة فقال ان الكافر يضرب ضربة بين عينيه تسمع كل دابة غير
الثقلين فيلعنه كل دابة سمعت صوته فذلك قول الله ويلعنهم اللاعنون
انتهى • ومما ذكره المصنف قول قتادة والجمع بالواو والنون كقوله
رايتهم لي ساجدين ومعنى لعن الله التبري والطرد عن الرحمة ومعنى
اللاعنين الدعا عليهم بذلك • قوله وسائر ما يجب ان يتاب عنه يعني
مما يتوقف صحة الايمان على الرجوع عنه فلا يرد ان تقييد التوبة بهم

يستلزم

يستلزم عدم خروج الكاتم عن اللعن المذكور بالايمان وترك الكتمان لم
يتب عن جميع الذنوب • فان قلت الكتمان ذنب وكبيرة وصحة الايمان
لا ينافي وجود الكبيرة • قلت انه ليس كسائر الكبائر لانه الذي جعلهم
ملعونين بلعنة تستلزم الكفر والايمان لا يصح الا بترك جميع ما يوجب
الكفر • قوله لانه فاعل في المعنى الى اخره • المصدر انما يعمل عمل الفعل
اذا كان بتقدير حرف المصدر والفعل وذلك اذا لم يكن مفعولا مطلقا
وتقديره بذلك لا يتم اذا كان بمعنى الحال لان ان اذا دخلت على المضارع
بالاستقبال لكنهم قدروه بان ونحوها وكي لكونها اشهر وان كان في
الحال ايضا نحو ضاربك الان زيدا اشد يدًا • قوله بخلاف الارضين قال
الحافظ السيوطي هذا قول الحكما والا فالارضون عند اهل السنة ايضًا
طبقات متفاصلة بالذات بين كل ارض وارض مسيرة خمسماية عام
كما وردت به الاحاديث والاثار • قوله وذكر مثل هذا في قوله
لان منشاهما البحر في غالب الامر وقال وردت الاحاديث بخلاف ذلك
وحاصلها ان السحاب من شجرة مثمرة في الجنة والمطر من بحر تحت العرش
قوله تعاقبهما الى اخره • وفي بعض التفاسير واختلافهما بالاوصاف
في النور والظلمة والطول والقصر وتساويهما • قوله لا ينقشع اي
لا ينكشف بال يتفرق • قوله مسخر للرياح • في القاموس سخره تسخيرا
ذلله • قوله من الجائز مثلا ان لا يتحرك السموات الى اخره • اثبات الحركة
لها مبني على عدم قبولها الخرق والالتيام ليمكن حركة الكواكب فيها سبحًا
كالسابح في الما وعلى عدم جواز كون الكوكب فيها على نطاقات اي اجسام
شبيهة بحلق مساوكها الاقطار الكواكب المركوزة تتحرك لها بنفسها
او باعتماد الكواكب عليها ولم يقم على شي منهما برهان والمنطقة اعظم
دايرة تفرض في منتصف قطبي الفلك والمراد ههنا منطقة البروج و

دايرة فرضت موازية لمدار الشمس علي الفلك الاعظم تمر باوساط البروج فانها المتبادر الي الفهم لكونها مدار النير الاعظم ثم الدايرة اما عظيمة وهي التي منصف العالم ومركوزها لا محالة مركز العالم واما غير عظيمة وهي التي لا تنصفه فالتي مركزه ما ليس بمركز العالم لا بد ان يكون مايلا عند الجانب فالمتحرك عليها يختلف بالنسبة الي مركز العالم قربا وبعدا لان احد نصفيه وهو الذي فيه مركز العالم اقرب اليه من الاخر وغاية القرب عند نقطة في وسطه يسمي الحضيض وغاية البعد في النصف الاخر عند نقطة في وسطه يسمي الاوج والبسيط ما لا يتركب حقيقة من اجزا مختلفة الطبايع وعلي ما زعم الحكيم كل فلك بسيط تتساوي اجزايه العرضية في الحد والافلاك مختلفة بالانواع وكل نوع منحصر في شخص **قوله** بحسب الوجود وقوله ببساطتها الي اخره • تعليل لجواز الوجوه للتركيب وامثالها بيان ان السموات لو كانت مركبة من الاجزا المختلفة الحقايق لكان لها باعتبار ماهياتها المركبة وباعتبار كل جزء منها مقتضي وكان موجب ذلك عدم جواز اضداد تلك المقتضيات وكان يلزم سعة داير الاحتمالات بخلاف ما اذا كانت بسيطة فانها تكون حينيذ صالحة للاوضاع كثيرة هذا ما الحق وللبحث فيه مجال من وجوه • **قوله** لحبة القلب في القاموس حبة القلب سويداؤه او مهجته او ثمرته • **قوله** ثم يرفضونه الي اخره • قال شيخنا ومن العجب ان باهلة وهم قبيلة من قيس بن عيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا الههم الذي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط بالاقط فاذا قوم لم ينتفع مشركه عن الهه كتنعم • **قوله** مثل ذلك الا اذا اعتبر المصدر مجردا عن التاكيد كذكر اسم الاشارة • **قوله** نزلت في قوم

حرموا

حرموا الي اخره • قال الحافظ السيوطي ليس كذلك انما نزلت في المذكور اية المايدة واما هذه الاية فانما نزلت في الكفار الذين حرموا البحاير والسوايب ونحوها كما ذكره ابن جرير وغيره ووافقه القاضي زكريا غير انه قال هذا يعني قول المصنف قول مرجوح • **قوله** جعلت حمة الطاكلها عليها انما قال ذلك لان الواو المضمومة تبدل همزة للتخفيف لا المفتوحة الا شاذا • **قوله** اقول وفيه دليل علي المنع من اتباع الظن وجه الاستدلال انه جعل التقول علي الله بان ينسب اليه امرا من غير علم مما امر به الشيطان وكل ما امر به ممنوع ومتبع الظن في امر الدين يلزمه التقول علي الله لانه يدعي انه مظنونه حكم الله به لكن بقي انه اذا حصل له تصديق جازم ولم يعلم مطابقته للواقع قطعا فهل يتبعه او لا فالظاهر انه لا يتبعه لان العلم مدار التقول علي الله تعالي وهو موقوف علي العلم بالمطابقة فليتامل • **قوله** فوجوبه قطعي والظني في طريقه بيان ذلك ان المجتهد اذا اجتهد في مسئلة وحصل له ظن بحكم الله فيها كذا اوجب عليه العمل بموجب ظنه اجماعا وقد كثرت الاخبار والاثار في ذلك حتي صار كالمتواتر فصار ذلك بمنزلة نص قطعي من الشارع بوجوب اتباع هذا الظن كالاستثنا من عموم منع اتباع الظن وقوله والظني في طريقه جواب سؤال وهو ان مظنونه كون ما ادي اليه الاجتهاد حكم الله يقتضي احتمال عدم ذلك والقطع بوجوب العمل به يستلزم القطع بكونه حكم الله فينا فينا • والجواب منع الاستلزام بل المجتهد مامور بالعمل بموجبه وان لم يكن حكم الله في الواقع ولا شك ان هذا الوجوب القطعي انما يتحقق بعد تحقق ذلك الظن ولذا قال الظني في طريقه وهذا مبني علي ان الله في كل حادثة حكما خاصا تصيبه المجتهد تارة وتخطيه اخري وتفصيله يطلب في الاصول • **قوله**

وعلى هذا فيعم الى اخره خصص التعميم بالنافي لان ذكر التوراة في خطاب
المشركين غير ملايم نعم لو عمم بحيث يشمل جميع الكتب السماوية لكان
حسنا • قوله تقدير الى اخره • وقيل التقدير ومثل الذين كفروا
معك كمثل الناعق مع الغنم فهو من باب الاحتباك وهو حذف جز من كل
طرف اثبت نظيره في الطرف الاخر • قوله مغزاه في القاموس
مغزى الكلام مقصده • قوله الا ان يجعل من باب التمثيل المركب
وهو تشبيه وجهه هيئة منتزعة من مركب كقوله تعالى في تشبيه
حال المنافقين او كصيب من السما فيه ظلمات ورعد وبرق يجعلون
اصابعهم في اذانهم الاية • قال صاحب الكشاف لولا طلب هذا الذي انا
مرجعا لكنت مستغنيا عن تقدير كمثل ذوي لاني راعي الكيفية المنتزعة
سوا ولي حرف التشبيه مفردا يتاتي به التشبيه ام لا الا ترى الى قوله
تعالى مثل الحياة كما انزلناه من السما كيف ولي ما الكاف وليس الغرض
تشبيه الدنيا بالماء ولا بمفرد اخر يتمحل لتقديره انتهى فالمراد ههنا تمثيل
الكفار في دعايهم الاصنام بالناعق في نعقه للبهايم باعتبار هيئة
منتزعة من مركب من الكفار ودعايهم والاصنام في جانب المشبه والناعق
والنعق والبهايم في المشبه به وهذه الهيئة مشتركة بينهما وخلاصتها
الندا بما لا يفهمه المنادي ولا يضر في هذا التشبيه كون البهايم تسمع اصل
الصوت والصنم لا يسمع • فان قلت فعلى هذا ما الفايدة في ذكر الانداد
في افادة التشبيه • قلت يجوز ان يكون ايما الى ان البهايم احسن حالا من
الاصنام قوله ان صح انكم تخصونه بالعبادة جزا الشرط محذوف
يدل عليه اشكروا لله ليس المراد تعليق طلب الشكر بتحقق الحصر في المستقبل
بل بيان ان الشكر للعبادة المخصصة ولذا جعل المعزو من فعل كان ليصرف
عن ارادة الاستقبال • قوله بالاستيثار على مضطر اي طلب ان يوثر

نفسه

نفسه على المضطر بان ينفرد بتناوله • قوله اكلت دما الى اخره •
راع جبا بمعنى فزع والمهوى مفعل من هوى الشي اذا اسقط والمراد بعيد
مسقط القرط طول الرقبة • وفي القاموس الشر الريح الطيبة او الريح
او ريح فم المراة واكل الدم عند العرب مذموم جدا ويجوز ان يحمل اكل
الدم على ظاهره • قوله كما قال عليه السلام لما سيل الى اخره • رواه
البخاري بلفظ ان تصدق بدل ان تؤتيه وبلفظ تامل الغنى • قوله
لان السيل يرعف به اي يتقدمه من رعف تقدم وفرس راعف سابق
قوله للسايل جوز رواه احمد • قوله نصب على المدح الواو في النعت
المقطوع اعتراضية نصبته او رفعته • قوله طو لاي فضل وعلو
على الاخر • قوله امرهم ان يتبا واوا في النهاية يتباوا ابوز ان
يتقاتلوا من البدا وهو المساواة • قوله عن علي رضي الله عنه ان
مولى له الى اخره ذكره ابن حجر باسناده بغير هذا اللفظ وكذا ذكر في
حديث عايشة غير لفظه وحاصلهما واحد غير انه ذكر ثمانية الاف
بدل ثلاثة الاف • وفي الدر المنثور لفظ ثمانية تصحيف من الكاتب
وعن ابن عباس في قوله ان ترك خيرا قال مالا اخرجه ابن جرير وابن
المنذر وعن مجاهد قال الخير في القران كله المال اخرجه ابن جرير كذا
في الدر المنثور • قوله ومن يفعل الحسنات الله يشكرها • تمامه
والشر بالشر عند الله مثلان • قوله ان صح الى ما قال الرضي انه
يروى من يفعل الخير فالرحمن يشكره • قوله ان الله اعطى كل ذي
حق حقه الى اخره رواه ابو داود والترمذي وحسنه وصححه من حديث
ابي امامة • قوله اي توقع وعلم الى اخره • التوقع الظن الغالب
الجاري مجرى العلم على ما يستفاد من الكشاف • قوله لانه تبديل
باطل الى حق في الدر المنثور عن مجاهد في الاية قال هذا حين يحضر الرجل

وهو يموت فاذا اشرف امروه بالعدل واذا قصر عن حق قالوا
فعل كذا وكذا قوله تنازع اليه النفس اي تشتاق • قوله وجا
الوجاء عروق الانثيين مع ابقائهما • قوله يها لهيلا يعني الهلك
الدميم في الجراب ضبيته من غير كيل • قوله ونصبها ليس بالصيام
لوقوع الفصل الى اخره • وذلك لان ما يعمل فيه المصدر كالصلة ولا
يفرق بين الصلة والموصول باجنبي • وقال صاحب اللباب يجوز ان
تنتصب بالصيام اذا جعلت كما حالا وان جعلت مصدرا فلا • وقال
بعض المحققين وليس كل مؤول بشي حكمه حكم ما اول به فلا منع من نيابة
حرف المصدر من جهة المعني مع انه لا يلزمه احكامه بل لا يتقدم
عليه المفعول الصريح لضعف عمله ويجوز الفصل بينه وبين معموله
باجنبي قوله وهو عاشورا وثلاثة ايام الى اخره • قال الحافظ
السيوطي اخرجه احمد وابو داود والحاكم عن معاذ بن جبل لكن فيه
ان ذلك كان قبل نزول هذه الاية واية نسخها قوله لموتان
الموتان في النهاية بوزن البطلان الموت الكثير الوقوع • قوله
ثم نسخ اخرجه البخاري عن سلمة بن الاكوع قوله فاضيف اليه
الشهر الى اخره • قال شيخنا ولعل المراد مع ما اضيف اليه جز العلم ما يعامل
مع العلم من منع الصرف والعرف كما منع داية في ابن داية فان العلم
للغراب انما هو مجموع المركب الاضافي ولفظ داية اضيف اليه جزء العلم
وهو لفظ ابن فاعتبر العلمية بها مع تانيثها ومنعت من الصرف هذا
والداي فقر الكاهل والظهر • وقيل للغراب ابن داية لكثرة وقوعه
على داية البعير اذا دبرت • قوله او انزل فيه جملة الى سما الدنيا
اختاره في الدر المنثور هذا القول وصححه الحاكم عن ابن عباس قوله
وعن النبي صلى الله عليه وسلم نزلت صحف ابراهيم الى اخره رواه احمد

والطبراني

والطبراني من حديث واثلة بن الاسقع مرفوعا ذكره ابن حجر • قوله
ولم يكن مسافرا من الحضور ضد السفر لا الحضور وضد الغيبة لان
المقيم والمسافر كلاهما شاهدان للشهر • قوله على الاتساع اي على
التجوز بتنزيل الظرف منزلة المفعول به • قوله على سبيل اللف
فيه اختصار بمعني اللف والنشر فيه انه ذكر في جانب اللف الامر بصيام
الشاهد بصوم الشهر ولم يذكر في جانب النشر ما يتعلق به فانه
لا يظهر وجه عليه هذه العلل بالنسبة اليه وقد يجاب عن الثاني
بان التكبير كما يصلح لان يكون علة للامر بالقضا يصلح لان يكون
علة للامر بصوم الشهر وكذا الشكر علة للامتثال بامر الصوم
وعن الاول بان النشر على ترتيب اللف في الاكثر وهو الذي بينه
المصنف ومشوش في البعض وهو الذي لم يذكره قوله وثم يحمل
المصدر والخبر اطلاق الخبر عليه باعتبار ان ما بعده جملة خبرية
قوله روي ان المسلمين كانوا الى اخره • رواه الطبراني في ذكره الحافظ
ابن حجر • قوله ان صح فلعله الى اخره قال الحافظ السيوطي ما روي
الى اخره • اخرجه البخاري والنسائي من حديث سهل بن سعد الاية
نزلت ولم ينزل من الفجر متفق عليه رواية ابي حازم • قوله روي
ان عبدان الحضرمي الى اخره • اخرجه ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير مرسلا
قوله سأله معاذ بن جبل الى اخره • ذكره الواحدي والثعلبي
قوله كانت الانصار الى اخره اخرجه البخاري من حديث البراء
وابن ابي حاتم من حديث جابر كذا ذكره الحافظ السيوطي • قوله
للاستطراد الاستطراد ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يكون له نوع
تعلق به ولا يكون السوق لاجله • قوله وقيل معناه الذي بينا صبونكم
القتال في القاموس ناصبته الشر اظهره وهذا القول اخرجه ابن

جرير عن ابن عباس ذكره الحافظ السيوطي • قوله وقيل معناه
شركهم في الحرم الي اخره • قال الحافظ السيوطي هذا القول هو المأثور
اخرجه ابن جرير عن مجاهد والضحاك وقتادة والربيع وابن زيد
ولم يرد غيره • قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية الي اخره •
قال العلامة الطيبي في هذه الرواية نظر لان عام الحديبية لم يكن
فيه قتال بل كان فيه صد علي ما روينا في الصحيحين انتهي • وقد
يجاب بان المراد عزمهم علي القتال وقيل المراد بما في الصحاح انه لم
يشتد القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة
هذا وهذه الرواية تفيد انه لولم يتقدم من المشركين قتال عام
الحديبية ما كان للمسلمين قتالهم ولو بدأوا به وقوله تعالي ولا
تقاتلوهم الاية نزل علي انه يجوز قتالهم اذا ابدأوا به مطلقا •
قوله ما روي عن ابي ايوب الي اخره • اخرجه احمد وابو داود
والنسائي والترمذي والحاكم وصححه وابن حبان وقال الحافظ ابن
حجر حديث ان رجلا من المهاجرين حمل علي صف العدو فصاح به الناس
القي بيده الي التهلكة فقال ابو ايوب الانصاري نحن اعلم بهذه الاية
الحديث اخرجه الشعبي من طريق عثمان الدارمي وقال انهم خرجوا من
المدينة يريدون القسطنطينية وعلي الجماعة عبد الرحمن بن خالد
وعلي اهل الشام فضالة • قوله قرا من قرا الي اخره • قراه علي
اخرجه ابن جرير عنه وابن ماجة وابن حبان • قوله وما روي
جابر الي اخره • اخرجه احمد والترمذي والدارقطني قوله بما
روي ان رجلا الي اخره • اخرجه ابو داود والنسائي قوله وقيل
اتمامها الي اخره • اخرجه الحاكم في المستدرك وابن ابي حاتم وابن
ماجة والحاكم وصححه جرير عن علي وعن سعيد ابن جبير وطاوس

قوله ولقول ابن عباس الي اخره • اخرجه ابن ابي حاتم وابن ماجة
والحاكم وصححه • قوله من كسر او عرج الي اخره • اخرجه ابو داود
والترمذي والنسائي من حديث عائشة وابو داود والترمذي من حديث
ابن عباس • قوله يوم اماما رالامارة والامار واحد يعني العلامة
قوله والتطريب بقراءة القران • قيل التطريب في الصوت مده
وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن هيأتها وهو في كل كلام حرام وفي
قراءة القران اسمج انتهي • قوله حرام محل نظر والوجه ان يقال غير
مستحسن وقال المحقق التفتازاني وما تزيين القران بالصوت الحسن
والمداة التي لا تخل بالحروف فلا كراهة فيه انتهي • اقول بل في الحديث
ما يدل علي استحبابه • قوله والثالث بالفتح الي اخره • ظاهر
هذا الكلام الفرق بين الفتح والرفع بان الاول يراد به النهي والثاني
يراد به الاخبار ولا يظهر وجه بل كل منهما يحتمل الوجهين غاية الامر
ان الرفع ظاهر في العموم والفتح نص فيه اللهم الا ان يقال الاول
انسب الي النهي لعدم تاكد النفي فيه فتامل • قوله نزلت في اهل
اليمن الي آخره • اخرجه البخاري وابو داود والنسائي عن ابن عباس كانوا
قيل لهم تزود والسفر كم في الدنيا يحصل به التقوي الذي هو خير
الزاد لانه زاد سفر الاخرة • قوله قيل كان عكاظ الي اخره اخرجه
البخاري عن ابن عباس • وفي القاموس عكاظ كغراب سوق بصحرا بين
نخلة والطايف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما
يجتمع قبايل العرب فيتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون انتهي • ومجنة
بفتح الميم وكسر الجيم وتشديد النون سوق الكنانة بمر الظهران وذو
المجاز سوق كانت لهم علي فرسخ من عرفة بناحية كبكب جبل بعرفة
خلف ظهر الامام اذا وقف • وفي القاموس تاثم تاب منه وتحرج

قوله ما روي جابر اخرجه مسلم قوله كما علمكم في الكشاف اي
علمكم كيف تذكرونه لا تعدلوا عنه وقيل الكاف على الاول للتقييد
وعلى الثاني للتشبيه ويجوز ان يكون للتعليل على راي من اثبته قوله
كانوا يتغوثون بجمع الى اخره اخرجه الشيخان عن عايشة على ضعفه
لان العطف على الضمير المجرور بغير اعادة الجار لا يجوزه الا الكوفيون
قوله شديدا العداوة قيل ان جعل الخصام مصدرا كما قال
الخليل لم يجعل الد للمفاضلة كانه قيل شديد الخصومة وان بقي على
المفاضلة فلا بد من حذف مصحح جريان الخبر على المبتدا اي خصامه
الد الخصام او هو الد ذوي الخصام قوله قيل نزلت في الاخنس
الى اخره اخرجه ابن جرير عن السدي قوله وقيل في المنافقين
كلهم اخرجه ابن جرير عن ابن عباس قوله واحرق زروعهم قيل
كان بينهم وبين ثقيف خصومة فبيتهم ليلا قوله وقيل معرب
اصله كهنام فارسي عرب بابدال الكاف جيما واسقاط الالف ومنع
صرفه على هذا للعجمة والعلمية قوله وقيل انها نزلت في صهيب
الى اخره اخرجه ابن جرير عن ابن عكرمة وورد من طرق عدة انها
نزلت حين هاجر وادركوه فافتدى منهم بماله قوله حال من الضمير
او السلم قال ابن هشام تجويز الزمخشري ان يكون كافة حالا من السلم
وهم لانه مختص بمن يعقل وقال ابو حيان التاء في كافة ليس للتانيث
بل للنقل الى معنى جميع وكل كقاطبة وعامة قوله والخطاب
لمؤمني اهل الكتاب اخرجه ابن جرير عن عكرمة قوله لا ينفعهم الا
مجيء قال شيخنا الاحسن لا يهمل الا لحكمة دفعا لتوهم العجز الناشي من
الاهمال وتقرير الملزم قوله استفهام في معنى النفي اي لا ينتظرون
في غاية الا في هذه الاية وهي غير نافعة لهم او لا ينتظرون الى هذا

العذاب

العذاب يعني لا ينتظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر له والعامل
بما يستحق العذاب كالمنتظر له قوله او الرفع بالابتدا الى اخره
في المواضع التي تكون بعد كم فعل غير مشتغل عنه بضميره بحسب نصبه
على المفعولية على ما ذكره ابن الحاجب لكن ذكر الرضي انه يجوز ان يجعل
كم في هذه المواضع مبتدا والجملة خبره والضمير في الجملة مقدر على
ضعفه ثم انه انكر زيادة من في مميز الاستفهامي ونفى ثبوته في الاستعمال
وفي كتاب من كتب النحو ولم يبال بتجويز الزمخشري ذلك في هذه الاية
قوله ومن للفصل في الرضي واذا كان الفصل بين كم الخبرية
ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول
ذلك المتعدي تقول من للفصل معناه انه لو وقع الفصل بما ذكر
قوله وعن كعب الى اخره قال الحافظ السيوطي ورد ذلك في
حديث مرفوع اخرجه احمد وابن حبان عن ابي ذر قوله والمذكور
في القران الى اخره وهم ادم وادريس ونوح وهود وصالح وابرهيم
واسماعيل واسحق ويعقوب ويوسف ولوط وموسى وهارون
وشعيب وزكريا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس واليسع
وذو الكفل وايوب ويونس عليهم السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم
فهولاء خمسة وعشرون وقيل لان يوسف المذكور في سورة غافر غير
ذلك يعقوب وقد قيل بنبوة عزير ولقمان وتبع ومريم فتكمل العدة
التي ذكرها المصنف من هولاء كذا ذكره الحافظ السيوطي قوله
يعني لما توقع في الكشاف لما في النفي نظير قد في الاثبات قال المحقق
التفتازاني فالمنتظر في لما هو الفعل الا منفيه قال العلامة الطيبي
انما تضمنت معنى التوقع لانها جعلت نقيضه قد ولها قد معنى
التوقع تقول قد ركب الامير لقوم ينتظرون ركوبه وكذلك لما

يركب ومعنى التوقع طلب وقوع الفعل مع تكلف واضطراب
قوله يبانه الى اخره. قال الازهري البأساء في الاموال كالفقر
والضراء في الانفس كالمرض. قوله اسغافا لهم في القاموس سغف
بحاجته واسغف قضاها له. قوله مكابدة الشدائد يقال
كابده مكابدة اي قاساه. قوله عن ابن عباس الى اخره. اخرجه
ابن المنذر عن مقاتل بن حبان. قوله كان بهما الهم والهمة
بكسرهما الشيخ الفاني. قوله وليس في الاية ماينافيه فرض
الزكوة في الكشاف عن السدي هي منسوخة بفرض الزكوة وعن الحسن
هي في التطوع. قوله روي انه عليه السلام اخرجه ابن جرير
من طريق السدي باسانيده وليس فيه رد العير والاسارى قوله
يأمن فيه الخائف الى اخره. بل انتهى الحديث الى قوله فقال المشركون
استحل محمد الشهر الحرام وفيه ان ذلك اول غنيمة كذا ذكره الحافظ
السيوطي والسرية من خمس انفس الى ثلثمائة او اربعمائة وبعد عراي
يتفرق. قوله ابي داود الى اخره. بضم الدال المهملة بعدها همزة
مفتوحة ثم الف ساكنة ثم دال اخرى واسمه جارية ويقال جويرية
يخاطب امراة او نفسه ويقول. اكل امرئ تحسبين انه رجل ذو سماحة
ذكرم وشجاعة. وكل نار ترى بالليل تظنين انها نار قرى وحمير.
قوله ولا يحسن عطفه الى اخره. رد لما اختاره الزمخشري وكم
ينفعا الجواز مع ارجحيته بنفيه اذا المعطوف على الصلة من تتمة الصلة
ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ لان الكفر بالله متحد مع الصد
عن سبيل الله فكانه لا انفصال. قوله على قرن القرن بالكسر العظيم
في الشجاعة والحرب. قوله نزلت ايضا الى اخره. اخرجه ابن ابي
حاتم والطبراني في الكبير من حديث جندب بن عبد الله قوله

روي

روي انه نزل بمكة وورد مصرحا في جملة احاديث ذكرها الحافظ الكبير
قوله سمي بها عصير العنب والتمر في شرح الهداية للشيخ
الامام ابن الهمام عن ابن عمر حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء
اخرجه البخاري في الصحيح ومعلوم انه اراد ماء العنب لثبوت
انه كان بالمدينة غيرها انتهى. وفي القاموس الخمر ما اسكر من عصير
العنب او عام كالخمرة والعموم اصح لانها حرمت وما بالمدينة خمر
عنب وما كان شرابهم الا البسر والتمر سميت بها لانها تخمر العقل
وتستره او لانها تركت حتى ادركت واختمرت او لانها تخامر العقل اي
تخالطه. وفي الصحيح من حديث ابن عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير. وفي مسلم عنه عليه السلام
كل مسكر خمر وكل مسكر حرام. وقد روى الجماعة والبخاري عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة
والعنبة وقد جمع بين الروايتين عن ابن عمر بان مراده في الرواية
الاولى بيان حقيقة الخمر لغة وفي الثانية بيان ما يطلق عليه شرعا
في حكم التحريم. قوله الى الانكباب في القاموس نكب عنه عدل
كنكب وتنكب. قوله خذ العومي تستدبجي موتي. لابي الاسود
الدؤلي واخره. ولا تنطقي في سورتي حين اغضب.
فاني رايت الحب في الصدر والاذى. اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب
وروي ان رجلا الى اخره. رواه ابو داود وابن حبان والبزار والحاكم
وابن ابي شيبة واسحق في مسانيدهم كلهم من رواية محمود بن اسد
عن جابر. قوله مرثد الغنوي قال الامام النووي مرثد ابن ابي مرثد
صحابي كان يحمل الاسارى من مكة الى المدينة. وفي القاموس عمى حي من
غطفان قوله فاستامره فنزلت قال الحافظ السيوطي قلت ليس هو

في نزول هذه الآية انما هو في نزول اية النور الزاني لا ينكح الا زانية
كذا اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي من حديث عمرو والذي
ذكره المصنف اورده الواحدي في اسباب النزول عن الكلبي عن ابي
صالح عن ابن عباس • قوله ولو اعجبتكم الى اخره • قيل لو في مثل هذا
الموضع لا يكون لانتفاء الشيء لانتفاء غيره ولا للمضي وكذا كلمة ان
ليس لقصد التعليق والاستقبال بل المعنى فيها ثبوت الحكم البتة
ولهذا يقال انه للتاكيد • قوله اي ولامة مؤمنة الى اخره قال
الحافظ السيوطي فيه قولان ان المراد الامة على ظاهرها وهو الاوفق
للسياق وسبب النزول فان الآية في امة عبد الله بن رواحة اخرجه
الواحدي عن ابن عباس • قوله روي ان اهل الجاهلية الى اخره •
روى مسلم والترمذي والنسائي عن انس ان اليهود كانوا اذا حاضت
المراة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسال اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فانزل الله ويسئلونك عن المحيض الآية فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح فقال الحافظ السيوطي
الذي سال عن ذلك ثابت بن الدحداح وقال الذي قطع به ان الآية
نزلت على المعنى اللغوي وهو على مكان الحيض خاصة ولذا سكت
عن تفصيله في الآية وعن تبيينه في الاحاديث • فان قيل قد ورد
في الاحاديث ذكر الغسل من الحيض قلت للصلوة ولقراءة القرآن
ودخول المسجد واما للوطي فمن اين • قوله روي ان اليهود كانوا
الى اخره • اخرجه الشيخان عن جابر • وقيل التسمية اخرجه ابن جرير
عن ابن عباس • قوله نزلت في الصديق رضي الله عنه اخرجه ابن
جرير عن ابن جريج • قوله او في عبد الله بن رواحة قال الحافظ
السيوطي لم اقف عليه • قوله والعرضة الى اخره • قال المحقق

التفتازاني

التفتازاني اسم ما يعرضه دون الشيء اي يجعله قدامه بحيث يصير
حاجزا ومانعا عنه ويعرض بالضم والكسر من عرض العود على الاناء
قوله لقوله عليه السلام لابن سمرة اخرجه الشيخان والظاهر ان
قوله تعالى ولا تجعلوا الله عطف على مقدر اي امتثلوا ما امرتم به
كذا ذكره المحقق التفتازاني وذكر ان الحلف على الشيء اعم من ان يكون
قد حلف ان يفعله او ان لا يفعله • قوله كقول العرب لا والله
اخرج البخاري عن عائشة قالت انزلت هذه الآية في قول الرجل
لا والله وبلى والله • واخرج ابو داود عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال في لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله
بناء على ظنه الكاذب اخرجه ابن جرير عن ابي هريرة واخرجه ابن
ابي حاتم والبيهقي عن عائشة كذا في الدر المنثور • قوله ولذلك
قال الشافعي فيه ان التربص وعدم المطالبة باحد الامرين في اربعة
اشهر لا يقتضي الا اعتبار اربعة اشهر فقط • قوله وقرء جمع قرء بفتح
القاف ويضم • قوله دعي الصلاة الى اخره • اخرجه ابو داود
والنسائي والدارقطني من حديث فاطمة بنت ابي حبيش والنسائي من
حديث عائشة نحوه • قوله لما ضاع فيها من قروء نسائكما اوله
افي كل عام انت جاشم غزوة • تشد لاقصاها عزيم عزائكا
مورثة مالا وفي الحي رفعة • لما ضاع الى اخره • يعني تجشم الامر
تكلفه على مشقة والعزيم مصدر عزم والصبر عزاء وتفسير القروء
بالحيض هاهنا قول اكثر الصحابة والتابعين واليه رجع الامام
احمد وتفصيله في شرح الهداية للشيخ كمال الدين بن الهمام ومما يدل
عليه قوله تعالى واللائي يئسن من المحيض الآية اذ الظاهر تعليق المصير
الى الحلف بعدم يمين ما شرع اصلا لا العدم ما يستلزمه • قوله

اي وقت عدتهن الي اخره وقراة لقبل عدتهن علي ما في صحيح مسلم سفيه
اذ افادت ان اللام فيه مفيدة معني استقبال عدتهن وهذا استعمال
محقق من العربية يقال في التاريخ باجماع اهل العربية لثلث بقين
ونحوه وكون اللام بمعني في غير مفهوم في الاستعمال كذا في شرح
الهداية • قوله اي التطليق الرجعي اثنتان وهذا في الحرة لقوله صلى
الله عليه وسلم طلاق الامة تطليقتان اخرجه ابو داود والترمذي
وابن ماجة والبيهقي والدارقطني وصححه عن عايشة مرفوعا كذا في
الدر المنثور • قوله الجمع بين التطليقتين والثلاث بدعة في بعض
التفاسير المراد حرمة الجمع بين الثلاث وان وقعت وعليه الحنفية
وهو مذهب الشافعي الاول • قوله روي ان جميلة بنت عبد الله
ابن ابي بن سلول ام عبد الله بن ابي وابن ابي يكتب بالالف لانه صفة
لعبد صفة لعبد الله وروي اخت عبد الله وكلاهما صحيح لان اباها
عبد الله بن ابي راس المنافقين واخوها صحابي اسمه عبد الله قوله
لا انا ولا ثابت اي لا اجتمع انا وثابت فحذف الفعل ولا الثانية
زايدة للتاكيد قوله ما اعتب يروي بسكون العين والمثناة
الفوقية مضمومة من العتاب وبكسر العين والمثناة التحتية من
العيب قوله فنزلت قال الحافظ السيوطي ليس في شي من طرق
الحديث التصريح بنزول الاية في هذه القصة هذا وذهب اكثر
اهل العلم الي ان الخلع جايز على اكثر مما اعطاها وقيل لا يجوز باكثر
مما اعطاها وقال ابن المسيب لا ياخذ جميع ما اعطاها بل يترك شيا
قوله عبد الرحمن بن الزبير بفتح الرا وسكون البا والحديث اخرجه
الشيخان من حديث عايشة • قوله عسيلته العسيلة مجاز عن
قليل الجماع شبهت لذة الذي بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب

في العسل التانيث وفي الاساس العسيلتان مستعار للعضوين لكونهما
مظنتي الالتذاذ • قوله ومودمن اودي اذا اهلك قوله ثلاث
الي اخره • اخرجه ابو داود والترمذي وحسنه ابن ماجة من حديث
ابي هريرة لكن فيه والرجعة بدل والعتاق وفي حديث عبادة بن
الصامت بلفظ ثلاث من قالهن لاعبا وغير لاعب فهن جايزات عليه
الطلاق والعتاق والنكاح • قوله لما روي انها نزلت الي اخره
رواه البخاري وغيره من غير تسمية المراة وقيل اسمها جميل بالتصغير
كما في بعض النسخ • قوله وتحسنه المروة قال المحقق التفتازاني
المروة اصلها المروءة من المرء ومعناه كمال الرجولية والانسانية
نريد بعضها يتحسن في الرسوم والعادات • قوله وذلك لا يمنع
امكانه اي جواز التكليف بما لا يطاق كما ذهب اليه الاسنوي وهو
لا يقول بوقوعه خلافا للمعتزلة • قوله واجعله الوارث منا هو
اول الحديث اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني اخرجه
الترمذي من حديث ابي هريرة وحسنه اي ابقهما صحيحين سليمين
الي ان اموت • وقيل اراد بقاءهما وقوتهما عند الكبر وانحلال القوى
النفسانية فيكون السمع والبصر وارثي ساير القوى والباقيين بعدها
وفي رواية واجعله بردهما الي التمتيع كذا في النهاية • قوله
يقال ارضعت المراة الطفل واسترضعتها اياه ذهب المصنف الي ان
استرضع يتعدي الي مفعولين بنفسه والجمهور علي انه انما يتعدي
الي الثاني بحرف الجر وتقديره هاهنا لاولادكم والمراد بالنساء المعتدة
للوفاة اذ التعريض في المطلقة لا يجوز بالاجماع اذ لا يجوز لها الخروج
فلا يتمكن من التعريض في المطلقة علي وجه يخفي علي الناس ولا فضا
به الي عداوة المطلق كذا في شرح الهداية • وعن سعيد بن جبير قال

تقول اني فيك لراغب واني لارجو ان نجتمع ولبس في هذا التصريح
بالتزوج والنكاح • قوله عبر بالسر عن الوطي قال المحقق التفتازاني
والحاصل انه جعل كناية الوطي وهو لفظ السر مجازا عن العقد كما جعل
صريح الوطي وهو لفظ النكاح مجازا عنه والامام جعل السر منا ول الامر
مجازا عن العقد لعدم العلاقة والامجازا عن الوطي ليكون اطلاقه على
العقد من مجاز المجاز بل جعله من مجاز الكناية لانه لا مانع من ارادة
الموضوع له وهذا مبني على ما بني عليه صاحب الكشاف واما على
طريقة المصنف فالسر مجازا اما عن الوطي بعلاقة اللزوم واما عن
العقد بعلاقة السببية وقد استفيد من كلام المحقق انه كما ينقل اللفظ
عن المعنى الحقيقي الى المجازي كذلك ينقل اليه عن المجازي وعن الكنوي
لكن بقي شي وهو انه هل يعتبر جواز ارادة الموضوع له في المجاز
عن الكناية كما يعتبر في الكناية او لا والظاهر عدمه • قوله اي
ولا تعزموا عقدة النكاح • في القاموس العقدة من النكاح وكل شي
وجوبه وانما قرئ العقد لان متعلق العزم انما هو المصدري لا الوجود
ولا شك ان العقد مستلزم للقوم ولذلك قال مبالغة • قوله
والمعنى انه لا تبعة الى اخره • التبعة بكسر الباء ما يتبع المال والذمة
من الحقوق وهو من تبعت الرجل حقي • قوله ومن المقتر المفتقر للقلة
من اقتر اذا افتقر • قوله قوله عليه السلام لا تضاروا الى اخره • قال
الشيخ ولي الدين العراقي لم اقف عليه • قوله بقلنسوتك في القاموس
القلنسوة والقلنسية اذا فتحت ضممت السين واذا ضممت كسرتها
تلبس في الراس • قوله المفوضة في القاموس فوضت المراة زوجها بلا
مهر • قوله درع وملحفة وخمار الدرع القميص واللحاف ما يلتحف به
واللباس فوق ساير اللباس من دثار البرد والخمار كل ما يغطي الراس

قوله جسة لقاعا في الكشاف اي متاعا واجبا قوله اي الزوج
المالك لعقده وهو قول علي وابنه قال سعيد بن المسيب وسعيد بن
جبير والشعبي وشريح ومجاهد وقتادة وقالوا لا يجوز لوليها
ترك شي من الصداق بكرا كانت او ثيبا كما لا يجوز له ان يهب شيا من
مالها كذا في الوسيط وفي بعض الحواشي وقالوا لان اسقاط الوطي نصف
المهر ليس بمستحب اجماعا • قوله ويكمل الامر بها الى اخره • قال العلامة
الطيبي لما نهى سبحانه عن نسيان الحقوق والفضل فيما بينهم اردفه
بالمحافظة على حقوق الله سبحانه لا سيما اعظمها نفعا واعلاها قدرا
وهي الصلاة وفيه اشعار بان مراعاة حق عباد الله مقدمة
على حق الله • قوله لقوله عليه السلام يوم الاحزاب قال
الحافظ السيوطي لم يشغل صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب عن
العصر فقط بل شغل عن الظهر والعصر معا وقال اخرج الترمذي
وابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلاة الضحى صلاة العصر واخرج ايضا عن مالك الاشعري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة الوسطى صلاة
العصر وله طرق اخرى وشواهد • قوله احمزها اي اشقها وقال
في قوله وقيل العشاء لم يرو عن احد من الصحابة • قوله قال التفتازاني
اي الحافظة • قوله نحو له او مصدر موكد قال المحقق التفتازاني
بدل الاشتمال وقيل على حذف مضاف اي متاع غير اخراج وقال ايضا
في قراءة النصب نصب بوصية على حذف الجار اي تمتيع • قوله
وكان ذلك اول الاسلام الى اخره • كانت عدة الوفاة في ابتداء الاسلام
حولا كاملا وكان يحرم على الوارث اخراجها من البيت قبل تمام الحول
وكان نفقتها وسكناها واجبة في مال زوجها تلك السنة ما لم تخرج

فلم يكن لها ميراث فان خرجت سقطت نفقتها وكان على الرجال ان يوصي
بها ثم نسخ ذلك باية المواريث كذا في الوسيط • قوله الا اذا
جوزنا الى اخره • قال بعض الشافعية وهو الاصح ومن لم يقل بالمفهوم
فلا يجوز بل لا يتصور عنده ذلك • قوله • يريد اهل داوردان اخرجه
ابن ابي حاتم عن ابن عباس • قوله تعجيب الى اخره • ويحتمل ان يكون
تعجيبا للمخاطبين بسبب عدم علمهم بالقصة مع كمال شهرتها • قوله
اي الوف كثيرة اما من الصيغة او من التنوين او منهما • قوله قيل
عشرة الى اخره • الوارد عن ابن عباس انها اربعة الاف اخرجه ابن ابي
حاتم عن عمر بن الخطاب • قوله حملا على المعنى اشارة الى انه لو حمل
على الظاهر لا يصلح جوابا للاستفهام لان مضاعفة الاجر لا تترتب على
تعيين المقرض بل على الاقراض سواء تعين المقرض اولا وانما اريد
بمثل هذا الذي ذلك المعنى للعلم بان تعيين المقرض ليس بمقصود في هذا
المقام بل المقصود ان يقول هل من مقرض فاثيبه كذا وكذا وهذا
من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فان طلب تعيين المقرض فرع وجوده
قوله الملا جماعة يجتمعون الى اخره • قال الواحدي الملا من القوم
وجوههم واشرافهم • قوله هو يوشع او شمعون او اشمويل في
الوسيط يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف عليه السلام • قال الحافظ
السيوطي هذا ضعيف لان يوشع فتى موسى وبينه وبين داود قرون
كثيرة انتهى • يعني ان داود كان معاصرا للنبي المذكور كما يدل عليه
اخر القصة • وفي الوسيط شمعون بن صفية بن علقمة ولد لاوي بن
يعقوب وفيه اشمويل بالعبرانية اسماعيل بن بالي بن علقمة • قال
مقاتل هو من نسل هرون وكان قوام امر بني اسرائيل بالاجتماع على الملوك
وطاعة الملوك انبيائهم وكان الملك هو الذي يسير له بالجموع والنبي

يقيم

يقيم له امره ويأتيه بالخبر من ربه كذا في الوسيط • قوله والمعنى
اتوقعتم جبنكم الى اخره • وذلك لان عسى لانشاء التوقع من المتكلم ولما
كان المتوقع ههنا عدم القتال على تقدير ايجابه وذلك العدم لا موجب
له الا الجبن عنه مجزوم به وكان هذا المعنى قبل دخول هل ولما دخلت
كان مقتضى الظاهر سؤال المتكلم عن توقع نفسه لما عرفت ولا معنى له
فاراد بيان تاويله فقال وادخل هل على فعل التوقع مستفهما عما هو
المتوقع عنده بمعنى بل هو من شانه ان يتوقع امرا بمعنى هل هو متوقعي
وافاد المحقق التفتازاني انه لما كان المقصود مضمون الخبر كانت العبود
من الاستفهام والتوقع ونحوهما عائدة اليه حتى كانه حاول اثبات
تركهم المقاتلة تمهيدا بكونه على سبيل التوقع دون الجزم فلم يكونوا
مستفهما عنه للتقرير انتهى • اقول هذا احتمال والظاهر ما ذكرنا
في تفسير كلام المصنف والتقرير والتثبيت حاصل في الوجهين الا على
الاول اكد اذ معنى التقرير ههنا طلب الاقرار فالمطلوب على الاول
ان يقولوا عدم القتال ليس مما يتوقع وهذا ابلغ من قولهم لا يكون
قوله اي عرض لنا في ترك القتال الشائع في امثال هذا اما لنا لا نفعل
اولا تفعل كذا على ارادة الحال وقد اتى ههنا بان المصدرية لكون
المعنى على الاستقبال على حذف حرف الجر متعلقا بالظرف اعني لنا بمعنى
اي عرض ثبت لنا ان نترك القتال • قوله من العمالقة • في القاموس
العمالقة فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل وقرطاس بن
لاود بن ارم بن سام • قوله وفلسطين فلسطين بكسر وقد يفتح
كورة بالشام • قوله ثلثمائة وثلاثة عشر اخرجه البخاري عن البراء
قوله الشرط فيه وفور العلم الى اخره • في الوسيط وذلك انه
علم من بني اسرائيل في وقته وقيل انه اتاه الوحي • في القاموس سبت

الرعية سياسة امور بها نبيها **قوله** وكان من خشب الشمشاد مموها
بالذهب نحوا من ثلاثة اذرع في ذراعين اخرجه ابن المنذر عن وهب بن
منبه والشمشاد بمعجمتين الاولى مكسورة خشب يعمل منه الامشاط
وقيل كان فيه لوحا من التوراة رضاض الالواح التي تكسرت **قوله**
وقيل صورة الى اخره • اخرجه ابن عساكر من طريق الكلبي • **قوله**
وكان له راس وذنب الى اخره • اخرجه ابن جرير عن مجاهد والترفيف
السير السريع وتان من الانين • **قوله** فوضعوه على ثورين الى اخره
وفي الوسيط انه عجلة وحملوا عليها التابوت ثم علقوها على ثورين
وضربوهما فاقبل الثوران يسيران ووكل الله بهما اربعة من الملئكة
يسوقونهما حتى وقعا على ارض بني اسرائيل • **قوله** روي اخرجه
ابن جرير عن السدي وفي الكشاف انه قال لقومه لا يخرج معي رجل
بنى بناء لم يفرغ منه ولا تاجر مشغول بالتجارة ولا متزوج بامراة لم
يبن عليها • **قوله** وان شئتم اطعم الى اخره اوله • فان شئت
حرمت النسا سواكم • النقاخ بضم النون وقاف وخا معجمة الما
العذب والبرد **قوله** النهر قال ابن عباس والسدي هو نهر فلسطين
وقال قتادة نهر بين الاردن وفلسطين عذب **قوله** اي فكرعوا
قال الطيبي فسر لم ليوذن انهم بالغوا في مخالفة الامر حيث لم يغترفوا
قال الحافظ السيوطي قلت فالتفسير بالكرع اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن
عباس • **قوله** روي ان من اقتصر الى اخره وفي الوسيط روي
من اغترف غرفة بيده قوي قلبه وصح ايمانه وعبر النهر سالما
لكفته تلك الغرفة لشربه وحمله ودوابه والذين شربوا اسودت
وجوههم وشفاههم وبقوا على شط النهر وجبنوا عن لقا العدو
قوله لكثرتهم وقوتهم في الكشاف جالوت جبار من العمالقة من

بيضته

بيضته فيها ثلثمائة رطل • **قوله** المتخزلين في القاموس الانخزال
مشيه في تثاقل والتخزل في كلامه انقطع • **قوله** قيل كان النبي الى
اخره • اخرجه ابن جرير عن السدي • **قوله** ثلاثة احجار في الوسيط
اخرج الاحجار الثلاثة فوضعها في مقلاعه فصارت حجرا واحدا فرمى
به فاصاب بيضة جالوت فخالط دماغه وخرج من قفاه وقتل
من ورائه ثلاثين رجلا • **قوله** وزوجه طالوت بنته اي بنت
طالوت وقيل بنت جالوت • **قوله** وقيل موسى ومحمد الى اخره • قال
الحافظ السيوطي ومن جملته من كلام الله ادم كما ورد في الحديث
قوله بمعنى مكالمه كالجليس بمعنى المجالس والانيس بمعنى المؤانس
والنديم بمعنى المنادم وهو كثير • **قوله** فان حصل الى اخره •
في الكشاف فحيث اوتي ما لم يؤته احد من الايات المتكاثرة المرتقية
الى ثلاثة الاف واكثر • **قوله** والايات المتعاقبة بتعاقب
الدهر هي كرامات اوليا امته فانها في زمرة معجزات النبي صلى الله
عليه وسلم كذا ذكر شيخنا • **قوله** يريد التاركون للزكوة
الى اخره ولو اريد الكافرون بالله لم يكن بعيدا فانه تعالى لما امر
المومنين بالانفاق ناسب ان يذم الكافرين التاركين الانفاق
الواجب عليهم المسرفين لصرفهم الاموال للصد عن سبيل الله وفيما
لا ينبغي به وخذ الله يشير الى ان ترك الانفاق من صفات الكفار
الذي يصح ان يعلم ويقدر قال المحقق التفتازاني الحي في اللغة ذو
الحياة وهي قوة تقتضي الحس وفسره المتكلمون بالذي يصح ان يعلم
ويقدر • **قوله** وسنان اقصده الى اخره • هو من قصيدة لعدي بن
الرقاع العاملي وقبله • وكانها بين النسا اعارها • عينيه احور من
جآذر جاسم • فقوله وسنان صفة احور وهو افعل من الحور بالتحريك

وهو اسود والعين كلها مثل الظبا ولا يكون في بني ادم ولا يستعاد
له وجا ذركا جذ جمع جوذ ر وهو ولد البقر الوحش وجاثم قرية
قريبة بالشام ذا قصده اي اصابه يقال رنق النعاس خالطة عينيه
مرنق الطاير وقف في الهوى صافا جناحيه يريد الوقوع قوله
وتقديم السنة عليه مبتدا خبره على ترتيب الوجود اشارة الى ما سبق
من قوله السنة فتور يتقدم النوم • وقوله وقياس المبالغة عكسه
بناء على ان نفي السنة اعلى رتبة من نفي النوم وطريق المبالغة من الادنى
الى الاعلى فمقتضاه ان يقال لا تاخذه نوم ولا سنة وقال شيخنا نور
علي القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم
مع قوته اعلى من عدم اخذ السنة الضعيفة • قوله ومناصبته
في القاموس المناصبة متعد الى مفعولين يقال ناصبه الشر اي اظهره
له • قوله وقيل كرسيه مجاز عن علمه • قال الحافظ السيوطي الصواب
حمل الكرسي على الحقيقة كما دلت عليه الاحاديث والاخبار قوله
وقيل جسم بين يدي العرش الى اخره • اخرجه ابن مردويه من حديث
ابي ذر قوله ان اعظم اية الى اخره • هذه الجملة صحيحة اخرجها
مسلم من حديث ابي بن كعب والطبراني وغيره • قال الحافظ السيوطي
وقال قوله من قراها الى اخره لا اصل له وقال من قرا اية الكرسي الى
قوله الى الموت اخرجه بهذا اللفظ النساي وابن حبان والدارقطني
من حديث ابي امامة والبيهقي في شعب الايمان من حديث الصلصال
ومن حديث علي بن ابي طالب • وقوله ولا يواظب عليها الا صديق او عابد
هذه الجملة من حديث اخر اخرجه البيهقي في الشعب من حديث انس
مرفوعا • من قراءة اية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة حفظ الى الصلاة
الاخرى فلا يحافظ عليها الا نبي او صديق او شهيد • وقوله من قراها

اذا اخذ الى اخره هو في حديث علي المشار اليه بعد قوله الا الموت مع
تفاوت يسير • قوله لما روي ان انصاريا الى اخره • اخرجه ابن
اسحق وابن جرير عن ابن عباس • قوله فعلوت من الطغيان قال
المحقق التفتازاني الطاغوت اسم يستعمل واحدا مثل تريدون ان
يتحاكموا الى الطاغوت وجمعا مثل اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم
انتهى اصله طغووت على ما ذكره السيوطي وطغيوت على ما ذكره
التفتازاني • وفي القاموس ما يدل على الاول • قوله وقيل نزلت
في قوم الى اخره • قال الحافظ السيوطي الوارد خلافه اخرجه ابن
المنذر والطبراني في الكبير عن ابن عباس انها نزلت في قوم امنوا
بعيسى فلما بعث محمد كفروا به • قوله تعجيب من محاجة نمرود
قال المحقق التفتازاني الم تر معناه انظر الى صنيعه فتعجب قوله
دفعا للمشاغبة • في القاموس الشغب تهييج الشر • قوله وتقديره
وان كنت تحيي قيل لا حاجة الى تقديره ان كنت تحيي لجواز عطفه على
قال اقول في تقديره اشارة الى عدم ثبوت اجابته فهو ملزم
بالدليل الاول ايضا • قوله وهو عزير اخرجه الحاكم عن علي
واسحق بن بشير عن عبد الله بن سلام وابن عباس وقال ابو شرحا
برد ابو شريحا قوله وقيل ما اخضر اخرجه سعيد بن منصور
عن الحسن وابن ابي حاتم عن قتادة كذا ذكره الحافظ السيوطي قوله
وساغ ان يكلمه الى اخره • عدم جواز ان يخاطب الله سبحانه الكافر
بدون ما ذكر من التاويل محل بحث كيف وقد كلم الشيطان وكان
كافرا • قوله او بعض يوم قيل هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا
فلان او بمعنى بل من خواص الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت
بعض يوم واما معنى فلانه لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر

بعض يوم انتهي • ويرد عليه انه قد ينسي الانسان ما جري عليه
في يومه ولا سيما عند تخلل الموت ماية سنة فانه يجوز ان يكون قوله
بعض يوم بالنظر الي الاول والاخر • قوله والاول ادل علي الحال
وان فهما بعده اي دلالة تفرق وعظام الحمار علي الحال اكثر من
دلالة حفظه بلاها وعطف في المدة المذكورة والمراد بالحال الامر
الداعي الي التكلم علي الوجه المخصوص وهو اظهار القدرة علي احيا
الموتي والمراد بما بعده والنظر الي العظام كيف ننشرها الي اخره
ووجه الاوفقية ظاهر • فان قلت هذا يدل علي ان الوفاق موجود
ايضا قلت نعم لان المراد بالعظام حينئذ عظام الاموات وحفظ الحمار
في تلك المدة بلا علف واقوى لانشازها باعتبار الدلالة علي كمال
القدرة • قوله روي انه اتي الي اخره • اخرجه ابن عساكر عن ابن عباس
قوله كيف نحييها يرد عليه انه اذا فسر ننشرها بالاحيا كيف
يعطف عليه نكسوها لحما وقد يجاب عنه بانه يجوز ان يراد بالاحيا
تهيئتها لقبول الحياة او يراد بثم التراخي بحسب المرتبة لا الزمان
علي انه يجوز احياؤها قبل ان تكسي اللحم اظهارا لنوع اخر من القدرة
قوله قيل طاوسا الي اخره • اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس
وذكر بدل الغراب الغرنوق كذا ذكره الحافظ السيوطي • قوله
وخسة النفس وبعد الامل المتصف بهما الغراب اما خسته فلوقوعه
دائما علي الجيف والقاذورات واما طول امله فلا يبعد ان
يستنبط من طول عمره كما يشير اليه قوله عليه السلام يشيب ابن ادم
ويشب معه خصلتان الحرص وطول الامل • قوله لانه اقرب
الي الانسان واجمع لخواص الحيوان • اما الاول فلمشيه علي رجلين
ونطق بعضه وفي قوله تعالي وعلمنا منطق الطير نوع اشارة اليه

ولما

واما الثاني فقيل لاينا بسه سائر الحيوانات في احوالها ويزيد عليها
بالطيران • قوله وكذا اطراف الرماح تصورها • اوله وكما
صيد الاعناق منهم جبلة • الصيد بالتحريك الميل يعني ان اما لنا اعناقهم
انما هي من الرماح يعني تواضعهم من الخوف وليس بجبلة لهم • قوله
وفرع بصير الجيد وحفكانه • علي اللبث قنوان الكروم الدوالح
الفرع الشعر التام والوحف الكثير • والليث صفحة العنق والقنوان
جمع قنو وهو العنقود • والدوالح بالحاء المهملة من دلح اذا مشي بحمله
غير منبسط الخطو لثقله عليه شبه الفرع بالقنوان المثقلات بالحمل
كذا ذكره المحقق التفتازاني • قوله قيل كانت اربعة اخرجه ابن
جرير من طريق ابن اسحق عن بعض اهل العلم عن اهل الكتاب • قوله
وقيل سبعة اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس • قوله روي انه امر
الي اخره • اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس • قوله بتسعين تنها
اي من الساق فانها تونث قال تعالي والتفت الساق بالساق • قوله
تلك المضاعفة اما مفعول له او مفعول مطلق اي تضاعف العدد
المذكور • قوله نزلت في عثمان فانه جهز الي اخره • قال الحافظ السيوطي
لم اقف عليه واختلفت الروايات في عدد الابل الذي في الصحاح
ثلثماية والقتب الجمل كالاكاف لغيره والحلس كسا علي ظهر البعير
تحت القتب • قوله والمن ان يعتد باحسانه من عدم فا عند مم
يعني بالباقيا لا عتد به اذا جعله متعود ا معتبرا علي المنعم عليه
قوله وانما صح الابتدا بالنكرة الي اخره • قال شيخنا واما العطف
علي المبتدا فلا يتوقف علي تخصيص النكرة • قوله علي انفاقهم وان
قيل الاولي اطلاق الانفاق فالمعني والله غني عن الانفاق فلا
يوصيكم في الانفاق لما يعود اليه بل لما يعود اليكم انتهي • وانت خبير

بان القصد من اظهار الغنا في هذا المقام عدم قبول الصدقة المذكورة
بقرينة السياق لا اظهار عدم احتياجه الي مطلق الصدقة وان فوايدها
لا ترجع اليه لان ذلك معلوم وليس المقام يقتضيه • فان قلت
ما العلاقة بين الغنا وعدم القبول قلت كون الغني لا يقبل الصدقة
قوله ان الذي كانت بفلج دماؤهم • اخره هم القوم كل القوم
يا ام خالد كانت من الحين بمعني الهلاك والفلج كالفوج اسم موضع
قريب من البصرة • قوله فان المال شقيق الروح يعني بمنزلة الروح
في كمال الاحتياج اليه فالنفس كالمركب منهما • والمراد بتثبيت بعض
النفس جعله باقيا الي الابد يبقا اثره وذلك لانه اذا بذله لله صار
متقررا عنده وما عند الله باق • قوله وفيه تنبيه الي اخره
اذ التعليل بالتثبيت اشعار بان مقتضي النفوس عدم الثبات علي
ما يقتضيه الايمان من الانفاق فالمنفق ثبت علي الايمان وزكيها بما
ينافي الثبات من البخل وحب المال • قوله اي فيصيبها او فالذي
يصيبها طل وطل يكفيها الي اخره • ولا يخفي عليك ان الحاصل الاول
بيان كون الجنة المذكورة بحيث لا تخلو من ثمر لا يعتد به في مقام
مدح الجنة فحينئذ يكون قريبا في المال من الوجه الثالث الاتي في ما يقصد
به الكفاية في الاثمار علي وجه الكمال واما الوجه الثاني فلم ادر
ما حاصله والذي يفهم منه ان الذي يصيبها طل لا غير وهو
لا يناسب السياق • قوله ويجوز ان يكون التمثيل لحالهم الي اخره
افاد المحقق التفتازاني في هذا المحل ان التشبيه وان كان مركبا لا بد
في اضافة المثل من رعاية المناسبة فالتشبيه علي الاول لحال المنفق
بحال الجنة بالربوة في كونها زاكية متكثرة المنافع عند الله كيف
ما كانت الحال فلذا احتيج الي تقدير المضاف وعلي الثاني لحالهم بحال

الجنة علي الربوة في ان نفقتهم كثرت او قلت زاكية زايدة في حسن
اعمالهم كما ان الجنة يضعف اكلها قوي المطر وضعيفه فهذا ايضا تشبيه
مركب الا انه لوحظ التشبيه فيما بين المفردات • قوله او للعطف
حملا علي المعني في الكشاف • فان قلت علام عطف قوله واصابه الكبر
قلت الواو للحال لا للعطف وقد يقال وددت ان يكون كذا ووددت
لو كان كذا فحمل العطف علي المعني انتهي • يعني يستعمل بعد الود تارة
ما يختص بالاستقبال وتارة ما يختص بالماضي فقد ينزل الاول منزلة
الثاني ويعطف عليه ما يختص بالماضي • فان قلت اصابة الكبر ليست
مما يتمني فكيف يعطف علي التمني قلنا التمني المدخول الهمزة الانكار
انما هو المجموع المركب من وجود جنة كذا مقرونة باصابة الكبر
والاعصار ثم اعلم ان مفعول الود مضمون مدخول لو فالنكتة في
ايرادها تصوير الود في صورة التمني لان قبح تمني مثل هذا المكروه
اظهر • قوله من حلاله او جياده الثاني هو الراجح لان الاول
يفهم من الامر بالانفاق اذ من المعلوم ان الله سبحانه لا يطلب الا
الانفاق من الحلال • قوله وقرئ ولا تاموا في الكشاف يممه
وتيممه وتامه سواء في معني قصده • قوله او توجدوا مغمضين
من قولهم احمدت زيدا اي وجدته ذا حمد • قوله والوعد في الاصل
شايع في الخير والشر قال المحقق التفتازاني فان الفراء يقال وعد
خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد
والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد • قوله بتحقيق العلم
واتقان العمل في الكشاف يوفق للعلم والعمل والحكيم
عند الله هو العالم العامل • قوله او يمنعون الصدقات الظاهر
ان كلمة او للشك في المراد او للاشارة الي القولين ويحتمل ان يكون

للمتبوع فلان الانفاق والنذر رحي المعاصي نوع من الظلم وترك
الانفاق الواجب وترك العمل بموجب النذر نوع اخر منه
قوله من ينصرهم من الله قال المحقق التفتازاني ۰ فان قلت
بنفي الانصار لا يوجب نفي الناصر قلنا هو على طريقة المقابلة
والتوزيع اي لا ناصر لظالم قط ۰ قوله اي فتعطوها مع الا
وانما لم يذكر الفقراء في صورة الابداء لان ايتاء غير الفقراء قد يما
يستحي منه فلا يحتاج الى التوصية ۰ قوله مجزوما على محل الفا
قال المحقق التفتازاني يعني ان مجموع الجزاء وهو الفا مع ما بعدها مجزوم
وما بعدها وحده مرفوع اذ لا اثر للعامل فيه فقراءة الرفع والجزم
محمولة على الاعتبارين ۰ قوله فنزلت قال المحقق التفتازاني وعلى
هذا لا تعلق هذه الاية بالنهي عن المن والاذى وانفاق الخبيث
بل يكون التفسير بوجه اخر وهو انه ليس هداهم عليك حتى تمنعهم
الصدقة ليدخلوا في الاسلام فتصدقوا عليهم لوجه الله تعالى ولا
تنظروا الى كفرهم فان نفع الصدقة راجع اليكم وكفر المنفق عليهم
لا يضركم ۰ قوله اما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر واختلف
في الواجب فجوز ابو حنيفة صرف صدقة الفطر الى اهل الذمة وابا
غيره كذا في الكشاف ۰ قوله وقيل هو نفي للامرين قال المحقق التفتازاني
ولا يخفى ان هذا الوجه ادخل في التعفف لكن جعله كالمرجوح لان
هذه الطريقة انما تحسن اذا كان القيد بمنزلة اللازم فان الغالب
من حال المنار ان يهتدي به فيكون نفي اللازم نفيا للملزوم بطريق
برهاني وليس الالحاف بالنسبة الى السؤال كذلك بل لا يبعد ان يكون
ضده وهو الرفق والتلطف اشبه باللازم ۰ قوله بتوله على لاحب
اللاحب الطريق الواضح في القاموس والمنار العلم ومحجة الطريق

اوله

اوله ۰ سدا بيديه ثم اج بسيره ۰ سدا بيديه مدمما في السراج اي
عدا الظليم الذكر من النعام ولا يخفى ان الظاهر ان الاهتداء مقيد
وكونه بالمنار قيد ولا وجه لنفي مطلق الاهتداء والمقيد جميعا لان
الطريق الواضح لا ينتفي عنهما الاهتداء فلا يكون نظير ما نحن فيه
وانما جعل المقيد المنار وقيده الاهتداء بها بخلاف الظاهر اللهم الا
ان يراد باللاحب مطلق الطريق ۰ قوله نزلت في ابي بكر الى اخره في
المذكور في تفسير السمرقندي وغيره انها نزلت في عثمان في قوله و
عبد الرحمن في قول اخر وقال السيوطي فيما رواه المصنف لم اقف عليه
قوله لانه اعظم الى اخره ۰ وقد يقال لانه اتم المنافع واضرها
لصيرورته الحرام جزاء من البدن ۰ قوله عشرة بالليل الى اخره يعني
قصدا ولا عموم الصدقة باعتبار الليل والنهار فتصدق بعشرين الغا
ثم قصد عمومها باعتبار السر والعلانية فانفق مثلها ۰ قوله ولذلك
جوز الوقف اي ولاجل تقدير الخبر اي ومنهم من جوز الوقف على علانية
لانها حينئذ اجزاء الكلام السابق ۰ قوله وهو زيادة في الاجل اي
زيادة في احد البدلين بسبب انه يسلم بعد مدة عند حلول اجل انفقا و
عليه ۰ قوله للتخييم المراد بالتخييم ههنا امالة الالف الى مخرج الياء
قوله وارد على ما يزعمون ولا ان منطوق الاية ان التخبط من الشيطان
واقع على المذكور فلا ضرورة في ارتكاب خلاف الحقيقة ۰ فان قلت
المراد بالوصول ههنا المصروع والصرع مرض من الامراض يحدث
بسبب بعض اخلاط رديئة دماغية لا بسبب خبط الشيطان قلنا
حدوثه مقرونة بتلك الاخلاط لا ينافي مقارنته بالخبط كما ورد في
بعض الاثار ان الطاعون انما يكون بطعن من الجن ولو سلم عدم مدخلية
خبطه في كل صرع لم لا يجوز ان يكون المثل به غير المصروع فليتامل

قوله اي الجنون فيه مسامحة اذ المس وهو اللمس شبيه لا عينه غير
انه ذكر في القاموس من جملة معاني المس الجنون • قوله والخبط الي
اخره • في القاموس خبطه خبط عشوا ركبه علي غير بصيرة والعشوا
الناقة لا تبصر امامها • قوله بعدم اخذ التحريم الي اخره • في
الكشاف فله ما سلف فلا يواخذ بما مضي منه لانه اخذ قبل التحريم
وامره الي الله يحكم في شانه يوم القيمة وليس من امره اليكم شي فلا
تطالبوه به انتهي • ظاهر كلامه ان الاول لنفي المواخذة في الاخرة
والثاني لنفي المطالبة في الدنيا • واما المصنف فلما ادرج نفي المطالبة
في الاول بقوله ولا يسترد منه لزم عليه ان يحمل ما في الثاني علي
محمل اخر وهو المجازاة علي انتهايه الي اخره • وذكر احتمال الاخر وهو
ان المراد بالاول مجرد نفي المطالبة في الدنيا وبالثاني تفويض امره
الي الله بحسب الاخرة وترد الاعتراض عليه • وقد يحمل ما في الكشاف
من نفي المواخذة علي عدم المطالبة في الدنيا ويكون حينيذ معني قوله
يحكم في شانه يوم القيمة تفويض امره الي الله فيما وقع منه قبل
التحريم وان شا يواخذه لدلالة العقل علي حرمة الزنا بناء علي مسئلة
التحسين والتقبيح العقليين عند المعتزلة • قوله علي راي سيبويه
ظاهره ان غير سيبويه علي الاطلاق لا يشترط الاعتماد وليس كذلك
بل يشترطونه الا الاخفش • قوله ان كان عن قبول المواعظة هذا
لا يلايم قوله في تفسيره فانتهي لما تعظ وتبع النهي اللهم الا ان يقال يجوز
ان يكون الاتعاظ وتبعية النهي بحسب الظاهر من غير صدق النية
كالمنافق • قوله الي تحليل الربوا رد لما ذكر في الكشاف من ان هذا
دليل بين علي تخليد الفساق • قوله يذهب بركته ويهلك المال
الذي يدخل فيه في القاموس محقه ابطله ومحاه والله الشي ذهب

بركته

بركته انتهي فكانه جمع بين معنييه ثم ابطال الربا علي وجه الكمال ان
يبطله من اصله ومادته • وقد يقال اذا اختلط براس المال صار
كله ربوا لسراية الحرمة • قوله وعنه عليه السلام ان الله يقبل
الصدقة الي اخره • اخرجه الشيخان والترمذي من حديث ابي هريرة
قوله روي انه كان لثقيف الي اخره • اخرجه ابو يعلي عن ابن عباس
من تمته بري لنا بحرب الله ورسوله وقوله لا بري لنا من قبيل الا
انا لله باقحام لتاكيد الاضافة • وعند ابن الحاجب بحذف النون تشبيها
بالمضاف • قوله ولا يحب محبة للتوابين لا يظهر فايدة تقييد المحبة
مع ان الاطلاق ابلغ وان كان مقابل الكفار يعني المصر علي التحليل الاثيم
قوله منهمك الانهماك المبالغة في ارتكاب الشي • قوله فانه من
طرق العلم ظاهره ان الاذن انما يطلق علي العلم مجازا من قبيل اطلاق السبب
علي المسبب • وفي القاموس اذن بالشي كسمع اذنا بالكسر علم به فاذنوا
بحرب اي كونوا علي علم اذن اليه وله استمع معجبا او عام انتهي • فقد علم
ان الاذن مشترك بين المعنيين فلا مجاز اللهم الا ان يكون مراده ان
احد معنييه اصل للاخر نقل عنه اليه بتلك المناسبة • قوله وهو
شديد علي ما قلناه الي اخره • يعني قوله عن الارتبا واعتقاد حله وهذا
انما يصح اذا كان قوله واعتقاد حله تفسير الارتبا والا لم يلزم من
عدم التوبة عن الرجوع الارتداد لجواز ان يتوب عن اعتقاد الحل الا عن
نفس الارتبا وحينيذ لا يستدعي مفهوم المبالغة ما ادعاه • قوله
كسرفة ومشرفة في القاموس المشرقة مثلثة الرا موضع القعود في
الشمس في الشتا • قوله وقري بهما مضافين اي بالفتح والضم حال كون
مضموم الرا مفتوحة مضافين الي الضمير اي ميسره • قوله واخلفوك
الي اخره • اوله جد الخليط غداة البين وانجردوا • الخليط المخالط

يتبع علي الواحد والجمع انجرد هنا الشيرامتد من غير ميل علي شي فعنا
اشرعوا وقد يحذف البا في عدا الامر كما في اقام الصلاة ولا حذف في
بدون الاضافة فقد كذا ذكره شيخنا • قوله لاجل دين رجل مثلم المراد
من يجعل حلول الاجل المذكور في المداينة وقال الحافظ السيوطي في
الحديث اخرجه احمد من حديث عمران بن حصين • قوله وعن ابن عباس
انها اخر اية اخرجه النسائي وابن مردويه • قوله ويكون مرجع ضمير
فاكتبوه • فان قلت يجوز ارجاع الضمير الي المداين قلنا الاولى
ارجاعها الي ما هو باعث للكتبة • قوله لانه اوثق في الكشاف ولا
ابين للتنويع الذي اي مؤجل وحال • قوله اي الحل او الكاتب ترجيح
الاول • قوله ولا يبخس اذ لو اراد الكاتب لقال ولا يبخس لا يزيد في
ان الكاتب كما يتوهم ان يراعي جانب المديون يتوهم ان يراعي جانب الدائن
بخلاف الممل فانه المديون او وليه وهو ان لم يبخس لا يزيد • قوله
وقال ابو حنيفة الي اخره • اورد عليه ان الخطاب بالمسلمين يدل عليه
صدر الاية والكفار لا يكونون من رجال المسلمين والجواب ان الاية
تدل علي انهم مامورون بالاستشهاد من المسلمين ان تيسر لهم ولا تدل
علي ان الكفار اذا استشهدوا من رجالهم لا تقبل شهادتهم والقياس
مع الفارق • قوله اي لاجل ان احدهما ان ضلت الي اخره • وانما فسر
ان تضل بان ضلت لان ظاهره وقوع الضلال ثم التذكير ليس بمراد
قطعا بل المراد طلب التذكير عند وقوع الضلال وهو ظاهر • وقيل
النكتة في ايثار ان تضل فتذكر علي ان تذكر ان ضلت هي شدة الاهتمام
بشان الاذكار بحيث صار ما هو مكروه في نفسه مطلوبا لاجله انتهى
وانتجير بان هذا انما يصح في العبارة فالوجه ما ذكره المصنف
والحاصل ان تضل فتذكر الاخرى مع انه اخصر لان كمال الاهتمام بشان التذكرة

تقتضي

تقتضي ان لا حذف وتقام صفتها مقامها وبشان التذكير يقتضي ان
يذكر فاعله ومفعوله صريحا من غير اضمار • قوله فتذكر بالرفع
لانه بعد الفا لا بحرم ثم ان المراد اذا كان مضارعا مثبتا يجوز ذكر
الفا وتركها • قوله ولذلك قال عليه السلام لا يقول المؤمن كسلت
وذلك لان الكسل صفة المنافقين قال تعالى واذا قاموا الي الصلاة
قاموا كسالى • قوله بنجا سند الي اخره • قال شيخنا كان المراد ظلمة من
كثرة الغبار وكثرة السيوف المضية بين الغبار الشبيهة بالكواكب
كبيت بشار •
• كان مثار النقع فوق رؤوسنا • واسيافنا ليل تهاوى كواكبه •
السلابا النقع الغبار واليوم الاسفع اي رتفع شره • قوله ان تحمله
عن مصر قال المحقق التفتازاني العجلة عن المهم الجاه الي تركه قبل الاتمام
وعجل عنه تركه غير تامه • قوله لانه عليه السلام رهن درعه الي
اخره • اخرجه الائمة الستة من حديث عايشة والبخاري من حديث انس
قوله مطية عوازها العوز بالتحريك الحاجة عوز الشي كنج لم يوجد
قوله ويوخطا الي اخره • في الكشاف وعن عاصم انه قرا الذي اتمن بادغام
اليا في التا قياسا علي اتسر في الافتعال من اليسر وليس بصحيح لان اليا
منقلبة عن الهمزة فهي في حكم الهمزة واتزر عامي فتخطية المصنف باعتبار
عدم صحة الرواية عن عاصم عنده ومراده ان اتزر داخلة تحت تلك القاعدة
غير صحيح لا باعتبار اصل القراءة • قوله خلقا وملكا للنهي عن كتمان
الشهادة نهي الاثم ان يكون سببا له من الخوف والرجا من جهة المخلوق باطها
استقلاله في التصرف في الملك • قوله حجة علي من انكر الحساب لانه صرف
القران عن حقيقته الي ان المراد به ما يترتب علي الحساب من الاخبار الي الاعتراف
والالزام من غير ضرورة ملجية غير جائز اذ لا يغيب عن علمه شي ولا يشغله

شان عن شان * قوله بدل البعض من الكل الى اخره * قال اريد به
حقيقة المجانسة فقوله يغفر ويعذب تفصيل للمقصود منها واليه
اشار بقوله او بدل الاشتمال وان اريد به المجازاة كان بيانا لنوعيها
واليه اشار بقوله بدل البعض من الكل * وقيل في كونه بدل البعض نظر
اذ ابدال الاخص من الاعم من قبيل بدل الكل * قلت ان كان الاعم نكرة اريد
به فرد ما والبدل فرد معين منه كما قال واما اذا اريد بالاعم افراد
متعددة منه والبدل فرد واحد منها فهو من قبيل بدل البعض وما نحن
فيه كذلك هذا وكون الاية صريحا في نفي الوجوب التعذيب انما هو
باعتبار ان هذه العبارة انما يراد بها في العرف ان الامر منوط بمجرد
المشية والاختيار من غير توقف الى شيء اخر ومن غير لزوم استحقاق في
جانب متعلق المشية غاية الامر ان يكون هناك حكمة تحسن تعلق المشية
وهذا على سبيل الاختيار لا الوجوب * قوله متى تاتنا تلمم الى اخره
تلمم اي تنزل وهو بدل من تاتنا والجزل القوي الغليظ وتاجج اشتعل
والنها انما التثنية مرجعها الحطب والنار او للحطب وحده او للنار بتاويل
وفي لفظ الجزل اشارة الى كثرة الضياء او فرط الاتقاد والمراد بالا
انه جزم تلمم على انه بدل الشرط * قوله وادغام الراء في اللام لحن
الى اخره * في الكشاف ومدغم الراء في اللام لاحن مخطئ خطا فاحشا وراويه
عن ابي عمرو مخطئ مرتين لانه لحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن
بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب في
قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو * وقال المحقق
التفتازاني هذا على عادته في الطعن على القراءات السبع اذ لم يكن على
وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في الراء لما فيها من
التكرار الفائت بالادغام في اللام * وقد يجاب بان القراءات السبع

متواترة

متواترة والنقل بالتواتر اثبات علمي وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التوا
تر فاقل الامر ان يثبت لغة بنقل العدول ويرجح بكونه اثباتا ونقل ادغام
الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح بحيث لا مدفع له ووجهه
من حيث التعليل ما بينهما من مدة التقارب حتى كانهما مثلان بدليل
ادغام اللام في الراء في اللغة الفصيحة الا انه حفظ تكرار الراء فلم يجعل
ادغامه في اللام لازما وانه جازم في امره غير شاك فيه * فان قلت
ما الفائدة في هذا الاخبار الموصول لا يحتاجون اليه والكافرون لا يصدقون
ان هذا شهادة من الله * قلت هذا اشارة الى دليل عقلي على صدقهم
وتحقيقهم في دعواهم وذلك لان المفتري على الله لا يخلو عن شك واضطرا
ب وكذلك اتباعه فالجزم الذي لا يشوبه شائبة ريب دليل كون عقيدتهم
مبنيا على برهان نير كالشمس * فان قلت العقيدة امر بطن كيف يعرفه
المنكر * قلت تصميمهم وثباتهم على الدين بحيث لا يردهم الاخراج عن الوطن
مع ترك اعز الاقارب والاموال وانهم يقتلون ولا يرجعون والقيام
بقتال الاعداء طول اعمارهم مع ظهور كمال علمهم وتبحرهم المانع عن
احتمال كونهم جهلا الاجهل مركب * قوله والجمع في جموعه الى اخره قال
المحقق التفتازاني في النكرة المنفية مسلم واما في المعرف فلا للقطع
واتفاق ائمة التفسير والاصول والنحو على ان الحكم في مثل الرجال فعلوا
كذا على كل فرد لا على كل جماعة انتهى * وقد يقال ان اتفاقهم على ان الحكم
فيما ذكر على كل فرد مسلم واما قولهم لا على كل جماعة فلم لا يجوز ان يكون مرادهم
نفي الحكم على كل جماعة بحيث لا يتعدى الى الاحاد بقرينة ان اللام انما
تفيد استغراق افراد مدخوله وافراد المجموع غير ان ثبوت الحكم للمجموع
يكون على وجهين احدهما ان يثبت لكل من احادها والثاني ان يثبت
للمجموع من حيث هو مجموع كقولنا كل جماعة برفع هذا الحجر وهو بحيث

لا يرتفعا الواحد والاثنين فيتعين كل من المعنيين بقرينة خصوص الاحكام
قوله واحد في معني الجمع الي اخره • قال المحقق التفتازاني في شرح قول
الزمخشري احد في معني الجمع كقوله وما منكم من احد عنه حاجزين •
ولذلك ادخل عليه بين ان معناه ما ذكر في كتب اللغة ان احدا اسم لمن
يصلح ان يخاطب يستوي فيه الواحد والمثني والمجموع والمذكر والمونث
فحين اضيف اليه بين او اعيد ضمير الجمع اليه او نحو ذلك فالمراد به جمع
من الجنس الذي يدل عليه الكلام فمعني لا نفرق بين احد بين جمع من
الرسل **قوله** رفع عن امتي الخطا اخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الاوسط
من حديث ابن عمر • **قوله** وقطع موضع النجاسة في الكشاف من
الجلد والثوب وغير ذلك قال المحقق التفتازاني كالخف والفرو
قوله روي انه لي قوله قيل له فعلت اخرجه مسلم والترمذي من
حديث ابن عباس قال المحقق التفتازاني الظاهر انه دعاء عليه السلام
لهذه الدعوات قراته هذه الايات ويحتمل ان يكون قد دعي بها فنزلت
حكاية لها وقال الحافظ السيوطي الاول هو الوارد في الحديث السابق
والثاني ورد بمعناه حديث مرسل اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم •
قوله انزل الله الايتين الحديث اخرجه ابن عدي في الكامل من حديث
ابي مسعود الانصاري عمر البدري بلفظ في ليلة كفتاه • **قوله**
من قرا الي قوله كفتاه • اخرجه الائمة الستة من حديث ابي مسعود
عقبة بن عمر البدري بلفظ في ليلة كفتاه • **قوله** السورة التي
قوله فسطاط القران الحديث اخرجه الديلمي في مسند الفردوس من
حديث ابي مسعود الخدري والفسطاس اسم للخيمة او المدينة الجامعة
قوله قال السحر قال العلامة الطيبي يمكن ان يراد السحر الموجود
في ارباب البيان لقوله ان من البيان لسحرا وفي الجامع الكبير للسيوطي

ان الله تعالي كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام وهو
عند العرش وانه انزل منه ايتين ختم بهما سورة البقرة ولا تقران
في دار ثلاث ليال فيقربها الشيطان • اخرجه الترمذي والنسائي
والحاكم عن النعمان بن بشير مرفوعا • والله سبحانه وتعالي اعلم

سورة ال عمران

قوله انما فتح الميم في المشهورة الي اخره • جواب سوال وهو انه
لا يخلو اما ان تكون القراة علي الوصل وعلي الوقف نعلي الاول الهمزة
ساقطة مع حركتها وليست في حكم الثابت فما معني القاء حركتها علي
الميم وعلي الثاني يتعين سكون الميم والتلفظ بالهمزة المفتوحة وتحقيق
الجواب ان الميم في حكم الوقف فالهمزة في حكم الثابت والقاء حركتها
علي الميم للدلالة عليها وهذا مذهب الفرا والمصنف تبع الزمخشري
في ترجيح مذهبه علي مذهب سيبويه انها لالتقا الساكنين وان الهمزة
ساقطة للدرج وما ايد به المصنف مختاره من واحد اثنان بالقا
حركة الهمزة علي الدال المفتوحة قالوا ليس تحريك الدال بالكسر الا التقا
الساكنين • وقال ابن الحاجب اجرا الوصل مجري الوقف ليس بقوي في
اللغة • وقال المحقق التفتازاني فان قيل تعديد هذه الالفاظ اما علي
سبيل الدرج والوصل فلا ثبات للهمزة فلا نقل لحركتها واما علي سبيل
الوقف وقطع البعض عن البعض فلا وجه لنقل الحركة لانه من احكام
الايصال • قلنا قطع حقيقة ومعني فلذا اغتفر التقا الساكنين
وثبت الهمزة في واحد اثنان وصل صورة لفظا لعدم السكت لانه
انما يكون للراحة بعد النصب ولا تعب هنا فلذا ادغم الميم التي هي اخر
لام في الميم والميم وجاز نقل حركة الهمزة الي ما قبلها تخفيفا وهذا
ليس من اجرا الكلام لوصل مجري الوقف في شي حتي يتوجه اعتراض ابن

الحاجب بانه ضعيف لا ينبغي عليه القراة المجمع عليها هذا وقال الطيبي
لا بد من القول باجرا الوصل مجري الوقف لان هذه الاسما عنده معربة
وسكونها سكون وقف لا بنا، ومن ثم قال حقها ان يوقف عليها لانها كلام
تام وان جعلت علي نمط التعديد لاسما الحروف لما قرعا العصا او مقدمة
لدلايل الاعجاز فالواجب ايضا القطع والابتدا بما بعدها ثم فرقة بينها
وبين الكلام المفيد بنفسه فاذن القول بنقل الحركة هو القول لان
فيه اشعارا بابقا اثر الهمزة الموذن بالابتدا او الوقف ولا كذلك
الوقف بنقل الحركة هو لالتقا الساكنين انتهي فالمحققان اتفقا
علي نقل الحركة كما انه صاحب الكشاف والمصنف واختلفا في القول
باجرا الوصل مجري الوقف مع اتفاقهما علي انه قطع حقيقة ومعني ووصل
صورة ولفظا فلم يبق بينهما نزاع الا في كونه من اجرا الوصل مجري
الوقف فان اريد ان الوصل الصوري روعي فيه بعض احكام الوقف
كابقا اثر الهمزة الموذن بالابتدا فلا يظهر عندي لانكاره وجه
قوله وقري بكسره الي اخره، قال ابن الحاجب لا وجه لكسرها الا انه
لانه لما فقد في هذه الاسما مقتضي الاعراب وهو التركيب وجب البنا
لعدم الواسطة، وقال المحقق التفتازاني لقايل ان يقول لا نسلم عدم
الواسطة بين المبني والمعرب بمعنيهما فيه الاعراب بل معناهما من شانه
الاعراب بالفعل وانتفا التركيب انما يوجب انتفا الاعراب لا انتفا
كون الاسم من قبيل المعربات، **قوله** روي انه عليه السلام الي
اخره، قال الحافظ السيوطي اخرجه الطبراني وابن مردويه من حديث
ابي امامة بلفظ ثلاث سور سورة البقرة وال عمران وطه قال ابو امامة
فالتمسها فوجدت في البقرة الله لا اله الا هو الحي القيوم الي اخره **قوله**
واشتقاقهما من الوري والنجل، الوري اخراج النار من الزناد يعني ا

لما يخرج منه من النور والنجل مشترك بين الوالد والولد والمحجة والكتاب
المذكور محجة الي قربه تعالي وقيل النجل ظهور الما من الارض **قوله**
نجوما اشارة الي ما في الكشاف فان نزل يفيد التكرير لا يقال ورد
في وصف القران ايضا انزل وهو يقتضي الانزال الدفعي لانا نقول انزل
اعم منهما، فان قلت يشكل علي الزمخشري لولا نزل عليه القران جملة
واحدة، قلت مويد علي ان حقيقة التكرار يجوز ان يصرف عن حقيقته
بالقرينة، **قوله** لا يقدر علي مثله منتقم افاد العلامة الطيبي ان
هذه المبالغة تستفاد من ايراد ان الذين كفروا بعد ذكر التوحيد وانزال
الكتب الفارقة بين الحق والباطل ثم توكيده بان وايقاع الذين كفروا
صلة للموصول ثم تذييل المذكور بقوله والله عزيز ذو انتقام المشتمل
علي اعادة اسم الذات المقرون بصفة العزة واضافة ذي الي الانتقام
ومجيئه نكرة والتنكير للتعظيم، **قوله** اي شي كان في العالم يعني
كان مقتضي الظاهر ان يقال لا يخفي عليه شي في العالم ليشمل الكليات
والجزئيات والموجودات والمجردات فكني عنه بما ذكر لان مراد بهما واحد
ان يراد في العرف بما في السما والارض جميع ما في العالم اكتفا بذكر
ما يدرك بالحس لظهوره، **قوله** لانه وصفه معدول عن الاخر هو
راي اكثر النحويين قالوا لان الاصل في افعل التفضيل ان لا يجمع الا معرفا
بالالف واللام، **قوله** ويحتمل ان يكون الداعي الي اخره اشارة الي
ان الظاهر ارادة التوزيع فان اهل الزيغ منهم من يبتغي الفتنة فقط
ومنهم من يبتغي التاويل علي ما يشتهيه فقط ولكن يبتغي حينئذ من يبتغي
الامرين جميعا فينبغي ان لا يقيد بقيد فقط فالتوزيع باعتبار ان
معظم قصده احدهما، **قوله** اشارة الي ما استعد واليه الي اخره،
في الاتقان ان الاطلاع علي تاويل المتشابه بنا علي عدم الوقف علي

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الي الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور بامير
عفي عنه

الجلالة فتولطايفة يسيرة منهم مجاهد وهو رواية عن ابن عباس
واختاره النووي لبعد الخطاب بما لا يفهم وقال ابن الحاجب انه الظاهر
واما الاكثرون كان من الصحابة والتابعين واتباعهم ومن بعدهم خصوصا
اهل السنة فذهبوا الى عدم امكانه بناء على الوقف عليها وذكر لما
ذهب اليه الاكثر من الاحاديث المرفوعة والموقوفة ما يحصل بمجموعها
العلم منها انزل القران على ادبعة احرف الى قوله ومتشابه لا يعلمه
الا الله ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب رواه ابن عباس مرفوعا
ومنها عن عايشة تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية هو الذي
انزل عليك الكتاب الى قوله اولوا الالباب. قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا رايت الذين يتبعون ما تشابه منه فاوليك
الذين سمى الله فاحذرهم الى غير ذلك وقيل ويويدهم جعل اتباع المتشابه
حظ الزايغين والافراد بعقيبه مع العجز عن دركه حظ الراسخين ورده
بانه لو قصد ذلك لكان اليق بالنظم ان يقال واما الراسخون انتهى مبنى الرد
انه فهم من كلام صاحب لتاب بدحمل الاية على جعل الناظرين في المتشابه
فريقين الزايغين والراسخين وبيان حال كل منهما والمتعارف في نظايره
على ما يقتضيه حسن المقابلة ما ذكره. وانت خبير بانه لا يلزم في التاويل
حمل الاية على ما ذكر بل يكفيه ذم الزايغ على الاتباع ومدح الراسخ على
الايمان مع الاعتراف بالعجز ولكن يرد عليه ان المدعى ذم الاتباع
مطلقا ومدلول الاية ذم الامرين جميعا. وقد يقال لو كان المراد تعليق
الذم على مجموع الامرين لافاد ذلك ان اتباع الفتنة فقط ليس بمذموم
وليس كذلك فالذم باعتبار كل منهما مستقلا غير انه يحمل ابتغا التاويل
على ما فسر به المصنف. قوله قلب ابن ادم بين اصبعين الحديث
اخرجه احمد والترمذي من حديث ام سلمة والنجار من حديث عايشة

قوله بهوا

قوله بهواهم الى اخره. التنبيه ليس بالنسبة الى المخاطب وهو الله سبحانه
لانه غني عنه بل بالنسبة الى من يقتدي بهم في هذا الدعا قوله واستدل
به الوعيدية وهم المعتزلة على انه لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم
خلف الميعاد بالعقوبة. قوله على معنى البدلية قال شيخنا ونعني
تغني عنهم تجزي عنهم وحاصله لا يكفيهم بدل الرحمة والطاعة فشيا مفعول
مطلق لانه غير متعد اي شيا من الاغنا فهو لتعميم النفي ولو جعل التقدير
من عذابه فهو مفعول به واغنى عنه في معنى الحاجة اي لا يدفع عنهم شيا
من عذابه تعالى. قوله يعني يوم قال المحقق التفتازاني فعلى هذا يجب
ان يكون قوله قد كان لكم اية خطابا بالهم بعد ذلك ليستقيم. قوله
اصبت اغمارا في القاموس الغمر من لم يجرب الامور ويثلث ويحرك قوله
يري المشركون المومنين. قال شيخنا لم يرجح هذا الاحتمال على احتمال
جعل ضمير يرونهم للمومنين بقراة نافع ويعقوب كما ايده الكشاف
لان قراة نافع انما تويد لو تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو انما
يتعين لو تعين كون خطاب لكم لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث
جعل هذا الخطاب محتملا انتهى. قوله روية ظاهرة معاينة قيل
هذا يقتضي ان يكون روية عين فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا والمعنى
لا يساعد الحال فالوجه راي العين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه
لهذا العلم بروية العين انتهى وقال المحقق التفتازاني المعنى على التشبيه
لكونه بمعنى العلم لما اسند الى المعاينة. قوله والمزين هو الله تعالى
اخرجه ابن ابي حاتم عن عمر بن الخطاب. قوله وقيل ماية الف دينار
اخرجه ابن ابي حاتم وابن مردويه بسند صحيح عن انس قال سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى والقناطير المقنطرة قال القنطار
ماية الف دينار. قوله والمقنطرة الى اخره. قال المراد في من شاب

العرب ان يشتقوا من لفظ الشي الذي يريدون المبالغة في وصفه ما يتبعونه
تاكيدا او تنبيها على تناهيه من ذلك ظل ظليل وداهية دهيا وشعر
شاعر • وقيل لا يبعد ان يكون من قنطرت الشي رفعته ومنه القنطرة
لانها بنا مشيد والمشيد المطول • قوله بدرة مبدرة اي كاملة
في القاموس البدرة كيس فيه الف او عشرة الاف درهم او سبعة الاف
دينار والنعم وقد يكون عينه الابل والبا او خاص بالابل والمطمه
التامة الخلق وهذا التفسير اخرجه ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس • قوله المخدجة من اخدجت الناقة جات بولدها ناقص فهي
مخدجة • قوله حسن لما قامات السالك الى اخره لوقوع موقع التفصيل
للذين يقولون ربنا الى اخره وهو هم المومنين وليس المراد ان الطلب
منحصر في الاستغفار بل هو من باب الاكتفا بذكر معظم الانواع ثم القنوت
مشترك بين معان منها الطاعة والخشوع والصلاة والدعا والقيام
وغير ذلك وكانه اخذ الملازمة من صيغة اسم الفاعل اذ لا يقال عرفا
الا لمن اعتاد بالاتصاف بمبدا الاشتقاق • قوله بل الجامع لها يعني
اذا حصلت المغفرة يستعد لحصول جميع المطالب ويرجى له • قوله مقيما
للعدل قال المحقق التفتازاني اشارة الى ان البا للتعدية ولم يجعله من قبيل
قام بالامر اذا ثبت ملتبسا به مباشرا له استعارة من القيام بمعنى
الانتصاب مبالغة في تجنب وصفه من صفات المخلوقين • قوله
ولم يجز جا زيد وعمرو راكبا الى اخره • فيكن بل هو جايز ويحمل على اقرب
مذكور كما في الوصف في جا زيد وعمرو الطويل فان الطويل صفة لعمرو
والحاصل كالوصف ولا يتعين كون نافلة حالا عن يعقوب اذ يحتمل ان
يكون مصدرا كالعافية بمعنى زايدة وكل من اسحق ويعقوب زايد على
اسمعيل وهنا على الكسر بعد ايست سارة ولا يخفى بعد هذا الاحتمال

ومنعف

وضعف كون القرب قرينة • قوله لانها حال موكدة لان قيامه
بالعدل موكد لمضمون الشهادة ونوقش في كونها موكدة واجيب بان
الحال اما موكدة واما سببية ولا يجوز كونها مبينة لان المبينة تكون
منتقلة والانتقال ههنا محال • وقيل لنا قسم ثالث وهي اللازمة
ورد بان اللازمة والموكدة متلازمان • قوله وقد روي في فضلها
الى اخره • اخرجه الطبراني والبيهقي في شعب الايمان من حديث ابن
مسعود بسند ضعيف • قوله جملة مستانفة موكدة للاولى
على شهد الله الى اخره كذا ذكره المحقق التفتازاني والتاكيد انما هو باعتبار
كون الاسلام هو الدين المرضي عند الله لا غير متضمن مضمون ما شهد الله
به • قوله وهو التوحيد والتدرع بالشرع الى اخره • التدرع بالشي
التلبس به فان قلت العبارة تفيد الحصر قلت نعم كما صرح به المصنف
لتعريف المسند اليه فلزم كون ساير الاديان غير مرضي عنده قلت نعم
بعد النسخ والتعريف • قوله بدل من انه بدل الكل الى اخره • قلت
يصح بدل الكل مع عدم الاتحاد بين البدل والمبدل منه لان مضمون الاول
التوحيد والثاني قصر الدين على الاسلام لا نفس الاسلام على انه لا اتحاد
ايضا بين التوحيد والاسلام سوا فسر الايمان بكونه مركبا من التوحيد
والتصديق بالرسالة او بمجموع الايمان والعمل • قلت كانه اشارة الى
ادعا ان الاسلام هو غير التوحيد لانه العمدة كقوله عليه السلام الحج
عرفة • قوله وقيل هم النصارى اخرجه جرير عن محمد بن جعفر بن
الزبير اخلصت نفسي وجملتي له • قال المحقق التفتازاني يعني ان الوجه
مجاز عن نفس الشي وذاته او عن جملة الشخص معتبرا على الكل باشرف الاجزا
قوله او مفعول معه قيل انه وافق الكشاف وخالف ما في كتب النحو
من انه عمروا في ضربت زيدا وعمروا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان

الاصل في الواو العطف وانما يعدل الي غيره تنصيصا علي كونه بمعني مع
لخالفه اعرابه لما اتصل به وههنا ليس كذلك انتهى وفيه انه كان مراده
اجماع النحاة مع خلافه هذا وقال ابو حيان لا يجوز ان يكون مفعولا
معه لانه يقتضي المشاركة والمتبعون لم يشاركوا النبي صلى الله عليه وسلم
في اسلام وجهه انما اسلموا وجوههم واجيب بان فهم المعنى وعدم الالباس
سوغ المفعول معه واي مانع من ان المعنى فعلا الاسلمت وجهي لله مصاحبا
لمن اسلم وجهه لله والحاصل ان المشاركة انما هي في اسلام الوجه مطلقا
من غير ملاحظة اضافته الي المتكلم ونظايره كثيرة كما لا يخفى على من
تتبع كلام البلغاء **قوله** فقد نفعوا انفسهم الي اخره قال المحقق التفتازاني
يعني ان قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى والا فلا فايدة في الشرطية وكذا
الكلام في قوله فانما عليك البلاغ انتهى وفيه انه انما كان يلزم ذلك
لو كان لزوم الاهتداء للاسلام ظاهرا عند المخاطبين ولم لا يجوز ان يكون
المراد بيان الهداية التي هي مقصد كل عاقل حاصله في الاسلام ولازم
هذا ان يكون ما عداه من الاديان ضلالة لكونه مخالفا له وهو سفيه
قوله ومن للتبعيض او للبيان لف ونشر غير مرتب **قوله** لما
روي الي اخره اخرجه ابن اسحق وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس والمدارس
موضع صاحب دراسة كتبهم ويطلق علي الموضع الذي يقرا فيه اليهود
التوراة **قوله** وقيل نزلت في الرجم اخرجه ابن جرير عن ابن جريج
قوله فيكون الاختلاف فيما بينهم لم يظهر وجه تخصيص كون الاختلاف
فيما بينهم بهذه القراءة كما لا يظهر وجه تخصيص هذه القراءة بكون الاختلاف
هكذا بل كل من القراءتين يحتمل كلا من الاختلافين فان قلت ضمير بينهم
راجع الي الذين اوتوا نصيبا من الكتاب كضمير يدعون فيتعين ان يكون
الخلاف بينهم قلت سبب النزول دل علي ان الداعي الي الكتاب النبي

صلى الله عليه وسلم فيكون الخلاف بينه وبينهم فرجع الضمير الذين وقع
الخلاف بينهم ولو سلم فهو مشترك بين القراءتين **قوله** فان الميم عند
تمنع الوصفية قال سيبويه لكونه مكفوفا بالحروف كلمة هي كصوت ومثله
لا يوصف ونقض سيبويه ودفع بان الصوت ههنا لم يبق علي معناه
لجعله جز الكلمة بخلاف ما نحن فيه انتهى وقال المحقق التفتازاني
لانه بالاختصار خرج عن كونه متصرفا وصار مثل حهل اذ الميم عنده
صوت مضموم الي اسم مع بقايهما علي معنيهما **قوله** فالملك للاول
عام لان الملك الذي يقع عليه مالكيته سبحانه وتعالى ليس ملكا دون
ملك بخلاف الثاني والثالث لان الذي يتعلق به الايتاء والنزاع لا يكون
الكل بل البعض البعض كنزع الملك من العجم والروم وايتايه المسلمين
ولهذا ترك الاضمار اما في الثاني فظاهر واما في الثالث فللتصريح بان
الملك تحت تقلبات تاثير قدرته كيف يشاء فان انفهام هذا المعنى عند
صريح الاسم اظهر كما لا يخفى على الذوق السليم وقيل المراد بالملك الاول
المعهود ملك العجم والروم بشهادة سبب النزول ولا يخفى ما فيه **قوله**
وقيل المراد بالملك النبوة اخرجه ابن جرير عن مجاهد **قوله** ذكر
الخير وحده الي اخره وقد يقال الكل مما يتعلق به القضاء والقدر خير من
انه يتعلق به فكل ما في يده خير والشر انما هو بالاضافة الي غيره **قوله**
اذ روي انه عليه السلام لما خط الخندق الي قوله فنزلت اخرجه بطوله
بدون فنزلت البيهقي وابو نعيم عن عمرو بن عوف المزني وابو قتادة
مختصرا عن قتادة وفيه نزول الاية وضمير لابتيها للمدينة واللابة
الحرة وهما حرتان يكتنفانها والحرة كل ارض ذات حجارة سود كانها
محترقة من الحر والحيرة بكسر الحاء مدينة بقرب الكوفة وتشبيه القصور
بانياب الكلاب في بياضها وصغرها وانضمام بعضها الي البعض واللام

في ذلك ان جواب قسم محذوف • قوله واخراج الحي من الميت الي اخره
اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن مسعود وابن عباس • قوله وقيل اخراج
المومن من الكافر الي اخره اخرجه ابن ابي حاتم عن عمر بن الخطاب قوله
منذ وحده يقال لك عندي منذ وحده اي سعة • قوله نهوا عن
موالاتهم لقرابة الي اخره • قيل المعني لا يصير المومنون الكافرين اوليا
اي لا يعاملوهم معاملة الاوليا فاما المحبة لقرابة او صداقة
قديمة خارجة عن الاختيار فعفوه ساقطة عن درجة الاعتبار
انتهي • وقد يجاب بان نفس المحبة مع قطع النظر عن المعاملة المذكورة
تنقسم الي ما للاختيار فيه مدخل والي ما ليس كذلك فيجوز ان يكون
محل النهي هو الاول • قوله ليس النوك عنك بعازب في القاموس
النوك بالضم والفتح الحمق والعازب الغايب وقبله •
فليس اخي من ودني راي عينه • ولكن اخي من ودني في المغايب
قوله او انفعالي انه مفعول مطلق والفعل معدي بمن لانه في معني
تحذر انتهي • قال المحقق التفتازاني هذا يشعر بان حذر وخاف يتعدي
بمن بخلاف اتقي فانه ليس الا متعديا بنفسه ولم يجد في كتب اللغة خاف
وحذر الا متعديا بنفسه • قوله قال عيسي عليه السلام كن وسطا
وامش جانبا اي ليكن جسدك مع الناس وقلبك مع الله سبحانه وقيل معناه
كن وسطا في معاشرتهم وامش جانبا في موافقتهم • قوله مشعر لعل
وجه الاشعار ذكر نفسه جل وعلا في موقع العقاب مع سبق رحمته
غضبه لانه يدل علي كمال قبح ما اوجب ذلك • قوله فلا تؤبدوه
اي لا تبالي به • قوله وتودحال من الضمير في عملت او رد عليه ان
العمل في الدنيا والوداد في الاخرة فلا يتحد زمانا العامل والحال واجيب
بان الحال المقدرة • قوله الكمال الحقيقي ليس الا لله الذي هو حقيق

بان

بان يحب كالا انما مولى فان كمال غيره كالثواب المستعار • قوله فهو
من الله الي اخره • اي صادر منه تعالي من غير مدخلية الغير وباق به
فان الممكن محتاج الي الواجب حدوثا وبقاء وراجع اليه فان التوحيد
اسقاط الاضافات • قوله وقيل نزلت في وفد نجران الي اخره اخرجه
ابن اسحق وابن جرير عن محمد بن جعفر بن الزبير • قوله وقيل في اقوام
الي اخره اخرجه ابن جرير وابن المنذر عن الحسن مرسلا • قوله من الذر
وجه النسبة الي الذر ما ورد في تفسير قوله تعالي واذ اخذ ربك من بني
ادم من ظهورهم ذرياتهم من انه اخرجهم في صورة الذر والضم مع
تغييرات النسبة • قوله فينتصب به اي بسميع عليم علي التنازع
فاندفع ما قيل من ان النصب بسميع لا يجوز للفصل بالاجنبي هو الخبر
او الصفة علي ان هذا القدر غير مانع في العمل في الظرف اذ يتسع فيه ما لا
يتسع في غيره ولذلك يقدم علي ما في خبر ان المصدرية وان الموصولة
قوله فانه كان معاصر الابن ما ثان ذ تزوج ابنته ايشاع اخت مريم
او تول زكريا الي احق بها بعني مريم عندي خالتها دل علي ان ايشاع وهي
ام يحيي خالة مريم وقال المصنف علي ما رواه الشيخان ان عيسي ويحيي ابنا
خالة فقال بعضهم لا يبعد ان عمران تزوج ام حسنة فولدت ايشاع
فكانت حسنة ربيبته ثم تزوج حسنة بعد ذلك بناء علي شريعتهم فولدت
مريم فايشاع اخت مريم من جهة الاب وخالتها من جهة الام وقال العلامة
الطيبي في الظاهر ما روي محيي السنة ان زكريا وعمران تزوجا اختين
وكانت ايشاع فاقد ام يحيي عند زكريا وحسنة بنت فاقود ام مريم
عند عمران فيحيي ومريم ولد الخالة فقيل ليحيي وعيسي ابنا خالة تنزيلا
لابن البنت منزلة الابن فارتفع الاشكال باعتبار التوافق بين كون
ام يحيي خالة مريم وبين كون عيسي ويحيي ابنا خالة لكن لا يوافق قوله

المصنف ان زكريا تزوج ابنة عمران مل زكريا وعمران زوجا اختين بنتي
فاقوذا. **قوله** انها كانت عجوزا عاقرا الى اخره اخرجه ابن جرير عن محمد بن
اسحق بسنده وعن عكرمة نحوه. **قوله** وكان هذا النذر مشروعا في
عهدهم في الغلمان اخرجه ابن جرير عن قتادة والربيع. **قوله** لعلها
بنت الامر على التقدير اوطلبت ذكرا ويحتمل ان لا يكون مرادها مطلق الولد
بل خصوص الذكر وحينئذ لا يحتاج الى ان يبني الامر على التقدير لان متعلق
النذر مذكور صريحا ولا يخفى ما فيه. **قوله** وهو استيناف من الله اي
اي جملة منقطعة عما قبلها والاولى جملة معترضة والواو للاعتراض كذا
قال بعضهم. **قوله** وفيه دليل على ان الاسم والمسمى والتسمية امور متغايرة
اما مغايرة التسمية للمسمى فلانها فعل قائم بذات الامر والمسمى وهو ذات
البنت ليس كذلك للاسم وهو لفظ مريم فلانها متعلقة والمتعلق غير المتعلق
واما مغايرة للمسمى للاسم فلانه مفعول ثان للتسمية والمفعول الثاني مغاير
للمفعول الاول ثم لا يخفى ان تغاير هذه الثلاثة بديهي لا يحتاج الى الدليل
ولا نزاع فيه في المواقف ليس النزاع في تغاير لفظ فرس انه هل هو نفس الحيوان
المخصوص او غيره فان هذا لا يشتبه على احد بل النزاع في مدلول الاسم
اهو الذات من حيث هي او هو الذات باعتبار امر عارض له صادق عليه
ينبى عنه انتهى. ولا شك ان الاية لا تدل على شي من ذلك. **قوله**
وعن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مولود الى اخره. في الكشاف وما
يروى من الحديث ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه الا مريم وابنها
والله اعلم بصحته. فان صح فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوائه
الا مريم وابنها فانهما كانا معصومين وكذلك كل من كان بصفتهما
واستهلاله صارخا من مسه تخييل لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب
بيده عليه ويقول هذا ممن اغويه. واما حقيقة المس والنخس كما يتوهم

اهل

اهل الحشو فكلا ولو سلط ابليس على الناس ينخسهم لامتلات الدنيا صراخا
انتهى. وقال المحقق التفتازاني طعنا ولا في صحة الحديث لمجرد انه لم يوافق
هواه والا فاي امتناع في ان يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ
ولا يكون كذلك في جميع الاوقات حتى يلزم امتلا الدنيا بالصراخ ولا ان تلك
المسة للاغوا ليدفع بانه لا يتصور في حق المولود حين يولد وكفى بصحة
الحديث رواية الثقات له وتصحيح مثل البخاري ومسلم من غير قدح من
غيرهما ثم اوله على تقدير الصحة بان المراد استثنا مريم وابنها لعصمتهما
ولما لم يختص هذا المعنى استثنيا بهما عمم الاستثنا لكن على صفتهما وهذا
اما تكذيب للحديث بعد تسليم صحته واما على قول بتعليل الاستثنا والقياس
عليه انتهى. اما التكذيب فلانه انما يعلل الاستثنا ثم يقيس ساير المعصومين
على مريم وابنها ليندرج في الحديث كل معصوم مع اعتقاده عموم قطع طمع
الشيطان عن كل معصوم لزم تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في قصره عليهما
واما التعليل والقياس فمخالف لما ذهب اليه علما الاصول من الاستثنا
لا يعلل والقياس فرع التعليل. ثم لا يخفى سماحة هذه التمثيلية التي
صورها في تاويل الحديث وقال المحقق التفتازاني قد يشكل على ظاهر الحديث
ان اعاذة ام مريم كانت بعد الوضع فلا يصح حملها على الاعاذة من المس الذي
يكون حين الولادة والجواب ان المس ليس الا بعد الانفصال وهو الوضع
ومنه الاعاذة غايته انه عبر عنه بالمضارع لقصد الاستمرار بخلاف
الوضع والتسمية انتهى. وقد يقال ان الله تعالى لما كان عالما بانها تستعيذ
عند الوضع فاعاذ قبل تحقق الاستعاذة ببركتها. **قوله** اي الغرفة
التي بنا لها في الكشاف قيل بنا لها زكريا محرابا في المسجد اي غرفة تصعد
اليها بسلم. **قوله** وجعل ذلك معجزة زكريا يدفعه اشتباه الامر عليه
اذ لا يجوز ان يكون الاستفهام لتحقيق ان مريم تعلم مع صغرها انه من عند الله

قوله او بغير استحقاق تفضلا به ٭ قال شيخنا علامة ان الرزق بحسب الاستحقاق والجزا وقد يقال ان الذي بحسب الاستحقاق يدخل تحت الحساب نصف دائرة الاستحقاق الذي بحسب التفضل فلا يدخل تحته لسعة دائرة التفضل فالعلاقة اعني اللزوم ٭ قوله وجي ان فاطمة الي اخره ٭ اخرجه ابو يعلي في مسنده من حديث جابر ٭ قوله قيل لها اني الفواكه في غير اوانها الي اخره ٭ قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعبرة بمنزلة غير اوانها الا من حيث مجرد انه علم انه زمان ظهور خوارق العادات وفيه ان هذا انما يتم اذا كان الثمر من شجر الارض واما بالنسبة الي ثمار الجنة فكونها في غير اوانها مسلم وقد جمع الذين تكلموا في المهد فبلغوا احد عشر نفسا ٭ النبي محمد ويحيي وعيسي والخليل ومريم وصبي ابن جريج وشاهد يوسف وطفل الذي الاخدود ٭ وطفل ماشطة في عهد فرعون وطفلين غيرهم ذكرهم الحافظ السيوطي ٭ قوله اي من جنسهم علي طريقة نسبة حكم الفرد من الجنس الي الجنس نفسه نحو فلان يركب الخيل ويلبس الديباج قوله فان المنادي كان جبريل وحده اخرجه ابن جرير عن ابن مسعود ٭ قوله الجويدرة شاعر جاهلي اسمه قطبة ابن اوس قوله الفخم ٭ قوله روي انه مر الي اخره ٭ اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن قتادة موقوفا اخرجه ابن عساكر عن معاذ بن جبل مرفوعا قوله او كما انت عليه في القاموس الكاف تكون للتشبيه والاستعلاء كن كما انت عليه قوله واحسن الجواب ما اشتق من السؤال في الكشاف كانه لما طلب الاية من اجل الشكر قيل له ايتك ان تحبس لسانك عن الشكر واحسن الجواب ما اشتق من السؤال وانتزع عنه ٭ قوله ورواني البيتيك وتستطار الروانق للجوانب وقيل التي تلي الارض اذا كان الانسان قايما المقصود منه الخوف فان الروانق تضطرب عنده وفيه شناعة وقد بين بمعني جانبين خالد

من الفاعل والمفعول وضمير تستطار الجمع المراد منه التثنية واصله تستطاران سقط نونه للجزم ٭ قوله مترامزين تغليب او مشاكلة لان الناس لم يحبس لسانهم ٭ قوله او ارهاص لنبوة عيسي قال المحقق التفتازاني الارهاص تاسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا في طريق الشام انتهي من الرمض وهو الساق الاسفل من الجدار ومن المجاز ارمض التي اثبته واسسه ٭ قوله فان الاجماع علي انه تعالي لم يستنبي امراة قال الحافظ السيوطي دعوي الاجماع عجيب فان الخلاف في نبوة نسوة موجود خصوصا مريم فان القول بنبوتها شهير بل مال الشيخ تقي الدين السبكي الي ترجيحه وقال ان ذكرها مع الانبيا في سورة الانبيا قرينة قوية لذلك وعلي هذا يحمل الارسال في قوله تعالي وما ارسلنا قبلك الا رجالا علي انها هو اخص من الانبيا وقيل الحمل علي معجزة زكريا بعيد لان من شرطها التحدي والقصد الي الاتيان ٭ قوله وتبريتها مما قذفته اليهود قال الحافظ السيوطي هو بالقاف وراء وفا يقال قرفت الرجل عبته وهو يقرف بكذا اي يرمي ويتهم وفي بعض النسخ قذفته بدل قرفته والاول اصح ٭ قوله او للتنبيه علي ان الواو الي اخره ٭ قال شيخنا فيه ضعف لان خطاب القران مع من يعلم لغة العرب لا مع من يتعلم منه اللغة ٭ قوله للايذان الي اخره وجه الايذان زيادة الاهتمام بشان هذا الركن المستفادة من تكراره فكره وقيل يحتمل انه كان في زمانها من يقوم ويسجد ولا يركع ومنهم من يركع فامرت ان تركع مع الراكعين ٭ وقيل المراد من الركوع الصلاة تسمية للكل باسم الجزء ويتجه ان السجود كان اولي بان يعبر به عنها من غاية التواضع ٭ قوله اقداحهم للاقتراع الي اخره ٭ في القاموس القدح بالكسر السهم قبل ان يراش وينصل جمعه قداح واقداح واقادح

وبالتحريك انيه جمعه اقداح انتهى والظاهر ان المراد هنا اقداح القرعة
او حقيقة الاقلام لا الانية • قوله او يقولوا ايهم يكفل مريم
قيل هذا سهو من الناسخ اذ لا معنى للاقتراح لاجل هذا الاستفهام
والصواب او يقولون ليكون حالا اي حال كونهم قايلين كذا قوله
على ان وقوع الاختصام والبشارة في زمان متسع يعني ان كونه
بدلا عن اذ يختصمون يقتضي اتحاد الزمانين ولا يمكن ذلك بوقوع الاختصام
في بدء حالها والبشارة في زمان يناسبها فلا بد من ارتكاب التجوز وجعل
الزمان الممتد الذي وقع في احد طرفيه الاختصام وفي الاخر البشارة
ظرفا لكل منهما بسبب ان كل واحد منهما وقع في جزء منه كما ان السنة يجعل
ظرفا للقيام مع انها لم تقع الا في جزء منها • قوله معرب ايشوع بمعنى
السيد • قوله فانه اسم جنس مضاف كانه جعل الاضافة للاستغراق
واورد عليه ان الاستغراق انما هو بمعنى كل فرد فلا يصح حمل التعدد
عليه • واجيب بان التعدد حمل على مجموع افراد دل عليها الاستغراق
واريد باللفظ المفرد مجازا وتحقيقه ان اسم الجنس موضوع بازاء الماهية
المقيدة بقيد الوحدة فاذا جردت عن القيد يحمل عليه التعدد كما يحمل
عليه الواحد • قوله حال ثالث من كلمة اي ثالث الاحوال التي لم يصرح
بحاليتها ويجي من العمر من بين ويكلم الناس ومن الصالحين واما قوله
وجيها فقد صرح بانه حال • قوله اشارة الى انه تعالى الى قوله بعد
ان يخلقها دفعة من غير ذلك اي من غير اسباب ومواد هذا يدل على
ان استبعاد مريم انما كان من جهتين من جهة خلق الولد بلا اب ومن جهة
تكونه دفعة بلا تدريج وكلام الملائكة في البشارة لا يدل الا على الاول
لجواز ان يخلقه الله من جزء من الام مدرجا فلا وجه لاستبعادها من
الجهة الثانية • قوله من خوف اللوم بما يحمها باعتبار نفسها وباعتبار

ولدها ما دام حيا وانما اراح لان من ظهر فيه امثال هذه الكلمات الخارقة
ليس مما يتوهم فيه ما يلام به وانما وقع لوم من لم يعرف بشرهة فكانه لم
يقع اصلا • قوله او مردود الى اخره • قيل بان يكون عطفا على معنى
باية كانه قيل جيتكم لاظهار اية ولاحل انتهى اراد به دفع ما قاله المحقق
التفتازاني من انه لا وجه لعطف المفعول له على المفعول به انتهى
ولا يخفى ان كلام المحقق التفتازاني مبني على الظاهر وما ذكره في الدفع
خلاف الظاهر • قوله والمشروب الشرهب شحم رقيق يغشي الكرش والامعاء
قوله حواري الرجل قال المحقق التفتازاني نسبة الى الحور والالف من
تغييراتها • قوله وقيل قصارون الى اخره • اخرجه ابن جرير عن ابن
ارطاه • قوله فيه نوع من الافتيال وهو ان يخدعه فيذهب به الى
موضع فاذا صار اليه قتله • قوله الا على سبيل المقابلة اي المشاكلة
فان قلت الحصر ممنوع لجواز ان يسند على سبيل الاستعارة بتشبيه معاملته
تعالى معهم بمعاملة من يمكر بعدوه من حيث انه يوصل اليه الضرر من
حيث لا يشعر • قلت كانه اراد نفي الحقيقة لا خصوص المقابلة قوله
ظرف لمكر الله او خير الماكرين لا يظهر وجه تقييد خيرية مكره تعالى
بوقت القول المذكور اللهم الا ان يقال باعتبار ظهورها في ذلك الوقت
قوله اقواهم مكرا واقدرهم وتحقيق الخيرية مكره تعالى باعتبار
انه حسن لا قبح فيه بخلاف مكر غيره فتامل • قوله اذ روى اخرجه
ابن جرير عن الربيع • قوله وقيل اماته الله سبع ساعات اخرجه ابن
جرير عن ابن اسحق قال النصارى يزعمون انه توفاه سبع ساعات من النهار
ثم احياه • قوله تفسير الحكم وتفصيل له اورد عليه ان الحكم بعد
الرجوع الى دار الاخرة فكيف يكون العذاب في الدنيا والاخرة كناية
عن الدوام والاستمرار كما في قوله ما دامت السموات والارض انتهى ولا

يعني ما فيه قوله وهو مبتدا خبره نتلوه فايدة هذا الاخبار مع كون
مضمونه معلوما للمخاطب الاشارة الى انه النبا الذي يتلوه رب العالمين
ليس كاخبار المورخين من اليهود وغيرهم حتى يشك في صدقه قوله
الخاما للخصم في الكشاف وعن بعض العلما انه اسر بالروم فقال لهم لم
تعبدون عيسى فقالوا انه لا اب له قال فادم اولى لانه لا ابوين له قالوا
كان يحيى الموتى قال فحزقيل كان اولى لان عيسى احيى اربعة نفر وحزقيل
ثمانية الاف قالوا فكان يبري الاكمه والابرص قال فجرجيس اولى لانه
طبخ واحرق ثم قام سالما قوله اي انشاه بشرا الى قوله او قدر تكوينه
من التراب ثم كونه جواب عما يقال قوله ثم الى اخره يقتضي ان يكون خلق
ادم مقدما على قوله تعالى له كن ولا وجه له قوله روي انهم
لما دعوا الى اخره اخرجه ابو نعيم في الدلايل من طرق عن ابن عباس وغيره
متفرقا قوله صرح فيه بمن المزيدة للاستغراق تاكيدا قال شيخنا النقر
من يقال في تفسيره فان لا رجل متضمن من واصله لا من رجل وتوهم منه ان
قوله ما من اله اكد من لا اله انتهى وفيه ان كون التصريح بمن مع كلمة ما
التي ليست بنص في الاستغراق اكد من كلمة لا التي لنفي الجنس النص في
الاستغراق محل بحث قوله المودي صفة افساد وهو مضاف الى الله
مثل لا اباك على مذهب سيبويه قوله وقيل نزلت في وفد نجران
عن الشعبي قال كان وفد نجران معظم النصارى قولا في عيسى وكانوا اجدل
النبي صلى الله عليه وسلم فامر الله بملاعنتهم كذا في الدر المنثور قوله
وتفسيرها اما بعدها الى اخره قال شيخنا لم يرد ان كلمة ان حرف
التفسير لما في تعالوا من معنى القول لان كلمة التفسير لا تنصب بل المراد
انه يعلم منه الكلمة فالتقدير ان لا نعبد الا الله قوله ولا نجعل
غيره شريكا له في استحقاق العبادة لم يقل لا نجعل شريكا في العبادة

يكون

ليكون تاسيسا لما قبله مع انه ابلغ قوله روي انها لما نزلت اتخذوا
الى اخره اخرجه الترمذي وحسنه من حديث عدي بن حاتم قوله
اي الزمتكم الحجة الى اخره في الكشاف كما يقول الغالب للمغلوب في جدال
او صراع او في غيرهما اعترف باني انا الغالب وسلم لي الغلبة ويجوز
ان يكون من باب التعريض ومعناه اشهدوا واعترفوا بانكم كافرون
قوله بنوع من الاعجاز قيل المراد بالاعجاز ههنا معناه اللغوي
وهو انه اعجزهم عن الاقدام عن المباهلة لخوف الهلاك وقد يقال
عدم اقدامهم عليها مع كمال جهلهم وعنادهم وجراتهم على انكار نبوته
مع علمهم بها وعدم خوفهم من الهلاك خرق للعادة المستمرة لامثالهم
في مثل هذا المقام ونوع من الاعجاز قوله تنازعت اليهود الى اخره
اخرجه ابن اسحق وابن جرير عن ابن عباس قوله فتدعون المحال
فان قلت لم لا يجوز ان يكون شريعة ابراهيم موافقا لشريعته فلا
يضر تقدم ابراهيم بالزمان على موسى وعيسى قلنا المراد ان احكام
الكتابين ما انزلت الا من بعده قوله اي انتم هؤلاء الحمقى لما دل
الكلام السابق على كمال حمقهم صار الحماقة كاللازم البين لذواتهم
فصارت الاشارة الى ذواتهم اشارة اليهم مع وصف الحماقة ويؤيده
تكرار حرف التنبيه قوله فلم تحاجون فيما لا علم لكم به الى اخره لا
ان انكار ما تعلق به العلم اقبح من انكار ما لم يتعلق به لكن اذا جادل
الانسان في امر قد علم الناس اجمالا انه يعلم ذلك الامر ولم يعلموا كيفية
علمه وهو يدعي ان علمه تعلق به على هذه الكيفية وفي نفس الامر هو
كاذب في ادعايه فحاله في غاية القبح عند الله لا عند الناس واما
اذا جادل في شيء علم الناس انه لا علم له به بوجه من الوجوه فحاله قبيح
عند الله وعند الناس وان كان الاول اقبح عند الله من الثاني قوله

والا لاشترك الالزام اي كما الزمنا اهل الكتابين في ادعايهم ان ابراهيم
كان علي ملتهم بانه قد كان قبل انزال كتابهم بقرون كثيرة كذلك يلزمونا
مثل ذلك ان ادعينا انه كان علي ملتنا ملة الاسلام ، قوله وقري
النبي بالنصب قال المحقق التفتازاني وعلي قراة نصب النبي فالذين امنوا
عطف علي الذين اتبعوه واما علي قراة الجر فيحتمل العطف علي النبي وعلي
الذين وهذا اوجه ، قوله او ما يضلون الا انفسهم اي الذين
استعدادهم كاستعدادهم غير موفقين للهداية فلا يرد ان امثالهم
موصوفون بالضلال فاضلالهم تحصيل الحاصل ونقول الضلال انواع
كثيرة والمشاركة في اصل الضلالة لا تستلزم التساوي في كل فرد منه
قوله ودلت معطوف علي صلة الموصول والتانيث باعتبار ان الموصول
عبارة عن الايات ، قوله كلابس ثوبي زور ، اوله المتشبع بما لم يعط
اخرجه مسلم من حديث عايشة شبه المتشبع اي الذي يري الشبع من
نفسه وليس شبعان لانه يحب ان يحمد بما لم يفعل بلابس ثوبي زور
من الردا والازار في زي اهل الزهد والصلاح وهو ليس بزاهد ولا
صالح وانما وصفا بالزور والكذب لانهما علي ما ليس فطابق الواقع
وقيل كانت العرب اذا احتاجوا الي من يشهد لهم لبسوه ليبين اخري
يري انه لابس قميصين ، قوله وقيل انتهي عمر الي اخره اخرجه ابن جرير
عن السدي ، قوله لان يوتي احد يعني ان اتاه الله شخصا مثل ما اتانا نبيكم
صار سببا لذلك التدبير والقول المذكور ، قوله عطف علي ان يوتي
علي الوجهين الاولين فعلي الاول المعني دبرتم ذلك لان لا يحاجوكم عند ربكم
فهو من قبيل قوله تعالي فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا
تنزيلا لما يؤل اليه الفعل منزلة العلة الغايية له فانهم لم يقصدوا
بذلك التدبير محاجة المسلمين اياهم وعلي الثاني لا تظهروا ايمانكم بمحاجتهم

اياكم

اياكم عند الرب ، قوله فقد دحضوا حجتكم قيل هذا الادحاض لا يختص
بيوم القيمة لانه حاصل في الدنيا ايضا فمعني عند ربكم في حكمه وقضايه
والواو ضمير احد قال المحقق التفتازاني احد اسم لمن يصلح ان يخاطب
يستوي فيه الواحد والمثني والمجموع والمذكر والمونث ، قوله القا
وما بني اوقية ، في القاموس الاوقية بالضم سبعة مثاقيل واربعون
درهما وفي النهاية كانت قديما عبارة عن اربعين درهما وقال البغوي
القنطار عبارة عن المال الكثير والدينار عبارة عن القليل ، قوله
الا مدة دوامك قايما الي اخره ، يعني ان اودعته وانت قايم علي راسه
لم تفارقه رده عليك فان فارقته واخرته انكره ولم يرده عليك
قوله وقيل عامل اليهود رجالا من قريش الي اخره اخرجه ابن جرير
عن ابن جريج ، قوله قوله عن النبي صلي الله عليه وسلم الي اخره ، اخرجه
ابن جرير وابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير مرسلا ، قوله قيل انها نزلت
في احبار اليهود اخرجه ابن جرير عن عكرمة قال نزلت هذه الاية في ابي
رافع وكنانة بن ابي الحقيق وكعب بن الاشرف وحيي بن اخطب كذا في
الدر المنثور ، قوله وقيل نزلت في رجل الي اخره ، اخرجه ابن جرير
عن مجاهد والشعبي ، قوله وقيل في رافع كان بيني وبين يهودي
الي اخره اخرجه الايمة الستة وغيرهم من حديث ابن مسعود ، قوله
يفتلونها الي اخره ، يقال فتله عن وجهه فانفتل اي صرفه فانصرف
يعني انه علي حذف مضاف وهو القراة والبا للاستعانة او الظرفية
قوله وقيل ان ابا رافع القرظي الي اخره ، اخرجه ابن اسحق وابن
جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والبيهقي في دلايل النبوة عن ابن عباس
قوله وقيل قال رجل الي اخره اخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن الحسن
قوله كالحياني وافر اللحية والرقباني غليظ الرقبة ، قوله

ساد مسد جواب القسم والشرط فيه مسامحة لانه جواب القسم ساد [مسد]
جواب الشرط كما يدل عليه قوله واللام في لما موطية للقسم وفي الكشاف
ان اللام الموطية لا تختص بالشرط وقال في قوله تعالي وان كلا لما
ليوفينهم اللام موطية دخلت علي ما المزيدة عطف علي الجملة المتقدمة
فلا يلزم عطف الانشا علي الاخبار لان الاستفهام ليس علي حقيقته
بل للانكار ه **قوله** وذلك يقتضي الي اخره رد لما قيل لان مقتضاه
عدم قبول توبة المرتد واخر الكلام يدل علي قبولها لا يتمال والله لا [يهدي]
القوم الظالمين يفيد ما قيل لانه عام مولا جماعا وفي الكشاف وهم
اليهود كفروا بالنبي صلي الله عليه وسلم بعد ان كانوا مومنين به
وقيل نزلت في رهط كانوا اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام ولحقوا بمكة
قوله فاصدق واكن جزم اكن بالعطف علي موضع لفا وما بعده
كانه قال ان اخرتني الي اجل قريب اصدق واكن ه **قوله** بخلاف غيرهم
اي الكافر الغير المرتد اذا مات علي كفره فانه مات من غير الطبع ومما
ذكر معه ويرد عليه ان المرتد اذا كان مطبوعا علي الكفر مايوسا عن
الرحمة فما معني قوله الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا الايقال
المراد بذلك من بقي بعدها الاستثنا لانه خلاف ما تدل عليه العبارة
لان قوله تعالي واولئك اشارة الي الذين كفروا بعد الايمان والشهادة
ومجي البينات والجزا انما هو في مقابلة الكفر المذكور غير ان الاستثنا
دل علي التوبة تمنع ترتب الجزا الذي هو اللعن المذكور ولا محذور فيه
وليس من لازم هذا اللعن الطبع علي الكفر المستلزم سد باب الهداية
والاياس من الرحمة بالكلية ه **قوله** قيل انها نزلت في الحرث الي اخره
اخرجه النسائي وابن حبان والحاكم عن ابن عباس ه **قوله** ريب المنون
هو ما يقلق النفوس من حوادث الدهر وقيل المنون الموت فحول من

اذا قطعه **قوله** لانهم لا يتوبون لا يخفي ان قوله تعالي لن تقبل يدل علي
انهم ان تابوا لا يقبل منهم لا انهم لا يتوبون لكن لما كان هذا مخالفا لما
تقرر في الشرع من ان توبة المرتد وان بالغ في الكفر احتيج الي التاويل
وصرف العبارة عن ظاهرها بان يقال قبول التوبة لا يتحقق بدون
وجودها فاذا انتفي الوجود انتفي قبول التوبة غير انه يتحقق انتفا
القبول عند وجود التوبة ايضا فانتفا القبول اعم من انتفا الوجود
وقد يذكر الاعم ويراد به الاخص عند وجود القرينة وهي ههنا
ما ذكر من قبول توبة المرتد والوجه الثاني انهم لا يتوبون عن الكفر
الا في وقت لا يقبل ايمانهم فيه لكونه ايمان الباس ه **قوله** فكني
الي اخره متعلق بالوجهين اما علي الاول فلان بين عدم القبول [لزوم]
وعدم التوبة ملازمة في الجملة كما اشير اليه واما علي الثاني فلتلازم
بين ايمان الباس وعدم القبول ه **قوله** علي البدل قيل بزيعة انه
نكرة غير موصوفة ه **قوله** ويزاد كثيرا في الكشاف ويزاد كثيرا في
نحو قولهم مثلك لا يفعل كذا ه **قوله** روي انها لما نزلت الي اخره ه
اخرجه الشيخان عن انس ه **قوله** بيرحا بفتح البا وكسرها وبفتح الرا
وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر اسم مال وموضع بالمدينة كذا
ذكر الطيبي وفي الفايق انها فيعلا من البراح الارض الظاهرة **قوله**
بخ بخ كلمة مدح مبنية علي السكون وهكذا روي ويجوز فيه الكسر
والتنوين فان وصلت كسرت ونونت وربما شددت وتكرر للمبالغة
قوله رابح اي ذو ربح او رايح اي يروح اليك نفعه **قوله** وجا زيد
ابن حارثة الي اخره ه اخرجه ابن المنكدر مرسلا **قوله** قيل كان به
عرق النسا الي اخره ه بوزن عصا عرق يخرج من الورك فيس[illegible] اخرجه
احمد والحاكم وغيرهما عن ابن عباس **قوله** عما نعي عليهم نعيا لنعي عليه

بعيره به سهم بها قوله كل ذي ظفر كل ما له اصبع كالابل والسباع
والطيور وكل ذي مخلب وحافر وسمي الحافر ظفرا مجازا كذا ذكره المصنف
قوله اي وضع للعبادة عن الشعبي عن علي بن ابي طالب قال كانت
البيوت قبله ولكنه كان اول بيت وضع لعبادة الله كذا في الدر
المنثور واخرج الشيخان وغيرهما عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله
اي مسجد وضع اولا قال المسجد الحرام قلت ثم قال المسجد الاقصى قال
قلت كم بينهما قال اربعون سنة ه قوله كالنبيط الى اخره النبيط
اسم موضع بالدهنا وامر راتب اي دائم ه قوله قوم من جرهم حي من
اليمن اصهار اسمعيل عليه السلام والعمالقة من ولد عمليق بن لاوذ ابن
ارم بن سام بن نوح وهم قوم تفرقوا في البلاد كذا ذكره السيوطي ه
قوله يقال له الضراح بالضاد المعجمة كغراب من ضرحه اذا ابعده
لعله سمي به لبعده من البلدان المعمورة وعدم ملايمته لظاهر الاية
لان هذا لم يوضع للناس بل للملائكة فليتامل ه قوله ضواري
السباع جمع ضارية اي المعودة يقال ضري الكلب بالصيد ضراوة
من باب علم اي تعود بالاصطياد ه قوله لما ارتفع بنيان الكعبة الى
اخره ه اخرجه ابن المنذر وابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير ه قوله
حبب الي من دنياكم ثلاث اخرجه الامام احمد من حديث انس بن مالك
والبيهقي والنسائي والحاكم ذكره السيوطي وقال السخاوي بلفظ حبب الي
النساء والطيب وقرة عيني في الصلاة على شرط مسلم وما اشتهر من زيادة
ثلاث فلم اقف عليها وقال الزركشي زيادة تخله في فان الصلاة ليست
ليست من الدنيا والامام ابو بكر بن فورك شرح الحديث بابنا تها انتهى
ويمكن دفع الخلل بان يقال المراد بقوله من دنياكم من الامور التي تحصل
في الدنيا قوله من مات في الحرمين الى اخره اخرجه البيهقي وضعفه

قوله عن

قوله عن ابي حنيفة الى اخره ه وعن ابن عباس قال من عاذ بالبيت اعاذه
البيت ولكن لا يوذي ولا يطعم ولا يسقى ولا يبايع واذا خرج واخذ بذنبه
اخرجه ابن جرير وابن ابي حاتم عنه واخرج عبد بن حميد وابن المنذر
والازرقي عن عمر قال لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى
يخرج منه ه واخرج ابن حميد وابن جرير عن ابن عباس قال من احدث
حدثا في غير الحرم ثم لجا الى الحرم لم يتعرض له ولم يبايع ولا يوذي
حتى يخرج من الحرم فاذا خرج اخذ فاقيم عليه الحد ومن احدث فيه
اقيم عليه الحد ه وقال ابن عباس لو وجدت قاتل ابي في الحرم لم اعرض
له وعاب على ابن الزبير في رجل اخذ في الحل ثم ادخله الحرم ثم اخرجه
الى الحل فقتله كذا في الدر المنثور ه قوله من مات ولم يحج اخرجه
الترمذي وابن ماجة والبيهقي عن علي بلفظ من ملك زادا وراحلة
تبلغه الى بيت الله يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا كذا في
الدر المنثور ه قوله روي انه لما نزل صدر الاية جمع الى اخره اخرجه
سعيد بن منصور وابن جرير عن الضحاك مرسلا وفيه ان الجمع الملل
المشركون واليهود والنصارى والصابئون والمجوس ه قوله نزلت
في نفر من الاوس الى اخره ه اخرجه ابن جرير عن زيد بن اسلم مرسلا
وبعاث بضم الموحدة اوله مثلثة وعين مهملة موضع بالمدينة قوله وهو
استفراغ الوسع الى اخره ه قال ابن عباس شق ذلك على المسلمين فانزل
الله بعد ذلك فاتقوا الله ما استطعتم فنسختها كذا عن ابن مسعود اخرجه
ابن مردويه كذا في الدر المنثور قوله وعن ابن مسعود الى اخره اخرجه
عبد الرزاق والظاهر ان الامر في هذا للندب ويؤيده انه سبحانه لم
يجعل في الدين من حرج فلا نسخ حينئذ ه قوله القران حبل الله المتين
اخرجه الترمذي من حديث علي ه قوله اوللشفا وثانيته للتانيث

ما اضيف اليه والمضاف بعض ما اضيف اليه ولا بد من هذا القيد
قوله من فروض الكفاية قال المحقق التفتازاني يعني ان فرض الكفاية
انما يجب على البعض من غير تعيين كالواجب المخير بعض منهم من الامور
المعينة وهذا مذهب مردود والمختار انه يجب على الكل ويسقط بفعل
البعض بدليل انه لو ترك اثم الجميع ولا معنى للوجوب على الجميع سوى
هذا ولو وجب على بعض منهم لكان الاثم بعضا منهما انتهى وقد يقال
لا نسلم ان معنى الوجوب على الكل مجرد انه لو ترك اثم الجميع بل هذا معنى
شيء اخر وهو انه لو لم يترك بالكلية بل يأتي به البعض دون البعض يأثم
التارك كما في الصلاة والصوم ونحوهما وقوله لو وجب على بعض منهم
لكان الاثم بعضا منهما يعني اذا ترك بالكلية لانا لا نفرض عدم الوجوب
على الكل قلنا مراد القائل بوجوبه على البعض انه لم يطلب الاتيان به
من كل فرد بل يكفي ان يأتي به البعض وهذا الاينافي ان يخاطب الكل بان
يقال لهم لا بد ان يأتي بهذا العمل بعض منكم والا تعاقبون كلكم ولا وجه
لكون الاثم على البعض المبهم لان المبهم لا وجود له في الخارج والاثم
يعاقب وكيف يعاقب ما لا وجود له فان قلت يوجد في ضمن البعض
المعين قلت تعيين بعض للعقاب ترجيح بلا مرجح فيعم الكل فمن امكن
هذا التاويل الظاهر للمذهب المذكور كيف يحكم بكونه مردودا قوله
سيل من خير الناس الى اخره اخرجه احمد وابو يعلى من حديث درة بنت
ابي لهب قوله جميع ما انكره الشرع حرام يرد عليه ان المكروه التنزيهي
مما انكره الشرع وليس بحرام اللهم الا ان يقال انه ليس بمنكر لانه مما جوزه
الشرع وان كان تركه اولى قوله والاظهر الى اخره قيل الاظهر ان النهي
عن الاختلاف في الاصول والفروع اتباعا للهوى كما وقع من الطائفتين
وهذا الاينافي ما ذكره المصنف لان المحكوم عليه بالرحمة ليس ما وقع

اتباعا

اتباعا للهوى قوله اختلاف امتي رحمة عزاه الزركشي في الاحاديث
المشهورة الى كتاب الحجة للشيخ نصر المقدسي قوله من اجتهد فاصاب الى
اخره اخرجه الشيخان قوله اوجزافا لبا اللعفا بلد حينئذ قوله
انما يجاي يثبت فيتحقق قوله لانه قصد بذكره الى اخره هذا القصد
انما يفهم من التاخير وابرازه في معرض التعليل قوله لكان الايمان
خيرا لهم مما هم عليه في الكشاف لانهم انما اثروا دينهم على دين الاسلام
حبا للرياسة واستتباع العوام ولو امنوا لكان لهم من الرياسة والاتباع
وحظوظ الدنيا ما هو خير من ذلك مع الفوز بما وعدوه على الايمان
من ايتاء الاجر مرتين قوله وهذه الجملة اراد بها منهم المؤمنون
وما عطف عليه وبالتي بعدها لن يضروكم وما عطف عليه وليس قوله
تعالى ضربت وما بعده استطراديا لكونه بيانا لان الايمان خير لهم
قوله من اعم عام الاحوال قال المحقق التفتازاني هذه الاضافة
كما في قولهم حب رمان زيد حيث لا رمان له فان القصد الى اضافة الحب
المختص بكونه للرمان الى زيد وكذا القصد الى اضافة اعم العام اعني
الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء لا الاضافة العام ففي مثل
هذا لا بد من ذكر المضاف والمضاف اليه ثم الاضافة قوله وقيل
المراد صلوة العشاء اخرجه الفريابي والبخاري في تاريخه من قول ابن
مسعود قوله وهو الذي يعرفه الرجل اسراره الى اخره في القاموس
الوليجة خاصيتك من الرجال او من تتخذه معتمدا عليه من اهلك
قوله اي انتم اولاء الخاطئون وفي بعض النسخ الخاطئون بدل المخاطبون
وهو الاصح كما في الكشاف ويدل عليه قوله لبيان خطائهم وبه يصير
الكلام مفيدا وهو مستفاد من فحوى الكلام لكن المذكور في الرضي غير
هذا قال اعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب

نفسك وان نعلم انك لست غيرك لان هذا محال لا المعنى فيه وفي ها
انت ذا تقول وها هو ذا يفعل استغراب وقوع الفعل المذكور بعد
اسم الاشارة من المتكلم والمخاطب والغايب كان معنى ها انت هذا
الذي جاري لامر كنا نتوقع انه لا يقع منه هذا الامر الغريب ثم بينت
بقولك تقول المستغرب الغير المتوقع فالجملة لازمة لبيان الحال
المستغربة ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال البصريون في محل النصب على
الحال والعامل حرف التنبيه ولا ارى الحال فيه معنى انتهى • قوله
ولا انا الجد في الامر الي اخره • يرد عليه ان قوله تعالى لا يضركم كيدهم
شيا ينفي التضرر بالكلية والجد والتدرب يقتضي عدم كمال التضرر
لا نفيه اللهم الا ان ينزل القليل منزلة العدم والتدرب التعود
قوله من حجرة عايشة رضي الله عنها قال الكلبي يعني يوم احد وقال
مقاتل يعني يوم الخندق كذا في تفسير ابي الليث ولا يخفى ان ما بعده
يؤيد الاول • قوله تنزلهم وتسوي اي تهيئ لهم في القاموس بواه منزلا
وفيه انزله قوله مواقف واماكن الي اخره • وفي اختيار لفظ المقاعد
اشعار بترك مجاوزتهم تلك الاماكن • قوله اقاموا بشر مجلس لا كلا
ولا اطعام قوله في ذباب سيفي طرفه الذي يضرب به وينهب قوله
لامته اللامة مهموزة الدرع وقد يخفف بترك الهمز قوله واجمع
شعب احد الشعب بالكسر الطريق في الجبل قوله في عدوة الوادي
عدوة الوادي جانبه قوله اي يجبنا الجبن شي يعرض للانسان من غير
اختيار وقصد فما معنى همت • قلت لعل المراد بالجبن الحل مما تقتضيه
من الفرار ونحوه قوله في زهاء الف اي مقدارها قوله انفعوا عنا
بالنبل اي فرقوا النبل كالماء المنضوح ذابين عنا وعبد الله بن جبير بن
ابن النعمان الانصاري والحديث اخرجه ابن جرير والبيهقي في الدلا

من طرق بن

من طرق ابن اسحق • قوله بنو سلمة الي اخره • في الدر المنثور كان بنو
حارثة نحو احد وبنو سلمة نحو سلع قاله مجاهد • قوله اختزل ابن
ابي الدنيا في القاموس الاخز المشتبه في تثاقل والاختزال الانفراد
قوله الشوط حايط عند جبل احد والحديث اخرجه ابن جرير عن
السدي وعبد الله بن عبد الله بن ابي مالك الانصاري الخزرجي من فضلا
الصحابة وسادتهم استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل ابيه على
نفاقه فنهاه ولما مات ابوه صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم
كرامة لابنه واحسانا له كذا في تهذيب الاسما للنووي • قوله
كالايسين وذلك ان لن فيها معنى رد انكار منكر تقول لصاحبك
لا اقيم غدا فان انكر عليك قلت لن اقيم غدا ههنا يلاحظ دخول
الاستفهام الانكاري على لن ولا ثم يجعل المبالغة قيدا النفي المنفي •
قوله قبل ان يدهم الله الي اخره • اخرجه ابن ابي شيبة في المصنف
وابن جرير عن عمرو بن اسحق مرسلا • قوله بكسر الواو وقال البغوي
فمن كسرها اراد انهم سوقوا خيلهم ومن فتحها اراد به انفسهم • قوله
روي ان عتبة الي اخره • الحديث اخرجه عبد الرزاق وابن سعد وابن
جرير عن قتادة • قوله صريح في نفي وجوب التعذيب الي اخره •
قال شيخنا اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق له ان يفعل ما يشا
لا مانع له من مشيته ولو كان مصونته مقيدة بالتوبة وتعذيبه
بالظلم لم يكن فاعلا لما يشا بل لما تستدعيه التوبة او الظلم انتهى •
فان قيل غاية ما يقتضيه كونه فاعلا لما يشا ان كل ما تعلق به مشيته
يتعلق به ايجاده بلا مانع • ومن المعلوم ان مشيته لا تتعلق الا بما
حكمة ويجوز انتفا الحكمة في مغفرة من لم يتب فلا تتعلق بها المشية
قلنا هذا التجويز مما لا يلتفت اليه لظهور وجود الحكمة فيها ومواطاتها

كمال الكرم والعفو ممن هو اكرم الاكرمين مع ظاهر قوله تعالى ان الله
يغفر الذنوب جميعا وهو العموم والشمول لكل ذنب سواء قرن بالتوبة
او لا سوى الشرك بدليل الاجماع **قوله** على طريقة التمثيل اي
التشبيه **قوله** وعن ابن عباس الى اخره ۰ اخرجه ابن جرير **قوله**
وعن النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره ۰ اخرجه عبد الرزاق واحمد
من حديث ابي هريرة بهذا اللفظ ۰ **قوله** التاركين عقوبة من استحق
لا بد من اعتبار القدرة على العقوبة اذ بدونها لا يتحقق العفو **قوله**
ان هولاء في امتي الى اخره ۰ رواه الثعلبي في تفسيره عن مقاتل والديلمي
في مسند الفردوس من حديث انس بن مالك ۰ **قوله** قوله ما اصر من استغفر
الى اخره ۰ اخرجه ابو داود والترمذي من حديث ابي بكر الصديق رضي
الله عنه ۰ **قوله** ثم انهم لم يضعفوا ولم يجبنوا ابدا لعلمهم انهم جاءوا
على المسلمين في شوكة بعد بدر ۰ **قوله** فان المسلمين نالوا منهم قبل ان
يخالفوا امر الرسول هذا وما قبله يشعر بان المماثلة باعتبار اصل القتل
لا باعتبار الكيف ۰ وفي الكشاف فان قلت كيف قيل قرح مثله وما
كان قرحهم يوم احد مثل قرح المشركين ۰ قلت بل كان مثله ولقد قتل
يوم احد خلق من الكفار الا ترى الى قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده
اذ تحسونهم باذنه حتى اذا فشلتم انتهى ۰ وهذا ايضا لا يفيد المماثلة
وكانه قصد المماثلة في كثرة القتلى ۰ **قوله** فيوما علينا الى اخره قال
المحقق التفتازاني اي فمرة يوما علينا اي بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع
ليكون يوما ظرفا ملائما لقوله ويوما لنا ۰ **قوله** من قبل ان تشاهدوه
اشارة الى ان تمنيهم لم يكن عن ثبات وحقيقة بل عن عدم معرفتهم صعوبة
الحرب وانهم ليسوا من رجالها ۰ **قوله** فسيته في القاموس فسية كسفينة
علم **قوله** فانكف الناس في القاموس انكفا القوم انصرفوا وانهزموا

والحديث

والحديث بقوله اخرجه ابن جرير عن السدي ۰ **قوله** الا جثته الله تعالى
فيه رد على من قال لو كان نبيا الى اخره اذ لو مات النبي صلى الله عليه وسلم
لكان بمشيته ومشيته لا تكون الا لحكمة بالغة كان يتميز من لم ينقلب
على عقبيه عمن ينقلب فلا دلالة لموت النبي على عدم نبوته **قوله**
ووعد للرسول بالحفظ وتاخير الاجل لان الموت لا يكون الا بالاذن واذنه
لا يقع على خلاف وعده وقد وعد باكمال الدين ولم يتحقق بعد ۰ **قوله**
فانتهز المشركون ۰ في القاموس النهزة بالضم الفرصة وانتهزها اغتنمها
وفي الكشاف عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبي قتل في القتال ۰ **قوله**
عند الارجاف في القاموس ارجفوا القوم خاضوا في اخبار الفتن ونحوها
قوله ولا ترى الضب بها ينجحر ۰ اوله لا تفزع الارنب اهوالها
يصف مفازة بانه لا وحش بها يريد الاستشهاد على انه قد ينفى القيد
ويراد انتفا المقيد والقيد على خلاف ما هو الشايع من قصد انتفا
القيد وحفظ المقيد والمقيد ههنا الضب والقيد الجحاره ۰ **قوله**
يعني اخلال الرماة الى اخره ۰ في صحيح البخاري كان الرماة خمسين واميرهم
عبد الله بن جبير فلما انهزم المشركون راوا النسا يشتددن على الجبل
قد بدت اسواقهن قال اصحاب رسول الله اي قوم قد ظهر اصحابكم فما
تنتظرون فقال عبد الله نسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وثبت مكانه ۰ **قوله** وجواب اذا محذوف الى اخره والاولى ان يقدر
منعكم نصره كما في الكشاف كقوله فيما بعد ليبتليكم ۰ **قوله** اي
فاثابكم من اسيته بما لحقه اي جعلته اسوتي فيه **قوله** لم يثربكم اي لم يوبخكم
قوله وعن ابي طلحة اخرجه البخاري ۰ **قوله** وتعاسا بدل منها
يريد بدل الكل بادعا كون النعاس غير الامن فانه في ذلك الوطن دليل
زوال الخوف بالكلية ۰ **قوله** وهو بدل من يظنون اي بدل الاشتمال

لان الظن عادة لا يخلو من قول **قوله** اي الغلبة الحقيقية لله الي اخره
قيل هذا لا يلايم جعل الامر بمعني الايجاب الا ان يقال اثبات الغلبة
لله دليل علي ان الامر كان من عنده لان الخصم عرض بان الامر لم يكن
من عنده متوصلا بغلبة العدو وانتهي فيه الي كون الغلبة لله بالمعني
المذكور لا يدل علي ان الامر بالقتال كان من عند الله غاية الامر انه
يدفع ما عرض به الخصم لان كون الامر من عند الله يقتضي احد الامرين
اما الغلبة بحسب الظاهر واما الغلبة بحسب القرب من الله والاجر
فليتامل **قوله** لا الي معبودكم الذي توجهتم اليه الحصر انما يستفاد
من تقديم الجار والمجرور **قوله** لو لم يموتوا فيه انه لو لم يقصد المفضل
عليه بما بجحد الاموات علي تقدير عدم الموت بل يعم بحيث يدنا ولما
غيرهم ايضا لكان ابلغ فليتامل **قوله** وهو ربط علي جاشه الجاش
بالهمزة روع القلب اذا اضطرب عند الفزع وفلان رابط الجاش وربيط
اي قوي القلب كذا قيل • **قوله** كان من اشرف قبايل العرب قال البغوي
ليس حي من احيا العرب الا وله فيهم نسب الا بني تغلب • **قوله** علي
ما سبق من قوله ولقد صدقكم الله كذا في الكشاف • **قوله** وتخليته
يعني ان الاذن ههنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم
عن التسلط اذ حقيقته وهو الامر والرضا منتفية ههنا • **قوله**
دغلا الدغل الهمزة لتحريك الفساد **قوله** من قال لهم اخوانهم في الكشاف
روي انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا • **قوله** روي
ان ابا سفيان الي اخره • اخرجه ابن جرير عن عكرمة والسدي وغيرهما
واخرجه البيهقي في دلايل النبوة عن ابن اسحق عن شيوخه • **قوله**
الروحا موضع قريب من الجحفة في طريق مكة • **قوله** فتحاملوا ثقالا
تحاملت الشي اي حملته علي مشقة • **قوله** روي انه نادي الي اخره

اخرجه

اخرجه ابن جرير بعضه عن مجاهد وبقيته عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد
ابن عمرو بن حزم • **قوله** وقيل الي نعيم بن مسعود الي اخره • ذكره
ابن سعيد في طبقاته • **قوله** فلم يفلت في القاموس فلتني الشي
وتفلت مني انفلت وافلته غيره • **قوله** فخرج في سبعين راكبا الي
اخره • وتتمة الحديث فوافوا السوق فابتاعوا ولم يلقوا احدا وهو
غزوة بدر الصغري قاله مجاهد • **قوله** وبعضه الي اخره اخرجه
الشعبي في تفسيره وفي نسخة ابن عباس بدل ابن عمر • **قوله** بمعني المحسب
الي اخره • فان محسبك اضافته لفظية • **قوله** يحتمل المفعول اي
لن يضروا الله بشي فهو منصوب بنزع الخافض والمعني لا يحزنك
خوف ان يضروك الي اخره ويجوز ان يكون المعني لا يحزنك المسارعون
في الكفر لا من جهة اضرارهم ولا من جهة حرمانهم عن الايمان • اما
الاول فلانهم لن يضروا اولياء الله اصلا • واما الثاني فلان الله يريد
ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة والاولياء لا يريدون الا ما اراد الله تعالي
قوله وفي ذكر الارادة الي اخره • قيل هذا الكلام ذكره الكشاف
لدفع تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه بل في ذكر الارادة تصريح
بان ارادته تتعلق بالشر ولا خارج عنها انتهي • ولا يخفي عليك ان
المصنف لم يرد بهذا الكلام ما اراده الكشاف بل اراد به دفع سوال
وهو ان مقتضي كونه ارحم الراحمين ان يجعل لهم حظا في الاخرة فما الحكمة
في هذه الارادة • وحاصل الجواب ان الكفر والطغيان اذا بلغ الغاية
القصوي لم يبق للمحل قابلية الرحمة فالنقصان في جانب المحل لا في جانب
مبدا الفيض وليس الكلام مسوقا لبيان عموم متعلق الارادة •
قوله حتي اراد الي اخره • ظاهره يوهم حدوث الارادة وهو لا يتصور
في صفات الله تعالي بل نقول لما كان في علمه القديم انه يبلغ كفرهم

الغاية اقتضى ذلك تعلق ارادته القديمة بذلك فالعلم مقدم
بالذات علي الارادة وان كان كل منهما قديما • قوله الطول كعنب
يشد به قايمة الدابة ويمسك طرفه ويرسلها ترعي • قوله لام
الارادة قيل لم يعل لام الغرض رعاية للادب انتهي وهذا يوهم ان
اللام في الحقيقة للغرض غير انه لم يصرح به تادبا وانت خبير بان
افعال الله تعالي لا تعلل بالاغراض كما حقق في موضعه • قوله
وقري انما بالفتح وبكسر الاولي وقال الطيبي هذه القراة شاذة ومع
ذلك غير مخالفة لمذهب اهل السنة وتقريرها انها جارية علي
البعث علي التفكر والنظر فالمعني لا تحسبن الذين كفروا ان مطلق
الاملا في حقهم لاجل الازدياد في الاثم والانهماك في الشر فقط حتي
يسارعوا في الكفر والاضرار بنبي الله فيهلكوا بل قد يكون الاملا للنظر
المودي الي الانصاف ليتداركهم الله بلطفه بالتوبة والدخول في الاسلام
انتهي • ويرد عليه ان الذين كفروا ما كانوا يحسبون ان املاهم للازديا
في الكفر والجواب انهم نزلوا منزلة من يحسب ذلك بنا علي ما كان شيمهم فيه
قوله ولكنه يجتبي لرسالته الي اخره • كان مقتضي السياق ان يكون اللفظ
ولكنه يجتبي للاطلاع علي الغيب بطريق الوحي من رسله من يشا فيخبر كم
ببعض المغيبات وكانه عدل عنه لان الاجتبا للرسالة اصالة والاطلاع
علي الغيب من توابعها • قوله وروي ان الكفرة الي اخره اخرجه ابن
جرير عن السدي • قوله وعن السدي قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه
قوله والمعني اشارة الي ان هذا تمثيل ولا طوق حقيقة وقيل هو علي
حقيقته فانهم يطوقون حية او طوقا من النار • قوله ما من رجل يودي
زكوة ماله الي اخره • اخرجه البخاري من حديث ابي هريرة والترمذي
والنسايي من حديث ابن مسعود نحوه • وفي القاموس الشجاع كغراب الحية

او الذكر

او الذكر منها او ضرب منها صغير • قوله فيجازيكم قيل الاظهر فيجازيهم
لانه في تفسير قراة الغيبة بقرينة قوله وقرانا فع الي اخره • قوله
قالت اليهود اخرجه ابن جرير عن الحسن البصري • قوله كنت مع ابي بكر
الي اخره اخرجه ابن اسحق وابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس نحوه •
قوله مع قتل الانبيا في الدر المنثور عن العلا بن بدر المراد بقتل
الانبيا مو الاتهم من قتل انبيا انتهي • ويجوز ان يكون مرجع الضمير
الجنس الجامع للوضعين قوله شرع في ذلك في القاموس الناس في
هذا شرع وحرك اي سوا قوله ولا اذكر الله الا قليلا صدره
فالفيته غير مستعتب • الاستعتاب طلب الرضا قوله القبر روضة
الي اخره • اخرجه الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري وقال غريب
لا نعرفه الا من هذا الوجه • واستدرك عليه الشيخ ولي الدين العراقي
بانه ورد ايضا من حديث ابي هريرة اخرجه الطبراني في معجمه الاوسط
قوله من احب ان يزحزح عن النار الي اخره • اخرجه مسلم من حديث
عبد الله بن عمر • قوله ويأتي الي الناس في الاساس اتي اليه احسانا
اذا فعله اي يحسن الي الناس بما يحب ان يحسن اليه • قوله علي المستام
هو المشتري • قوله ناب عنه لانه ادي مو داه وهو تاكيد المضمون
بذكر الله تعالي • قوله من كتم علما الي اخره • اخرجه ابو داود والترمذي
وحسنه وابن ماجة من حديث ابي هريرة • قوله وعن علي قال الشيخ
ولي الدين رواه الثعلبي في تفسيره من طريق الحارث بن ابي اسامة
وهو في مسند الفردوس من حديثه مرفوعا الي النبي صلي الله عليه وسلم
قوله او المفعول الاول محذوف • فان قيل من خصايص افعال القلوب
ان لا يحذف مفعوله الاول فقط • قلنا المراد الحذف نسيا واما الحذف
مع الابقا في النية فاختلف فيه والمصنف ممن جوزه • قوله سال

اليهود عن شي مما في التورية الى اخره • اخرجه الشيخان من حديث ابن عباس
بمعناه • قوله وقيل نزلت الى اخره • اخرجه الشيخان عن ابي سعيد
الخدري وعبد الله بن حميد في تفسيره عن رافع بن خديج يقال استحمد اليه
طلب منه ان يحمده • قوله ويل لمن قراها ولم يتفكر اخرجه ابن حبان
في صحيحه من حديث عايشة • قوله اي يذكرونه دايما الى اخره •
قيل انما ذكر على جنوبهم مكان مضطجعين اشارة الى ان الذاكر ينبغي
ان يضطجع على جنبه دون الانكباب والاستلقا فان الاول مبغوض عند
الله والثاني هيئة المتكبرين • قوله من احب ان يرتع الى اخره اخرجه
ابن ابي شيبة والطبراني من حديث معاذ قوله صلى قايما الى اخره •
اخرجه البخاري واصحاب السنن الاربعة من حديث عمران بن حصين
وليس فيه ذكر الايما قوله لا عبادة كالتفكر الى اخره • اخرجه
البيهقي في شعب الايمان وابن حبان من حديث علي وضعفناه قوله
بينما رجل مستلقي الى اخره • اخرجه ابن حبان والثعلبي من حديث ابي
هريرة قوله الهمال كعطشان نحيل قوله وفيه اشعار وذلك
لانه خص الاجزا بالذكر من جملة ما يترتب على ادخال النار من المضار
وهو عذاب روحاني • قوله اي امنوا او بان امنوا يعني يجوز ان يكون
ان مفسرة لان الندا متضمن للقول وان يكون مصدرية على حذف البا
اي بطريق طلب الايمان بصيغة امنوا قوله فانها ذات يعني لفظ
الذنب باعتبار مبدا اشتقاقه وهو الذنب يتبادر منه الكبيرة
فانها ذات تبعة هي بمنزلة الذنب بخلاف الصغيرة فان الغالب
فيها العفو وعدم التبعة قال تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه
نكفر عنكم سياتكم الى غير ذلك من الكتاب والسنة مما يدل على سقوطها
قوله وفيه تنبيه فيه حقا لان المطلوب فيه التوفي مع الابرار

لا امل

لا اصل التوفي فتامل • قوله من احب لقا الله الى اخره • اخرجه الشيخان
من حديث عبادة بن الصامت • قوله لا من اخلاف الوعد وقد بينا
ان المذهب المختار عدم وجوب شي من الاشيا على الله سبحانه ومن جملته
الوفا بالوعد فهو محض تفضل ومثله لا يغني عن السؤال • قوله
او محمولا على رسلك اشارة الى قوله تعالى فانما عليه ما حمل اذ من جملة
ما كلف به تبليغ رسالته ما وعد الله سبحانه عباده على الايمان والعمل
الصالح • قوله بان بعضها الى اخره • فيه ان عدم الاجرا لا ينحصر
في العصمة عما يقتضي الخزي بل يتحقق بالعفو عنه يوم القيمة قوله
او طلبتم هو بكسر البا ما طلبته • قوله وفي الاثار من حزبه الى
اخره • قال الحافظ السيوطي لم اقف عليه • قوله وهو اخص من
اجاب اذ الاتصال الى الطلبة معتبر فيه لا في الاجابة • قوله من
اصل واحد • في الكشاف انجمع ذكوركم واناثكم اصل واحد فكل واحد
منكم من الاخر اي من اصله • قوله روي ان ام سلمة اخرجه الترمذي والحاكم
وصححه من حديثهما • قوله على سبيل المدح الى اخره • قال المحقق التفتازاني
حيث فصل بعد الاجمال وخص بعد التعميم واخبر موكدا بالقسم بتكفير
السيات وادخال الجنات وعظيم الثواب • قوله النهي في المعنى الى
اخره • ليس المراد بالنهي النهي المذكور صريحا بل النهي الذي قصده
المتكلم وهو النهي عن الاغترار والضمير في انما جعل المذكور صريحا نظير
الاستخدام توضيح الكلام ان الغار هو الشيطان لقوله تعالى ولا يغرنكم
بالله الغرور • وللاسباب في تحصيله منها الغاوة في بعض القلوب
الضعيفة ان الكفار لو كانوا معصومين لما كانوا في رخا ولين عيش
فالتقلب الذي هو كناية عنه سبب منها والمسبب هو الشيطان فنزل
السبب منزلة المسبب والمعنى لا يكونوا بحيث يغركم الشيطان بالسبب

الذكور. قوله ما الدنيا في الآخرة الى آخره. أخرجه مسلم من حديث مستورد
بن شداد. قوله وكان اذا الجبار اي الملك المتسلط العاتي ضافنا.
ضاد ضيفا لنا والمرهفات من رهف السيف اذا رققه. قوله في اصحم
بالحاء المهملة والحبشة يقولونه بالخاء المعجمة علم النجاشي الذي كان
في ذلك والحديث اخرجه ابن جرير وابن عدي في الكامل من حديث جابر
والثعلبي والواحدي من حديث ابن عباس قال البغوي نعاه جبريل في
اليوم الذي مات فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه
اخرجوا فصلوا على اخ لكم مات بغير ارضكم النجاشي فخرج الى البقيع وكشف
له عن ارض الحبشة فابصر سرير النجاشي وصلى عليه وكبر اربع تكبيرات
قوله على عجم العلج في الاصل القوي الغليظ من الكفار. قوله من
الرباط الى آخره. أخرجه مسلم والترمذي والنسائي من حديث ابي هريرة
نحوه. قوله من رابط يوما الى آخره. أخرجه احمد وابن ابي شيبة في
المصنف من حديث سلمان بهذا اللفظ واصله عند مسلم بمعناه قوله
على مضض الطاعات. في القاموس المضض محركة وجع المصيبة قوله
من قرأ سورة آل عمران الى آخره. قال الحافظ السيوطي هذا من الحديث
الموضوع الذي روي عن ابي بن كعب في فضائل القرآن سورة سورة وقد
نبه ائمة الحديث وحفاظه ونقاده قديما وحديثا على انه موضوع
مختلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعابوا على من اورده من المفسرين
في تفاسيرهم. قوله من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران الى آخره
اخرجه الطبراني من حديث ابن عباس والله سبحانه وتعالى اعلم.

سورة النساء

قوله من شخص واحد فائدة التعبير عن النفس بالشخص ان لا يتوهم ان
وحدتها نوعية. قوله الرحم معلقة بالعرش الى آخره. اخرجه الشيخان

من حديث عائشة. قوله وهو ضعيف يرد عليه ان القراءة متواترة
فكيف يحكم بضعفها بل يحكم بضعف قاعدة تخالفها اللهم الا ان يراد ضعف
تمسك الكوفيين بها على جواز العطف على الضمير المجرور بغير اعادة الجار
لجواز ان يجعل الواو للقسم وفيه ما لا يخفى. قوله ثم قلب الى آخره. اي
قلب الياء الفا لئلا يجاوزه الكسرة وقد تقرر ان فعيلا اذا كان اسما
يجمع على فعائل. قوله لانه من باب الآفات اشارة الى قاعدة وهو
انه لا يجمع فعيل الصفة على فعالى الا اذا كان من الآفات كمريض وجريح
قوله لكن العرف خصصه. قال الطيبي هو من المنقولات الشرعية
لحديث لا يتم بعد احتلام. قوله والحكم مقيد. قال شيخنا لا يغني
تقدير القيد عن التجوز لان تعليق الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب
اتصافه بالوصف حين تعلق الحكم به انتهى. اقول خصوص هذا التقييد
يعني اذا بلغوا صارف من اعتبار الاتصاف بالوصف وهو اليتيم وقت
الايتاء والعمل بموجب تلك القاعدة فيما اذا لم يكن هناك صارف
فالمراد الايتاء للذوات الموصوفة باليتم عند نزول هذه الصفة
واتصافهم بالبلوغ. قوله نعوذ بالله من الحوب الكبير. قال الحافظ
السيوطي زاد الكشاف فدفع ماله اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ومن يوق شح نفسه ويطع ربه هكذا فانه يحل داره يعني جنته فلما
قبض الفتى ماله انفقه في سبيل الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ثبت الاجر وبقي الوزر. قالوا يا رسول الله قد عرفنا انه ثبت فكيف بقي
الوزر وهو ينفق في سبيل الله فقال ثبت الاجر للغلام وبقي الوزر على
والده رواه الثعلبي والواحدي من قول مقاتل والكلبي قال الطيبي يعني
جمع الوالد المال اما من الحرام فعليه الظلامة واما من الحلال فعليه
تبعة الحساب والوزر ان منع حقوق الله شيئا قوله وهذا تبديل

وليس بتبدل افاد المحقق التفتازاني في الفرق بين التبدل والتبديل
ان في الاول ما دخلته اللام وهو ههنا الطيب متروك وما تعدى
اليه الفعل وهو ههنا الخبيث ماخوذ وفي الثاني بالعكس قوله
وهو اختزال اموالهم في القاموس الاختزال الاقتطاع قوله
فتزوجوا ما طاب اي ما حل لكم من النساء على ما في الكشاف ويحتمل ان
يكون المراد مما تطيب به انفسكم من غير مانع شرعي قوله ذهابا الى
الصفة يعني استعملت كلمة ما في النساء مع اختصاصها او غلبتها في غير
ذوي العقول لان هذه التفرقة انما هي اذا اريد الذات اما اذا
اريد الوصف كما تقول في الاستفهام ما زيد اي افاضل ام كريم وفي
الموصولة اكرم ما شئت من هؤلاء الرجال اي القائم او القاعد وههنا
المراد الصفة اي انكحوا الموصوف باي صفة اردتم من البكر والثيب
والشابة والجميلة الى غير ذلك كذا افاد المحقق التفتازاني قوله
للعدل والصفة الى اخره لم يذكر في الكشاف الى تكرير العدل وفيه
هي نكرات تعرفن بلام التعريف تقول فلان ينكح المثنى والثلاث
والرباع وفيه محلهن النصب على الحال مما طاب تقديره فانكحوا الطيبات
لكم معدودات هذا العدد ثنتين ثنتين وثلثا ثلثا واربعا اربعا فان
قلت الذي اطلق للناكح في الجمع ان يجمع بين اثنتين وثلث او اربع فما
معنى التكرير في مثنى وثلاث ورباع قلت الخطاب للجميع يوجب التكرير
ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما اراد من العدد الذي اطلق له كما تقول
اقتسموا هذا المال وهو الف درهم درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة
واربعة اربعة ولو افردت لم يكن له معنى انتهى وعلله المحقق التفتازاني
بانه حينئذ لا يصح جعلها حالا من الطيبات بخلاف ما اذا كررت فان
فان القصد فيه الى الوجوب والتفصيل في حكم النكاح انتهى وقوله

ابن

ابن الحاجب على ما دل على هيئة صح ان يقع حالا كصحة حاليتها ولو لم تكرر
فانها تدل على كون الطيبات معدودات احد هذه الاعداد فان قلت
لم لا يجوز ان يعلل بنفي المعنى بما يفهم من سياق الكشاف وهو انه حينئذ
لا يصيب كل ناكح يريد الجمع ما اراد من العدد الذي اطلق له قلت
كون الخطاب للجميع مؤداه على ما ذكره المصنف الاذن لكل ناكح يريد الجمع
ان ينكح ما شاء من العدد المذكور فلكل واحد ان يختار احد هذه الاعداد
ولا يلزم على الاشخاص الاتفاق في المأخذ ونفيه كما لم يلزم عليهم الاختلاف
فيه فيصيب كل واحد ما يريد غاية الامر ان التكرار اظهر وادل في
افادة هذا المعنى قوله منصوبة على الحال من فاعل طاب قال ابو حيان
هذا هو مذهب البصريين المختار عند النحوي والكوفيون جزموا بانها
معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها وجعلوها في هذا المقام
ابدالا انتهى وقد عرفت ما ذهب اليه صاحب الكشاف ثم قوله من
فاعل طاب يخالف ما في الكشاف من انها احوال مما طاب ورجح ما في الكشاف
لان المقصود نكاح ما طاب لكونه احد هذه الاقسام وقد يقال
اذا اريد بالطيب الحل فالحل يتقيد في حق البعض بثنتين وهو الذي
لم يتم بحق الاكثر منها وفي حق الاخر بثلاث وعلى هذا القياس ولا يلزم من
هذا ان من لم يتم بحق الاكثر من الاثنين والثلاث لو تزوج باكثر مما نحو
يحرها لم يصح عقده غاية الامر انه يأثم بارتكاب ما نهي عنه احترازا عن
الجور قوله متفقين بان يكون منكوحات الكل معدودة لواحد من الاعداد
المذكورة مختلفين بان يكون منكوحة البعض معدودة لواحد منها ومنكوحة
الاخر معدودة لغير ذلك العدد قوله ولو افردت كان المعنى
تجويز الجمع بين هذه الاعداد قال شيخنا فيه تعريض بالكشاف حيث قال
ولو افردت لم يكن له معنى ووجه الرد ان يكون له معنى ليس بمقصود

وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة وكفى شاهدا
عليه انه مع ذكر العدد المكرر استدل البعض بالاية على جواز التسعة
باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جيء باثنين وثلاثة واربعة
فما ظنك به • واما ما قاله المحقق التفتازاني في بيان نفي المعنى انه لانكح
جعل اثنين حالا من جميع الطيبات فيه انه لتنبيء حالا من كل واحد من
الطيبات اي يكون كل واحد مما طاب واحدا من هذه الاقسام ويمكن ان
ينتصر للكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذا اللفظ في عرف البليغ
لانه لا يؤدي التسعة باثنين وثلاث واربع انتهى • وقوله اي يكون كل
واحد مما طاب جامعة بين الاحوال الثلاثة موجب الواو والا ان يكون
كل واحد واحد من هذه الاقسام • وقد يجاب عنه بان ما ذكرته انما يرد لو
كان كل واحد مما طاب جزئيا حقيقيا وليس كذلك فان ما طاب لزيد
مثلا باعتبار احواله واوقاته يختلف تارة يكون اثنين وتارة يكون
اربعة فهو مفهوم كلي جامع بين الثلاثة باعتبار تحققاته وكل فرد موصوف
بواحد من الاعداد الثلاثة فالمفهوم الكلي جامع بين الثلاثة وكل فرد
منه موصوف بواحد منها **قوله** ولو ذكرت بأو لذهب تجويز الاختلاف
في العدد بيانه على ما في الكشاف ان هذا الكلام كقولك اقتسموا هذا
الالف درهم درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة يسوغ لهم
ان يجمعوا بينها فيجعلوا بعض القسم على تثنية وبعضه على تثليث وبعضه
على تربيع ولو ذهب تقول اقتسموه درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة
او اربعة اربعة علمت انه لا يسوغ لهم ان يقتسموه الا على احد انواع
هذه القسمة وليس لهم ان يجمعوا بينها على الوجه المذكور وتجويزه
ان الواو دلت على اطلاق ان يأخذ الناكحون من ارادوا نكاحها من النساء
على طريق الجمع ان شاؤوا مختلفين في تلك الاعداد وان شاؤوا متفقين

فيها محظورا عليهم ما وراء ذلك اقول التفرقة المذكورة بين الحرفين في
في المثال المذكور مسلم لا فيما نحن فيه • اما الاول فلان صاحب الالف اذا
لم يرض ان يقسم بين الجماعة الا على احد انواع هذه الاعداد على سبيل منع
الجمع لا يجوز ان يقسم بينهم على نوعين منها او اكثر وهذا ظاهر • واما
الثاني فلان الاذن لكل ناكح في اختيار واحد من الاعداد الثلاثة من
غير ان يأمر بعضهم بموافقة الاخر لا يستلزم اتفاقهم في الاختيار كما لا
يستلزم اختلافهم فيه فلم يذهب تجويز الاختلاف في العدد **قوله**
فالمقنع قيل اي المرضي وهو مصدر بمعنى المرضي استعمل في المرضي وفي
القاموس القناعة الرضى بالقسم وشاهد مقنع كمقعد اي رضي يقنع
به **قوله** كانه في الجلد توليع البهق اوله فيها خطوط من سواد وفي
التوليع البلق والبلق محركة سواد وبياض كالبلقة بالضم والبهق سواد
يعتري الجلد ولون يخالف لونه **قوله** واجعلوها مكانا للرزق فيهم
فيه ايماء الى انه كما لا ينقص شيء من مكان الرزق بسبب الانفاق كذلك ينبغي
ان لا ينقص شيء من مكان الرزق بسبب راس المال بسببه ولا يتحقق هذا
الا بالتجارة • **قوله** مشعر وجه الاشعار انه لو لم يكن المعنى حقا في ما
كان حق العبارة ان يقول فلا ياكل منه واما في حق الفقير فلانه لو لم يكن
له حق فيه لما ابيح الاكل له **قوله** خير متأثل من الاثلة وهو الاصل اي
لا توصل للتمسك منه ولا تدخره • **قوله** وايراد هذا التقسيم الى اخره
اخرجه الدلالة انه تفصيل الاجمال ما قبله ولا شك ان تقييد مورد
النهي بالاسراف والمبادرة يؤذن بجواز الاكل في الجملة فكذلك بين
اجماله بان الاولى في حق الغني ان لا ياكل منه وان جاز له اكل قليل
منه لغناه عنه وان الفقير له ان ياكل منه لكن بالمعروف وذلك

لعفوم واشار بقوله ان ياخذوا ويتفقوا ان المراة بالاكل الاتفاق ولا
حقيقة • قوله روي ان اوس بن صامت الي اخره • قال المحقق التفتازاني
في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت استشهد باحد واما
اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان وقوله فروي جمع وقبض
قوله من الحوزة لكونه مجتمع الملك وموضع سلطانه قوله الفضيخ
بالضاد والخا المعجمتين قيل لعله اسم المسجد الذي يسكنه اصحاب الصفة
لانهم كانوا يرضخون النوي والرضخ والفضخ واحد وقيل صار اسما
لموضع في المدينة كانوا يفضخون فيه البسر كذا ذكره المحقق التفتازاني •
قوله ثم اختلف في نسخة الكشاف عن سعيد بن جبير ان ناسا يقولون
نسخت والله ما نسخت ولكنها مما تهاون به الناس قوله علي وجه الظلم
قيل يريد انه مصدر بحذف مضاف اي اكل ظلم بان يكون علي وجه الظلم
قوله ملء بطونهم قيل فيه اشارة الي معني الظرفية اذ لا يتحقق حقيقة
الظرفية الا اذا اشغلته بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه وما ذكر
في كتب الاصول من ان المجرور ينبغي ان لا يكون بتمامه ظرفا والمنصوب بتقدير
بتمامه ظرف فهو مبني علي مذهب الكوفي والبصري لا يفرق بينهما انتهي
وقد فسر الكشاف كالمصنف قوله تعالي في بطونهم بملء بطونهم وقال
يقال اكل فلان في بطنه وفي بعض بطنه ولم يذكر متعلق الجار والذي
يظهر من كلامه انه متعلق بياكلون فلا بد فيه من تاويل اذ البطن ليس
ظرفا للاكل فكانه جعل ظرف متعلق الاكل وهو الماكول ظرفا له الا انها
بان الاكل والماكول والاكل كلها في البطن لا يقال يجوز ان يراد بياكلون
لازمه اي يدخلون لانه لا يلزم حينئذ ان يكون ملء بطونهم • قوله
ما يجر الي النار • قال شيخنا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب ويحتمل
الاستعارة لانه كالنار في احراقها في القلب من فوائد الايمان انتهي

كانه

كانه اراد بالاحراق الاعدام • قوله ستولي النار قاسي حرها قيل
مقاساة الحر غالبا يلزمها الدخول فلذا فسر بدخولها ولو ابقي علي حقيقته
لم يبعد اذ لا دلالة في القران علي ان المسلم العاصي يدخل النار وانما
المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساته شدة
الحر من غير دخول انتهي • وقد ثبت في صحاح الاخبار دخول المومن العاصي
في النار منها ما ورد في الصحيحين من اخراج المومنين الشافعين باذن
الله خلقا كثيرا من النار منهم من في قلبه مثقال دينار من خير ونصف
دينار الي ان يقول الله شفعت الملائكة وشفع النبيون ولم يبق الا
ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد
عادوا حمما فيلقيهم في نهر في افواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون
كما يخرج الحبة في حميل السيل فيخرجون كاللولو في رقابهم الخواتم فيقول
اهل الجنة هولاء عتقاء الرحمن الحديث والاحاديث الصحيحة في دخول المومن
العاصي في النار اكثر من ان تحصي ونحو قوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد
حدوده يدخله نارا خالدا فيها يعم الكافر والمومن العاصي فيحمل الخلود
علي المكث الطويل • قوله في شان يرونهم قيل لو جعل في بمعني اللام كما في
عذبت امراة في هرة كما صرحت به النحاة لم يحتج الي التقدير انتهي وقد يقال
في قوله وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي وجه حسن هذا
التقدير فتدبر وليس المراد ان تفصيله مجرد ذلك بل هو مع ما بعده الي
اخر ما ذكر في بيان ميراث الاولاد قال المحقق التفتازاني يعني ان الجملة
في موضع التفصيل والبيان لا منعوت يوصيكم باعتبار كونه في معني القول
او الفرض او الشرع انتهي يعني ان تعديته الايصا بالبا وبلا المذكور يتكلف
يستغني عنه بجعل الجملة تفصيلا للاجمال قوله اي يعد كل ذكر بانثيين
الي اخره • قيل يريد انه ليس المعني علي ان لكل ذكر ثلثين لانه حظ الاثنين

انتهى اقول ليس هذا مما يلتفت اليه نعم اذ قبل نزول هذه الاية لم يكن الحكم
عالما بان للثنتين حظ الانثيين على انهما ليسا حظ الانثيين فقط وايضا
اذا كان الذكر متعددا كيف يتصور لكل واحد ثلثان الى غير ذلك من
المفاسد ◦ **قوله** اوعلى تاويل المولودات يعني ان لفظ الاولاد وان
كان مذكورا لكن يصح وضع المولودات موضعها فانث بتاويله بها
ورد عليه ان الاولاد والاناث والمولودات تختص بالاناث لانها
جمع مولودة فكيف يصح وضعها موضعها اللهم الا ان يقال الاولاد المحكوم
عليها بنسلخص انما تكون مولودات ◦ **قوله** فقال ابن عباس حكمهما حكم
الواحدة الى اخره ◦ قيل يعارضه انه تعالى جعل النصف للواحدة فكما
ان استحقاق الثلثين عند الزيادة على الاثنين كذلك استحقاق النصف مقيد
بالوحدة ودفع بان جعل الثلثين لما فوقهما موكد لان لفظ النساء يدل
على الزيادة على الاثنين فصار محكما في التخصيص ورد بان هذا على تقدير
كون فوق اثنتين صفة واما على تقدير كونه خبرا فلا انتهى ◦ ولا
يخفى ان ما يفيد على تقدير وصفيته يفيد على تقدير كونه خبرا بعد
خبر وكما يقال لو لم تكن زايدا على الثنتين لم يبق للتوصيف فايدة كذلك
يقال لو لم تكن لم يبق للخبر الثاني فايدة ◦ قال المحقق التفتازاني فان قيل
هب ان ليس لهما سهم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لهما حكم الواحدة
قلت من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة لا ثالث انتهى ◦
قال شيخنا وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم
يكن منعقدا فكيف يتمسك به ◦ واجاب عن ابن عباس بان عدد الثنتين
لا يوجب الحرمان من الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف
ولما انتفى للثنتين تعين النصف هذا ولا يخفى عليك ان الكتاب لم
يحكم بان فرض الاناث منحصر في النصف والثلثين غاية الامر انه بين

فرض

فرض الواحدة وما فوق الاثنين وترك بيان فرض الاثنين تفويضا الى
اجتهاد المجتهدين ولا يلزم منه الحاق المتروك باحد المذكورين ثم قال
على ان الثنتين تشارك الواحدة في انتفا صفة فوق اثنتين عنهما فكما يترك
الواحدة عن الثلثين بفوات هذا الوصف الى النصف يترك الثنتان ايضا
كذلك للجامع انتهى ◦ ولقايل ان يقول لا نسلم ان سبب النزول عن
الثلثين مجرد انتفا تلك الصفة لم لا يجوز ان يكون لوصف الوحدة
ايضا مدخلية فيه ◦ **قوله** اقتضى ذلك ان فرضهما الثلثان يعني اذا
كان ذكر واحد وانثى واحدة وقد تقرر ان حظ الذكر مثل حظ
الانثيين كان للذكر ثلثان وللانثى ثلث فتعين للانثى الثلث فلزم
ان يكون للانثيين الثلثان قيل فيه اشكال قوي وهو انه لا يقتضي
جعل حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظه ذلك
ابدا بل جعل حظه ضعف الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او
ذلك انتهى ◦ اقول انما يلزم هذا ان ادعينا ان حظ الذكر الثلثان في
جميع صور اختلاط الذكور بالاناث ولم نقل به وانما المراد ما قدمنا
فان قلت اللازم من ذلك كون الثلث حظ البنت في الصورة الواحدة
وهي ما اذا كانت بنت واحدة مع ابن واحد وما نحن فيه خارج عن تلك
الصورة قلت نعم ولكن ان نقيس حال البنت فيه بحالها في تلك الصورة
غاية الامر انه يناقش في الجامع لا يقال هذا عين ما سنذكره من ان
البنت الواحدة لما استحقت الثلث مع اخيها فبالحري ان تستحقه مع
اخت مثلها لانا نقول هذا من قبيل دلالة النص ومفهوم الموافقة
وتفصيل الفرق بينه وبين القياس مشروح في الاصول هذا وذكروا
ان وصف النساء بكونها فوق اثنتين ليس لتقييد الحكم بهذا الوصف
بل لانه لا يتوهم تخصيص حكم عرف لبنتين بهما والتصريح بعمومه لكل

عدد وهذا انما يتم لو كان حكم البنتين معلوما قبل هذه الاية • وقال
شيخنا ويمكن ان يقال الحق البنتان بالجماعة لانه وصف النسا بفوق
اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد وعدد والبنات تشارك
الجماعة في التعدد وقد علم عدم تاثير القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما
بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة
لعدم الجامع بينهما قوله بدل بتكرير العامل يعني ان عامله عامل
المبدل منه لا اللام الداخلة عليه وانما جي باللام لتكرير العامل
لا لعمل بمنزلة جا جا زيد فان العمل ليس بجا الثاني • قوله وفايدته
التنصيص الى اخره • اي فايدة خصوص هذا البدل اذ لو اكتفي بالمبدل
منه لتوهم استحقاق الابوين جميعا السدس على طبق قوله تعالى فلهن
ثلثا ما ترك ولو قيل لهما بدل لكل واحد منهما لم يحصل التفصيل المذكور
وفي الكشاف لو قال لابويه السدس لكان يحصل التنصيص واجاب بانه
يحتمل مشاركتهما في مجموع السدسين لا على التسوية ورد المحقق التفتازاني
بان العدول عن الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال قوله فحسب
اشارة الى دفع سوال وهو ان الكلام في بيان ميراث الوالدين فذكر
نصيبهما مع وجود الولد واخذ بذكره مع عدمه فاي حاجة الى قوله
وورثه ابواه وحاصل الجواب انه بمنزلة ولا وارث له غيرهما احترازا
عما اذا ورثه ابواه مع الزوج او الزوجة فانه حينيذ ليس لهما
الثلث والثلثان مما ترك بقرينة سابق الكلام قيل ويعلم منه ان الام
اذا ورثته فحسب فله الثلث بطريق الاولى وفيه نظر اذ مقتضى النظر
ان يكون لها حينيذ اكثر من الثلث • فان قلت من اين يفهم حصر الوراثة
فيهما • قلت المتبادر من قولنا فلان ورث زيدا استقلاله في الارث
عرفا على انه لو اعتبر الحصر لم يبق لقوله وورثه ابواه فايدة على ما عرفت

وقيل

وقيل حصر الوراثة في الابوين يعني عن اشتراط عدم الولد والجواب
ان رعاية المقابلة اقتضى ذكر عدم الولد بعد قوله ان كان له ولد
وبعد هذا احتيج الى الحصر والحذر وان يكون الاول مغنيا عن الثاني لا
العكس اذا كان المقام اقتضى ذكر الاول • قوله وعلى هذا ينبغي الى اخره
وذلك لان احد الزوجين ياخذ نصيبه من مجموع ما ترك لقوله تعالى
ولكم نصف ما ترك ازواجكم الى اخره • فلو اخذت الام ثلث ما ترك لزم
ما ذكره المصنف من المحذور قوله وان كانوا الاثنين مع الاب فان
قيل كلمة ان الوصلية توهم ان الاخوة يردونها من الثلث الى السدس
اذا ورثوا مع الاب بطريق اولى قلت لا مجال لهذا الوهم اذ من المعلوم
ان الاب يحجبهم فبني مجرد الاشارة الى ان ردهم منها اليه مع حرمانهم
عن الارث مع كونه خلاف الظاهر قول الجمهور • قوله اخذا بالظاهر
قيل الاخذ بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الثلاثة المركبة من الذكور والاناث
ايضا قلت لا سبيل اليه لكونه خلاف الاجماع وانما يعمل بالظاهر
اذا لم يخالف القطعي • قوله وانما قال او النبي للاباحة الى اخره
قال المحقق التفتازاني المراد بالاباحة ههنا التسوية وعدم
اختلاف الحكم سوا كان ذلك في الامر او في غيره فلا حاجة الى ما يقال
من ان الخبر ههنا بمعنى الامر • قوله اعتراض موكد لامر القسمة
الى اخره • رد لما في الكشاف من ان التوجيه الاول غير ملايم للمعنى
ولا مجاوب له اذ من حق الجملة الاعتراضية ان تؤكد ما اعترض
بينه وتناسبه فينبغي ان يكون تاكيدا لتقييد الوصية وعلى
الاول لا تعلق له بالمتقيد وهو الوارث بل بالمورث فانه لا ينبغي
منه تفضيل البعض وحرمته وحاصل الرواية كما يتعلق بتقييد
الوصية كذلك يتعلق بامر القسمة فليكن تاكيده بالنسبة الى الثاني

وانت خبير بان سياق قوله تعالى من بعد وصية الى اخره لتنفيذ الوصية
وان كان امر القسمة ملحوظا ضمنا واعترض المحقق التفتازاني بان
الاعتراضية بعد جملة الوصية لا بينها واجيب بان قوله فريضة من
الله ايضا مما يدل على تنفيذ الوصية ه قوله مصدر موكد في الكشاف
نصب الموكد اي فرض ذلك انتهى وظاهره ان المراد به ما يقابل الكلي
والمرء وقيل اي مما يسميه النحاة توكيد النفسه لانها مضمون جملة لا محتمل
لها غيره لان مضمون يوصيكم الله وما بعده من الجمل لا يحتمل لها غير
الفرضية ه قوله ويفرض عليكم قال شيخنا نقلا عن الرضي انه اذا
جعل فاعلا الفعل او مفعوله متعلقا بالمصدر او مضافا اليه لا
يجب حذف الفعل او مفعوله متعلقا بالمصدر ومنه لبيك وسعديك
فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله بمعنى يفرض عليكم الا ان يفرق
بين كون الفعل صريحا في معنى المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق
فلم يعثر عليه فتامل انتهى ه وقد يقال الوجوب بحذف الفعل في مثل
ذلك لم يظهر له موجب الاستقرا وهو مقصور على ما اذا كان الفعل
صريحا في معنى المصدر ه قوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد
والولد اي من جهة الوالدية والوالدية قوله وكلاله من ليس له
ولا ولد في الكشاف الكلالة في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب
القوة من الاعيا قال الاعشى ه

فاليت لا ارثي لها من كلالة ه ولا من حفى حتى الاقي محمدا

في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد الوفادة عليه ليسلم
فصده قريش عن ذلك واخبروه بانه يحرم الخمر ه واليت اي حلفت
وفي القاموس رثى له رحمه ورق له والحفى رقة القدم والخف والحافر
وضميرلها للفرس قوله لان الاد لا يخص الانوثة اورد عليه ان الا

بني الثلاث محض الذكورة فينبغي ان يسوى بين ذكورهم واناثهم والجواب
ان منشا التسوية في النصيب ليس التسوية في المدلول به حتى يرد
النقض بلا ذكر بل حصول الضعف في جهة ذكورة الاخ لام الانوثة
امادلي فانه اذا ضعف سبب استحقاق الضعف تعين المساواة
لمساواتها في القرابة الا ترى ان وساطة الانثى بين الجد الفاسد
وبين الميت تزله على استحقاق الارث ه قوله وهو حال من فاعل
يوصي المذكور في هذه القراءة اي قراءة للبني للفاعل ورد عليه ان
الفصل بينه وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول
عامله وهو مانع من العمل هذا وفي الرضي لا يجوز الفصل بالاجنبي في
العامل الضعيف بل قد يجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان
عمرو ضاربا انتهى ه والعامل فيما نحن فيه الفعل وهو اقوى من شبهه
والمعمول في المثال المذكور مقدم على العامل منفصول عنه بالاجنبي على
ان الحال في معنى الظروف وقد صرحوا بانه يكفي فيها رائحة من العمل
قوله والمدلول عليه بيوصى على البنا للمفعول فيل اذا جعل حالا من
الفاعل المدلول عليه حال العامل ما هو المذكور والمدلول عليه
بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاسناد الثاني ه قوله او دين وصية
منه بالاولاد اي وصية من الله في حق الاولاد بان لا يدعهم عالة على
ما في الكشاف ه قوله اي قبول التوبة فسر توبة الله بقبول توبة
العبد كما فسر به في الكشاف واستشكل المحقق التفتازاني بان التوبة
المثبتة ههنا هي المنفية في قوله وليست التوبة الى اخره والذين
يموتون على الكفر لا توبة لهم فما معنى عدم قبول توبتهم واجاب
بان المراد نفي اثر القبول وهو الغفران وقيل هذا الجواب بعيد بل
الجواب ان عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه لم تقع توبته في

وقت التكليف وهذه العلة مشتركة بينه وبين من توب في الاخرة
فقوله لا توبة لهم ممنوع لجواز ان يتوبوا في الاخرة انتهى ولا يخفى
عليك ان توبة من حضره الموت انما هو قبل الموت فهي في دار التكليف
غاية الامر انها لا تعتبر لنقصان الاختيار لظهور بعض الامارات
المخلة بالايمان بالغيب فهو جدير بان يبقى قبوله بخلاف التوبة في الاخرة
فان عدم قبولها لا يحتاج الى الذكر وان ذكر الذين يموتون وهم كفار
في هذا المقام للتسوية التي ذكرها المصنف وهي نكتة بليغة والجواب
ما ذكره المحقق وقيل المراد لا يقبل توبة طائفتين الاولى الذين اصروا
على المعاصي واستمروا عليها حتى ظهر سلطان الموت فتابوا والثانية
الكافرون الذين تابوا عن المعاصي سوى الكفر ثم ماتوا عليه **قوله**
كالمحتوم عليه رد على المعتزلة وتاويل الكلمة على الوعد للوجوب
عليه سبحانه لانه تعالى منزه عن ان يجب عليه شيء **قوله** او يرين السو
اي يغلب على قلبه **قوله** يقال اعضلت الدجاجة ببيضها اذا نشب
خروج البيض به يخرج بعضه ويبقى بعضه **قوله** وقيل الخطاب
مع الازواج الى اخره اي في ان ترثوا وفي لا تعضلوهن لان الخطاب في
لا تعضلوهن للازواج وفي ان ترثوا للورثة فلا يرد انه لا يصح ان
يخاطب في كلام لشخصين من غير النداء فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد
خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو **قوله** وقيل تم الكلام
الى اخره فيكون جملة ولا تعضلوهن عطفا على جملة لا يحل ولا عمرو في
لا لنا في معنى النهي **قوله** بالانصاف الى اخره اي العدل في الفعل
من المبيت والانفاق والاجمال في القول **قوله** بهتة في القاموس
بهته كمنعه قال عليه ما لم يفعل فالبهتة الباطل الذي يتحير من بطلانه
والكذب والبهتة الحيرة **قوله** وقد خلطتم بهن يعني خلطتم بهن حتى

او خلطهم بين

او خلطتم بين الستر والباء للتعدية على ما صرح به في الكشاف **قوله** كرها
دفعا للقياس او دفعا لكونه قيدا خارجا مخرج العادة كقولهم في حجوركم
قوله والظاهر الى اخره ان كان المراد تعميم حرمة الجمع بحسب الارادة
في هذا المقام فلا دلالة لعموم الحرمة في المعدودات بحسب الواقع مع
عدم عمومها بحسب الارادة ههنا على ما ذكر بل المتبادر ان تكون حرمة
الجمع ايضا على وفق المعدودات وان كان المراد موجودا في المعدودات
دون هذا **قوله** وقرأ الكسائي بكسر الصاد قيل قوله وقرأ الكسائي
الصاد غير موافق لان الكسائي لم يقرأها بالكسر بل قرأ غيره وفي الكشاف عن
طلحة بن مصرف انه قرأ بكسر الصاد وفي بعض النسخ وقرأ الكسائي في
جميع القرآن غير هذا الحرف بكسر الصاد **قوله** والحديث الى اخره
فيه ان اطلاق الحديث غير مسلم لانه حكاية واقعة ولا اطلاق فيه
ولا حجة فيه قال شيخنا نفي الحجة فيه كلام بين مبالغة لظهور النفي
وذلك لان التحليل بغاية ان لا يصرف المال في السفاح لا يقتضي ان
لا يحصل التحليل بدون المال انتهى وفيه ان منطوق الاية صرف المال
في طلب الحل لا بجود عدم صرفه في السفاح وانما يفهم عدم صرفه فيه ضمنا
قوله ثم رجع عنه في الكشاف رجع عنه عند موته وقال اللهم اني اتوب
اليك من قولي بالمتعة وقولي بالصرف انتهى يعني بيع درهم بدرهم
او زيد يدا بيد وفي الذهب كذلك لا الصرف بالدين فانه حرام بالاجماع
قوله لا اشعار الى اخره غاية ما يفهم من الاية عدم لزوم مباشرة
اربابهن في جواز مباشرة غيرهم اجمالا فان دل دليل من السنة او غيرها
على عدم جواز مباشرتهن لا يكون منافيا لمدلول الاية **قوله** بالبغي في
القاموس بغي نفسه كمنع قبلها **قوله** كالجاه والمال الظاهر ان المعنى
ههنا تمني الجاه والمال لحصول التفضل والتفوق على الناس على ما يقتضيه

السياق فلا يلزم منه كون نفيهما للاعمال البر منهيا ٭ قوله من غير طلب
طلب انه يعتبر في معنى التمني عدم الطلب من المتمنى المتمني وليس كذلك
اذ لا منافاة بين طلب الشيء وتمناه ولا يبعد ان يكون ان يتمنى الجاه والمال
ويتمنى لحصول امر لم يطلب الله منه ولا ينبغي للعبد ان يتمنى شيا غير
مطلوب منه ولما ذكرنا بيان لاحتمال الكلام العموم لكن المصنف حمله على
ما هو الظاهر فيرد عليه ما قلنا ٭ ولا يخفى ان مدلول الاية النهي عن تمني
الجاه والمال لا مطلقا لئلا ينجر الى التحاسد والتعادي سوا كان معروفا
بالطلب والسعي ولا قوله محال فيه ما لا يخفى قوله اي لكل الى اخره
ان حمل قوله لكل على العموم كما هو ظاهر يرد ان كثيرا من الرجال والنسا
يستلم بسبب الكسب وان اريد به بيان المفضلين يتجه ان كثيرا
منهم فضلوا من غير كسب فليتامل قوله اي لا تتمنوا اما للناس الى
اخره والحاصل ان تمني غير ما للناس منهي حرام وسوال الله لما الهم
وقطع النظر عما لهم ودعا الله فطلب الفضل على المراتب وطريق سواله
ان يتوسل بما يقرب المطلوب ويسوقه من الاعمال الصالحة كما قال ولو ان
اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السما والارض قوله
قيام الولاية انما فهم هذا من صيغة قوامون لانها للمبالغة قال البالغ في
القيام والتدبير انما هو قيامهم ٭ قوله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لنقتص منه قال المحقق التفتازاني كان ذلك باجتهاد منه
عليه السلام اذا اراد اللطمة على قصد التعزير وامر المراة ليكون ارتدع
للرجل والا فلا خلاف في انه لا قصاص فيما ينضبط كاللطمة ونحوها
انتهى لا تقابل بين الوجهين الا باعتبار قصد القصاص والتعزير وظاهر
عبارته تدل على ان تقابلهما باعتبار الاجتهاد وعدمه قوله في المضاجع
خالتين فاعل واهجروا فلا يلزم كونهما في المضجع قوله فابعثوا ايها الحكام

الى اخره لا يخفى ان المقصود من البعث اذا كان اصلاح ذات البين فالتقييد
بها غير مناسب لانه لو لم يشتبه ايضا يبعث للاصلاح ٭ قوله بدل قيل
بدل الكل لان الختال المختال المتكبر يخيل بالتواضع ويامر بالبخل بلسان الحال
من يتعلم من النفوس الخبيثة وفيه ما فيه والوجه ان يقال بدل الاشتمال
فان التحقيق ان مداره على دلالة المبدل منه على البدل اجمالا والاتصاف
ببعض الاوصاف الذميمة يدل على الاتصاف بالبعض الاخر اجمالا قوله
واعوانه الداخلة والخارجة قيل المراد بالداخلة افراد نوعه وبالخارجة
شياطين الانس ٭ وقيل الداخلة النفس والهوى والخارجة الشياطين ويحتمل
ان يراد بالداخلة الشياطين المخصوصة بافراد الانسان اذ ورد في الخبر
ان لكل مولود شيطان يولد معه وبالخارجة ما عداه من الشياطين
قوله من نحو خمر ونوم قال في التيسير اكثر المفسرين على ان المراد السكر
من الشراب ٭ وقال الضحاك المراد السكر من النوم انتهى فقول المصنف
او غيره يحتمل ان يراد به الاشارة الى القولين لكن ظاهره التعميم ٭ قوله
وليس المراد الى اخره ٭ يتجه عليه انه اذا سكر ارتكب محرما ولا يلزم بعد
ذلك ان ينهى عن الصلاة حال سكره اللهم الا ان يكون مراده ليس المقصود
الاصلي مجرد النهي عن القربان بل الافراط في الشرب يستوي فيه المذكر والمؤنث
في التيسير يستوي فيه الذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع لانه
على صيغة المصدر كالنكرة والنذر بمعنى الانذار والانكار ٭ قوله
وفيه دليل الى اخره ٭ وذلك لان الظاهر من الاستثنا الاتصال فالمستثنى
المعم سماه جنبا وقد يقال لم لا يجوز ان يكون الاستثنا باعتبار الحال
يعني ان اجتناب الجنب عن الصلاة منجر الى الاغتسال الا الجنب المسافر فان
اجتنابه ههنا لا يستمر الى الاغتسال وحده بل اليه او التيمم ٭ قوله
وفيه تعقيد بلا دليل الى اخره ٭ ايات الوعيد قيدت بعدم التوبة

اجماعًا ونحن نعيدها بعيد اخر وهو عدم مشية الغفران والمعتزلة
لا يعيدونها بالثاني محافظة للعموم وفي جانب الوعد يقيدون نغفر
لمن يشا ويقولون من يشا معناه من يتب وهو اعم • قوله فان تعليق
الامر بالمشية الي اخره • حاصله ان تعليق الغفران وعدمه بالمشية
يستلزم صحة كل منهما الا ان المعلق به وهو المشية نسبته الي كل من الوقوع
وعدمه مجاز سوا لانه سبحانه فاعل مختار باتفاق المتكلمين والاختيار
يلزمه صحة الفعل والترك والتعلق تابع للمتعلق واللازم باطل لان
الغفران اما واجب وممتنع وكذا عدمه • وقد يقال هذا انما يلزم
ان فسر واصحة الفعل والترك بالامكان بحسب نفس الامر بمعني عدم
لزوم محال علي فرض وقوعهما في نفس الامر واما اذا فسروا بالامكان بحسب
الذات فلا لان الامكان لا ينافي الاستحالة بالغير فليتامل • قوله
وقيل في حيي الي اخره • اخرجه الطبراني والبيهقي في الدلايل عن ابن عباس
قوله فقد اتينا ال ابراهيم لعل الفا هاهنا في جواب شرط يفهم من السياق
كانه قيل ان يتنام من فضلنا فليس في غير محله فقد اتينا اسلافه كما
كذا كما يقال ان لعطي فلان ملكا فلا يستبعد فان اباده كانوا ملوكا •
قوله وانما نزلت يوم الفتح اخرجه ابن مردويه عن ابن عباس قوله
ان الله يامركم ان تودوا الامانات الي اهلها انما سمي المفتاح امانة لان
عليا رضي الله عنه لم يكن غاصبا في اخذه بل ظن انه صار حقا للمسلمين
ولكن الله سبحانه وتعالي جعله حقا لمن كان في يده فباعتبار انه صار
واجب الرد اليه سماه امانة • قوله لقوله تعالي الي اخره • هذا اذا
اريد بالاستنباط استنباط الاحكام من ادلتها لانه تعالي لما امر بتفويض
الامر الي الرسول والي اولي الامر ناسب ان يامر بطاعتهم وتقدير الكلام لو ادوا
اليهم لما وقع فساد لانهم عالمون بمصالح الدين واما اذا اريد به استنباط

تدبير امور الحرب كما ذكر فاستلزام الدليل المطلوب محل نظر قوله الا
ان يقال الي اخره • فيه ان المنازعة اذا كان بين العلما فما معني قوله ردوه
الي الله والي الرسول فان منازعتهم لم تنشا الا من موجب نظرهم فيما قال
الله ورسوله اللهم الا ان يكون المراد تكرار النظر اليه لجواز ان يظهر الحق
بالاخرة • قوله عن ابن عباس الي اخره • اخرجه الثعلبي عن ابن عباس
بلفظه واخرجه ابن ابي حاتم من طريق ابي لهيعة عن ابي الاسود مرسلا بلفظه
ايضا واخرجه ابن ابي حاتم من طريق عن ابن عباس مختصرا قوله الطاغوت
علي هذا في القاموس الطاغوت اللات والعزي والشيطان وكل راس ضلال
والاصنام وكل ما عبد من دون الله ومردة اهل الكتاب للواحد والجمع
فلعوت من طغوت جمعه طواغيت والجبت حيي بن اخطب والطاغوت
كعب بن الاشرف • قوله اعتباطا في القاموس عبط الذبيحة اذا نحرها
من غير علة وهي سمينة فتية • قوله اي في معني اقسم قال الشيخ اي
في شان انفسهم وقد يقال اي في حق ما اضمروه في انفسهم من النفاق والاوصاف
الذميمة فان معني السر يكون مضمرا فيه • قوله لا لتظاهر اي لتقا
ويدل لمن ول الامر علي ان المقسم عليه نفي فان قلت لم لا يجوز ان يكون التاكيد
النفي في لا يومنون • قلت الاصل ان تكون لا المذكورة في مثل هذا المقام
علي وتيرة واحدة • قوله وقيل انها والتي الي اخره الحديث اخرجه الايمة
الستة الا ان فيه خاصم الزبير رجلا من الانصار ولم يسمه قال الطيبي
تسمية حاتم بن بلتعة خطا بل حاطب ان يتكلم بما يتعين به رسول
الله صلي الله عليه وسلم وقد شهد بدرا والحديبية ولا خلاف انه لم يكن
انصاريا قال الحافظ السيوطي القصة اخرجها ابن ابي حاتم من مرسل سعيد
ابن المسيب قوي وفيه تسمية حاطب فقول من قال انه من الانصار محمول
علي ارادة المعني الاعم كما استعمل في غير واحد كما ذكره ابن حجر قال القرطبي

ولا يلزم كون القائل هنا قابلي زلة من الشيطان فكن بهاسه عند الغضب
اضدرها منه بادرة النفس • قوله لان اذا جواب وجزا فيقدر له سؤال
يكون اذا لا ينتائم جوابا له ويتضمن فعلا لا محالة فيكون هذا جزاء عليه
وهو الثبات على الايمان وليس المعنى انها تكون بدا جزا الشرط لكن احتيج الى
ذلك لاجل اللام • قال ابو حيان يفهم من قوله جواب وجزا انها تكون
لمعنيين في حالة واحدة دايما وبه قال ابو علي اخذا الظاهر كلام سيبويه
والصحيح قول الفارسي انها تكون جوابا فقط تارة وجوابا وجزاء تارة
قوله ان يشا الا يشرك وقد تقال القول لم نشرك معناه كونه شيا في نسبة
وقوله كل من عند الله يجوز ان يراد به الايجاد والتاثير بحيث لا يكون فيه
سبب موثر • وقوله فمن نفسك معناه كون النفس سببا من غيرنا وبلكا هو
مذهب اهل الحق من انه لا تاثير للاسباب • قوله كقوله ولا خارجا
الى اخره • البيت للفرزدق وقبله •

• الم ترني عاهدت ربي وانني • لبين رتاج واقفا ومقامي •
• على حلفة لا اشتم الدهر مسلما • ولا خارجا من في زور كلام •

الرتاج باب الكعبة والمقام مقام ابراهيم • قوله من اجتنبي فالا لخ
والى الذين لحوا فلم اقف عليه • قوله ولوروده • فان قلت علم
المستنبطين تدبير الخبر حاصل سوا ورد والخبر اليهم اولا فما وجه التقييد
بالشرط • قلت المقصود بالعلم الذي يترتب عليه النتيجة وهو عدم
لزوم الفساد المترتب على الاذا • قوله بارسال الرسل وانزال الكتب
وزاد الكشاف في تفسير الفضل والرحمة على ارسال الرسل وانزال الكتب
التوفيق واورد عليه انه على تقدير انتفا التوفيق لا محال للاستثنا
واجيب بان المراد التوفيق لاتباع الرسول والكتاب ولا يلزم من انتفا
عدم التوفيق اصلا فان قلت التوفيق تيسر اسباب المشقة فهل يقال اهتدى

بغير توفيق ولا فلت لا لان التيسير لو لم يتحقق لم يتيسر له الهداية
ولو جاهد الف سنة • قوله نصيب من وزرها الضمير راجع الى
الشفاعة السيئة ويحتمل ان يراد الوزر الحاصل للشفيع بسبب شفاعته
وهو الظاهر ومساواته للشفاعة على طبق قوله تعالى ومن جا بالسيئة
فلا يجزى الا مثلها • ويحتمل ان يراد به الوزر الحاصل للمشفوع اليه
بسبب الحمل بقول الشفيع في ارتكاب المحرم واضافته الى الشفاعة من
اضافة المسبب الى السبب وهو اليق بالمقام لانه في الترغيب في الشفاعة
الحسنة والترهيب عن الشفاعة السيئة وهذا المعنى ابلغ في هذا
المقصود • قوله كفعت الضغن عنه قال الحافظ السيوطي كفعت
السوء عنه مع المقدرة انتهى • ويحتمل ان يكون المعنى تركت مجازاته ببغضه
كما قال ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي
حميم • قوله لما روي ان رجلا الى اخره • اخرجه احمد من حديث عبد
الرحمن بن عوف • قوله احتواه في القاموس احتواه كرهه فارض
حوية غير موافقة • قوله وقيل اخرجه الشيخان من حديث زيد
ابن ثابت • قوله او في قوم اظهروا الاسلام وقعدوا عن الهجرة اخرجه
ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس • قوله والاول الظاهر لقوله اعتزلوكم
بيان ذلك ان ضمير اعتزلوكم لا ينبغي ان يرجع الى الذين لحقوا بالمعاهدين
لانهم صاروا في حكمهم ولم يكن من عادة العرب نقض العهد وكلمة او
للترديد بين الكف عن القتال والقتال على ان ارجاع الضمير الى الابعد
مع صلاحية الاقرب له خلاف الظاهر فتعين رجوعه الى المذكورين
في الشق الثاني وهم الذين جاءوا الرسول صلى الله عليه وسلم حصرت
صدورهم على تقدير عطف جاءوا على الصلة او الذين لحقوا بقوم حصرت
صدورهم على تقدير عطفه على الصفة يكون ضعيفا لا من الجواب

فاذا لم يتوهم القتال في الملحق به لضعفه عنه فبالطريق الاولى ان
لا يتوهم في حق الملحق فتعين ان لا يعطف جاؤا على الصلة لئلا يلزم
التردد في غير محله بل على الصلة ليكون التردد في الذين جاؤا والرسول
ولم يجيئوا قوم ضعفوا عن القتال والله اعلم • قوله منقطع فان قلت
المنقطع كالمتصل في انما بقي على المستثنى منه يثبت له وما اثبت له
ينفى عنه وقوله اي لكن ان قتل خطا الى اخره غير مطابق لما ذكر قلت
التحقيق ان المعتبر فيه ان يخالف حكمه حكم المستثنى منه واما كون المخالفة
على الوجه المذكور فغير لازم الا ترى ان حكمه في قوله تعالى فلولا كانت
قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس لما امنوا كشفنا عنهم عذاب
الخزي كشف العذاب في المستثنى منه عدم نفع الايمان غير ان المخالفة
موجودة بينهما وله نظاير كثيرة لا يقال لا بد في المنقطع عدم دخول
المستثنى في المستثنى منه والخطا مندرج في عموم القتل لانا نقول لا بد
في المتصل مجموع الامرين الدخول واثبات ما نفي من المستثنى منه او عكسه
وبانتفا كل منهما تحقق الانقطاع الا ترى ان كلمة المنقطع في قوله تعالى
الا من تولى وكفر العذاب الاكبر وحكم ما استثنى عنه نفي التسلط على
ما صرح مع دخول من تولى فيه • قوله لتقول فخاك الى اخره • اخرجه
اصحاب السنن الاربعة واشيم بشين معجمة ساكنة ثم تحتية مفتوحة
والضبابي بمعجمة وموحدة بينهما الف • قوله فهو في محل النصب
الى اخره • قال الحافظ السيوطي قال ابو حيان البحر هذا خطا لان ان
والفعل لا يجوز وقوعها حالا ولا منصوبا على الظرف نصوا عليه وصواب
انه في محل النصب على الاستثناء المنقطع قال السفاقسي وقد ابن مالك
الا بان يصدقوا وليس فيه الاحذف حرف جر واحل على ان وهو مطرد
انتهى وتخطية ابي حيان للكشاف انما تتم اذا كان من نص على ما ذكر من

يحتج

يحتج بكلامه عليه على ان تقدير الزمان فيها ان شايع • قوله اي ان كان
المومن المقتول الى اخره • ينبغي ان يحمل في كلامه الوجهين على كون المقتول
في دار الحرب اذ لو قتل في دار الاسلام لا يلزم سقوط الدية وان لم
ياخذها قوم المقتول بل ياخذها بيت المال • قوله تعالى فجزاؤه جهنم
خالدا فيها في التيسير قال ابن عباس فجزاؤه جهنم خالدا فيها او جازاه
لكنه يتفضل عليه ولا يخلد لايمانه • قوله سافرتم وذهبتم للغزو
في القاموس ضرب في الارض ضربا خرج تاجرا او غازيا فالتخصيص
بقرينة قوله تعالى في سبيل الله اذ يراد به في عرف الشرع الجهاد وكلما امر
الله به من الخير واستعماله في الجهاد اكثر • قوله اي فاطلبوا بيان الامر
وثباته فقوله تعالى فتبينوا من التفعل بمعنى الاستفعال كذا في الكشاف
قوله نعيتكم عن قتل امثاله تقدير الكلام اذا ردتم الغنيمة فعند الله
مغانم كثيرة تغنيكم الى اخره • قوله اي اول ما دخلتم في الاسلام الى
اخره • فان قلت ظاهر قوله تعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام يدل
على ان التسمية باعتبار القا السلام لا باعتبار التفوه بكلمتي الشهادة
قلت يصرف عنه العلم بان الامر المشترك بينهم انما هو التكلم بما يدل
على الاسلام سواء كان تحية الاسلام او التفوه بالشهادتين لا خصوص التحية
قوله وتكريره تاكيد لتعظيم الامر الى اخره • الكلام للتعليل وليس بصلة
للتاكيد يعني ان التاكيد الناشي عن زيادة الاهتمام انما هو لمجموع الامر
بعظيم شان قتل المومن وترتيب الامر بالتبين على علته وهو كون من
يقصد قتله مثل القاصد باعتبار بداية امره • قوله روي ان سرية
الى اخره • اخرجه الثعلبي عن ابن عباس وابن ابي حاتم عن جابر • قوله
قيل نزلت في المقداد الى اخره • اخرجه البزار من حديث ابن عباس
قوله فيه دليل على صحة ايمان المكره وجه الدلالة على الله تعالى نفى عن

قتل من اظهر الايمان عند الخوف من القتل فلو لم يعتبر ذكر الايمان عند الله
لم يعتبر اظهاره فلم يترتب عليه انتهى ٥ قوله وان خطا مختفر بدليل
عدم ايجابا القصاص او الكفارة على القاتل ٥ قوله لانه لم يقصد في
باعيانهم يعني ان اللام في القاعدون ليست للعهد الخارجي لتمتنع نو صيغة
بالنكرة بل هي للعهد الذهني ٥ واورد عليه بما في الرضي وغيره من ان المعرف
باللام المبهم في حكم النكرة لكن لا يوصف بما توصف به النكرة الا بجملة
فعلية فعلها مضارع وتوجيه الكشاف جنح جوز التوصيف المذكور
ان الغير هنا اكتسب التعريف لان غير اولي الضرر هو من لا ضرر له يعني
الاصحا اقول كلام المصنف انما مبني على مذهب المازني فان اللام الداخلة على
اسم الفاعل والمفعول حرف تعريف عنده وعند غيره هو اسم موصول الا في
نحو المومن والكافر مما لم يقصد به الحدوث واما مبني على ان الموصول قد يراد
بها العهد الذهني ويعامل معاملة النكرة كما ذكره الكشاف من ان الذين
انعمت عليهم لا تعيين فيه فيصح ان تقع النكرة اعني غير المغضوب عليهم
وصفا له فظهر ضعف الايراد المذكور هذا وفايدة قوله تعالى من المومنين
الاشارة الى ان قعودهم لا يخرجهم عن الايمان ٥ قوله وعن زيد بن ثابت
الى اخره ٥ اخرجه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي ٥ قوله لانه
تضمن معنى التفضيل الى اخره ٥ اذ معناه تفضيل درجة وتظيره في وقوعه
موقع المرة سوطا في قولك ضربته سوطا لانه يفيد معنى ضربة واحدة
قوله واما التفاوت في زيادة العمل الى اخره ٥ فانه اذا اقتضى زيادة
العمل نفي الاستوا يستلزم عدم استوا اولي الضرر والمجاهدين ايضا
وما رواه زيد بن ثابت يدل على ان التقييد بغير اولي الضرر احترازا
عن اولي الضرر فلا يندرجون تحت الحكم ويلزم استواهم بموجب المفهوم
اللهم الا ان يغفر لهم العمل كما يشير اليه قوله عليه السلام لقد خلفتم

بالمدينة

بالمدينة اقواما ما سرتم سيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم وهم الذين
صحت نياتهم ونصحت جيوبهم وكانت افيدتهم تهوى الى الجهاد وبهم ما منعهم
من المسير من ضرر او غيره او يقال كان مقتضى القياس عدم مساواتهم
ايضا لكنه ترك لورود النص على خلافه قوله لان فضل بمعنى اجر
وذلك لان تعليل الفضل بالمجاهدة يشعر بكونه اجرا لهم في مقابلة جهادهم
قوله ويجوز ان ينتصب درجات على المصدر ٥ فان قلت قد سبق نصب
اجرا على المصدر بكون فضل بمعنى اجر او على المفعول الثاني بتضمينه معنى
الاعطا فعلى اي معنى من معاني فضل يبنى انتصاب درجات على المصدر
قلت فضل مستعمل في معناه الحقيقي لكنه يتضمن معاني اخر فله باعتبار
كل منها متعلق ولا منافاة بينهما على انه صرح بان اجرا على هذا التقدير
قوله اجمالا وتفصيلا الاجمال عند التعبير باسم الجنس اعني درجة
التفضيل في قوله درجات وما قبله وما بعده لانه بين ان ذلك الجنس
يندرج تحته درجات مقرونة بالمغفرة والرحمة وعظة الاجر قال السيد
وتقدير قوله اجمالا وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والا لم
يكرر كلامه الاجمال لا التفصيل انتهى ٥ يعني لو جعل تمييزا عن نسبة كرر الى
التفصيل كما هو الظاهر كان المعنى كرر اجماله وتفصيله وذلك غير واقع
قوله وقيل القاعدون الاول هم الاضرا الى اخره ٥ فان قلت هذا ينافي
ما تقرر من ان المعرف باللام اذا كرر يكون الثاني عين الاول سوا كانت
اللام للعهد او الجنس كما ذكره المصنف في سورة الم نشرح قلت المحققون
على انه ليس بمطرد بل هو اكثري ٥ قوله يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق
التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار ولهذا الا
كان الظاهر انفسهم بمعنى الحال وكانت الاضافة لفظية يصح وقوعه
حالا فان المراد في حكاية الحال الماضية ان تقدر نفسك كانك موجود

في ذلك الزمان او تقدر ذلك الزمان كانه موجود الان ونقل عن الزمخشري
انه قال معنى حكاية الحال ان تقدر ان ذلك الفعل الماضي واقع في حال
التكلم وبقوله ولهذا ... الاعتبار الى اخره اشارة الى ان اسم الفاعل
اريد به الحال ليكون ذا عالا فاضافته الى حينيذ لفظية فلا يكتسب
التعريف فيصح كونه حالا واما على تقدير كون توفيهم ماضيا فصحة
حاليته باعتبار انه حال بالنظر الى ما قبله هذا ووجه المناسبة بين
هذه القصة وما قبلها اشتمال كل منهما على القاعدين عن الجهاد وان
افترقا باعتبار ان الاولين تخلفوا في دار الاسلام ولم يوافقوا الكفرة
والاخرين في دار الكفر ووافقوهم **قوله** وتوفيهم على مضارع قيل
في القاموس وفي فلانا حقه اعطاه واياكوفاه واوفاه فاستوفى
وتوفاه انتهى فالمعنى يعطى الملايكة ارواحهم على وجه الاستيفاء
قوله نزلت في ناس الى اخره اخرجه الطبراني عن ابن عباس **قوله**
بترك الهجرة الى اخره يعني لعصيانهم لا لكفرهم ولهذا لم يقل وماويهم
جهنم خالدين فيها **قوله** توبيخا لهم قيل اراد به جعل الجواب مطابقا
للسوال اذ كان يقتضى الظاهر ان يقولوا كنا في كذا ولم نكن في شي واما
اذا جعل توبيخا كان المعنى لم يكونوا في شي حيث لم يهاجروا وكان الجواب
مطابقا على ما بينه المصنف **قوله** او للخبر قالوا والعايد محذوف
قيل يجوز ان يكون الخبر قالوا الاول او الثاني والثالث وعلى الثاني لم
يحتج الى تقدير العايد انتهى وانت خبير بان الظاهر والمتبادر ان
يكون الخبر فاوليك ماويهم جهنم لان المقصود الاصلي بالافادة في
هذا السياق فينبغي ان يكون محط الفايدة واذا عدلنا عنه فالمتبادر
ما هو الاقرب وتقدير العايد ليس بعزيز **قوله** وفي الاية دلالة
على وجوب الهجرة الى اخره لدلالة ان توبيخ الملايكة لهم انما كان معللا

بعلة وهي الاقامة ببلد لا يتمكن فيه من اداء ما هو الواجب عليه فكلما
تحققت هذه العلة في بلد من البلدان في وقت من الاوقات تحقق
استحقاق التوبيخ فان قلت بل العلة ترك الهجرة الواجبة في ذلك
الوقت وقد زالت بنسخ وجوبها قلت مع كونه خلاف ما يستفاد من
السياق لا ينفعك لان حرمة ترك الهجرة الى الرسول عليه الصلاة
والسلام انما كانت لاستلزامه ترك اداء ما هو الواجب حينيذ لكن
اداه متيسرا هناك الا بالهجرة اليه فان قلت كان يتيسر بالهجرة
الى الحبشة مثلا قلت كلا اذ من الواجب التمثل بين يديه لمصلحة النصرة
وحين استغنى لقوة الاسلام نسخ وجوب خصوص الهجرة اليه ولم
ينسخ حرمة ترك اداء ما هو الواجب فكل بلد تستلزم الاقامة به ترك اداء
يجب الهجرة عنه الى بلد يمكن اداه فيه **قوله** من فر بدينه الى
اخره اخرجه الثعلبي من حديث الحسن مرسلا قال الطيبي استوجبت
قيل معناه وجبت حقيقة كطلب الجنة الوجوب ونوقش فيه بان
رفاقة الاب لا يستقيم الا في اولاد ابراهيم وجوابه انه اب لنبينا
عليهما الصلاة والسلام والنبي اب لامته فليكن من باب عموم المجاز
قوله لعدم دخولهم في الموصول الى اخره ذكر الضمير والاشارة
مبالغة في عدم الدخول والا فلا يتصور دخولهم فيهما مع عدم دخولهم
فيه فالضمير مفعول توفيهم والاشارة اوليك وعدم دخولهم في الكل
لانه قيد بظالمي انفسهم والمستضعفون ليسوا كذلك **قوله** وذكر
الولدان الى اخره اشارة الى سوال وجوابه ذكر في الكشاف وحاصل
السوال ان الذين كانوا على ترك الهجرة اوعدوا الجهنم واستثني منهم
المذكورون ووصفوا بعدم استطاعة الحيلة واهتداء السبيل فعلم
ان هذا الوصف مخلصهم من الوعيد لولاه لاستحقوه وهل لا يستقيم

في حق الولدان اريد بهم الصبيان فانهم ولو استطاعوا واهتدوا والا
يستحقونه وحاصل الجواب على ما في الكشاف ان السؤال انما يتجه ان اريد
بالصبيان الاطفال واما اذا اريد المراهقون منهم فيجوز ان يلحقوا
بالنساء والرجال في خصوص هذا الحكم وان لم يكونوا مكلفين بسائر
الواجبات وعلى ما ذكر المصنف انه ذكرهم في هذا السياق للمبالغة
في الوعيد بايهام انهم لو استطاعوا واهتدوا استحقوا الوعيد ولم يرد
به استحقاقهم حقيقة اذ من المعلوم ان غير المكلف لا يستحق العقوبة
بوجه وللاشعار بانهم على صدد وجوب الهجرة اذ لولا كونهم على صدد
لم يذكروا في هذا السياق وبانه يجب على اقوامهم ان يهاجروا بهم لكونهم
على صدد وجوبها فانهم لم يهاجروا بهم يخشى عليهم ان يقعوا في الحذر
وقيل ذكرهم للاشعار بان عجز الرجال والنساء ينبغي ان يكون كعجز الولدان
وقيل التحقيق خروج الرجال والنساء عن الوعيد عند عدم الاستطاعة
فانهم كالولدان في عدم الاثم قوله متحولا يعني الرغام الى اخره يشير
الى ان المراغم اسم مكان من المراغمة بمعنى التحول واصله الرغام بمعنى
التراب ووجه المناسبة ان التحول والانتقال من ارض الى ارض فينبغي عن
التراب كما ان للمعنى الثاني ينبغي عنه لتضمنه رغم الانف واصله
لصوق الانف بالتراب وفي الكشاف يقال راغمت الرجل اي فارقته
وهو يكره مفارقتك لمذمة تلحقه بذلك قوله على انه خبر محذوف
الى اخره فبلغ على تقدير كونه محذوف خبر يتعين كونها موصولة
لان الشرط لا يكون جملة اسمية ويتعين رفع يخرج والقراءة لا تساعده
ويجاب عنه بانه لا مانع من ان يعطف الاسمية على الشرط وان لم يقع
بنفسها كما قاله ابن جني قوله ولحق بالحجاز اوله سا ترك منزلي
لبني تميم ومعناه بعد تقدير ان تكون اللحوق فلا استراحة قوله

والاية

والاية نزلت في جندب الى اخره اخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير نحوه
واختلف في اسمه وقيل جزم ابن جندب وصححه صاحب الاستيعاب
والاشارة الاولى عبارة عن اليمين والثانية عن الشمال قال المحقق
التفتازاني لا على اسناد الحال الى الله تعالى بل سبيل التصوير وتمثيل
مبايعتهما الله على الايمان والطاعة بمبايعة رسول الله صلى الله عليه
وسلم انتهى يعني قد يسند شيء الى شيء ولا يراد به ثبوت تلك النسبة
في نفس الامر بل بمجرد تصوير وتخييل يجعل وسيلة الانتقال الى معنى
يناسبه كما قيل في تاويل قوله تعالى انا عرضنا الامانة الاية فتصور
يدين لله والرسول مع تصفيق احدهما على الاخرى كناية عن كون طرفي
مبايعته الله ورسوله وجعل هذا المكنى عنه قرينة على تشبيه مضمر
في نفسه وهو تشبيه مبايعته بمبايعة الرسول وبه في الصدق والاخلاص
والثبات فهذا التشبيه المضمر استعارة بالكناية واثبات ذلك المكنى
عنه في مبايعته استعارة تخييلية لانه من لوازم المشبه به ومن خواصه
فان قلت لا بد في الاستعارة بالكناية من ذكر المشبه ولم يذكر قلت
تصفيق يمينه على شماله مع قراين احواله بمنزلة التصريح بمبايعته ويحتمل
ان يكون استعارة تمثيلية بتشبيه الهيئة المنتزعة من ملاحظة مبايعته
وصدقه واخلاصه بالهيئة الحاصلة من ملاحظة مبايعة الرسول
ربه وصدقه واخلاصه واستعمال اللفظ الدال على المشبه به وهو قوله
هذه لك وهذه لرسولك بعد التصفيق السابق في المشبه قوله
ونفي الحرج الى اخره في القاموس الحرج المكان الضيق الكثير الشجر
والاثم انتهى وكانه اطلق على الاثم لما فيه من ضيق الصدر من كثرة
الوساوس ولان الله لم يتوسع فيه بتجويز العمل به فان قلت الواجب
ايضا يصح فيه نفي الاثم قلت نعم لكن لا يقال فيه عرفا وانما يقال في المباح

قوله اتم في السفر اخرجه الشافعي في الام وابن ابي شيبة والبزار
والدارقطني عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقصر
في السفر ويتم، وفي صحيح ابن عمر صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
السفر فلم يزد على ركعتين قوله وان عايشة اعتمرت الحديث اخرجه
النسائي والدارقطني وحسنه البيهقي وصححه قوله لقول عمر صلاة
السفر ركعتان الى اخره، اخرجه النسائي وابن ماجة قال المحقق التفتازاني
لا يستقيم الا على القول بان المراد في الاية قصر الاحوال كالايماء وتخفيف
التسبيحات لا قصر الاجزاء انتهى، يعني لو حملت الاية على قصر الاجزاء
لزم التدافع بين قول عمر وبينها لانها تدل حينئذ على تحقق قصر الاجزاء
وقول عمر على عدمه، اقول يمكن تاويل الاية بان يراد بها الاتيان بما هو
اقصر مما في الحضر او تاويل قوله بما سيذكر المصنف، فان قلت اذا
احتيج الى التاويل فتاويل الحديث اولى، قلت هذا اذا كان حديث
واحد واما اذا تعدد بوصف الصحة فالامر بالعكس قوله ولها فرضت
الصلاة الى اخره اخرجه الشيخان قوله فان صحا الى اخره، لانتا
كلمة الشك ما رواه الشيخان ثم ذكر التام وارادة ما يشبه التام
باعتبار الصحة والاجزا غير بعيد لكن كلمة غير قصر صحيح في خلاف
مراده هنا وقد صحح ابن حبان عن عمر رضي الله عنه قال صلاة السفر
ركعتان وصلاة الضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة الجمعة
ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فلا يمكن التاويل
المذكور في هذا السياق وايضا قولها فرضت ركعتين يدل على نفي الزيادة
والنقصان واقرت يدل على انها لم تتغير عما كانت عليه والزيادة بحيث
عنه فهو من التاويلات البعيدة التي لا ينبغي ان يحمل النص عليها ومن
استشكل جواز الاتمام في السفر بانه لا يعقل التخيير بين الاخف والا ثقل

فما تقول في قوله تعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم
عليه قوله ومن الصلاة صفة محذوف قيل هذا الاختلاف مبني على
الاختلاف في جواز زيادة من في الاثبات، قوله شريطة الى اخره
والشرط واحد واطلاق الشرط في مثله اما من حيث النحو واما تشبيه له
بالشرط الحقيقي، قوله ومنه القتال والتعرض بما يكره، في القاموس
فتنه يفتنه اوقعه في الفتنة كفتنه وافتنه وذكر للفتنة معان
كثيرة منها الضلالة والاثم والكفر والفضيحة والعذاب وفسر المصنف
بما ذكر تبعا للكشاف ولعلهما حملا على الاخير وخصوصية القتال باعتبار
المقام، قوله تعلق بمفهومه الى اخره فان موجب مفهوم الشرط
انتفا الحكم عند انتفائه ومن الشرط كونه صلى الله عليه وسلم اماما
لهم قال المحقق التفتازاني قيل هو قول ابي يوسف ولم نجد ذلك في كتب
الفقه والخلافيات وقال الحافظ السيوطي قلت هو موجود فيها قال
النووي في شرح المهذب قال الشيخ ابو حامد وساير اصحابنا قال
بمشروعية صلاة الخوف واستمرارها الى اخر الزمان الامة باسرها
الا ابا يوسف والمزني، فقال ابو يوسف كانت مختصة بالنبي صلى الله
عليه وسلم ومن يصلي معه وذهبت بوفاته، وقال المزني كانت ثم نسخت
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى، ثم اعلم ان استدلال ابي يوسف ليس
باعتبار مفهوم الشرط ليندفع بانه ليس بحجة بل بان الصلاة مع المنافي
لا تجوز في الشرع ثم انه اجازها في صورة شرط فعند عدمه يبقى على
ما كان من عدم المشروعية لان عدم الشرعية عند عدمه مدلول الكلام
الشرعي وجوابه ان الاصل كما انتفى بالاية حال كونه فيهم كذلك انتفى
بعده بفعل الصحابة من غير نكير فدل اجماعهم على علمهم من جهة الشارع
بعدم اختصاصها بحال كونه فيهم كذا قال الشيخ الامام كمال الدين بن

الامام ثم جعل الكشاف الخطاب له عليه السلام متنا ولا لكل امام وذكر
المحقق التفتازاني في توجيهه وجهين لما الجمع بين الحقيقة والمجاز فانه
عليه السلام مخاطب وغيره مخاطب بمجاز التنزيلهم منزلة الحاضر واما
ارادة من يتولى امور المسلمين نبيا كان او خليفة عنه فيكون مجازا ايضا
ثم قال ولو جعل الخطاب له خاصة ويثبت الحكم في غيره بالقياس
او دلالة النص لم يبعد انتهى ٥ ويرد عليه ان شرطه ان لا يكون حكم
الاصل معدولا عن سنن القياس وجواز الصلاة مع المنافي خلاف القياس
قوله اي غير المصلين قال المحقق التفتازاني لا امتناع ان يكون
الحارسون هم المصلين حال سجودهم وفيه لانه لا يلزم ان يكون الحرا
حال سجودهم فليكن بعد الفراغ عن السجود والحق ان اظهار طايفة اخرى
يدل على ان الضماير للطايفة الاولى انتهى مراده بالاظهار قوله تعالى
ولتات طايفة اخرى اذ لو كان بعض الضماير للطايفة لكان الاظهار في غير
محله وقد اعترض عليه بان الظرفية اذا الجزائية تدل على ان الحراسة وقت السجود
فاظهار طايفة اخرى يعارضه وهو مترجح بالقرب فلا يدل على ان الضما
للطايفة الاولى انتهى ويمكن ان تجعل المعارضة بين القرب واذا الجزائية
فيترجح دلالة الاظهار سالمة قوله كما فعله عليه السلام ببطن نخل اخرجه
البخاري من حديث جابر قوله ان كان الصلوة ركعتين احترازا عما اذا
كان ثلاث ركعات فانه حينئذ يصلي الامام بالاولى ركعتين قوله
كما فعله عليه السلام بذات الرقاع اخرجه البخاري قوله وتاتي الاخرى
فتصلي معه ركعة وتتم صلوتها هذا مخالف لما في عامة كتب المذهب
حيث قالوا فاذا رفع راسه من السجدة الثانية مضت هذه الطايفة
الى وجه العدو وجاءت تلك الطايفة فيصلي بهم الامام ركعة وسجدتين
وتشهد وسلم ولم يسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجاءت الطايفة الاولى

اصلا

الاولى وصلوا ركعة وسجدتين وحدانا بغير قراءة لانهم لاحقون وتشهدوا
وسلموا ومضوا الى وجه العدو وجاءت الطايفة الاخرى وصلوا ركعة وسجدتين
بقراءة لانهم مسبوقون وتشهدوا وسلموا والاصل فيه رواية ابن مسعود
وفي كثير من النسخ ويتم صلاته فلا يرد عليه شيء ٥ قوله جعل الحذر الة
الكشاف الحذر هو الحذر والتيقظ وفيه استعارة بالكناية شبه الحذر
بالة التحصين تشبيها مضمرا وعليه لفظ الاخذ والجمع بينه وبين
الاسلحة ٥ قوله ونظيره في الكشاف الى اخره جعل الايمان مستقرا
لهم وتمنوا التمكنهم فيه ٥ فان قلت لم جمع في الطايفة الثانية بين الحذر
والاسلحة واكتفى في الاولى باخذ الاسلحة ٥ قلت لان احراس الطايفة
الاولى لم يكونوا في الصلاة بخلاف الثانية فان احراسهم في الصلاة لانهم
صلوا ركعة وبقي عليهم ركعة فهذه النكتة مما يؤيد مذهب الحنفية في
كيفية الصلاة الخوف ٥ قوله اذا ثقل عليهم الى اخره ٥ فسر المصنف
الاذى فيما تقدم عند قوله تعالى لن يضروكم الا اذى بالضرر اليسير
كطعن وتهديد وفي القاموس وهي المكروه اليسير رخص في الكثير بطريق
اولى ٥ قوله بل الان الواجب ان يحافظوا على مراسم التيقظ الى اخره ٥
اسم مكان من الرسم بمعنى الاثر واضافته الى التيقظ اضافة المسبب الى
السبب فان التيقظ له اثار كاخذ الاسلحة والتفحص عن اخبار العدو
وغير ذلك ٥ وقوله فيتوكلوا اشارة الى ان التوكل لا ينافي رعاية الاسباب
كما يقال اعقل وتوكل وفي الكشاف وليعلموا ان الامر بالحذر ليس كذلك
وانما هو تعبد من الله اشارة الى انه لا تاثير للاسباب في نفس الامر بل
الحكمة اقتضت وجودها بحسبها طايفة وتميز اخرى بالنظر الى
المسبب من غير التفات الى السبب ٥ قوله او انه تهكم الى اخره ٥ قدم
الكشاف هذا الاحتمال وعكس المصنف فلفظ الكشاف انه انبا بالمعالم

تكميلا لبيان حصول الخوف وملحظ المصنف ان يختم الكلام بما هو المرضي عنده
بناء على ما هو مذهبه ولكن للتقديم وجه اخر وهو ان جواز الصلاة مع القتال
مما اختلف فيه كما ياتي من ان ابا حنيفة قال لا يصلي المحارب حتى يطمئن
فحمل الاية على ما لم يقع فيه الخلاف اولى ، قوله مثخنين في القاموس
اثخن في العدو بالغ في الجراحة فيهم وفلانا اوهنه وحتى اذا اثخنتموهم
اي غلبتموهم وكثر فيهم الجراح ، قوله اديتم وفرغتم قال الازهري
القضاء على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامه ، قوله وهذا دليل
الى اخره ، وجه الدلالة انه اذا اريد به الصلاة كان قوله ان الصلاة
الى اخره تعليلا له والمعنى انما الزمناكم باداءها في تلك الحالة لانها
فرض محدود لا يجوز اخراجها عن وقتها فاذا اريد به مطلق الذكر لا يتاتى
هذا التعليل لانه لا يقال فليكن تعليلا لقوله فاذا اطمانتم الى اخره
والمعنى اذا زال الخوف فاقيموها على وجه الكمال فانها مكتوبة محدودة
ومما يدل لان على الكمال الاعتناء بشانها لانا نقول الفرق بين التعليلين
مما لا يخفى على الطبع السليم ، قوله على التواني من الونى وهو الفترة
قوله نزلت في طعمة ابن ابيرق الحديث اخرجه ابن جرير عن ابن عباس
واصله عند الترمذي والحاكم من حديث قتادة بن النعمان نحوه
قال المحقق التفتازاني طعمة بكسر الطاء وفتحها ، قوله بما عرفك الله
الى اخره ، قال الطيبي يعني اراك من الراي الذي هو الاعتقاد ، قوله
تعالى ولا تكن للخائنين خصيما جواز عطفه على ما قبله بتقدير القول
اي وقلنا لا تكن ، قوله يخونونها فان وبال خيانتهم تعود عليها فسر
المصنف فيما سبق خيانة الانفس بان ظلمها بتعريضها للعقاب وتنقيص
حظها من الثواب وحينئذ تكون الخيانة عبارة عن الظلم مجازا وما ههنا
فقد حمل الخيانة على ظاهرها وهو الخيانة في مال الناس وجعل الخ

في

في نسبة الخيانة الى الانفس بمنزلة صاحب المال في رجوع
الضرر اليها وثانيا على المعصية مجازا وفي القاموس الخون ان يؤتمن الانسان
فلا ينصح ولا شك ان بدن الانسان ملك للحق سبحانه وقد ائتمن في حفظه
نفسه الناطقة العاقلة المتصرفة فيه ولم ياذن بها في بعض التصرفات
ومنعها عن استعماله فيه فمن استعمله في ذلك فقد خان ولم ينصح فالمعنى
يختانون الله في انفسهم فهو من باب الحذف والايصال وهذا المعنى
ابلغ ، قوله روي ان طعمة هرب الى اخره ، اخرجه الطبراني في معجمه
من حديث قتادة ابن النعمان نحوه ، قوله مبالغا في الخيانة الى اخره ،
فان قلت متعلق نفي المحبة بالمبالغة المذكورة والانهماك في الاثم يشعر
بان من لم يكن في الخيانة بهذه المثابة يدخل تحت المحبة ، قلنا المراد
بمحبة الله العبد ايصال الخير والرحمة اليه ويجوز ان من لم يكن مبالغا في
الخيانة والاثم من المؤمنين يتعلق به الرحمة ولا محذور فيه على انه يجوز
ان يكون هذا النفي للنفي ليكون المعنى على المبالغة في النفي لا نفي المبالغة
كما قيل في قوله وما ربك بظلام للعبيد ، قوله مصرا في القاموس
اصر على الامر عزم وفيه انهمك في الامر اي خاض في اللجة وهو معظم
الماء ، قوله يدبرون ويزورون في الكشاف ، فان قلت كيف سمي التدبير
قولا وانما هو معنى في النفس قلت لما حدث بذلك سمي قولا على المجاز
انتهى ، وانما عبر عن التدبير والتزوير بالتبييت لانه يقع في الليل
غالبا ، قوله مبتدا وخبر يراد بمثل هذا التركيب على ما ذكر في الرضي
الاستغراب فكانه يقول انت هذا الذي ارى للامر كما نتوقع انه
لا يقع منه هذا الامر الغريب ثم بين الامر الغريب بالجملة بعده ولا
محل لها من الاعراب ، قوله فيما يسوء به في القاموس ساءه سوءا فعل
به ما يكره والسوء بالضم الاثم منه ، قوله وبالظلم الشرك لقوله

تعالى ان الشرك لظلم عظيم فانه اذا اطلق الظلم يتبادر منه الشرك • قوله بالتوبة اي يكون استغفاره مقرونا بالتوبة تقييد الاستغفار بالتوبة تضييق لدايرة الشرط فيلزمه ان لا يجد الغفران من وقع منه احد الامرين بلا توبة عنه وبلا اصرار عليه وموجب النظم بخلافه وهو الاليق بسعة رحمة الله سبحانه لان الشرط مجرد طلب المغفرة والجزا لازمه غاية الامر تقييده بشرط الايمان وعدم الاصرار لقيام دليلها من الكتاب والسنة • قوله صغيرة او مما لا عمد فيه بقرينة ان الخطايا بمعنى الخطا الذي لا عمد فيه ويقرب منهما الصغيرة • قوله بسبب رمي البري الى اخره ايجاد متعلق باحتمل ويرد عليه ان من كسب الاثم ثم رمي بريا فاحتمال الاثم ليس بسبب مجرد رمي البري وتبرية النفس بل بسبب ذلك وبسبب كسب الاثم • قوله ولكن الفضل الى اخره • يعني ان مقتضى كلمة لولا انتفا الهم بسبب وجود الفضل والرحمة ومن المعلوم ان الهم قد وقع منهم فعلم ان عدم ارادة نفي حقيقته بل نفي ما هو من لوازمه ويترتب عليه غالبا • وقيل قوله تعالى وانزل الله جملة حالية بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع ويحتمل ان يكون معطوفا على مقدر تقديره لكنه تفضل عليك فانزل عليك الكتاب فاعلمك بكرمه قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة قال ايضا الاولى من الرسالة ولعلنا نقول لا نرضى بان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل انتهى ولا يبعد ان يقال اللام في النبوة للعهد المراد به خصوص نبوته المتحققة في ضمن الرسالة المشتملة على جميع ما هو عليه من المقام المحمود وغيره • قوله لقوله تعالى واذ هم نجوى اي واذ هم يتناجون في القاموس النجوى السر والمسارون • قوله تعالى الا من امر بصدقة

قيل

قيل هذا الاستثنا مثل ما في جاني كثير من الرجال الا زيدا وهو غير صحيح لعدم الجزم بدخول زيد ليكون متصلا ولا بخروجه ليكون منقطعا • واجيب بان المراد لا خير في كثير من نجوى واحد منهم الا من امر بصدقة فان كثير من نجواه خير انتهى حاصله تقدير لفظ واحد بين نجوى والضمير وهو نكرة في سياق النفي فتعم فيستثنى منه الامر بالصدقة وقد عرفت فيما سبق انه لا يلزم في المنقطع الخروج عن المستثنى منهم فانهم قد صرحوا في قوله تعالى لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر ان المستثنى منقطع مع دخول من تولى في ضمير عليهم وقد مر تفصيله عند قوله تعالى وما كان لمومن ان يقتل مومنا الا خطأ هذا وذكر المحقق التفتازاني ان فعل الاستثنا مما اضيف اليه نجوى لا معنى له انتهى • وذلك لانه لو قيل لا خير في نجواهم ثم استثني منهم الامر المذكور كان حاصل الاستثنا اخراج الامر من دايرة الذين لا خير في نجواهم لانه يامر بالمعروف في نجواه فنجواه خير ولكن لما قال لا خير في كثير من نجواهم كان حاصل الاستثنا ان الامر المذكور كثير من نجواه وهذا خروج من متعارف الكلام في مثل هذا المقام لان كونه امرا بالمعروف مقتضى خيرية نجواه المشتمل على المعروف فمن اين جا نا وصف الكثرة • فان قلت كلام المصنف مشعر بان الاستثنا متصل على تقدير ارادة المتناجين من نجوى ولا شك ان كثيرا من متناجيهم لا ينقطع بدخول الامر المذكور فيهم فكيف يصح الاستثنا متصلا قلت ما علينا من ابهام متناجيهم اذا قدرنا في جانب المستثنى ضميرا راجعا الى الكثير تقديره الا من امر منهم بصدقة فانه حينيذ لا يمكن عدم دخوله فيه على ان اشتراط القطع بدخول المستثنى مذهب الجمهور لا الكل فان المبرد لم يشترط الا صحة الدخول • قوله او اصلاح ذات البين في القاموس البين يكون فرقة ووصلا والبعد والكل محتمل هنا سوا

قيل
اريد بذات معناه او يكون مجحا اذ الفرقة والبعد علة الاصلاح والو
مطلوب منه ۰ قوله بجعله واليا لما تولى في القاموس الولي القرب
والامارة والسلطان واولية الامر ولويته وتولاه اتخذه وليا والامر
تقلده ۰ قوله والآية تدل على حرمة مخالفة الاجماع الى اخره ۰ نقل عن
الراغب انه لا حجة في الآية على حجية الاجماع لانا اذا قيل اهلك سبيل
الصايمين والمصلين معناه للحث على اقتدايهم في الصوم والصلاة ۰
فالمراد بسبيل المومنين اعني الايمان لا سواه انتهى ۰ والجواب ان مدلول
اللفظ ما يصدق عليه مفهوم سبيل المومنين اعني كل ما ذهبوا اليه من
امور الدين اعتقاديا كان او عمليا فيحمل عليه وهذا الدليل منقول عن
الامام الشافعي رحمه الله ذكره الحاكم في مناقبه في قصة طويلة ذكره
الشيخ جلال الدين السيوطي ۰ قوله ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات
وقيل فيه اشارة الى ان من وقع في مخالفة الرسول عليه السلام وهو
ممن لم تبلغه السنة فهو خارج عن الوعيد انتهى خروجه من هذا الوعيد
هو الظاهر لكن سيطر ان كان في بلد فيه علماء الاسلام والحادثة ليست
من النوادر فليس جهله بالسنة عذرا يخلصه عن العقاب قوله لان
ترك اتباع سبيلهم الى اخره ۰ يرد عليه ان الترك ليس بفعل والاتباع فعل
فكيف يصح الحمل ومن الجائز ان لا يتبع سبيل المومنين ولا غير سبيلهم بل
يكون ممتنعا عن الاتباع لاحد فقد وجد تارك ليس بمتبع وتركه ليس باتباع
والجواب ان الاتباع هو الاتيان بمثل فعل الغير ومن الكفار من لم يتخذ
سبيلا في الدين فقد اتى هذا التارك بمثل ما اتوا به فسمي هذا الترك
اتباعا وانما لم يقصد المبالغة قوله جاء شيخ الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحديث اخرجه الثعلبي عن ابن عباس ۰ قوله يعني اللات الى اخره
في القاموس واللاه الحية وقيل اللات للصنم منها سمي بها ثم حذفت الها

لاه

لاه يليه لهما نسر ومناة فعلة من مناه اذا قطعه فانهم كانوا
يذبحون عندها قرابين ۰ قوله وما ذكر فان يمن فانثى الى اخره هذا
الغرور وما استفهامية والفاء في فان زايدة كما في قوله فاذا هلكت
فعند ذلك فاجزعي ۰ وقوله فانثى اي فهو انثى واللازم العض في الصحاح
يقال ازمه اي عضه قوله والملائكة بنات الله كانهم قالوا ذلك
لاستتارهم واختفائهم كما هو شأن البنات ۰ قوله اولانها كانت
جمادات الى اخره ۰ مشابهتها الاناث لا لانفعالها لا يناسب اعتبار
التقرب وانما يناسب اعتبارات الحكماء قوله لانه الذي امرهم بعبادتها
الى اخره ۰ فان قلت المدعى حصر عبادة المشركين على الشيطان والدليل
يفيد ان امرهم بعبادة الاوثان ليس الا الشيطان وهو لا يفيده اذ
لا يستلزم نفي امرية غير الشيطان نفي معبوديته لجواز ان يعبدوا من
لا يامرهم بالعبادة ۰ قلت المراد ان عبادة المشركين للاوثان ليست
بوسيلة لعبادة الله بل لعبادة الشيطان لانه الذي امرهم بها وكل
ما امر به الشيطان نهى الله عنه وما نهى الله عنه لا يكون وسيلة
لعبادته وانما كونه وسيلة لعبادة الشيطان وانهم لم يعلموا انه الامر
ولم يقصدوا الامتثال له فلانها لما ترتبت على اغوائه ووسوسته
جعلت عبادة له فكانه قال لهم اعبدوني فعبدوه والشيطان قد
يراد به ابليس وهو في الاصل لكل عات متمرد من جن وانس ودابة
ولهذا اوصف بما يوصف به النكرات ۰ قوله بالبحاير والسوايب في
القاموس البحر الشق وشق الاذن ومنه البحيرة كانوا اذا نتجت الناقة
او الشاة عشرة ابطن بحروها وتركوها ترعى وحرموا لحمها على النساء فاذا
ماتت واكلها الرجال والسايبة البعير يدرك نتاج نتاجه فيسيب اي
يترك لا يركب والناقة كانت تسيب في الجاهلية لنذر ونحوه وذكر

فيه لكل واحد منهما معنا الى اخره او رد على المصنف ان الشق لم يذكر في
شيء من معاني السايبة لا في الصحاح ولا في القاموس وقد يقال ان
العرب وان لم يشقوا اذن السايبة لكنهم كانوا يجعلون لهم علامة
تعرف بها فلا يبعد ان يشار بالشق الى ما هو اعم من حقيقته وما يقوم
مقامه قوله الى تحريم كل ما احل هذه الاشارة انما كانت تحسن لو وقع
في الجاهلية تحريم كل ما احل لاشتراك العلة قوله ويندرج فيه الى
اخره • قال الطيبي النفقو العلع والحامي الفحل الذي طال مكثه عندهم
فاذا لقي ولد ولده حمي ظهره فلا يركب ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى
انتهى • والوشم ان يغرز الجلد بابرة فيحشى بكحل والوشر ان تحدد
المراة اسنانها وترقق • قوله رخصوا في خصاء البهايم خصصه
الشافعية بما كول اللحم وكونه صغيرا وفي الكشاف وهو في قول
عامة العلماء مباح في البهايم واما في بني ادم فمحظور وعند ابي حنيفة يكره
شرى الخصيان وامساكهم واستخدامهم لان الرغبة فيهم تدعوا الى
احضايهم قوله او اتاه فعلا معطوف على ذكره حاصله تجوز في حين
في قوله تعالى فان الاول وهو الظاهر ان الشيطان نطق بكل من الاربعة
والثاني انه لم يقع منه قول بل فعل ما يدل عليه القول فنزل منزلته
فان قلت كيف ذكر الجمل الاربع وترك الجملة الاولى • قلت لعله ثبت
عنده ان الجملة الاولى تعين فيها النطق قوله ومن يتخذ الشيطان وليا
من دون الله قوله من دون الله حال من ضمير يتخذ اي متجاوزا ولاية الله
الى ولاية الشيطان وفايدته التصريح بشناعة اتخاذه والا فاتخاذ
من ولاية الله لازم اتخاذ الشيطان وليا وقيل احتراز عن من اتخذ
الشيطان وليا غير مجاوز ولاية الله بان يخالفه ويعرض عما يوسوسه
فانه ربح ربحا مبينا لانه مجازي بمخالفته ما لا يبعد ولا يخفى انتهى

ولا

ولا يخفى ما فيه كانه ماخوذ من كلام بعض الصوفية ولا نعلم لاتخاذه
ولاية الشيطان تجاوزا في الشرع بوجه من الوجوه • قوله وهو اظهار
النفع الى اخره • في القاموس غره غرا وغرورا خدعه واطمعه بالباطل
والغرور بالضم الاباطيل جمع غار • قوله وان جعل مصدرا الى اخره
اجاز الرضي عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتاخرون • قوله
فالاول مؤكد لنفسه الى اخره • فان قلت يتركون الاول مؤكدا لنفسه
فلم يتبين كون الثاني تاكيدا لغيره • قلت من المعلوم ان كلا منهما
يؤكد مضمون الجملة السابقة فلما علم ان اتحاد مفهوم الاول ومضمونها
صار موجبا لكونه مؤكدا لنفسه علم ان الاتحاد يوجب ان لا يكون مؤكدا
لنفسه واذا لم يكن مؤكدا لنفسه لزم ان يكون مؤكدا لغيره • توضيحه ان
الجملة المذكورة وعد متضمن للاخبار فالاول تاكيد لها من حيث انها
وعد لا يحتمل غيره والثاني تاكيد لها من حيث انها خبر يحتمل عدم الحقية
بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن خصوصية المخبر وعن ادلة الصدق
قوله فيجوز ان ينتصب الموصول الى اخره • قيل هذا احتمال مرجوح
لا يكاد يحتمله النظم البليغ كيف وقرينة خلاف الرفع متعددة بل
قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة الاسمية على الاسمية انتهى وقد
يقال قوله تعالى يعدهم ويمنيهم وما بعده قرينة النصب اذ حسن النظم
يقتضي عطف الجملة المتضمنة وعد الله الحق على الجملة الدالة على وعد الشيطان
الباطل وما بينهما اعتراض لبيان حال المغتر بوعد الشيطان • قوله
عقيب تعداد حالهم يعني ان قوله سندخلهم يدل عليه التزاما لانه وعد
لا انه مستعمل فيه مجازا اذ لا صارف عن الحقيقة قوله وحقا حال
المصدر دخيل ان كان مؤكدا لغيره مكان يعني لما تقدم في نفس الامر ان
كان حالا عن المصدر رفعناه كون الوعد مما يوفى به لا محالة اذ الوعد

انشا لا يجري فيه المطابقة ولا عدم المطابقة انتهى. اقول ليس من الانشا الذي
لا يجري فيه ذلك كالامر والنهي بل هو انشا يتضمن الاخبار ايضا لان التمني
الى الموعود في المستقبل كالاقرار والمدح والذم في الرفع لانك اذا قلت
نعم الرجل زيد فانما تنشي المدح وتحدثه بهذا اللفظ وليس للمدح موجود
في الخارج لاحد الازمنة مقصود مطابقة هذا الكلام اياه بل تقصد
به مدحه على جودته الحاصلة في الخارج ثم استشكل بان مثل هذا يطرد
في جميع الاخبار لانك اذا قلت زيد قائم لا يدخله التصديق والتكذيب
من حيث الاخبار اذ لا يقال لانك اخبرت ولم تخبر لانك اوجدت بهذا اللفظ
الاخبار بل يدخلانه من حيث القيام فيقال لان القيام حاصل او ليس بحاصل
قوله موكدة بليغة اي بالغة في التاكيد اما كونها بالغة التاكيد
او باعتبار انها الدلالتها على ان الوعد المذكور اصدق الاقوال اذ ليس القصد
منها مجرد نفي اصدقية الخبر عرفا ثم المراد كونها موكدة من حيث المعنى لا من
حيث اللفظ حتى يلزم ترك العطف او تاول بانها معطوفة على جملة موكدة
قبلها قوله ليس بامانيكم الى اخره. استيناف بياني كان سايلا قال
لما ذكر ان الايمان والعمل الصالح ينال به دخول الجنة وهل يرجى دخولها
بغير هذا الطريق فاجيب بان رجا الدخول بغير ذلك امنية فلا ينال الدخول
بالاماني وان خصصنا في الفريقين بالذكر ليلزم عدم النيل بالاماني بغير
بالطريق الاولى والاظهر ان الباء زايدة في خبر ليس كما هو الشايع والجملة
رابع الموكدات اي وعدا حقا اصدق الاقوال ليس من جنس الاماني والمراد
نفي لازمها اعني مجرد تصور في النفس لا حقيقة لها في الخارج ثم رتب الوعيد
على خلاف ما رتب عليه الوعد بقوله من يعمل سوا الى اخره قوله ليس
الايمان بالتمني الى اخره. اخرجه ابن شيبة في المصنف عن الحسن موقوفا
وابن النجار في تاريخه عن الحسن عن انس مرفوعا والتمني تقدير شي في النفس

وتصويره

وتصويره فيها والامنية الصورة الحاصلة في النفس من تمني الشي وقوله
وقر في القلب اي سكن فيه وثبت كذا في النهاية. وقيل اي اثر فيه ثباتا
وقر في الصخر اذا اثر فيها كذا ذكره المحقق التفتازاني. قوله روي
ان المسلمين الى اخره. اخرجه ابن جرير عن مسروق مرسلا قوله ويدل
عليه ما تقدم ذكره قال الطيبي ان يدعون من دونه الا اناثا وقوله
الشيطان في لاضلنهم الى اخره قوله فمن يعمل الى اخره اخرجه احمد
وابن حبان والحاكم وفي النهاية اللاوا الشدة وضيق العيش. قوله
هو ذاك ضمير هو راجع الى المذكور من المصايب وذاك اشارة الى الجزا
يعني انه من جملة الجزا ان اراد جزا كل عامل سوا او الجزا كله ان اراد جزا
السايل ومن هو مثله. قوله اذا جاوز موالاة الله الى اخره ظاهره
انه جعل من دون الله حالا من ضمير لا يجدي اي لا يجد حال كونه متجاوزا
موالاة الله ونصرته وليا ولا نصيرا فيستغرق النفي كل ولي ونصير
فيرد ان السياق يقتضي بيان حكم كل عامل سوا ان ترك موالاة الله او لا فعلى
انه للكلام محل الخبر ويجوز ان يجعل حالا من مفعول يجد فالمنفي اذن ولي
ونصير هو غير الله ونصرته لا يستدرك اه ولا يخفى ان حق الادا احتياطا
ان يقال اذا جاوز موالاة الله اياه. قوله اذ من الصالحات الى اخره
قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد من جهة المعنى انتهى وقال شيخنا
وهو محق انتهى يعني في قوله ليس بسديد ولم يذكر وجهه والذي يظهر
لي ان قوله تعالى من ذكر او انثى لم يقصد به الا التعميم فيمن يعمل الصالحات
والتسوية بين الصنفين في ترتب الجزا على عملهما فمرجع التعميم فاعل
يعمل لا مفعوله وعلى تقدير جعله حالا من الصالحات انما يتبين هيئتها بانها
من صدرت عنها ومقتضى الفاعل في البلاغة تقتضي وضع كل شي في مرتبته
ورتبته ان يقارن النسبة الفاعلية لا المفعولية قوله ينتقص

من الثواب تنوين نقيرا اما للتنكير ليفيد العموم في سياق النفي و للتعليل
ليلزم نفي بعض الكثير بطريق اولى و يناسبه ان النقير في اللغة نكتة
في ظهر النواة **قوله** ولذلك اقتصر على ذكره عقيب الثواب اي لما
ذكر من ان نفي الثواب يلزمه نفي زيادة العقاب بعد قوله ومن المفهوم
ان نفي الزيادة لا يستلزم نفي النقص بالطريق المذكور اقتصر الى آخره
على ان ذكر عدم زيادة العقاب بعد قوله من يعمل سوءا لا يليق
بمقام التعبير عن السوء **قوله** اخلص نفسه اشارة الى ما هو المشهور
من ان الوجه يأتي بمعنى الذات واما وجه تفسير اسلم باخلص فقد
اشار اليه الكشاف حيث قال اخلص نفسه لله وجعلها سالمة لا يعرف لها
ربا ومعبودا سواه انتهى **قوله** وحاصله ان فعل من السلامة عن
العيوب ولا اسلم النفس عنها ولا بما ذكره ويجوز ان يكون اسلم بمعنى سلم
فان التسليم لله لا يتحقق الا بان يكون خالصا له **قوله** وفي هذا
الاستفهام تنبيه وفي بعض النسخ وفي ذلك وافق الكشاف في تفسير
اسلام الوجه بما يرفع الى التوحيد ونفي الشرك وزاد عليه هذا
التنبيه فيرد عليه ان ذلك القدر ليس منتهى قوة البشرية لانه
يقدر على ما هو فوقه نعم لو حمل الاسلام على ما يعبر عنه بمقام الفنا
في الله او على ما هو اعلى مراتب التقوى وهو نفي التعلق عما سواه لكان
التنبيه واضحا اللهم الا ان يقال هو مبني على الوجه الثاني وهو قريب
مما ذكر غير انه خلاف ظاهر العبارة وتضييق لدائرة الممدوحين في لا تكلف
يناسب قوله ومن يعمل من الصالحات بمن التبعيضية ومن اراد دفع الا
عنه بجعل منتهى قوة البشر نوع الدين باعتبار بعض افراده لا كل فرد
منه يرد عليه ان مبنى التنبيه نفي ما هو احسن منه من الدين المذكور في
مع انه لو قدر البشر على ما هو اعلى منه لكان ذلك احسن ولا يخفى ان النفي

المذكور

المذكور معللا باسلام الوجه لكونه مرضيا عند الله لا لكونه منتهى القوة
فقوله لو قدر الى اخره غير مسلم واما اذا كان مدار الاحسنية على كونه
مرضيا للرب فلا دخل لكون بعض افراد نوع الدين منتهى قوة البشرية
تدبر ايّاك الله **قوله** وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل كذا
ذكره في الكشاف وحمله المحقق التفتازاني على الاستعارة التمثيلية ان
يشبه احدى الهيئتين المنتزعتين من امور باخرى مثلها ويستعار اللفظ
الدال المشبه بها للمشبه كما في اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى كهيئة
المتردد فالدال على المشبه به ههنا انما هو اتخاذ انسان انسانا خليلا
لا اتخاذ الله ابراهيم خليلا اللهم الا ان يكتفى في ذلك باستعارة بعض لفظ
الدال على الهيئة المشبه بها **قوله** تعظيما له وتنصيصا على انه الممدوح
وذلك لان تعظيمه وكمال الاهتمام بشانه يستدعي ان لا يعبر عنه في
مقام بيان الخلة بالضمير الذي عد من المبهمات **قوله** والجملة استئناف
جيء به للترغيب في الكشاف هي جملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب
فايدتها تاكيد وجوب اتباع ملته ولو جعلت معطوفة على التي قبلها
لم يكن لها معنى قال الشيخ كانه لم يرض بكون المعترضة غير واقع في
اثنا كلام او كلامين متصلين كما لم يرض بجعل قوله ولله ما في السموات
الى اخره متصلا بذكر العمال لكن الاستيناف بالواو لم يعهد كما عهد
الاعتراض ولا يعطف على من احسن دينا ممن اسلم وجهه لعدم الجامع ولا
على الصلة لعدم صلوحه لها ويجوز كون الواو بتقدير قد وقال فايدة
الترغيب وتاكيد وجوب الاتباع معطوفة حاصل كما يحصل من المعترضة
وان انكر المحقق التفتازاني انتهى ولعل المحقق انكر حصول الترغيب
والتاكيد الحاصل من المعترضة لا نفي حصوله مطلقا اذ الحال قيد
من قيود الكلام والمعترضة كلام مستقل مسوق للترغيب والتاكيد

قوله روي ان ابراهيم الى اخره • قال الحافظ السيوطي الوارد في ذلك ما اخرجه
عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم في تفسيرهم عن زيد
ابن اسلم ان اول جبار كان في الارض نمرود وكان الناس يخرجون يمتارون
من عنده الطعام فخرج ابراهيم يمتار فاذا مر به ناس قال من ربكم قالوا
انت حتى مر به ابراهيم فقال من ربك قال الذي يحيي ويميت قال انا احيي
واميت قال ابراهيم فان الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب
فبهت الذي كفر فرده بغير طعام فرجع ابراهيم الى اهله فمر على كثيب
من رمل اعفر فقال الا اخذ من هذا فاتي به اهلي فتطيب انفسهم حين ادخل
عليهم فاخذ منه فاتى اهله فوضع متاعه ثم نام فقامت امراته
ففتحته فاذا هي باجود طعام رآه احد فصنعت له فقربته اليه
وكان عهده باهله انه ليس عندهم طعام فقال من اين هذا قالت من
الطعام الذي جئت به فعرف ان الله رزقه فحمد الله انتهى • والعفر
بياض ليس بالناصع بل كلون عفر الارض وهو وجهها وذكر رواية
اخرى • قوله بيطا لبنه قال المحقق التفتازاني لبنه موضع بقرب
طايف وفي القاموس اللينه بالكسر ما بطريق مكة حرم سليمان عليه
السلام والازمة السنة المجدبة والخبر الجواري الذي يحل مرة بعد
مرة والامتيار جلب الطعام • قوله اذ سئلوا بقوله الى اخره قال
الحافظ السيوطي لم اقف عليه واقرب ما رايته مما يوافق ذكره ما اخرجه
الحاكم وصححه عن ابن عباس قال كان اهل الجاهلية لا يورثون المولود
حتى يكبر ولا يورثون المراة فلما كان الاسلام قال الله تعالى ويستفتونك
في النسا الاية • في القاموس افتاه في الامر ابانه له والفتيا والفتوى
ما افتى به الفقيه وفي بعض النسخ حصن بدل حصين وهو الصواب
كذا ذكره القاضي زكريا قوله والفعل الواحد الى اخره اي الحدث

الواحد بالشخص ذا الواحد بالنوع كمطلق الضرب انما يسند الى اشخاص
باعتبار افراده المختلفة بالذات فلا يقال في ضرب زيد وعمرو ان
ضرب مسند الى زيد بهذا الاعتبار والى عمرو باعتبار اخر اذ القائم
بزيد غير القايم بعمرو بالذات بخلاف الاعنا الواحد بالشخص فانه
مسند الى زيد باعتبار انه فاعله والى عطايه باعتبار انه سببه
قوله او استينافا الى اخره • اي ابتدا كلام وليس من قيود الكلام
السابق وقيل حمل الكلام الكتاب على اللوح المحفوظ خلاف المتبادر
بل اللام اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه اقول
اذا كان المقصود من هذا الاستيناف التعظيم يحمل الكتاب على ما ينبني
التعظيم على وجه الاتم كيف وقد قال تعالى بل هو قران مجيد في
لوح محفوظ فقد اراد تعظيم القران المجيد بكونه في اللوح المحفوظ
والقران يفسر بعضه بعضا وذكر الكتاب وارادة اللوح في القران
اكثر من ان يحصى • قوله كانه قيل واقسم قال المحقق التفتازاني الجنا
اقسم بدون الواو • قوله لاختلاله لفظا ومعنى لعدم جواز العطف
على الضمير المجرور بغير اعادة الجار ولانه لم يقصد الافتا في حق المتكلم
بل في حق ما سالوه لا يقال يجوز الافتا به اذا كان فيه ما يحتاج الى
الابانة لانه يفوت حينئذ ما يحسن العطف من المناسبة بين المعطوف
والمعطوف عليه وقيل الراجح جواز العطف على الضمير المجرور بدون
اعادة الجار لكثرة وروده وتقدير محذوف اي نفتيكم في حق من
وفيما يتلى عليكم ويرد عليه منع جمهور البصريين العطف المذكور
بغير اعادة الجار وناهيك بهم والتقدير الذي ذكره لا يرتضيه
البليغ مع وجود ما يغني عنه من الوجوه المقبولة قوله صله يتلى
الى اخره يرد عليه انه اذا قيد ما يتلى بهذا كيف يكون افتا في

الاستغنا عن النسا مطلقا وقد يجاب عنه بان اللام في النسا ان كانت
للجنس فلا اشكال لجواز ان يحمل علي هذا المصنف منهن وان كان
للاستغراق فالجواب افتا الله في الكل وفايدة ذكر ما يتلي ان افتا في
البعض بنص الكتاب. فان قلت المنصوص في الكتاب لا يختص بيتامي
النسا. قلت التخصيص بالذكر لمزيد الاهتمام في حقهن علي ان منع
النسا عن الميراث في الجاهلية انما كان لعدم حضورهن القتال
كالصغار واضعفهن اليتامي فمن استحقاقهن الميراث يلزم استحقاق
غيرهن بطريق الاولي. ثم ان الكشاف ذكر في قوله تعالي وما يتلي عليكم
ثلاث احتمالات عطف الموصول علي ما سبق والاستيناف والقسم وزاد
المصنف وجها اخر وهو النصب بتقدير ويبين وخالف الكشاف
في تجويز كون في يتامي بدلا علي الاحتمال الاول لكونه ضعيفا لوقوع
الفصل بين البدل والمبدل وان لم يكن بذكر الاجنبي. فان قلت الفصل
لازم في بقية الوجوه. قلنا يرتكب فيها لانه لا يناسب علي تلك
الوجوه كونه صلة يتلي لان تعظيم المتلو ليس باعتبار تعلقه باليتامي
وكذا كونه مقسما عليه ليس بذلك الاعتبار بخلاف الوجه الاول
فان فيه ما يغني عن ارتكاب ما ذكر. فان قلت قوله والا فبدل
يندرج فيه الوجه الذي زاده المصنف ولا حاجة فيه الي ارتكاب
البدلية قلت هو مستثني منه بقرينة كونه كالوجه الاول باعتبار
تعلق في يتامي بيتلي. قوله بسبب يتامي النسا كون في للسببية مما
صرح به كتب النحو ومثل له بقوله عليه السلام عذبت امراة في هرة
اي بهرة. قوله يحتمل الحال والعطف احتمال الحال انما يصح بتقدير
المبتدا اي وانتم ترغبون. قوله وليس فيه دليل علي جواز تزويج
اليتيمة ردا لمن قال انه دليل علي ما ذهب اليه الحنفية من جواز

تزويج

تزويج اليتيمة غير الاب والجد الصغيرة وتزويجهما اياها ثيبا اذ
الخاطب في ترغبون المومنون ورغبتهم في نكاح اليتامي فرع جواز
والغالب فيهن عدم الجد وان كان المعني عن ان تنكحوهن فالدلالة
اظهر. قوله اذ لا يلزم الي اخره. فيه ان الظاهر المتبادر من النكاح
الواقع علي ضمير اليتامي ان يكون وقوعه في حال اليتم فيثبت الجواز
بظاهر النص فتامل. قوله فالوجه نصبهما علي موضع فيهن في
الكشاف وان تقوموا مجرور كالمستضعفين بمعني يفتيكم في يتامي
النسا وفي المستضعفين وفي ان تقوموا انتهي. وتعقبه المحقق
التفتازاني بان هذا لا يستقيم الا علي تقدير كونه صلة واجاب
بانه مستقيم علي التقادير كلها اذ ليس القصد بعطفه علي البدل
ان يكون هو في موضع البدل علي ما هو ظاهر مقتضي الحال بناء علي
ان البدل هو المقصود بالنسبة وان المبدل منه ضمير مجرور لا يصح
العطف عليه بحسب اللفظ الا تري انه اعتبر التعلق بيفتيكم
لا بيتلي انتهي. فاشار الي ان من حكم بعدم استقامة العطف علي
المجرور علي تقدير البدل منشاوه لزوم بدلية المستضعفين وان
تقوموا من ضمير فيهن كما عطف عليه ولا سبيل اليها اما بدل الكل
فامره ظاهر واما بدل البعض والاشتمال فلا تعرض في النحو علي ما ذكره
المحقق الرضي من ان فايدتهما البيان بعد الاجمال والتفسير بعد
الابهام وليس شي من المعطوفين يصلح بيانا وتفسيرا للنسا ومحصل
جواب المحقق علي ما وقعت لفهمه ان المبدل منه هو ضمير فيهن كان
له موضع من الكلام وهو كونه مجرور الجار المتعلق بيفتي ولما ابدل
عنه بيتامي صار ذلك الموضع للبدل وقد يقصد بالعطف علي البدل
مشاركة المعطوف معه في مجرد الحصول في ذلك الموضع لا مع وصف

البدلية ويدل على ما فهمنا قوله ونظير هذا ما ذكر في قوله تعالى
فاطعام عشرة مساكين الاية ان قوله او كسوتهم عطف على محل من اوسط
ما تطعمون يعني كالاوسط ما تطعمون وظيفتان البدلية من اطعام
والخبرية لقوله فكفارته لكون المبدل منه خبر الله وقصد بعطف
كسوتهم عليه المشاركة في مجرد الخبرية لا مع وصف البدلية لان
الكسوة لا تصلح للبدلية من الطعام بوجه من الوجوه المذكورة
وقوله وان المبدل منه ضمير مجرور جواب سؤال كان سائلا يقول
ما هذا التعقيب لم لا يعطفان على المبدل منه هذا وقال شيخنا رحمه
الله بعد ما دقق وحقق في هذا المقام وللمحقق التفتازاني هنا كلام
لم اعرف محصله انتهى وقد علم بذلك ان يصح العطف مع كون المعطوف
مجرورا ولا حاجة الى ارتكاب النصب عطفا على المحل كما ذكره المصنف
قوله توقعت منه اي ظننت وتوهمت قال المحقق التفتازاني استعمال
الخوف في معنى التوقع شايع في كلام العرب **قوله** من المخايل مفعلة
من خال خيلوله ظنه مستقبله تخال بالفتح في الغيبة اخال بالكسر في
التكلم خيلا وخيلة كذا في القاموس وفي الكشاف من مخايله وما را انه
لان امارة الشيء مظنة له **قوله** تجافيا عنها وترفعا الى اخره
في النهاية النشوز بين الزوجين كراهة كل واحد صاحبه وسوء عشرته
انتهى واصله النشز المكان المرتفع **قوله** جاز ان ينتصب صلحا على
المفعول به قال المحقق التفتازاني اي على نزع الجار والاصل يصلح اي شيء
يصطلحان عليه وقيل المعنى حينئذ ان وقع اصلحا في الكشاف معنى
الصلح ان يتصالحا على ان تطيب له نفسا عن القسمة او عن بعضها كما
فعلت سودة بنت زمعة حين كرهت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعرفت مكان عائشة من قلبه فوهبت لها يومها **قوله** بل يا

انه من الخيور كما ان الخصومة شر من الشرور وقال المحقق التفتازاني
انه من الخيرات بمعنى المصدر او الصيغة لا على وجه التفضيل قال الطيبي
قال صاحب الكشاف الخيور ورد في كلام فصيح فاقتديت به وهو
قياس استعمال وقول المصنف ولا يجوز ان يراد بها التفضيل مما في اول
كلامه وهو قوله خير من الفرقة وسوء العشرة او من الخصومة كما ذكره
الكشاف وقد تقرر في النحو انه لزم استعمال التفضيل مع احد الثلاثة
الاضافة او كلمة من واللام لان وضعه لتفضيل الشيء على غيره فمع
الاولين يذكر المفضل عليه وعلى الثالث يشار اليه باللام في الرضي واذا
علم المفضول جاز حذفه ومنه الله اكبر اي اكبر من كل شيء اللهم الا ان يحمل
قوله على عدم الجواز انه لم يقدر على شيء مما ذكر لكن يراد ان سوء العشرة
والخصومة لا خير فيهما لما معنى التفضيل والجواب ما ذكروه في قوله
تعالى قل ما عند الله خير من اللهو الى اخره وفي بعض النسخ ويجوز
ان لا يراد به التفضيل فلا اشكال حينئذ **قوله** وهو اعتراض
قيل انه يريد ان قوله وان يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح فجاءت
الجملتان بينهما اعتراضا واورد عليه بانه لا وجه حينئذ لتخصيص
الجملتين بذلك اذ بينهما جمل كثيرة بل المناسب ان يقال انه اراد
الاعتراض بين قوله وان امراة وقوله وان تحسنوا فانهما شرطان متعاطفان
قوله ومعنى احضار الانفس الشح الى اخره جعل الانفس مفعولا اول
للاحضار كما يفيده ظاهر القران اذ المفعول الاول يقام مقام الفاعل
وفي الكشاف ان الشح جعل حاضرا لها لا يغيب عنها وهذا لان الذي كان
فاعلا للفعل قبل ادخال الهمزة يصير مفعولا اولا بعدها وجزالة
المعنى تقتضي اعتبار الحضور في جانب الوصف لا الذات وللمصنف ان
يقول جعل الشح كالاصل والانفس كالاتباع له مبالغة في اتباعها

اياه قوله اقام كونه عاملا الى اخره. قيل الاول لجعله كناية عن
الجزاء لان الكريم العالم لا يفوته الجزاء ولعل وجه الاولية افادة لزوم
الاجر للعلم والكرم غير انه يفوت حينئذ افادة الاجر على ضد الاحسان
على ان السببية والمسببية ايضا لا تخلو افادة اللزوم كذا في الكشاف
كان عمران بن خطاب الخارجي من ادم ابن ادم وامراته من اجملهم فاجالت
في وجهه نظرها يوما ثم تابعت الحمد لله فقال ما لك فقالت حمدت الله
على اني واياك من اهل الجنة قال كيف قالت رزقت مثلي فشكرت ورزقت
مثلك فصبرت وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين قوله
هذا قسمي الحديث اخرجه احمد والاربعة وابن حبان والحاكم وصححه
من حديث ابي هريرة قوله لان العدل لا يقع ميل الى اخره. في
القاموس العدل التسوية وعدل الميزان سواه ويلزمه عدل الميل الى
ما هو ضد التسوية في الكشاف في تفسير ولن تستطيعوا ومحال ان
تستطيعوا العدل بين النساء والتسوية فيما يجب لهن انتهى. قال المحقق
التفتازاني يعني انه المحال العادي انتهى فكانه اخذ من كلمة لن لانهم
صرحوا بان النفي بها ابلغ من النفي بلا فهي لتاكيد النفي وتوبيد عموم
نفي الاستطاعة جميع المؤمنين حتى النبي عليه السلام ثم اذا اريد التسوية
في جميع ما له حتى المحبة فعدم الاستطاعة ظاهر. قال عليه السلام
هذا قسمي فيما املك فلا تؤاخذني بما تملك ولا املك. وقيل معناه
ان تعدلوا في المحبة وهذا تخصيص بلا مخصص وقيل معناه انه من
العصوبة بلغ حدا يوهم انه غير مستطاع لانه يجب في تحقيق العدل
ان يسوي بينهن في القسم والنفقة والتعهد والنظر والاقبال والممالحة
والمفاكهة والمؤانسة وغيرها مما لا يحصى قوله تعالى فلا تميلوا كل
الميل فتذروها كالمعلقة. فان قلت محل النهي تقييد بكل الميل يشعر

بعدم

بعدم المؤاخذة على ما دونه من مراتب الميل وان استطاع ان يجتنب عنه
قلت هذا انما كان يلزم لو قصد بالتقييد الاحتراز عن ذلك ليلا يندرج
تحت النهي والدليل على انه لم يقصد ذلك دلالة السياق على ان الاصل
ان لا يخرج عن العدل اصلا وانما لم يؤاخذ بشيء من الميل عنه لعدم
قدرته على الاجتناب عنه فكل ميل يمكن التجنب عنه يؤاخذ به على قدره
وفايدة التنصيص على الذكور اظهار قبح صنيع ما يفعله بعض الازواج
تحذيرا عنه واشارة الى ان من لم يحفظ نفسه عن الميل يجر امره بالاخرة
الى تلك المرتبة القبيحة والله اعلم. قوله تعالى فتذروها اما منصوب
بتقدير ان بعد الفاء واما مجزوم عطفا على مدخول النهي. قوله وعن
النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره. رواه ابو داود وغيرهم وصححه الحاكم
وقوله هذا قسمي تبع فيه الكشاف والمشهور هذا قسمي والمعنى واحد
قوله لتاكيد الامر بالاخلاص منطوق الاية الامر بالتقوى وهو
مستلزم للامر بالاخلاص اذ هو عبارة عن الاجتناب عن الشرك وسائر
المعاصي بل وعن التعلق بما سوى الله وهذا عين الاخلاص والسياق
باعتبار القسم وعدم الوصية لجميع الامم موكد لذلك قوله على ارادة
القول الى اخره. قال المحقق التفتازاني لان الشرطية لا تصلح ان تقع بعد
ان المصدرية او المفسرة فلا يصح عطفها على الواقع بعدها سواء كانت
انشاء او اخبارا وفي الكشاف وقوله فان تكفروا فان الله عطف على اتقوا
لان المعنى امرناهم واياكم بالتقوى وقلنا لهم ولكم ان تكفروا فان
الله انتهى. فاخر كلامه دل على ان مراده من عطف ان تكفروا على اتقوا
عطف متعلقه اعني القول على متعلق ذلك اعني امرناهم وامرناكم
المدلول عليه بوصينا قوله اوسلوا في القاموس سلا عنه سلوا
وسلوا نسيه قوله حدا ولم يجده فان قلت الحمد هو الوصف بالجميل

فكيف يصير محمود الانام بحمد ولم يوصف قلت المراد حمد يحمد صادر من
غيره او لم يحمد به فورد النقض حمد الله نفسه لانه يطلق الحمد بحيث يتناول حمد
نفسه واكمل الحمد حمده جل وعلا لذاته المتصف بجميع اوصاف الكمال
المنزه عن كل ما فيه شائبة النقص كما قال صلى الله عليه وسلم سبحانك
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك او المراد بكونه حميدا
اتصافه في نفس الامر بجميع كمالات تعجز الواصفون عنها بمحامدهم والله
اعلم • قوله او يخلقا اخرين مكان الانس قيل لا يجوز هذا لان لفظ آخر
مخصوص بجنس ما تقدمه وهو بخلاف لفظ غير فانه يجوز ان يكون
من جنس اخر ورد بانه لم يستند الى نقل واستشكل بوجه اخر وهو ان
من الصفات التي اقيم مقام موصوفه والصفة لا تقوم مقام الموصوف
الا اذا اختصت به او يدل عليه دليل وهنا ليست بخاصة فلا بد ان
يكون الاخرون من جنس الاول ليحصل به الدلالة على الموصوف اقول
الذي يفسر بخلق اخرين يحمل قوله تعالى على ظاهره وهو العموم لا على
وجه مخصوص من الناس فيتعين حينئذ ان يكون المراد باخرين جنس اخر
من الخلق • قوله لما روي انه لما نزل قال الحافظ السيوطي يعني لما نزل
وان تتولوا يستبدل قوما غيركم وقال اخرجه سعيد بن منصور وابن
جرير وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة انتهى • ولا يخفى عليك ان قول
المصنف لما روي تعليل لكون هذه الاية خطابا لمن عادى وكون
معنى وان تتولوا الى اخره • وهذا التعليل انما يصح لو ضرب اليد على
ظهر سلمان مع ذلك القول واقعا في كلتا الايتين معا فانه يعلم
حينئذ اتحاد سبب نزول الايتين وفي تلك الاية قد علم ان الخطاب
لمن عادى فيلزم كون الخطاب في هذه الاية ايضا لهم ثم المصنف تبع الكشاف
في ذكر هذه الرواية انها لما نزلت ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على

ظهر

ظهر سلمان الى اخره وليس فيه ذكر الاية الاخرى ثم قال الحافظ المذكور
تنبيه وقع في حاشية الشيخ ولي الدين العراقي لما نزل ان يشا يذهبكم
الاية وهو سهو نبهت عليه لئلا يغتر به وهذا عجيب اذ لا يلزم من عدم
اطلاعه على تخليده كونه سهوا وكيف يحاط بالنفي وذكر القاضي زكريا انه
لما نزل ان يشا يذهبكم ضرب الى اخره وقال رواه الطبراني • قوله
او فعند الله ثواب الدارين الى اخره • وفي الكشاف والمغني فعند الله
ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده خلق يتعلق الجزاء بالشرط قال المحقق
التفتازاني في خبر المبتدا المجموع الشرط والجزاء ووجود العائد في الشرط
كاف وذلك لان قوله من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا
والاخرة ليس بمنتظم وان قدر له ايضا فما لم يقدر ان اراده اي ثواب
الدارين ليكون الواقع في معرض الجزاء للشرط الاول هو الشرطية الثانية
اي من كان يريد ثواب الدنيا فان اراد ثواب الدنيا والاخرة فله عند الله
ذلك • قوله مواظبين على العدل مجتهدين في اقامته اقتصر الكشاف
في بيان المبالغة المدلول عليها بصيغة القوامين على الاجتهاد في اقامة
العدل فزاد المصنف عليه المواظبة لما افاده الراغب من ان الله تعالى
امرهم بمراعاة العدل ونبه بلفظ قوامين على ان ذلك لا يكفي مرة او مرتين
بل يجب ان يداوم عليه ولعل الكشاف اكتفى بذكر الاجتهاد لان الذي
لم يواظب لم يتحقق فيه الاجتهاد او هو بذل الجهد • قوله ولو كانت
الشهادة على انفسكم قال الذي شأنه الاعتراض هذا التقدير ليس بجيد
اذ لا دليل عليه وهذه مكابرة ظاهرة اذ كلمة لو وعلى تقتضي تقدير
فعل ومتعلق ومما قبلها اعني كونوا شهداء ينادي بخصوصهما قد قوله
لان الشهادة بيان الحق الى اخره • في الكشاف فان قلت الشهادة على الوالدين
ان يقول اشهد ان لفلان على والدي كذا فما معنى الشهادة على نفسه قلت

اي الاقرار علي نفسه لانه في معني الشهادة عليها بالزام الحق لها انتهي
يستفاد منه ان لفظ الشهادة يستعار للاقرار لعلاقة المشابهة
والمشاركة في الزام الحق ولا يخفي انها بالنسبة الي الوالدين والاقربين
حقيقة فيؤل الكلام الي اختيار عموم المجاز علي قول من لم يجوز الجمع بين
الحقيقة والمجاز • هذا وفي الكشاف يجوز ان يكون المعني وان كانت
الشهادة وبالا علي انفسكم وعلي ابائكم او اقاربكم وذلك ان يشهد علي
من يتوقع ضرره من سلطان او ظالم او غيره انتهي • قال المحقق التفتازاني
فيه اشارة الي ان هذه ليست للضرر وان الظرف كما يجوز ان يجعل خبرا
لكان المحذوف يجوز ان يكون متعلقا بمحذوف وهو الخبر ولا يخفي انه
كان في الاصل صفة الشهادة وقد نبهناك علي ان متعلق الصدر قد
يجعل خبرا عنه فيصير مستقرا مثل الحمد لله انتهي • ذكر في تفسير الفاتحة
في قوله تعالي لله ان الظرف من جملة المعني مفعول المصدر واللام
للتقوية كما في قولك يعجبني الحمد لله وقد صار مستقرا متعلقا بالمحذوف
اي كاين له مستقر وكلا يعرض للجار والمجرور من معني الاستقرار يسمونه
بالظرف انتهي • وفي القاموس بالمكان ثبت وسكن كاستقر ولعل عرض
هذا المعني بسبب مشابهة المعروض بالمكان لكون كل منهما محلا للتكثر
والقرار فيسمي ظرفا هذا ولعل المصنف ترك هذا الاحتمال لان المتبادر
من السياق والسباق ان يتعلق الجار والمجرور بالشهادة لا الوبال علي
ان صورة الوبال تندرج تحت عموم ما ذكره • واما قول المصنف الشهادة
بيان الحق فظاهر التفسير باللازم فيكون من المجاز المرسل لانها لم توضع
له لغة ولا شرعا اذ في الشرع الشهادة والاقرار مختلفان معني وحكما
واما في اللغة ففي القاموس الشهادة خبر قاطع وفيه شاهده عاينه
وشهد الله اعلم الله غير انه يلزم الخبر القاطع بيان الحق كما انه يلزم الشاهد

الشرعية • قوله والضمير في بهما الي اخره • يعني اذ مدلول المذكور
يقتضي كلهما او احد هذين وهو يستدعي ان يوجه الضمير لكن في ضمن
الدلالة علي احد الامرين يلزم مدلوليتهما ايضا وهذا كاف في الارجاع
وافاد المحقق التفتازاني انه ان كان السوال عن وجه الصحة فالجواب تام
واما ان كان عن وجه العدول عن الظاهر فلا لانه لا ابانة للقصد الي
تعميم ولية وان لا يتوهم انها بالنسبة الي احدهما فقط • قوله لان
تعدلوا الي اخره • في الكشاف وان تعدلوا يحتمل العدل والعدول
فكانه مفعول له اما للنهي اي اتباع الهوي كما ذهب اليه واما للنهي
والمعني انهاكم عن اتباع الهوي ارادة لعدلكم او كراهة لعدولكم ورجح
المحقق التفتازاني لكون الاول محتاجا الي ضرب من التاويل ولم يبين
وجهه ولم يظهر لي سوي انه يلزم حينئذ النهي عن اتباع الهوي المعلل
باحدي الامرين لا عن اتباعه مطلقا فيلزم ادعا ان احد الامرين لازم
لاتباعه مطلقا وفيه ما فيه • تمت حاشية سيدنا
ومولانا العالم العلامة • الحبر البحر الفهامة
شمس الدين محمد امين الشهير بامير
بادشاه البخاري الحسيني تغمده
الله برحمته ورضوانه
واسكنه فسيح
جنانه
امين

[illegible]

١٧٥

من كتب العبد محمد سليم عفي عنه

تفسير سورة الفتح

للسيد الشريف
خاتمة المحققين شمس الدين
محمد بن امين البخارى الشهير
بابن بادشاه قدس الله روحه
ونوّر ضريحه ونفعنا به وببركات
علومه فى الدنيا والآخره
وصلى الله على سيدنا محمد وآله
وصحبه وسلم

من نعم الله تعالى سبحانه
على عبده الفقير
احمد الرفاعي
الحنفي
م

وللسيد الشريف المذكور اعلاه رسايل وهي
رسالة في تكفير الحج الصغاير والكباير
رسالة في اقتداء الحنفية بالشافعيه
رسالة في بيان الحال بالمصدر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل حرمه لعباده بلدا
امينا ● ووضع بيته لبراة ذمم المذنبين يمينا
و... بنايه نبيه الخليل ● فرفع ابراهيم
القواعد من البيت واسمعيل ● بتاسيس جبرائيل
بعد ما كان دفينا ● هو اولها وضع على الماء
... خلق السما قبل الارض بالفي عام وكان
... بيضا فدحيت الارض تحته وكانت به
جنينا ● وزينه لجذب القلوب من لدنه وجعل
افيدة من الناس تهوي اليه ● وهو امن لمن
دخله وكان حصنا حصينا ● عروس تجلى كسلمى
وليلى وبالايات البينات تحلى ● وزاد فيها
مقام ابراهيم جمالا ● وفي وجهها كفى بالحجر
الاسود خالا ● وفي جهها جري من عين زمزم
ما معينا ● ونادي عباده الى بيته العتيق
ليأتوا رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق
وجمع

وجمع بعرفات المذنبين من الانس والجان ●
فخشعت الاصوات يوميذ للرحمن ● ليسمع من
النادمين انينا وحنينا ● وجنب حبيبه مثلبيا
الى بيته الحرام ● وارضاه ان يرجع من الحديبية
من غير استلام ● فقال من قصر فهمه دون البلوغ
الى كنه المرام ● والله ما هذا فتح لقد صددنا
عن البيت والمقام ● فانزل تسلية لنبيه انا
فتحنا لك فتحا مبينا ● سبحان من لم يزل
كريما ولا يزال رحيما ● ومن يكن الله معينا
فنعم معينا ● وخص بارفع المقامات واعظم
الكرامات سيد الاولين والاخرين ● وخاتم
الانبياء والمرسلين ● صلى الله عليه وعلى اله
وصحبه اجمعين ● بتشريف خطاب انا ارسلناك ك
رحمة للعالمين ● وهو اعز من في الوجود لديه
واحب من في السجود اليه ● وجمع له بين
اسميه في كتابه الكريم ● لقد جاكم رسول
من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم
بالمومنين روف رحيم **اما بعد**
فيقول العبد الضعيف المتشبث باذيال
رحمة الله الباري ● محمد بن امين البخاري
المنتسب الى من شفع نسبه في الدنيا والعقبى

قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى
ان سورة الفتح نزلت تبشيرا من الله بتفريج
العباد وظهرت بدىجور الحيرة تباشير صبح المراد
فطلعت شمس السعادة لامعة بانوار السرور
رافعة غمايم الهموم عن ساحة الصدور
وترادفت بعد نزولها الفتوح وتبدلت بها
مضايق الصدور بالشروح وهي مفتاح بلا
ريب وعند مفاتح الغيب فتصدت ان
افسرها مقتفيا لاثار السلف ومتبعا له
لاثار الخلف معترفا بالعجز عن التحقيق
وبالله العون والهداية والتوفيق شرعت
مستعينا بالله في تحريرها محركا حلقة باب الفرج
بتقريرها لعل الله ان يجعلها للابواب
المغلقة اعلى مفتاحا وللليالي المظلمة
على مصباحا انه على ما يشاء قدير وباجابة
دعوة المضطر جدير وها انا اشرع فاقول
ان سورة الفتح نزلت مرجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الحديبية بين مكة
والمدينة وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
انها نزلت بالمدينة والاول هو الصحيح صححه
البخاري ومسلم وغيرهما جم غفير من الائمة
الثقات

الثقات من طرق كثيرة لا نطول الكلام
في هذا المختصر بذكرها وما قيل من انها
مدنية لا ينافي ما ذكرنا لان المدني في الاصطلاح
ما نزل بعد الهجرة نزل بالمدينة او
غيرها كما ان المكي ما نزل قبلها روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد انزلت علي الليلة
سورة هي احب الي من الدنيا وما فيها وفي رواية
احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا
فتحنا لك فتحا مبينا رواه البخاري لعل وجه
الاحبية ما فيها من مغفرة ما تقدم من ذنبه
وما تاخر والفتح والنصر واتمام النعمة ورضا الله
من اصحاب الشجرة ونحوها فان قلت
الحديث يقتضي كون الدنيا محبوبة عنده
ومعاً زهد الناس فيها باعتبار كونها وسيلة
لحظوظ الدنيا ومحبته لها باعتبار كونها ذريعة
للعقبى فلا منافاة على انه يجوز ان يكون
المعنى هي احب عندي من الدنيا عندكم كما قيل
في قوله تعالى قل ما عند الله خير من اللهو ومن
التجارة فيكون المراد تفضيل محبته صلى الله
عليه وسلم اياها على محبته من يحب الدنيا
قال الله تبارك وتعالى انا فتحنا لك

فتحا مبينا الفتح هو الظفر بالبلد عنوة
او صلحا بحرب او غيره لانه مغلق ما لم يظفر
به واذا ظفر به وحصل اليد فقد فتح ومن ثم
قيل انه لا يفهم من اللفظ عند الاطلاق الا
المعنى الحقيقي ولا شك انه اذا اطلق الفتح انما
يفهم منه الظفر عنوة لا غير وقد يقال فتح
البلد صلحا فلا يفهم الصلح الا عند قرانه
بالفتح فصار الفتح في الصلح مجازا فهو ممنوع
لان عدم انفهام الصلح عند الاطلاق لا يستلزم
كون الحقيقة في العنوة لجواز ان يكون الحقيقة
هو المعنى الاعم من كل منهما كما بينا غاية الامر
ان يكون اطلاقه في احدهما شايعا فيتسبق
الى الفهم عنه الاستعمال يدل على ما ذكرنا من
العموم ما في القاموس وغيره من الكتب المعتبرة
في اللغة على ان تفسير الفتح في الاية بالظفر
عنوة انما يصح اذا لم يرد به صلح الحديبية
واما اذا اريد فلا يستقيم هذا الكلام كما
لا يخفى **قال** العلامة البيضاوي
وعد بفتح مكة والتعبير بالماضي لتحققه
او بما اتفق له في تلك السنة كفتح خيبر وفدك
او اخبار عن صلح الحديبية وانما سماه فتحا لانه

كان

كان بعد ظهوره على المشركين حتى سالوا الصلح
وتسبب لفتح مكة وفرغ به رسول الله صلى الله
عليه وسلم لساير العرب فغزاهم وفتح مواضع
وادخل في الاسلام خلقا عظيما وظهر بالحديبية
اية عظيمة وهي انه نزح ماؤها بالكلية فتمضمض
صلى الله عليه وسلم ثم مج فيها فدرت حتى
شرب من كان معه انتهى **فان قلت** قد
صحت الرواية عن انس رضي الله عنه ان
المراد صلح الحديبية فلا يجوز ان يفسر بفتح
مكة **قلت** قد صحت رواية اخرى
عن عبد الله بن مغفل انه قال قرأ النبي صلى
الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح
فرجع فيها والمتبادر من قراءته صلى الله عليه
وسلم السورة في ذلك اليوم ان المراد من
الفتح فتح مكة والترجيع ترديد الصوت
كقراءة اصحاب الالحان فان قلت هذا
التبادر لا يقاوم تنصيص انس رضي الله عنه
قلنا ذلك موقوف عليه وفيه احتمال
ان يكون تفسيره باجتهاده لا من السماع
وهذا مرفوع اليه صلى الله عليه وسلم
مع انه مويد بقراين دالة على ان المراد

فتح مكة منها قوله تعالى ويتم نعمته عليك
وقد نزلت في فتح مكة منها قوله تعالى اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي على بعض
التفاسير والقران يفسر بعضه ومنها قوله
وينصرك الله هاهنا كما قال في فتح مكة اذا جاء
نصر الله والفتح ومنها ليغفر لك الله ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فانه تعالى جعل المغفرة
غاية الفتح هاهنا كما اشار اليه في قوله اذا
جاء نصر الله والفتح ومنها ليغفر لك الله ما
تقدم من ذنبك وما تاخر فانه تعالى جعل
المغفرة غاية الفتح هاهنا كما اشار اليه في قوله
اذا جاء نصر الله والفتح الى قوله واستغفره
فان الامر بالاستغفار بعد وجود النصر
والفتح من الله تعالى بالنسبة الى نبيه
وعدها المغفرة الشاملة على ما تقدم من ذنبه
وما تاخر لعموم متعلق الاستغفار ولزوم
اجابة دعائه صلى الله عليه وسلم اما لزوم
الاجابة فلان كل نبي تستجاب دعوته
سيما نبينا صلى الله عليه وسلم بعد ان امر
بالاستغفار واما العموم في متعلق الاستغفار
فالحذف متعلق المغفرة ليذهب الذهن

الى

الى كل مذهب يمكن الذهاب اليه كما عرف
في موضعه وعن عايشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا فتحنا
فتح مكة وقال الجمهور هو فتح الحديبية وهو
قول انس والشعبي والزهري قال ابن عطية
وهو الصحيح واخرج البيهقي عن عروة قال اقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية راجعا
فقال رجل من اصحابه والله ما هذا بفتح لقد
صددنا عن البيت وصد هدينا وعكف رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورد رجلين من
المسلمين خرجا فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
قول رجال من اصحابه ان هذا ليس بفتح فقال
رسول الله بئس الكلام هذا اعظم الفتح لقد
رضي المشركون ان يدفعوكم بالراح عن بلادهم
ويسالوكم القضية ويرغبون اليكم في الامان
وقد راوا منكم ما كرهوا وقد اظفركم الله عليهم
وردكم سالمين غانمين ماجورين فهذا اعظم
الفتح انسيتم يوم احد اذ تصعدون ولا تلوون
على احد وانا ادعوكم في اخراكم انسيتم يوم الاحزاب
اذ جاؤكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذ زاغت
الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون

بانسا الظنون قال المسلمون صدق الله ورسوله
هو اعظم الفتوح والله يا نبي الله ما فكرنا فيما
فكرت فيه ولانت اعلم بالله وبالامور منا
فانزل الله سورة الفتح الراح جمع راحة وهي الكف
فاول مراتب الدفع بعد تجاوز القول الدفع بالراح
ثم بالاصابع ثم بالسلاح والمعنى رضوا ان يدفعوكم
باكفهم تقية منكم وهذه عبارة عن عجز المشركين
واضطرارهم والقضية الصلح وقيل المراد
فتح الروم فانهم غلبوا على الفرس في تلك السنة
بعد ما غلبوا منهم وخرج المشركون وشمتوا با
لمسلمين وقالوا النصارى اهل كتاب
ونحن وفارس اميون وقد ظهر اخواننا على اخوانكم
فلنظهرن عليكم فنزلت الم غلبت الروم في ادنى
الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع
سنين وقضية مباحثة ابي بكر رضي الله عنه
معهم ومنايدته في الخطر ما دا في الاجل بل
بعدما اخبره صلى الله عليه وسلم عن معنى
البضع مشهورة مذكورة في سورة الروم
فان قلت رعاية مطابقة الكلام لمقتضى
الحال تقتضي الفتح كما قدم الحمد على الجلالة
في قوله الحمد لله لان السياق لبيان الفتح وما

ويترتب

يترتب عليه قلت اذا تاملت حق التامل وجدت
ان المقام اشد اقتضاء لتقديم المسند اليه
بيان ذلك ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم كانوا مختلفين يومئذ في فهم الحكمة البالغة
في امر الفتح فمنهم من كان في غاية الكمال من
اليقين والثبات بحيث لم يضطرب قلبه اصلا
وكان يعرف بالتحقيق ان الذي اراد لرسوله
بعد وعد النصر والفتح هو احسن وجوه النصر
والفتح في ذلك الوقت كابي بكر الصديق رضي
الله عنه على ما ورد من صحيح الاخبار في هذا
الباب وسنذكر نبذة منها ان شاء الله تعالى
ومنهم من اعتراه بعض اضطراب لشدة صلابته
في الدين وغيرته على الحق مع عدم اطلاعه
على كنه الحكم الغامضة لعدم بلوغه الى مقام
الصديق الاكبر كعمر بن الخطاب رضي الله عنه
كما يدل عليه الخبر المشهور ومنهم من عرف وجود
الفتح من وجه ولكنه كان محجوبا برؤية
الاسباب المقتضي البشرية عن مشاهدة
حقيقة توحيد الافعال واسناد الفتح اليه
سبحانه من التفات الى جانب الاسباب
من كثرة عساكر المسلمين وغيرها كما افاده

قوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم
ومنهم من انكر اصل الفتح بالكلية كما سبق واذا
تمهد هذا فنقول توجه الخطاب في هذا
المقام وان كان الى النبي صلى الله عليه وسلم
ظاهرا لكن المقصود افادة غيره من الامة
لانه كان يعتقد مضمونه قبل هذا الخطاب
وشاركه صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى
اكمل متابعيه ثاني اثنين رضي الله عنهما فاذن
فايدة الخطاب يرجع الى غيرهما فاذا نظرنا
الى حال من اضطرب رايه في كونه فتحا او انكره
بحسن وجب تاكيد تحقق الفتح بالنظر اليه
ولا شك ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلى
يدل على كون الفعل امرا مقررا لا نزاع فيه
مفروغا عنه وانما الكلام في تعيين الفاعل
على ما تقرر في علم المعاني فافاد في تقديم
المسند اليه تحقق الفتح على الوجه الاكد
واذا نظرنا الى حال المحجوبين برؤية الاسباب
عن توحيد المسبب في التاثير حق التوحيد
قلنا نزلوا منزلة من يعتقد مشاركة الاسباب
مع المسبب في التاثير واخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر وقدم المسند اليه لافادة

الحصر كما في قولهم انا سعيت في حاجتك فيكون
القصر قصر افراد وايضا لما كان الفتح مخفيا
عليهم بحيث انكره بعضهم ناسب المقام بعظيم
شانه وبيان ظهوره كما يدل عليه قوله فتحا
مبينا تنبيها على عظم خطابهم فظهوره ولا
شك ان تكرارها اسنادا لفتح الى ضمير المتكلم
وهو الله سبحانه خصوصا بصيغة الجمع المراد
منها العظمة دون العدد يدل على عظمة الفتح
لان الملك لا يقول مخاطبا لاعظم وزرائه
اعطيناك ذا نقاولا سيما انا اعطيناك
فان قلت الحصر المذكور يدل على نفي
اسناد الفتح الى النبي صلى الله عليه وسلم
بالحقيقة فيلزم من هذا انه اذا اضيف
الفتح اليه صلى الله عليه وسلم كان الاسناد
مجازيا فلم يقل احدان قولنا فتح الامير البلد
مجاز قلت الاية من قبل وما رميت اذ
رميت ولكن توضيحه ان مدار الحقيقة اللغوية
في اسناد الفعل الى الفاعل كون الفاعل مظهرا
للفعل من حيث قيامه به بحسب الظاهر
لا باعتبار كونه موثرا فيه والمعنى الذي تضمنه
الحصر مورده كونه موثرا في الفعل لا كونه

مظهرا فلا يزاحم الحقيقة اللغوية وقيل فتحنا
بمعنى قضينا والفتاح القاضي بلغة اليمن
يعني قضينا لك فتح مكة ويمكن الجمع بين الاخبار
الواردة في تفسير الفتح بان من فسره بالحديبية
يضمن تفسيره فتح مكة وغيره لان تسميتها فتحا
باعتبار كونه وسيلة لما بعدها من الفتوح
فاندرج غيرها من الفتوح بطريق التضمن
والاشارة ومن فسره بفتح مكة اقتصر على
ذكر ما هو المقصد الاعظم ومراده فتح مكة مما
كان وسيلة ومقدمة له من الفتوح والله
اعلم **ليغفر لك الله** يقال غفر الله له
ذنبه غفرا وغفورا وغفرانا غطى عليه وعفى
عنه واللام للعلية واتفق اهل الحق على انه
لا يجوز تعليل افعال الله تعالى بشيء من الاغراض
والعلل الغائية ووافقهم على ذلك جماعة
الحكماء وطوائف الالهيين وخالفهم المعتزلة
وليست خالية عن الفوائد والمنافع حتى يكون
عبثا لكنها ليست اسبابا باعثة على اقدامه
وعللا مقتضية لفاعليته فلا تكون اغراضا
حتى يلزم استكماله بها وما ورد من الظواهر
الدالة على تعليل افعاله فهو محمول على الغاية

والمنفعة

والمنفعة دون الغرض فالعلة الغائية
واضطرب كلام المفسرين في بيان وجه
العلية في هذا المقام وذلك لان الفتح
المنسوب الى الله تعالى لا يظهر عليته بالنسبة
الى بعض الامور المذكورة في حيز اللام
كالغفران والهداية ومدخول اللام ايضا كما
يكون معلولا لمتعلقه فقال الطبري وابن
المعني انا فتحنا لك فسبح بحمد ربك واستغفره
ليغفر لك الله بقرينة ان الفتح المذكور هنا
هو المذكور في سورة النصر وقد امر صلى الله
عليه وسلم ثمة بالتسبيح والاستغفار بعد
النصر والفتح بقوله تعالى وسبح بحمد ربك
واستغفره فكذا هنا ولا يخفى بعده **قال**
ابن عطية وهذا ضعيف من وجهين احدهما
ان سورة النصر انما نزلت في اخر مدة النبي
صلى الله عليه وسلم ناعية له نفسه على ما
قال له ابن عباس رضي الله عنهما عندما سأله
عمر رضي الله عنه عن ذلك وثانيهما ان في
الاية تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم
بالتشريف ولا يأتي على تفسيرهما لان كل احد
مخاطب بالتسبيح والاستغفار لكي يغفر له

انتهى واستخبير بان تاخر سورة النصر عن
سورة الفتح انما يستلزم عدم كونه قرينة
الحذوف وقت النزول فتامل فاما الوجه
الثاني فغير موجه لان التشريف باعتبار شموله
الغفران ما تقدم من ذنبه وما تاخر وذلك
لا يوجد في غيره وقيل المراد ان الله تعالى فتح
لك لكي يجعل ذلك امارة وعلامة لغفرانه
لك فكانها لام صيرورة وهي لام العاقبة
والمائل نحو «فللموت ما تلد الوالدة» يرد
عليه ان هذا المعنى لا يستفاد من العبارة
لان مدخول اللام نحو الغفران لاجل الفتح
علامة له اللهم الا ان يقال ان للغفران
وجودا خارجيا ووجودا عقليا والمنظور في حيز
اللام هو الغفران من حيث وجوده العقلي
لا الخارجي وكانه قال انما فتحنا ليعلم غفرانك
وذلك لان من نعم الله عليه بمثل هذا
الفتح في الدنيا يليق بمقامه في الآخرة
الغفران الشامل لما تقدم من ذنبه وما
تاخر فيلزم من هذا ان الله تعالى فتح ليجعله
امارة الغفران هذا غاية التوجيه فيه
ولا يخفى ما فيه وقيل هذا التفسير يدل

على

على وقوع الغفران قبل نزول السورة وهو
ممنوع لجواز تحقق الغفران وتعيين علامته
معا قال العلامة الزمخشري فان قلت كيف
جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل
علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من الاربعة
وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط
المستقيم والنصر العزيز فكانه قال يسرنا
لك فتح مكة ونصرناك على عدوك ليجمع لك
بين عز الدارين واغراض العاجل والآجل
انتهى وحاصله انه لم يجعل كل واحد من
الامور المذكورة في حيز اللام معلولا للفتح
بل جعل المعلول اجتماع الامور المذكورة
المفهوم من العطف فكان مدخول لام العلة
في الحقيقة هو الاجتماع المذكور بيان العلة
ان اجتماع الامور المذكورة موقوف على تحقق
كل واحد منها وتحقق كل واحد منها موقوف
على علته فالاجتماع المذكور موقوف على كل
منها ولا شك ان الفتح علة لاتمام النعمة
والنصر العزيز فلزم ان يكون علة للاجتماع
المذكور قال المحقق التفتازاني فان قيل
الامر بالعكس لان العلة ما دخلته لام التعليل

لا ما تعلقت به قلنا ذلك بحسب التعقل واما
بحسب الوجود فالفعل علة لما دخلته اللام
كالضرب للتاديب وان كان التاديب هي العلة
لاقدام عليه انتهي ولا يخفي عليك ان قوله
واما بحسب الوجود فالفعل علة الي اخره
لا يصح على اطلاقه لان قولهم قعدت عن الحرب
جبنا اللام فيه مقدرة اي للجبن مع ان الجبن
علة لا العكس اللهم الا ان يراد من لام العلة
في كلامه لام الغرض التي تسمى لام المنفعة في
كلام الله تعالى ثم قال وتحقيق ذلك ان العطف
على مدخول اللام قد يكون للاشتراك في متعلق
اللام ويكون هذا بمنزلة تكرير اللام وعطف
الجار والمجرور وقد يكون للاشتراك في معنى
اللام ويكون من قبيل جاني غلام زيد وعمرو
اي الغلام لهما انتهي يعني ان مدخول اللام ه
وما عطف عليه قد يشتركان في المتعلق بكونه
علة لكل واحد منهما على حدة والى هذا اشار
بقوله بمنزلة تكرير اللام وعطف الجار والمجرور
الي اخره وحينئذ معنى اللام وهو المعلولية
يكون حاصل في كل منهما على حدة والى هذا
اشار بقوله بمنزلة تكرير اللام وعطف الجار والمجرور

الي اخره

الي اخره وحينئذ معنى اللام وهو المعلولية
لما عرفت وقد يشتركان في معنى اللام بمعنى
ان معنى اللام وصف قايم بمجموعهما لا لكل واحد
منهما على حدته كزيد وعمرو كان النسبة الجا
الاضافية التي وضعت بازايها اللام ه
المقدرة بين المضاف والمضاف اليه انما
يعقل بين الغلام وبين مجموع الاثنين من
حيث هو مجموع الاثنين وبين كل منهما مستقلا
لان الغلام مشترك بينهما لا يختص باحدهما
وحينئذ لا يشتركان في متعلق اللام كما
في القسم الاول بان يتعلق بكل منهما
مستقلا بل بمجموعهما ولا شك ان مقصوده
جعل المعطوفات الاربعة في الاية من
القسم الثاني فيلزم اشتراكهما في معنى اللام
وثبوت المعلولية للمجموع لا لكل واحد
فيكون علة لمجموع الاربعة لا لكل منهما ولا
يخفي عليك انه لا معنى لكون الفتح علة للمجموع
الا باعتبار وصف الاجتماع فظهر ان التقرير
الذي قدمنا في بيان مراد العلامة اوضح هذا
والاظهر في بيان العلية ما افاده البيضاوي
وهو ان الفتح لما كان مسببا عن جهاد اعظيمة

وسماع بليغة من النبي صلى الله عليه وسلم
يصح ان يكون علة لكل واحد من المعطوفات
الاربعة باعتبار مباديه وذاته وما يترتب
عليه اما باعتبار المبادي فقط واما
باعتبار الذات فلانه من اعماله الصالحة
صلى الله عليه وسلم واسناده الى الله تعالى
لانها في ذلك كما قال تعالى وما رميت اذ
رميت ولكن الله رمى واذا نظرت الى الحقيقة
وجدت العباد كلهم في افعالهم واعمالهم
باسرها على هذا الوجه لاستقلاله سبحانه
في خلقها من غير مدخلية لهم غير انها مسبوقة
بارادتهم والارادة ايضا بخلقه سبحانه
وتعالى لانه تعالى تقدس قد يسند بعض
افعالهم اليه سبحانه نافيا عنهم اذا كان
الاثار المترتبة عليه خارجة عن طوقهم
تعظيما له ومنة عليهم وتعليما لسر التوحيد
فلو كان اسناد افعال العباد اليه سبحانه
وتعالى مانعا عن كونها وسيلة لحصول نتائج
لهم لما صح ترتيب الثواب على شيء من اعمالهم
لاسناد الكل اليه سبحانه في الحقيقة واما
ما يترتب عليه فلانه ترادفت بعد الفتوح

وظهرت

وظهرت قوة الاسلام وانكسرت شوكة
الكفر ورايت الناس يدخلون في دين الله
افواجا تنورت البلاد شرقا وغربا وشمالا
وجنوبا بنور الاسلام واقيمت حدود الله
وشعايره وشدت قوافل الحجاج من كل فج
عميق من المذنبين في كل عام مما يعلم عدده
الا الله وهذا الى يوم القيامة الى غير ذلك
مما لا يعد ولا يحصى فالعمل الذي يترتب عليه
هذه الاثار كيف لا يصلح ان يكون علة لان
يغفر ما تقدم من ذنبه وما تاخر واتمام
النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر
العزيز فان قلت كان مقتضى الظاهر ان يقول
ليغفر لك قلت التفات ومبالغة في تكميل
الامور الموعودة لانه اذا اسند الموعد الى
الجلالة المستجمعة لجميع الكمالات الالهية
علم انه يقع على الوجه الذي تقتضيه
الكمالات باسرها وهذه الاشارة لا
تستفاد في الاسناد الى غيرها والله اعلم وصل
اللام للقسم وكسرت وحذف النون من الفعل
تشبيها بلام كي ورد بان لام القسم لا تكسر
ولا ينصب بها الفعل ولو جاز ليقوم في معنى

ليقومن واجب بان الكسر قد علل بانه
سبهت بلام كي واما النصب فله ان يقول
ليس هذا نصبا لكنها الحركة التي تكون مع
وجود النون بقيت بعد حذفها فهذا القول
ليس بشي اذ لا يحفظ من لسانهم والله ليقوم
زيد ولا بالله ليخرج زيد بكسر اللام وحذف
النون وبقا الفعل مفتوحا ذكره ابو حيان
وروي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لما
انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا
فتحنا لك فتحا مبينا الاية اجتهد في العبادة
فقيل يا رسول الله ما هذا الاجتهاد وقد
غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر
قال افلا اكون عبدا شكورا ما تقدم من ذنبك
وما تاخر قال سفيان الثوري ما تقدم
يريد قبل النبوة وما تاخر يريد كل شي لم يعمله
وعن مقاتل مثله وقيل ما تقدم قبل الفتح
وما تاخر بعده وقيل ما تقدم قبل نزول
هذه الاية وما تاخر بعدها وقال عطا
الخراساني ما تقدم من ذنبك وما تاخر بعدها
وقال عطا ما تقدم يعني من ذنب ابيك ادم
وحوي وما تاخر من ذنوب امتك وقيل من ذنب

ابيك

ابيك ابراهيم وما تاخر من ذنوب النبيين
وقيل ما تقدم من ذنب يوم بدر وما تاخر
من ذنب يوم حنين وذلك انه صلى الله عليه
وسلم يوم بدر جعل يدعو ويقول اللهم ان
تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض ابدا
وجعل يردد هذا القول دفعات فاوحى الله
اليه من اين تعلم اني لو اهلكت هذه العصابة
لا اعبد ابدا فكان هذا الذنب المتقدم
واما الذنب المتاخر فيوم حنين لما انهزم
الناس قال لعمه العباس ولابن عمه ابو سفيان
ناولاني كفا من حصا الوادي فاخذ بيده
ورمى في وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه
حم لا ينصرون فانهزم القوم عن اخرهم فلم يبق
احدا الا امتلات عيناه رملا وحصبا ثم نادى
في اصحابه فرجعوا فقال لهم عند رجوعهم لو لم
ارمهم لم ينهزموا فانزل الله عز وجل وما رميت
اذ رميت ولكن الله رمى فكان هذا الذنب
المتاخر وقال ابو علي الروباني يقول لو كان
لك ذنب قديم او حديث لغفرناه لك
قال ابن عطية وهذا كله معترض وقد
اجمع العلما على عصمة الانبيا عليهم السلام

من الكباير والصغاير التي هي رذايل وجوز
بعضهم الصغاير التي ليست برذايل واختلفوا
هل وقع ذلك عن محمد صلى الله عليه وسلم او لم
يقع انتهى كلامه فان قلت كيف يدعى الاجماع
العلما على عصمة الانبيا عن الكباير مع وجود
خلاف الحشوية في العمد والاكثرين في تجويزهم
صدور الكباير عنهم سهوا او على سبيل الخطا
في التاويل وان كان المختار خلافهم قلت
المراد اجماعهم على عصمتهم من الكباير على سبيل
العمد واما الحشوية فلا عبرة بخلافهم قال
الامامية لا تجوز الصغاير على النبي ولا على
الامام والاية ترد عليهم قال القاضي
عياض في الشفا فان قلت فاذا نفيت عنهم
الذنوب والمعاصي بما ذكرته من اختلاف
المفسرين وتاويل المحققين فما معنى قوله
تعالى وعصى ادم ربه فغوى وما تكرر في القران
والحديث الصحيح من اعتراف الانبيا بذنوبهم
وتوبتهم واستغفارهم وبكاهم على ما سلف
منهم واشفاقهم وهل يشفق ويستغفر من لا شي
عليه فاعلم وفقك الله واياك ان درجة الانبيا
في الرفعة والعلو بالله وسنته في عباده

وعظيم

وعظيم سلطانه وقوة بطشه مما يحملهم على
الخوف منه جل جلاله والاشفاق من المواخذة
بما لا يواخذ به غيرهم كما قيل حسنات الابرار
سيات المقربين اي يرونها بالاضافة الى
احوالهم كالسيات وما قال العلامة البيضاوي
في تفسير ما تقدم وما تاخر من قوله جميع
ما فرط منك مما صح ان يعاتب عليه يمكن حمله
على المذكور في الشفا **ويتم نعمته عليك**
قال ابن عباس رضي الله عنهما في الجنة وقيل
النبوة والحكمة وقيل بفتح مكة والطايف
وقيل بخضوع من استكبر وطاعة من تجبر
قال العلامة البيضاوي باعلا الدين وضم
الملك والنبوة ويجوز ان يراد كل نعمة انعمها
الله تعالى بها عليه واتمامها ايقاعها على اكمل
وجه بما يليق بحاله في القاموس ونعيم الله
عطيته وهي النعم الحسي والعقلي والدنيوي
والاخروي وكذا النعمة وفيه ايضا النعمة
بالكسر المسرة **ويهديك صراطا مستقيما**
اي الى صراط بحذف الجار وعدي الفعل وقد
يتعدى بغير حرف الجر في القاموس الهدى
بضم الهاء الرشاد والدلالة وهداه ارشده

وهداه الله الطريق واليه وله عرفه قال
العلامة والعمدة الزمخشري هو الدلالة
الموصلة الى البغية بدليل وقوع الضلالة
في مقابلة اوليك الذين اشتروا الضلالة
بالهدى ويقال مهدي في موضع المدح ولان
اهتدى مطاوع هدى ولن يكون المطاوع فيه
خلاف معنى الاصل فاستدل على مذهبه
بالوجوه الثلاثة فاعترض المحقق التفتازاني
على الوجوه واجاب على الكل ثم قال وعورضت
الوجوه بقوله واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى واجيب بانه مجاز عن الدلالة
الهداية ورد بان الاصل الحقيقة والحق
ان في الكتاب ما يستدل به على المذهبين
ولم يوجد قاطع لاحد الفريقين لكن كتب
اللغة تشهد لمذهب اهل الحق فهو الراجح
قال العلامة البيضاوي صراطا مستقيما
في تبليغ الرسالة واقامة مراسم الرياسة
لا يظهر وجه التخصيص بها لا بحال حال
المخاطب وسياق الكلام الدال على حال
الفتح والنصر المستلزم لحصول الرسالة الكاملة
قرينة دالة على ما قال الا انا نقول التعميم

افيد وابلغ وما ذكره يندرج تحتها العموم
اوليا فالاولى ما في المدارك من قوله ويثبتك
على الدين المرضي فاندرج فيه مع امور اخر
من الوظايف العبودية والمعارف الالهية
وانما فسره بالتثبت لانه المترتب على الفتح
دون اصل الهداية وانها كانت حاصلة له
صلى الله عليه وسلم وينصرك الله نصرا عزيزا
وضع المظهر موضع المضمر لما قلنا في قوله
تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما
تاخر وللالتذاذ بذكره صريحا كانه لما اضمر
في الجملتين السابقتين تشوق المخاطب الى ذكره
صريحا فتفضل عليه باظهاره موضع الاضمار
تعطفا عليه وتلطفا به كما قيل
اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره
هو المسك ما كررته يتضوع
قال العلامة الزمخشري اي نصرا عزيزا فيه
عز ومنعة او وصف بصفة المنصور اسنادا
مجازيا او عزيزا صاحبه الذي هو المنصور معه
غلبة العدو والظهور عليه متضمنة لحمايته
ودفع العدو فقط وعن جريج انه قال يريد
بذلك فتح مكة والطايف وخيبر هو الذي

افيد

انزل السكينة في قلوب المؤمنين السكينة
كالبهيمة للانسان يريد الثبات والطمانينة
بسبب الصلح والامن بعد الخوف ورعب القتال
وهي جملة مبتداة لبيان نعمة اخرى مختصة
بالمؤمنين بعد ذكر النعم المتعلقة به صلى الله
عليه وسلم وفي الحقيقة تعود منفعة كل من
النعم المذكورة الى الكل فان قلت ما الحكمة
في ايراد المسند اليه والمسند معرفتين باضمار
الاول وموصولية الثاني اقول لان المراد
الحكم المعلوم عند المخاطب على معلوم عنده
لجهله بالنسبة بينهما او لتنزيله منزلة
الجاهل بها كقولك زيد التائب لمن يعلم ذات
زيد مسمى باسمه ويعلم ان في البلد تائبا ولم
يعلم ان زيدا هو ذلك التائب وذلك لان
المخاطبين ارتابوا في امر الفتح وانكروه ولطافته
للامور العادية مع علمهم بانزال السكينة
ولو عارفين حق المعرفة ان انزال السكينة والطمانينة
عند ذلك الخوف العظيم والباس الشديد
من الله العزيز الحكيم بعدما كاد تزيغ قلوب
فريق منهم ذلك ولم يكن حالهم يخلو عن حال
الامرين اما عدم الاطلاع على هذا المعنى

بالكلية

بالكلية او الاطلاع لا على وجه العبرة فنزل
منزلة العدم واما الاضمار فهو مقتضى الظاهر
بعد قوله وينصرك الله نصرا وايضا هذه الجملة
كالبرهان على الجملة السابقة لكون مضمونها
مسلما عند ذوي العقول كلهم لان كون التاثير
في القلوب اثر للقدرة القديمة مما لا يحوم
حوله ريب فمن اعترف به لا ينبغي له ان يتوقف
في الاعتراف بالفتح ايضا من اثارها لان نسبتها
الى المقدورات على السوية والملائم بحالها
ان لا يخرج من دائرة تاثيرها شيء في الكون
فمضمون الجملة السابقة تنبيه على مضمون الاولى
ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم قال
العلامة البيضاوي يقينا مع يقينهم برسوخ
العقيدة واطمئنان النفس عليها فان قلت
كيف يتصور ازدياد الايمان وانه لا يزيد ولا
ينقص لان الواجب هو اليقين وانه لا يقبل
التفاوت قلنا الحق ان التصديق يقبل الزيادة
والنقصان بوجهين بحسب الذات وبحسب
المتعلق فانه من الكيفيات النفسانية المتفاوتة
قوة قوة قولكم الواجب اليقين والتفاوت
لا يكون الا لاحتمال النقيض قلنا لا نسلم

ان التفاوت لذلك الاحتمال فقط اذ يجوز
ان يكون بالقوة والضعف بلا احتمال النقيض
والا يلزم ان يكون ايمان النبي صلى الله عليه وسلم
واحاد الامة سوا وانه باطل اجماعا ولقول
ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي فانه
يدل على قبول التصديق اليقيني الزيادة والظن
ان الظن الغالب الذي لا يخطر معه احتمال
النقيض بالبال حكمه حكم اليقين في كونه
ايمانا حقيقيا فان ايمان اكثر العوام من هذا القبيل
كل ذلك مما افاده العلامة المحقق الشريف
واما قبول الزيادة والنقصان باعتبار
المتعلق فلان افراد ما جاء به النبي صلى الله
عليه وسلم متعددة داخلة في التفصيل الاجمالي
فاذا علم واحد منها بخصوصه وصدق به كان
هذا تصديقا مغايرا لذلك المجمل وجزا من
الايمان ولا شك ان التصديقات التفصيلية
تقبل الزيادة فكذلك الايمان قال ابن عباس
رضي الله عنهما ان الله بعث نبيه صلى الله عليه
وسلم بشهادة ان لا اله الا الله فلما صدق
به المومنون زادهم الصلوة فلما صدقوا بها
زادهم الصيام فلما صدقوا به زادهم الزكاة

فلما

فلما صدقوا بها زادهم الحج فلما صدقوا به
زادهم الجهاد ثم اكمل لهم دينهم فقال اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي وقوله
تعالى ايمانا تمييز عن نسبة الازدياد الى ضمير
المومنين هو الفاعل في الحقيقة وقوله مع
ايمانهم ظرف متعلق بيزدادوا ولا يخفى عليك
ان كلمة مع تدل على مصاحبة ما بعدها مع
ما قبلها في ثبوت متعلقه فيلزم ازدياد
الايمانين معا وهو خلاف المقصود لكون
الاول المزيد والثاني المزيد عليه كما يشعر
به اضافته الى ضمير المومنين قلت الظرف
متعلق بالاجتماع الذي تضمنه ليزدادوا فكأنه
قال ليزدادوا ايمانا مجتمعا مع ايمانهم فلا
يلزم مشاركة الايمانين ومصاحبتهما في
الازدياد بل في الاجتماع فقط ولله جنود
السموات والارض في القاموس الجند بالضم
العسكر والاعوان وصنف من الخلق على
حدة والمثل ان لله جنودا منها العسل عن ابن
عباس رضي الله عنهما يريد الملائكة والجن
والشياطين والانس وتقديم الظرف لافادة
الحصر كما يشعر به لام الاختصاص فالمعنى ان الجنود

كلها لله لا لغيره يدبر امرها فيسلط بعضها
على بعض تارة ويوقع فيما بينهم السلم اخرى
كما يقتضيه علمه وحكمته فالجملة كالدليل على
ان الوعد المدلول عليه بقوله وينصرك الله نصرا
عزيزا كاين لا محالة بل على مضمون قوله
انا فتحنا ايضا كما لا يخفى وكان الله بمصالح
العباد حكيما فيما يقدر ويدبر قال الجوهري
الحكيم المتقن في الامور وقريب منه ما قيل
الحكمة فعل الشيء على ما ينبغي وفيه ازاحة
لما يكاد ان يختلج في الصدر منه اذا كان له
الجنود كلها فلاي شيء ما انجز الوعيد حين وعد
به من غير تاخير فان في التدريج حكما ومصالح
للعباد لا يحيط بها الا هو ومن جملتها حصول
المراتب العلية والدرجات الرفيعة للنبي
صلى الله عليه وسلم والمومنين بكثرة المجاهدات
والصبر على مخالفة النفس والايمان بان الله
لا يخلف الميعاد الى غير ذلك ليدخل المومنين
والمومنات جنات تجري من تحتها
الانهار خالدين فيها علة لما يستبط
من سياق الكلام من اول السورة الى هنا على
ما افاده العلامة الزمخشري حيث قال

وانما

وانما قضى ذلك ليعرف المومنون نعمة الله
فيه فيشكروها فيستحقوا الثواب فيثيبهم
ويعذب الكافرين لما غاظهم من ذلك وكرهوه
وخالفه العلامة البيضاوي في بيان
المتعلق وتبعه في بيان وجه العلية حيث
قال علة لما بعده لما دل عليه قوله ولله
جنود السموات والارض من معنى التدبير
اي دبر ما دبر من تسليط المومنين ليعرفوا
نعمة الله فيه ويشكروها فيدخلوا الجنة
ويعذب الكفار والمنافقين لما غاظهم
من ذلك وكانه اختار هذا على ذلك لتقرب
ما يستنبط منه المتعلق وعدم ظهور مدخلية
بعض الامور المذكورة فيما تقدم كمغفرة
ما تقدم من ذنبه صلى الله عليه وسلم وما
تاخر وهدايته الصراط المستقيم وانت خبير
بان ما ذكره العلامة الزمخشري اخصر واوضح
لان اسناده تعالى الافعال المذكورة من
الفتح والمغفرة وغيرهما الى ذاته المقدسة
يدل على قضايه ذلك دلالة واضحة بخلاف
دلالة اثبات الجنود له على التدبير
المعتبر بتسليط المومنين فانه يحتاج الى زيادة

تأمل مع معونة المقام مع ان قرب ما يستنبط
عنه فيهما بيان باعتبار المنتهى ولا يخفى مدخلية
كل من المغفرة والهداية المتعلقتين الى
النبي صلى الله عليه وسلم في ادخال المؤمنين
الجنة والكافرين النار لما غاظهم من ذلك لانه
لان المراتب العالية الحاصلة للنبي الشفيع
للامة توجب قبول شفاعته فيهم على الوجه
الاكمل وهدايته موجبة لهدايتهم الموصلة
الى الجنة وقيل متعلق بفتحنا ويتجه عليه
انه لا يجوز تعلق حرفي الجر من جنس واحد
بفعل واحد من غير عطف وابدال وتأكيد
وقد تعلق ليغفر لك الله بفتحنا فلا يصح
تعلق ليدخل به من غير تحقق شي من الشروط
المذكورة اقول يجوز ان يكون قوله ليدخل
بدلا عن قوله ليغفر لك الله مع ما عطف
عليه بدل الاشتمال قال المحقق الرضي فيه
اشتمال المتبوع على التابع كونه دالا عليه
اجمالا او مقتضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس
عند ذكر الاول متشوقة الى ذكر الثاني منتظرة
له فيجي الثاني ملخصا لما اجمل في الاول مبينا
له ولا شك ان تلك الدرجات العالية المذكورة

للنبي

للنبي صلى الله عليه وسلم تدل اجمالا على ادخال
امته الجنة والكفار النار وقيل متعلق بانزل
ويتجه عليه مثل ما ذكرنا لتعلق ليزدادوا
به ويمكن تقرير الجواب المذكور ههنا ايضا
لان الازدياد الايمان يدل اجمالا على ادخالهم
الجنة وادخال الكفار النار لما غاظهم وعلى
هذا يكون قوله ولله جنود السموات والارض
وما بعده جملتين معترضتين كما ان في التوجيه
الذي ذكر قبل هذا قوله هو الذي مع ما
بعده جمل معترضة وهذا عندي احسن
التوجيهات لعدم الاحتياج فيه الى تقدير
التعلق وحسن التقابل بين النعمة المنسوبة
الى النبي صلى الله عليه وسلم من الفتح المرتب
عليه المغفرة المذكورة مع ما عطف عليه
وبين النعمة المنسوبة الى الامة من انزال
السكينة المترتب عليه ازدياد الايمان
وادخال الجنة وما عطف عليه وبين النعمة
المنسوبة الى الامة من انزال السكينة
المترتب عليه والله اعلم وقيل متعلق بجميع
ما ذكر من الفتح والانزال وما تعلق بهما
او التدبير المفهوم من فحوى الكلام وهذا

ع
يحتمل وجهين احدهما ان يكون من باب التنازع
فيعمل الاول والاخر على المذهبين فيه
ويحذف في اخره وثانيهما ان يتعلق بمقدر
يشملهما فيرجع الى توجيه الزمخشري وقيل
بيزدادوا وهو اقرب التوجيهات بحسب
اللفظ لقرب المتعلق المذكور صريحا وما
بين المتعلق والمتعلق اعتراض وقيل بدل
اشتمال من قوله يزدادوا فعلى هذا يكون
متعلقا بانزل وقد اشرنا اليه ولا تذهب
عليك زيادة فائدة فيه وهو انه نوع بيان
للحكمة المذكورة في قوله تعالى حكيما والخلود
في الاصل الثبات المديد دام اولم يدم
ولذلك قيل للجزء الذي لم يبق من الانسان
ما دام حيا خلد ولو كان وضعه للدوام
كان التقييد بالتابيد في قوله تعالى خالدين
فيها ابدا لغوا لكنه المراد به الدوام ههنا
عند الجمهور لما يشهد له من الايات والسنن
كذا افاده العلامة البيضاوي في اول
القران مع زيادة بيان وقيل لما قرا
النبي صلى الله عليه وسلم على اصحابه ليغفر
لك الله ما تقدم قالوا هنيا لك يا رسول الله

فماذا

فماذا لنا فنزل ليدخل المومنين والمومنات
الاية ولما قرا ويتم نعمته عليك قالوا هنيئا
لك فنزلت واتممت عليكم نعمتي فلما قال
ويهديك صراطا مستقيما نزل في حق الامة
ويهديكم صراطا مستقيما ولما قال وينصرك الله
نصرا عزيزا انزل وكان حقا علينا نصر المومنين
وهو قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون
على النبي ثم قال هو الذي يصلي عليكم ذكره
الامام القشيري والجنة المرادة من الجن وهو
مصدر جنه اذا ستره ومدار التركيب على
الستر سمي به الشجر المظل لالتفاف اغصانه
للمبالغة كانه يستر ما تحته سترة واحدة ثم
البستان لما فيه من الاشجار المتكاثفة
المظلة ثم دار الثواب لما فيها من الجنان وقيل
سميت بذلك لانه ستر في الدنيا ما اعد فيها
للبشر وجمعها ونكرها لان الجنان على ما ذكره
ابن عباس رضي الله عنهما سبع جنة الفردوس
وجنة عدن وجنة النعيم ودار الخلد
ودار الماوى ودار السلام وعليون وفي
كل واحد منها مراتب ودرجات متفاوتة
على حسب تفاوت الاعمال والعمال وقوله

تجري من تحتها الانهار اي من تحت اشجارها كما
تراها جارية تحت الاشجار النابتة على شواطيها
وعن مسروق انهار الجنة تجري في غير اخدود
واللام في الانهار للجنس او للعهد والمعهود
هي الانهار المذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء
غير آسن الاية والنهر بالفتح والسكون المجرى
الواسع فوق الجدول ودون البحر كالنيل والفرات
والمراد بها ماؤها على الاضمار او المجاز او المجاري
نفسها واسناد الجري اليها مجاز **ويكفر عنهم
سيئاتهم** يغطيها ولا يظهرها كذا ذكره
العلامة البيضاوي في القاموس كفر الشيء ستره
ككفره وفيه التكفير في المعاصي كالاحباط
في الثواب فعلى هذا تعديته بعن باعتبار
كونه في معنى الاذهاب فكانه يقول يذهب
عنهم سيئاتهم وعلى الاول وهو المعنى الذي
فسره به العلامة يجوز ان تكون التعدية
باعتبار تضمينه معنى الازالة او باعتبار نفسه
والمعنى يستر عنهم بحيث لم يروها بان ينسيهم
ذكرها لئلا يخجلوا وهذه نعمة عظيمة لا نظير
لها رزقنا الله بجاه نبيه صلى الله عليه وسلم
والسيئة الخطيئة والذنب فان قلت كان

مقتضى

مقتضى الظاهر ان يقدم تكفير السيئات
على ادخال الجنة في الذكر لتقدمه عليه في
التحقق قلت ان كان المعنى يستر عنهم سيئاتهم
بانسائهم ذكرها يجوز ان يكون ذلك بعد
ادخالهم في الجنة تتميما للنعيم لانهم لو
تذكروا ما فعلوا في الدنيا لم يهنا لهم نعيم
الجنة فتكون هذه نعمة مزيدة على اصل
الادخال في الجنة والاصل مقدم على المزيد
عليه وعلى المعنى الاول فالتقديم لمزيد
الاهتمام بشانه لانه المقصود الاصلي
والعفو وسيلة اليه **وكان ذلك**
اي الادخال والتكفير اشير اليهما بما يشار
به الى البعيد لعلو درجتهما عنهم وذلك لانهم
لا يستحقونهما بعملهم بل حصولهما لهم من
فضل الله الكريم والله ذو فضل عظيم
عند الله فوزا عظيما لانه منتهى ما يطلب
من جلب نفع او دفع ضر لان دخول الجنة
يتضمن جميع الكمالات الصورية والمعنوية
سيما اذا كانت السيئات التي تذكرها يوجب
الخجل والالم مستورا عن الادراك عينا واثرا
وعند الله حال من الفوز قدم لرعاية الفواصل

ولان كينونة الفوز عند الله توجب عظمته
وشرفه نقدم لمزيد الاهتمام بشانه والفوز
النجاة والظفر بالخير **ويعذب المنافقين**
والمنافقات والمشركين والمشركات المنافق
من يظهر الايمان ويبطن الكفر واصله من
نفق اليربوع اذا خرج من نافقائه وهي
احدى جحري اليربوع يكتمها ويظهر غيرها
وهي القاصعاء يدخلها فاذا دخل من قبل القاصعاء
ضرب النافقاء براسه وخرج منها شبه به
المنافق لاظهاره الايمان وكتمانه الكفر
فاذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا
الى شياطينهم قالوا انا معكم والمشرك من اشرك
بالله اي كفر به سمي به لانه يشرك به الها اخر
قال العلامة البيضاوي عطف على يدخل لا
اذا جعلته فيكون عطفا على المبدل يعني اذا
جعلت يدخل بدلا من ازدادوا لا يصح لان
ازدياد ايمان المومنين لا يشمل تعذيب المنافقين
اقول اشتمال المتبوع على التابع كونه دالا
عليه اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما كما ذكرناه
نقلا عن المحقق الرضي ولا شك ان ازدياد
ايمان المومنين الموجب لادخالهم الجنة علة

لغلظ

لغلظ المنافقين الموجب لتعذيبهم
والعلة دالة على المعلول في الجملة متقاضية
له بوجه ما وايضا يتجه على عطفه على ازداد
وانه يلزم حينئذ كونه مدخولا للام المتعلق
بانزل وكيف يكون انزال السكينة في قلوب
المومنين علة لتعذيب المنافقين فان
اجيب بان يستلزم غيظهم الموجب تعذيبهم
قلنا فما هو جوابكم هو جوابنا ويجوز ان يكون
عطفا على يدخل على ان يكون يدخل بدلا من
فعله تعالى ليغفر لك مع ما عطف عليه بدل
اشتمال فان اتمام النعمة وهو من اجزاء المبدل
يقتضي ادخال اعدائه من المنافقين و
والكفار النار وتعذيبهم فيكون مشتملا
اياه **الظانين بالله ظن السوء** الظن
الاحتمال الراجح بين طرفي الاعتقاد
الغير الجازم وقد يوضع موضع العلم والسوء
عبارة عن رداءة الشيء وفساده والصدق
عن جودته وصلاحه فقيل في المرضي
الصالح من الافعال فعل صدق وفي المسخوط
الفاسد فعل سوء وسوء ظنهم اعتقادهم
ان الله تعالى لا ينصر الرسول والمومنين

ولا يرجع الى المدينة ولا احد من اصحابه
حين خرجوا الى الحديبية وان المشركين يستاصلونهم
ويجوز تعميم سو ظنهم بحيث يشمل ما ذكر وغيره
من معتقداتهم الفاسدة قال العلامة البيضاوي
ظنا لامر السو وانما احتيج الى تقدير الموصوف
معرفا لكون الصفة معرفا باللام ويجوز ان
يكون بينهما اضافة بيانية لما بينهما من
العموم والخصوص من وجه فتامل وانما
قال الظانين بالله لا بالرسول والمومنين
ليكون ادل على قبح ظنهم وفساده وفيه اشارة
الى ان عدم نصر الرسول والمومنين مما يجب
تنزيه الله سبحانه عنه **عليهم دايرة السو**
الدايرة ما احاط بالشي اسم فاعل من دار دورا
ودورانا من دوايرالزمان وهي انقلاب
الامر فان امور الدهر كالعز والدولة تدور
بين الناس قال الله تعالى وتلك الايام
نداولها بين الناس واخر بمعنى الهزيمة
على ما قاله الجوهري والسو بالفتح مصدر
ساءه اي فعل به ما يكره وبالضم الاسم منه
وقري بهما والمعنى عليهم وقيل بمعنى الهلاك
والدمار وقيل السو بالفتح غلب في ان يضاف

اليه

اليه ما يراد ذمه من كل شي وبالضم جار مجرى
الشر الذي هو نقيض الخير والجملة انشائية
ويجوز ان تكون خبرية **وغضب الله عليهم
ولعنهم واعد لهم جهنم** الغضب بالتحريك
ضد الرضي غضب عليه وله اذا كان حيا
وغضب به اذا كان ميتا واللعن الابعاد
الكلي عن الخير فان قلت من محسنات الوصل
التناسب بين الجملتين الفعليتين في المضي
والمضارعة وكلام الله تعالى لكونه في اعلى
درجات البلاغة لا يفوته شي من المحسنات
فكيف عطف قوله غضب الله على يعذب
قلت كونه من المحسنات انما يكون عند عدم
المانع وههنا مانع وهو انه اريد في احدهما
المضي وفي الاخرى الاستقبال لان الغضب
واللعن والاعداد قد تحقق والتعذيب
سيتحقق كما في قوله تعالى ان الذين كفروا ويصدون
عن سبيل الله وقوله تعالى فريقا تقتلون قال
العلامة البيضاوي عطفا لما استحقوه في
الاخرة على ما استوجبوه في الدنيا وكانه اشار
بهذا الكلام الى نكتة تقديم التعذيب على
الغضب وما ذكر بعده مع انه متاخر عنها بحسب

الرتبة لان الغضب واللعن والاعداد
اسباب التعذيب بيانه وان كان متاخرا
في الوجود لكنه باعتبار وجوبه المترتب على
ما يوجبه وهو النفاق والشرك الواقع في
الدنيا متقدم عليه باعتبار ما يترتب عليه
لكونه في الاخرة ولا يخفى ما فيه والاولى
ان يقال في وجه التقدير ان الترتيب في الامور
المذكورة بحسب الذكر انما وقع على اسلوب الترقي
من الادنى الى الاعلى في الوعيد لان مرتبة
التعذيب دون مرتبة الغضب يستلزم التعذيب
على وجه التشديد سيما مع اسناده الى الجلالة
واللعن اشد من الغضب واما الاعداد فهو
نتيجة الغضب واللعن والنتيجة متاخرة عما
ينتجها والاوجه ان يحمل قوله ويعذب المنافقين
الى اخره عذاب الدنيا من الغيظ واشتعال
نار الحسد في احشائهم والتفضيح وغيره متعلق
والا لكافرين وحينئذ قول المحقق في الدنيا
والاخرة في بيان العطف متعلق بمقدر
تقدير الكلام ما استوجبوا وقوعه في الدنيا
وما استحقوا وقوعه في الاخرة فتدبر
وايضا وحسن التقابل بين وعد المومنين

وبين

وبين وعيد المنافقين والمشركين يقتضي
تقديم التعذيب يدل على دخال النار بالاكثر ام
ثم قال والوا وفي الاخرين اي ذكر الواو
في قوله ولعنهم واعد لهم والمواضع الفا
اذ اللعن سبب للاعداد والغضب سبب
له اي اللعن لاستقلال الكل اي واحد
من الغضب واللعن في الوعيد بلا اعتبار
السببية يعني لو ذكر الفا في الاخرين لم يفهم
ان لكل واحد منها وعيدا مستقل بل يفهم
ان الغضب من حيث انه سبب للعن من حيث
انه سبب للاعداد وعيد مستقل اقول
من البين ان غضب الله والعياذ بالله
منه في حد ذاته وعيد عظيم مستقل
واللعن اعظم منه واعداد جهنم لهم قبل
وقت العذاب بالوف من السنين امر يدهش
العقول وكون الاول سببا للثاني والثاني
سببا للثالث لا يستلزم ان يكون المجموع
وعيدا واحدا وصلا ولا يكون كل منها
وعيدا مستقلا لايقال لا ذكل منها وعيدا
مستقلا لايقال اذ كل منها وعيدا مستقلا
لم يبق لافادة السببية بين الوعيدان في سياق

الوعيد فائدة لعدم مدخليتها فيه حينئذ
لانا نقول انا للعن وان كان بالنظر الى ذاته
وعيدا شديدا لكنه اذا لوحظ فيه كونه مسببا
عن الغضب تزداد مهابته وكذا الاعداد
فان قلت ما بعد الفا السببية قيد لما
قبلها في الحقيقة فاذا قيل غضب فلعن
فاعد كان المقام غضبا مقيدا بكونه سبب
لعن مقيد بكونه سببا للاعداد فالمقصود
بالافادة اما القيد الاخير او مجموع المقيد
لا كل واحد منها قلت عدم كون كل واحد
منها مقصودا بالافادة لا يستلزم عدم
كونه وعيدا مستقلا لانا لا استقلال
في كونه وعيدا غير الاستقلال في كونه
مقصودا بالاستفادة غير انه لو كان
كل مما يستقل في الوعيد مستقلا في الافادة
ايضا لكان احسن لكن كان يفوت حينئذ
زيادة المهابة على ما ذكرنا اللهم الا ان يقال
اذا لم يكن كل منها مقصودا بالافادة
لم يكن في العبادة اشعار باستقلاله في
الوعيد وان كان في نفس الامر مستقلا
فيه بحيث يظهر استقلاله بادنى تامل

في

في مفهومه فتامل **وساءت مصيرا**
ساء من افعال الذم بمعنى بئس في انشا
الذم والمصير مفعل بمعنى المرجوع والمخصوص
بالذم ههنا محذوف بقرينة ذكره فيما سبق
اي جهنم والفاعل ضمير مبهم مفسر بالتمييز
اعني مصيرا لان كلمة نعم وبئس لا يحتملان
غالبا ضميرا لما تقدم وكذلك ساءت والتانيث
باعتبار المخصوص بالذم ولا يضر تذكير الفاعل
كما بين في موضعه والجملة انشائية فلا يجوز
عطفها على ما قبلها الا بتاويل كما افاده
العلامة الزمخشري في قوله تعالى وبشر
المومنين بعد قوله تعالى فان لم تفعلوا
بقوله ليس الذي اعتمد بالعطف هو الامر
حتى يطلب له مشاكل من امر او نهي يعطف
عليه انما المعتمد بالعطف هو جملة وصف
ثواب المومنين فهي معطوفة على جملة وصف صح
عقاب الكافرين انتهى حاصله قطع النظر
عن خصوصية صيغة الانشا والاخبار
في حق العطف فالنظر الى خلاصة المقصود
من المضمونتين وهو وصف الثواب والعقاب
للفريقين وهذه الجملة في جانب الوعيد بعد

ذكر التعذيب وما بعده نظير قوله تعالى
وكان ذلك عند الله فوزا عظيما في كون
كل منهما قد يكون لما قبله ولله جنود السموات
والارض وكان الله عزيزا حكيما
قد سبق تفسيره كرره لما فيه من الدلالة
على قدرته الكاملة المستلزمة وقوع جميع
ما ذكر من الوعد والوعيد لان مالك رقاب
الجنود كلها من العلويين والسفليين من بداء
الخلق الى الابد بحيث يتصرف فيهم كيف يشا
من الايجاد تارة والاعدام اخرى الى غير
ذلك لا جرم انه كاين لجميع الكاينات لانهم
ارباب النفوس والعقول مع قوتهم واستقلالهم
بحسب الظاهر اذا كان ناصيتهم بيده فكيف
غيرهم من الحيوانات والنباتات والجمادات
تحت سلطان قهره بالطريق الاولى ومالك
الكل المنزه عن شايبة النقص قادر على الوفا
بعهده ووعيده ولا يخلف الميعاد لان الخلف
نقص لا يقال خلف الوعيد ليس بنقص لان
وعيد الكفار وعد بالنسبة الى المومنين
على ان كمال عظمة الالوهية وسطوة الجبروتية
يقتضي مظاهر لصفتي اللطف والقهر على الوجه

الاكمل

الاكمل وايضا الوعيد اذا كان مشتملا
على اخبار مفصلة كاحوال اهل النار
وتخاصمهم في مواضع كثيرة فلا شك ان
خلفه يستلزم كون جميع ذلك اكاذيب
تعالى شانه عن ذلك علوا كبيرا والعزيز
الغالب على امره والذي سمي الملك عزيزا
ولعله تعالى قال في الاول عليما حكيما
وههنا عزيزا حكيما وههنا عزيزا حكيما اشارة
الى ان علمه بمصالح العباد اقتضى الصلح اولا
وعزته وغلبة امره يقتضي النصر العزيز
ثانيا والله اعلم انا ارسلناك شاهدا
الارسال في الاصل التوجيه والمراد هنا
بعثته صلى الله عليه وسلم الى الخلق كافة
عن قتادة انه قال شاهدا على امته
بالبلاغ وشاهدا على الانبيا انهم قد بلغوا
قال تعالى فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد
وجينا بك على هولاء شهيدا فان قلت البلاغ
فعل النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يشهد
على فعل نفسه اقول الشهادة ليست باعتبار
نسبة البلاغ اليه بل باعتبار كونه من الله
اليهم بواسطته محققة الشهادة راجعة

الى الله تعالى قد اقام حجته على عباده
ارشادهم اليه بالمعجزات الباهرة وقيل
شاهدا على امتك باعمالهم من طاعة او معصية
والاول اظهر لان ترك ذكر المشهود عليه
يناسب التعميم ولان الشهادة على الكل من
خصائصه صلى الله عليه وسلم فهي اولى
بالارادة وقيل شاهدا على امتك باعمالهم
من طاعة او معصية والاول اظهر لان ترك
ذكر المشهود عليه يناسب التعميم ولان الشهادة
على الكل من خصائصه صلى الله عليه وسلم
فهي اولى بالارادة وقيل شاهدا عليهم
يوم القيمة وهذا مروي عن سعيد بن جبير
وهو قريب من المعنى الثاني او نصب شاهدا
على انه حال مقدرة ان اريد بالشهادة
اداؤها او محققة ان اريد تحملها وتقديم
المسند اليه على الخبر الفعلي للتاكيد وتعظيم
شان الارسال او المرسل لما بينا في قوله
تعالى انا فتحنا فان ذلك بيان لما اعتنى
به الرسول بعد الارسال وهذا بيان لما هو
المقصود منه **ومبشرا** والتبشير اخبار
عما يسر المخبر حتى يظهر اثر السرور في بشرته

ولذلك قال الفقهاء البشارة الخبر الاول
حتى لو قال الرجل لعبيده من بشرني بقدوم
زيد فهو حر فاخبروه فرادى عتق اولهم ولو
قال من اخبرني عتقوا جميعا واشتقاقه من
البشرة وهو ظاهر جلد الانسان ووجه
المناسبة ظهور اثر التبشير في البشرة
والمراد اخباره بما وعد للمؤمنين في الدارين
بما يوجب غاية سرورهم **ونذيرا** والنذير
المنذر والانذار الاعلام والتحذير والمعنى
انا ارسلناك مبشرا تبشر من اطاع الله بما
وعد لهم من الجنة واللقاء وساير النعم ونذيرا
ينذر من عصاه بالنار وما يتبعها من ساير
العقوبات تقدم الشهادة على البشارة
والانذار لكونها اعم باعتبار المتعلق لانه
يندرج فيه جميع الامم والانبيا والمطيع
والعاصي بخلاف البشارة والانذار لكونهما
اعم باعتبار المتعلق لانه يندرج فيه جميع
الامم والانبيا والمطيع والعاصي بخلاف
البشارة فانها مخصوصة بالمطيع من امته
وبخلاف الانذار فانه مخصوص بالعاصي
منهم واما تقديم البشارة على الانذار

فلتسبق الرحمة على الغضب وسعتها قال الله
تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ان
عذابي اصيب به من اشاء ورحمتي وسعت كل شي
لتؤمنوا بالله ورسوله بوعده وبالحساب
وبالبعث بعد الموت وبرسالة رسوله او
بجميع ما امر الله به ان يؤمن به وهو الاظهر
والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والامة
فانه كما يجب على الامة الايمان برسالته
كذلك يجب على الرسول الايمان بها او لهم
على انه خطابه بمنزلة خطابهم وحذفت نون
الجمع لتقدير ان بعد اللام وقرا ابن كثير
وابو عمرو ليؤمنوا بالياء وكذا يعزروه ويوقروه
ويسبحوه واختار ابو عبيد لذكر المؤمنين
قبله وبعده فاما قبله فقوله ليدخل
المؤمنين واما بعده فقوله ان الذين يبايعونك
والباقون بالتاء على الخطاب واختار ابو حاتم
قال العلامة الزمخشري الضمير في لتؤمنوا
للناس المدلول عليه بقوله انا ارسلناك لانه
يدل على المرسل اليهم **ويعزروه** اي تعظموه
وتفخموه قاله الحسن والكلبي وقال قتادة
تنصروه وتمنعوا عنه ومنه التعزير في الضرب

دون الحد لانه مانع عن الاتيان بما يوجبه
وقريب من هذا ما قاله العلامة البيضاوي
وتقووه بتقوية دينه ورسوله **وتوقروه**
التوقير التعظيم والتزيين فان حمل التعزير
على المعنى الاول يكون هذا تاكيدا له وان
حمل على المعنى الثاني يكون تاسيسا وهو الاولى
ويسبحوه قال العلامة الزمخشري من
التسبيح او من السبحة وتبعه البيضاوي حيث
قال في تفسيره وتنزهوه وتصلوا له لان
تسبيح الله تعالى تنزيهه وتبعيده عن جميع
ما لا يليق به والمراد اعتقاد تنزهه مع
الاقرار به في القاموس السبحة الدعاء وصلوة
التطوع فان اريد به الصلاة فانه قيد الحذف
والايصال مع التجريد عن قيد التطوع واليه
اشار العلامة بقوله او تصلوا له ولا ما
تفكيك الضماير بجعل الاولين للرسول
والثالث له تعالى بسبب ان التعزير والتوقير
لا يستعملان في حقه تعالى ففيه بعد لانه
يناسب بلاغة القران وعدم استعمالهما
في حقه ثم لان التعزير ان كان بمعنى التعظيم
والتفخيم فالامر ظاهر وان كان بمعنى النصر

والاعانة فالمراد اعانة دينه ورسوله او
التوقير فلا اشكال فيه وانما يتوهم الاشكال
في التعزير لانه من الاضداد يستعمل في اللوم
والضرب ايضا فتامل ولا يذهب عليك
حسن المقابلة بين النعم المعدودة الفائضة
من الله تعالى وبين الخصال المحمودة المطلوبة
من العباد شكرا له على طبق النعم مع رعاية
اللف والنشر المرتب وهي الارسال والشهادة
والبشارة والانذار وما يقابلها من الا
يمان والتعزير والتوقير والتسبيح فشكر
نعمة الارسال الايمان بالله والرسول وشكر
نعمة شهادة الرسول التي تعين العباد على
العبادة التعزير الذي هو الاعانة لدينه
وشكر نعمة البشارة بالنعم الموجبة لتعظيم
من ينعم بها التوقير للمنعم وشكر نعمة الانذار
الموجبة لترك المنهيات وما لا يليق بمقام
العبودية التسبيح الذي هو تنزيه المعبود
عما لا يليق به وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
سبحان من انزل جوامع الكلم يغوص في بحارها
العارفون لقد انزلنا اليكم كتابا فيه ذكركم
افلا تعقلون بكرة واصيلا قال العلا

البيضاوي

البيضاوي غدوة وعشيا او دائما والغدو
اول النهار والعشي اخره وقد يراد بهما الدوام
عرفا فكانه اكتفى بذكر طرفي النهار عن الكل
ويذكر النهار عن الليل لان النهار مع كونه
وقت تفرقة البال اذا كان مشغولا بتسبيحه
فالليل اولى به فعلى هذا يكون المراد من
التسبيح التنزيه لا الصلوة لانه تعالى
ما جعل في الدين من حرج فان قلت هل
يكون دوام التنزيه قلت نعم ان اريده
بالدوام اكثر الاوقات او اريد بالتنزيه
ما يعم دلالة الحال فالمؤمن اذا بلغ درجة
الكمال في الايمان تصير عاداته البشرية
من الاكل والشرب والنوم وملامسة
النساء الى غير ذلك عبادات وذلك بحسن
نيته وقصده من كل منها ما يتوصل به الى
القربة ولا يصل الى هذا المقام الا عند
تنزهه عن الكدورات البشرية وصفا
باطنه وتخلقه باخلاق الله تعالى وحينئذ
تصفو جميع اوصافه واحواله من الادناس
فالعارف اذا نظر بنور الله الى كل من احواله
المطهرة من الارجاس يتذكر تنزه ربه المنعم

عليه بنعمة الايمان فاذن جميع احواله
مسبحة بلسان الحال باعتبار الدلالة المذكورة
فان قلت التنزيه باعتبار دلالة الحال
ليست باختيارية والتسبيح المامور به لا يكون
الا اختياريا قلت قد يكون فعل العبد
مامورا به باعتبار مباديه الاختيارية الموصلة
اليه من المجاهدات والرياضات وان لم
يكن في نفسه اختياريا كقوله تعالى ولا
تموتن الا وانتم مسلمون فان الموت على ملة
الاسلام باعتبار ذاته ليس تحت اختيار
العبد بخلاف مباديه من الاعمال الصالحة
والاستقامة عليها والله تعالى اعلم هكذا
اذا اريد بهما الدوام واما اذا اريد حقيقة
الوقتين فوجه تخصيصها ان كلا منهما وقت اجتماع
الملائكة التي حرسة الليل والنهار وحفت لان
حرسة الليل انما يطلعون بعد ما ان حرسة
النهار ينزلون في اول النهار ووقت تلافي ما
فاته من الليل بسبب النوم والغفلة او
وقت الاستغفار مما وقع في النهار وفيه
اشارة الى ان العبرة بالبداية والخاتمة
اذا كانتا على الصلاح والسداد لا باس بما

وقع

وقع في وسط كما ورد في الحديث من ان ما
يقع من الذنوب بين الصلوتين يرتفع
بهما ان الحسنات يذهبن السيئات وعن
ابن عباس رضي الله عنهما ان المراد بالتسبيح
ههنا صلوة الفجر وصلوة الظهر والعصر
فلما ذكر ان المقصود من ارسال الرسول الايمان
بالله ورسوله ونصرة الدين اراد ان يذكر
من هو اكمل المؤمنين الموصوفين بالوصف
المقصود من الارسال فقال ان الذين
يبايعونك انما يبايعون الله والمبايعة
البيعة والعقد سمي بها لان المتبايعين
يتصافحان عند البيعة كالمتبايعين عند
البيع عن عبادة بن الصامت قال بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع
والطاعة في النشاط والكسل وعلى
النفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وعلى ان نقول في الله لا
ياخذنا لومة لائم وعلى ان ننصره اذا قدم
علينا يثرب فنمنعه مما نمنع منه انفسنا
وازواجنا وابنائنا ولنا الجنة فمن وفى وفى
الله له ومن نكث فانما ينكث على نفسه وكلمة

انما للحصر بمعنى ما والا فالمعنى ما يبايعون
الا الله ويتجه عليه انه كيف يثبت مبايعة
الرسول بقوله يبايعونك وينفيها ما في ضمن
الحصر والجواب ان المعنى ان الذين يبايعونك
في الصورة ما يبايعونك في الحقيقة بل يبايعون
الله لانه المقصود بمبايعتهم فان قلت
حقيقة المبايعة وهي العهد قد تحققت
من المومنين بالنسبة الى النبي صلى الله عليه
وسلم فلا يصح نفيها بحسب الحقيقة كما لا
يصح بحسب الصورة قلت ليس المراد نفي
تلك الحقيقة من حيث هي بلا تاويل بل اعتبارها
منزلة العدم كما ان نور الشمس يمنع ظهور
الكواكب فتصير كانها معدومة بيان ذلك
ان الكمل من الموحدين الواصلين الى مقام
الاحسان يعبدون الله كانهم يرونه فيغلب
عليهم شهود الحق تعالى بحيث ينطوي سلسلة
الوسايط عما بين الشاهد والمشهود فيسقط
ساير الاضافات عن درجة الاعتبار عند
ظهور سطوة سلطان التوحيد فكانهم بايعوا
الله لا غير حين بايعوا رسوله يد الله فوق
ايديهم من المتشابه واختلف في تفسير المحكم

والمتشابه

والمتشابه بخلافه فيشمل النص والظاهر
والمتشابه بخلافه فيشمل المجمل والماول
وجمهور اهل السنة منهم السلف واهل
الحديث على الايمان به وتفويض المراد منه
الى الله تعالى وتنزيهه سبحانه عما لا يليق
به بما يفهم منه بحسب الحقيقة اللغوية
وذهبت طايفة من اهل السنة الى تاويله
على ما يليق بجلاله تعالى وهذا مذهب
الخلف قال الاشعري ان اليد صفة ورد
بها الشرع والذي يلوح من معنى هذه
الصفة انها قريبة من معنى القدرة الا
انها اخص والقدرة اعم كالمحبة مع الارادة
والمشيئة فان في اليد تشريفا لازما قال
السهيلي اليد في الاصل كالمصدر عبارة
عن صفة لموصوف ولذلك مدح سبحانه
بالايدي مقرونة مع الابصار لقوله
تعالى اولي الايدي والابصار ولم يمدحهم
بالجوارح لان المدح انما يتعلق بالصفات
لا بالجوارح ومعنيه انه بمنزلة ذو ومال المال
من الجوارح قال العلامة الزمخشري لما قال
انما يبايعون الله اكده تاكيدا على طريق التخييل

الله

فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول
الله التي تعلوا ايدي المنافقين هي يد الله والله
تعالى منزه عن الجوارح وعن صفات الاجسام
وانما المعنى تقرير ان عهد الميثاق مع الرسول
كعهده مع الله من غير تفاوت بينهما كقوله
تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى
وتبعه العلامة البيضاوي حيث قال
حال او استيناف موكد له على سبيل التخييل
انتهى اقول بيان ذلك انه لما شبه مبايعة
الرسول تشبيها بليغا بحذف اداة التشبيه
كقولهم زيد اسد فاصل التركيب ان الذين
يبايعونك كانما يبايعون الله ومن ضرورة
ذلك تشبيه الذات المقدس بالمبايع تشبيها
مضمرا في النفس تحققت هناك استعارة
بالكناية اما على راي صاحب التلخيص ففي
عبارة عن التشبيه المضمر في النفس واما
على راي صاحب المفتاح فهي عبارة عن
لفظ المشبه المستعمل في المشبه به بادعاء
دخول المشبه في المشبه به وكونه من جنسه
كما اذا قيل المنية ويراد بها السبع بادخالها
في جنس السبع ادعاء واعتبار ان السبع له

فردان

فردان حقيقي وهو الحيوان المفترس وادعائي
وهو المنية فالمنية المستعملة في السبع
الادعائي استعارة بالكناية على رايه
وههنا لا يمكن اعتبار رايه والا يلزم استعمال
الجلالة في غير الذات المقدسة وهو لا
يجوز اجماعا واما على راي غيرهما فهي عبارة
عن اسم المشبه به المتروك صريحا المضمر
في النفس تشبيه المذكور بسماه المرموز
اليه بذكر لوازمه ففي قوله انشبت المنية
اظفارها لفظ السبع المشبه بمسماه المنية
تشبيها مضمرا في النفس استعارة بالكناية
ولا شك انه غير مذكور لكنه قد رمز اليه
بذكر بعض لوازمه وهو لفظ الاظفار
فالاستعارة بالكناية فيما نحن فيه على
ارايهم لفظ المبايع المرموز اليه بذكر
المبايعة واليد فاذا عرفت هذا فنقول
الاستعارة التخييلية التي اشار اليها
العلامة بقوله على طريق التخييل عبارة
عن اثبات اليد التي هي من لوازم المشبه
به اعني المبايع به للمشبه المذكور وهي قرينة
الاستعارة بالكناية وهذا على راي صاحب

التلخيص واما على راي غيره فهي عبارة
عن لفظة اليد المثبتة للمشبه المذكور لكن
الفرق بين مذهب السكاكي ومذهب
الجمهور انه يجعل ان الاستعارة التخييلية
ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا بل هو
صورة وهمية محضة لا يشوبها شي من
التحقق الحسي والعقلي كلفظ الاظفار
في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها
فانه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال
اخذ الوهم في تصويرها بصورته واختراع
لوازمه لها فاخترع لها مثل صارم الاظفار
ثم اطلق عليها لفظ الاظفار ولا يمكن اعتبار
مذهبه فيما نحن فيه تعالى الله عن ان يثبت
له صورة وهمية مخترعة مرادة من لفظ
اليد وقد صرح العلامة بان المراد منها
يد رسول الله التي تعلق بها المبايعين لكنها
اضيفت الى الله لنكتة ذكرها بل نقول
كلام العلامة هنا يدل على بطلان
مذهبه لانه يدل على تحقق التخييل في مادة
لا يتصور ما اعتبر فيه من الصورة الوهمية
اللهم الا ان يقال انه لم يعترف بوجود

التخييل

التخييل ههنا فتامل والجمهور على ان المراد
من الاظفار معناه الحقيقي لكنه اثبت
للمنية مجازا استعارة بان المنية من كمال
مشابهتها بالسبع استحقت ان يثبت لها
لوازم السبع وتتصور بصورته وقول
العلامة اكد تاكيدا على طريق التخييل معنا
ان التشبيه البليغ في قوله انما يبايعون الله
افادة ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع
الله بلا تفاوت والاستعارة بالكناية
المقرونة بالتخييلية ايضا تفيد هذا المعنى
كما عرفت فيما فصلنا وتكون الجملة المشتملة
على الاستعارتين تاكيدا للجملة المشتملة على
التشبيه البليغ وليس المراد التاكيد النحوي
بل مصطلح ارباب المعاني في الجملة المذكورة
بعد جملة اخرى عند تقرير مضمون الثانية
مضمون الاولى ولهذا اتي بالجملة الثانية
بغير عطف وانما ذكر العلامة التخييل دون
الكناية لانه المذكور صريحا ولاستلزامه
الكناية فاكتفى بذكر احد المتلازمين عن الاخر
فان قلت ان المشبه به في التشبيه المضمر
الذي جعل التخييلي قرينة له اما المبايع المطلق

او الخاص وهو الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى
الاول لا يصح جعل يد الرسول من لوازم المشبه
به كما يفهم من كلام العلامة لعموم المشبه به
وخصوص يد الرسول وعلى الثاني يرد عليه ان
اليد في قوله تعالى يد الله لعمومها لا يختص
بيد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا دلالة
للعام على الخاص باحدى الدلالات الثلاث
فكيف يصح قوله يريد به الرسول قلت لنا
ان نختار الشق الاول ونجعل التخييل عبارة
عن اثبات اليد مطلقا وارادة خصوصيته
اضافتها الى الرسول بقرينة المقام فالشق
الثاني ونقول ان اليد ان كانت تعم الايادي
كلها لكنها مقرونة بما يخصها وهو قوله تعالى
فوق ايديهم لان اليد الموصوفة بفوقيته
ايدي المبايعين المذكورين في قوله تعالى
ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله انما
هي يد النبي صلى الله عليه وسلم للمشبه وهذا
كله مبني على ظاهر كلام العلامة وحمل التخييل
فيه على ما هو مصطلح علم المعاني من الاستعارة
التخييلية واما الحمل على المعنى اللغوي
فان اضافة اليد الى المنزه عن الجوارح تعالى

وتقدس

وتقدس مجرد تخييل وتصوير لقصد المبالغة
والتاكيد على ما عرفت فلا حاجة الى الاعتبارات
المذكورة وهو اسلم لكنه بعيد عن عبارته
لانها جرت عادته على تفسيره باستعمال
الالفاظ الاصطلاحية في معانيها المصطلحة
ولهذا اطنبنا الكلام فيه والله تعالى اعلم
بمراده وقرئ انما يبايعون الله لاجل الله ولوجهه
فمن نكث اي نقض العهد والضمير العائد
اليه محذوف لوجود القرينة **فانما ينكث**
على نفسه تعديته بعلى باعتبار تضمنه
معنى المضرة او الظلم فالمعنى فمن نقض
العهد المذكور في قوله ان الذين يبايعونك
الاية فانما ينقضه ظالما على نفسه فلا
يقع ضرر نكثه الا عليه ذكر العلامة الزمخشري
في تفسير هذا المحل قول جابر بن عبد الله
رضي الله عنه بايعنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم على الموت وعلى ان لا نفر فما نكث احد
منا الا جد بن قيس كان منافقا اختبى
تحت ابط بعيره ولم يسر مع القوم ولا يخفى
عليك ان هذه الرواية تدل على ان المنافق
المذكور ما حضر مجلس المبايعة ولا بايع

فكيف يتحقق في نقضها ونقض العهد فرع
وجوده ويمكن ان يجاب عنه بان الذي خالف
المبايعين في اصل المبايعة وفي موجبها كمن
بايع ونقض في الاثم بل هو اشد اثما فيدخل
في الناكث مجازا فيصح الاستثنا عند تعميم
الناكث بحيث يشمل الحقيقي والحكمي او نقول انه
وان لم يحضر تحت الشجرة بصيانة الله تعالى
اهل بيعة الرضوان عن خلط المنافق لكنه
اظهر بعد ذلك كونه مشاركا لهم في المبايعة
والتزام موجبه كما هو شان المنافقين فيتصور
نقضه حينئذ بلا تاويل وهذا التوجيه اقرب
والله اعلم وكلمة من يجوز ان تكون شرطية
او موصولية تقتضي كون صلته معلومة
عند المخاطب ومعلوميتها ان كانت من حيث
الجنس فظاهر وان كان من حيث العهد فيصح
عند اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على حال
المنافق المذكور وقت نزول الاية الكريمة
ومن اوفى بما عاهد عليه الله في القاموس
وفي بالعهد كوعى وفا ضد غدر كاوفى وعاهده
اي عقد موثقا بينهما والمعنى من وفي بعهد
عاهد الله على ذلك العهد وتعدية المعاهد
الى

الى العهد بعلى باعتبار تضمنها معنى الاتفاق
فكان المتعاهدين يتفقان على موثق ينعقد
بينهما وقرئ عهد وقرا حفص عليه الله بضم
الها **فسيؤتيه اجرا عظيما** الاجر الجزا على
العمل وهو الجنة قال الله تعالى ان الله اشترى
من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة
الاية وانما قال ههنا فسيؤتيه ولم يقل فيما
يقابله فسنعذبه عذابا اليما وما اشبه
ذلك بل قال فانما ينكث على نفسه اشعارا
بان الثواب من الله والعذاب من انفسهم
كما قال عز من قايل ما اصابك من حسنة فمن الله
وما اصابك من سيئة فمن نفسك وانما قدم
وعيد النكث على وعد الوفا لان التخويف ادخل
في الاهتمام بشان الوفا ورعاية للفواصل
والاية نزلت في بيعة الرضوان وقرا ابن كثير
ونافع وابن عامر فسنؤتيه بالنون واختاره
الفرا وقرا الباقون باليا وهو اختيار ابي عبيد
لقرب اسم الله **سيقول لك المخلفون من الاعراب
شغلتنا اموالنا واهلونا** اذ لم يكن لنا من
يقوم باشغالهم **فاستغفر لنا** لما ذكرنا يوجب
كمال المدح في حق المبايعين المجاهدين باموالهم

وانفسهم في سبيل الله لكمال رسوخهم وثباتهم
على الايمان عقبه بذكر ما يوجب كمال الذم في
حق المتخلفين المتزلزلين في الدين المعتذرين
باعذار كاذبة موجبة افتضاحهم قال مجاهد
وابن عباس رضي الله عنهما يعني اعراب غفار
ومزينة وجهينة واشجع واسلم والديل
وهم الاعراب الذين تخلفوا عن النبي صلى الله
عليه وسلم حين اراد المسير الى مكة عام الحديبية
معتمرا بعدما استنفر من حول المدينة من
الاعراب واهل البوادي ليخرجوا معه
حذرا من قريش ان يتعرضوا له بحرب او يصدوه
عن البيت وساق معه الهدي ليعلم انه لا يريد
الحرب فتثاقلوا عنه وقالوا اتذهب الى قوم
قد غزوه في عقر داره اي وسطه بالمدينة
وقتلوا اصحابه فنقاتلهم فظنوا انه يهلك
فلا ينقلب الى المدينة واعتلوا بالشغل
باهاليهم واموالهم فانه ليس من يقوم به
باشغالهم فنزلت وقيل لما سار رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى خيبر حين انصرف
من الحديبية تخلف عنه اناس من الاعراب
فلحقوا باهاليهم فلما بلغهم فتح خيبر ساروا

اليه

اليه وقد كان الله امره ان لا يعطي احدا تخلف
عنه من مغنم خيبر شيئا اقول نزلت السورة
بين مكة والمدينة فالتعبير عنهم بالمخلفون
يرجح القول الاول لان ظاهر الكلام يدل على
انهم كانوا موصوفون وقت نزول السورة
بالتخلف وفي قوله تعالى من الاعراب اشارة
الى غلبة شدة نفاقهم لقوله تعالى الاعراب
اشد كفرا ونفاقا في القاموس العرب بالضم
وبالتحريك خلاف العجم مؤنث وهم سكان
الامصار او عام والاعراب منهم سكان البادية
لا واحد له ويجمع على اعاريب فالمخلف من خلفه
فتخلف اي اخره قال العلامة البيضاوي
فانما خلفهم الخذلان وضعف العقيدة والتخوف
عن مقابلة قريش ان صدوهم والاهلون
جمع الاهل ويقال الاهلات على تقدير تاء التانيث
كارض وارضات وقد جاء اهلة واما اهال
فاسم جمع كليال وقرئ شغلتنا بالتشديد
للتكثير والشغل بالفتح وبضمتين وبفتحتين
ضد الفراغ يقولون بالسنتهم ما ليس في
قلوبهم قال العلامة البيضاوي تكذيب لهم
في الاعتذار والاستغفار وكونهم كاذبين

في الاعتذار ظاهر لا يحتاج الى تاويل لان
قولهم شغلتنا الى اخره كلام خبري غير مطابق
للواقع واما في الاستغفار لا بد من تاويله
لان قولهم واستغفر لنا انشا وهو لا يوصف
بالصدق والكذب وتاويله انه انشا يتضمن
اخبارا وهو كونهم نادمين على تخلفهم طالبين
للمغفرة باستغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم
لهم وهذا كذب لعدم ندامتهم وعدم طلبهم
ذلك لعدم رسوخهم في الايمان على ان الاية
الكريمة تدل على ان ما السنتهم مجرد كلام خال
عن اللب لا حقيقة له فلا عبرة به لان الكلام
اخبارا كان او انشا لا بد له من حقيقة حتى
يعتد به وحقيقته ان كان خبريا اتصاف
نفس المتكلم بالاعتقاد بمضمونه الا اذا كا
ناقلا فان حقيقته حينئذ متلقيا مضمونه
عن الغير في نفس الامر وان كان انشا اتصاف
نفس المتكلم بمضمونه فان كان طلبيا مثلا
مثل قوله استغفر فحقيقته كلام اتصاف
قلبه بطلب الاستغفار في نفس الامر والطلب
كيفية قايمة بالنفس فاذا قال استغفر وليس
ما يدل عليه هذا القول وهو الطلب المذكور

في

في قلبه فصدق عليه انه قال بلسانه ما
ليس في قلبه فظهر ان معنى الاية لا يحتاج
الى اعتبار الكذب بالتاويل والمقصود في
هذا المقام بيان ان اعتذارهم ليس بشي لخلوه
عن الحقيقة لكن التكذيب ادخل في الذم على
انه لو فرض كونهم صادقين في الاعتذار فهو
ليس بشي سيما بعد استغفار رسول صلى الله
عليه وسلم اياه لقوله تعالى قل ان كان اباوكم
وابناوكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم
واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها
ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله
وجهاد في سبيله فتربصوا حتى ياتي الله بامره
فان قلت ما فايدته في ذكر الالسنة قلت
وهل يكون القول الا بالالسنة قلت فايدته
الاشعار بما سبق الكلام له لانه تخصيص
ملابسة قولهم بالة اللسان في الذكر اشعار
بان كلامهم غير مقارن بما في القلب من اللب
والحقيقة التي لا يعتبر الكلام بدونها وفيه
من المبالغة اكثر مما في قوله تعالى يقولون
بافواههم ما ليس في قلوبهم للاشارة الى ان
قولهم لا يستاهل ان ينسب الا الى الالسنة

فقط دون الافواه قال العلامة الزمخشري
تكذيب في اعتذارهم وان الذي خلفهم ليس
بما يقولون وانما هو الشك في الله والنفاق
وطلبهم الاستغفار ايضا ليس بصادر عن حقيقة
وكلامه قريب مما بيناه قل فمن يملك لكم
من الله شيا ان اراد بكم ضرا او اراد بكم
نفعا اي فمن يمنعكم شيا من مشية الله وقضا
ان اراد بكم ما يضركم من قتل او هزيمة او خلل
في المال والاهل وعقوبة على التخلف او اراد
بكم ما يضاد ذلك من المنافع وانما قال فمن
يملك لكم ولم يقل فمن يمنعكم ليفيد نفي المنع
بطريق برهاني فان من لم يملك شيا لم يقدر
على منع الغير منه لان المراد من الملك قدرة
التصرف والمنع تصرف في الممنوع منه والتصرف
موقوفا على القدرة فنفي القدرة المستلزم
نفي التصرف على الوجه الاكد وتعديته
باللام في لكم باعتبار تضمنه معنى التصرف
اللازم للقدرية كانه يقول من يتصرف
لاجلكم بتغير قضا الله تعالى من منع الضر والنفع
فان قلت كيف يصح معنى اللام الذي هو
المنفعة في منع النفع بالنسبة الى المخاطبين

قلت

قلت المعنى لاجلكم وهو اعم من ان يكون لاجل
منفعتهم او لاجل مضرتهم والمضاف محذوف
في قوله من الله وقد اشرنا اليه والتنوين في
شيا للتحقير فانه اذا لم يقدر على التصرف في
حقير من المقضيات فكيف يتصور فيما هو اعظم
منه وكلمة من بيان لشيا قدم عليه الضر بالفتح
والضم ضد النفع او بالفتح مصدر وبالضم
اسم ويراد بهما ما يضر وما ينفع مجازا شايعا
والفا لجزا الشرط يدل عليه ان اراد بكم ضرا
وقرا غير حمزة ضرا بضم الضاد ههنا فقط
وهو اسم لما ينال الانسان من الهزال وسو الحال
والباقون بالفتح وقيل هما لغتان بمعنى
كالفقر والفقر والضعف والضعف والقول المامور
به وعيد ورد لاعتذارهم ثانيا بعدما
ابطله اولا بالتكذيب وخلوه عن الحقيقة
التي هي مناط صحة الاعتذار والاستغفار
وحاصله ان اعتذاركم غير نافع لكم عند الله
لانه يعلم سركم ونجواكم وقد اربكتم سخطه
بما فعلتم ولا يجري ما قلتم في مثل هذا الا
عند اعتماده على من يقدر ان يدفع عنه موجبه
او عند الخوف عمن يقدر ان يمنع عنه منفعته

تعدت له ولم يتحقق شي منهما فما انتم الا قوم
جاهلون ما تعرفون ضركم ولا نفعكم **بل كان**
الله بما تعملون خبيرا يعلم ما هو سبب تخلفكم
وقصدكم فيه وفساد عذركم وهذا وعيد اخر
لخبر البنا ورجل خابر وخبير بكذا عالم به وكلمة بل
للاضراب فان تخلفهم واعتذارهم بالاكاذيب
تدل على انهم كانوا ينكرون علم الله وخبرته بما
يفعلون تعالى شانه عما يظنون **بل ظننتم ان**
لن ينقلب الرسول والمومنون الى اهليهم ابدا
اضراب اخر عما يدل عليه صحيح اعتذارهم
وبيان سبب تخلفهم انما كان محافظة ما به
قوام المعيشة ومحافظة الاهل التي هي اهم
منه لا غير فالمعنى ليس سبب التخلف ما تقولون
بالسنتكم بل السبب انكم ظننتم عدم انقلاب
الرسول والمومنين الى اهليهم ابدا فانهم
سيهلكون لان المشركين يستاصلونهم فكان
هذا الظن سبب تخلفكم باعتبار خوف الهلاك
على انفسكم وان المومنين اذا انقرضوا
لا يضركم التخلف عنهم يقال قلبه اي حوله
عن وجهه كاقلبه وقلبه فانقلب والابد
تحول الدهر وهو ظرف للنفي المستفاد بلن وهي

لا تدل

لا تدل على التابيد حتى تستغني عن ذكر التابيد
فلا تحمل حتى الى ان تحمل على التاكيد **وزين ذلك**
اي الظن وقرئ الى اهليهم بدون اليا وزين على
البنا للفاعل او الشيطان اي الله عز وجل
وكلاهما جاء في القران وهو قوله تعالى وزين
لهم الشيطان اعمالهم فان قلت قد رجع الضمير
الى التقرر في الاذهان فيجعل تقرره فيهما
قائما مقام سبق ذكره عند وجود القرينة
اما التقرر فباعتبار ان المومن لا يزال يجاهد
وقد وردا في القلب لمتين في احدهما
الملك وفي الاخر الشيطان الحديث واما
القرينة فلكون الكلام في بيان اتباعه
من المنافقين وذكره صريحا فاعلا للتزيين
في كثير من المواضع في القران وان القران يفسر
بعضه بعضا **في قلوبكم** فتمكن فيها قال
العلامة البيضاوي في قوله زين للذين
كفروا الحياة الدنيا حسنت في اعينهم واشرب
محبتها في قلوبهم حتى تهالكوا عليها واعرضوا
عن غيرها والمزين على الحقيقة هو الله تعالى
اذ ما من شي الا وهو فاعله ويدل عليه قراءة
وزين على البنا للفاعل وكل من الشيطان والقوة

شيا

الحيوانية وما خلق منها من الامور البهيمية والا
الشهيه مزين بالعرض انتهى كلامه والقلوب
ظرف للتزيين باعتبار نسبته الى المفعول وهو
الظن المذكور لان ظهور اثر التزيين فيه انما
هو عند المدركة والظن الفاسد اذا تمكن في
القلوب يكون اسوء من غير المتمكن **وظننتم
ظن السوء** يحتمل ان يراد به الظن المذكور ويكون
المراد به التسجيل عليه بالسوء وهو ساير الظنون
الزايغة الناشية عن النفاق وحكايته قصد
المخلفين المنافقين ههنا واثبات الظن لهم
بعض تفصيل لما ذكر مجملا في صدر السورة
اعني قوله تعالى الظانين بالله ظن السوء في حق
المنافقين **وكنتم قوما بورا** البور من بار
كالهلك من هلك بناء ومعنى ولذلك وصف
بالواحد والجمع والمذكر والمؤنث ويجوز ان يكون
جمع باير كعايذ وعوذ والمعنى وكنتم قوما
فاسدين في انفسكم وقلوبكم ونياتكم لاخير
فيكم او هالكين عند الله مستوجبين لسخطه
وعقابه ويناسب هذا ظنهم في حق الرسول
والمؤمنين انهم هالكون في سفرهم ولن ينقلبوا
ابدا **ومن لم يؤمن بالله ورسوله فانا اعتدنا**

للكافرين سعيرا افاد ان المخلفين ما كانوا
مؤمنين لاندراجهم تحت كلمة من والا لم
يبق لهذا الكلام مناسبة لما قبله وما
بعده لكونهما في بيان حالهم وذلك ينافي
بلاغة القرآن قال العلامة الزمخشري
مقام لهم للايذان بان من لم يجمع بين
الايمان بالله وبرسوله فهو كافر ونكر سعيرا
لانها نار مخصوصة كما نكر نارا تلظى انتهى
يعني وضع الكافرين موضع الضمير الراجع الى
المبتدا للايذان الى اخره فان قلت الايذان
المذكور انما يتم على تقدير ارجاع النفي الى الا
يمان من حيث تعلقه بمجموع المعطوف عليه
والمعطوف من حيث هو مجموع واما على تقدير
ارجاعه اليه من حيث تعلقه الى كل منهما
مستقلا فلا لانه حينئذ يفيد السلب الكلي
فيلزم كفر من يؤمن باحدهما دون الاخر مع
تحقق هذا الاحتمال لا يتم الايذان المذكور
قلت هذا الاحتمال بعيد من العبارة جدا
لان الظاهر المتبادر من النفي الداخل على
فعل عطف معموله شي بالواو التي لمطلق الجمع
ان يكون راجعا الى قيد الاجتماع او الى المجموع

فان كان الاول فالامر ظاهر وان كان الثاني
فكذلك لان نفي المجموع اما باعتبار انتفاء
كل جزء او باعتبار احد الجزئين فيترتب الحكم
على كل من الاحتمالين فيتم الايمان المذكور واما
ان كان المقصود السلب الكلي ونفي كل واحد
من الامرين على حدة فحينئذ يقال من لم يومن
بالله ولا برسوله كما لا يخفى على المتتبع في كلام
العرب وفي القاموس السعير النار والحاضر المهيا
والمعتد المعد وتنوين سعيرا اما للتهويل او لانها
نار مخصوصة فكان للنوع والسعير فعيل
بمعنى مفعول من سعرت النار اذا الهبتها
ولله ملك السموات والارض اما مصدر
ملكه اي احتواه قادرا على الاستبداد به
والاضافة حينئذ اضافة المصدر الى المفعول
لان الكل مملوك له والمعنى لله مالكيتها وتقديم
الظرف للحصر اي له لا لغيره واما بمعنى المملوك
فيكون من قبيل اضافة العام الى الخاص واما
بمعنى السلطنة والولاية المطلقة وهو الاظهر
المناسب لقوله تعالى ولله جنود السموات
والارض والمراد انه الملك المطلق الشامل
لجميع الكائنات فيتصرف فيها وهو نظير قوله
تعالى

تعالى ولله جنود السموات والارض في الدلالة
على انه قادر على كل شيء من النصر والفتح والثواب
والعقاب الى غير ذلك ومؤكد مضمونه لان
الملك اذا كان له يلزمه ان يكون الجنود له
لان المراد من السموات والارض جميع العلويات
والسفليات والجنود من جملتها ولما كان سياق
السورة في بيان قدرته الباهرة الموجبة
لانجاز وعده من النصر وغيره واستقلاله في
التصرف في ملكه كرر هذا المضمون سرارا
لاستلزامه تحقق المسوق له وتنبيها على ان
من يعتقده لا يشك في ان الله منجز وعده
لرسوله والمومنين من الفتح والنصر والمغفرة
وثواب المطيع وعذاب العاصي فقوله
يغفر لمن يشا ويعذب من يشا وكان الله غفورا
رحيما تفصيل لما اجمل واكتفا بما هو العمدة
في الوعد والوعيد ولما كانت الجملة بيانا
لما قبلها ترك العطف لكمال الاتصال بينهما
وفيه دليل على ان الله تعالى فاعل مختار كما
هو مذهب اهل الحق لا موجب كما هو راي الحكما
لان المغفرة والتعذيب اذا كانا مسبوقين
بالمشية والاختيار يلزم ان يكون غيرهما من

افعال الله تعالى كذلك لعدم القايل بالفصل
فان قلت المشية لاتستلزم الاختيار لانها
مجرد الارادة ولابد في الاختيار من كون
الفاعل بحيث ان شا فعل وان لم يشا لم يفعل
ويصح منه الفعل والترك ومن الجايز ان لايصح
في حقه تعالى ترك المغفرة لمن يشا مغفرته
وترك التعذيب لمن شا تعذيبه كما قال صاحب
الكشاف في تفسير هذا المحل فيغفر ويعذب
لمشيته ومشيته بالغة لحكمته وحكمته المغفرة
للتايب والتعذيب للمصر قلت يابى هذا الا
حتمال سياق الاية وسياقه وصرايح النصوص
من الكتاب والسنة ولايناسب كمال قدرته
تعالى وتقدس لدلالتها على كونه في اعلى
مراتب القدرة يتصرف في ملكه كيف يشا
من التصرف من غير تقييد لانه كالمضطر عند
الحكمة التي اقتضاها عقل البشر لانه ينافي
كمال القدرة فان قلت كما انه تعالى موصوف
بالقدرة الكاملة موصوف بالحكمة البالغة
وهي تقتضي ترجيح ما هو الاصلح للعباد
قلت سلمنا انه يرجح الاصلح لكن لايجب
عليه الترجيح المذكور بحيث لايصح منه ترك

الا

الاصلح لانه لايجب عليه شي ولايسال عما
يفعل وكونه قادرا على اختيار ما هو الاصلح
لاينافي حكمته البالغة فان قلت صحة الفعل
والترك معناها امكانهما وليس المنازع فيه
الامكان الذاتي بل الامكان في نفس الامر
على معنى انه لايلزم من فرض وقوعه محال
ولاشك انه يلزم من فرض وقوع خلاف الاصلح
محال وهو النقص في حكمته البالغة قلت
لانسلم ان ترك الاصلح يوجب النقص في الحكمة
وانما يلزم النقص اذا كان خاليا عن المنفعة
بالكلية ويجوز ان يتحقق في ترك الاصلح ايضا
حكمة ومنفعة واقلها اظهار كمال القدرة
فاظهار شمولها جميع الممكنات والحاصل انا
لانقول كل ممكن مقدور وكل مقدور اذا فرض
وجوده لايخلو عن حكمة وفايدة ولامحذور
فيه فتدبر وفي قوله تعالى وكان الله غفورا
رحيما بعد قوله تعالى يغفر لمن يشا ويعذب
من يشا اشارة الى سبق الرحمة وسعتها قال
العلامة البيضاوي فان الغفران والرحمة
من ذاته والتعذيب داخل تحت قضايه
بالعرض ولذلك جا في الحديث القدسي

سبقت رحمتي غضبي وكانه اراد بكونهما من
ذاته صدورهما عن الذات بغير واسطة
توجب ذلك بخلاف التعذيب فانه لا يصدر
الا بواسطة امر عارض من قبل المعذب من
كفر او نفاق الى غير ذلك فالاول فضل
والثاني عدل سيقول المخلفون يعني المذكورين
اذا انطلقتم الى مغانم لتاخذوها يعني
مغانم خيبر لان الله عز وجل وعد اهل الحديبية
بفتح خيبر وانها لهم خاصة من غاب منهم ومن
حضر ولم يغب الا جابر بن عبد الله فقسم له
رسول الله صلى الله عليه وسلم كسهم من حضر
قيل انه عليه السلام رجع من الحديبية
في ذي الحجة من سنة ست واقام بالمدينة
بقيتها واوايل المحرم ثم غزا خيبر بمن شهد
الحديبية ففتحها وغنم اموالا كثيرة فخصها
بهم وفي ذكر لتاخذوها مع انه يغنيهم من
الانطلاق الى المغانم اشارة الى المومنين
كانوا يعلمون حصولها قبل الانطلاق بموجب
وعد الله تعالى كان للمغانم معدة لهم فهم
ينطلقون اليها ليقبضوها وتصريح بما
هو سبب قصد المنافقين اتباع المومنين

قالوا

قالوا ذرونا نتبعكم ولم يعلموا ان الله قد
فضحهم قبل ان يرجع النبي صلى الله عليه وسلم
الى المدينة بانزال الايات الدالة على كذبهم
ونفاقهم وقولهم بما ليس في قلوبهم وطلبهم
اتباع النبي صلى الله عليه وسلم بعد تلك
المغانم اناذة بتبديل كلام الله اخبار بالغيب
وانما قلنا هذا لان السورة انما نزلت بين
مكة والمدينة على ما سبق ويقال ذره اي
اي دعه ويوذر واصله وذر يذر
كوسع يسع وقد اميت ماضيه فلا يقال
وذره واذر ولكنه تركه وهو تارك والا
تباع من تبعه تبعا وتابعه مشى خلفه
يريدون يعني المخلفين بقولهم هذا
وارادتهم اتباع المومنين ان يبدلوا
اي يغيروا كلام الله وهو وعده لاهل
الحديبية ان يعوضهم مغانم خيبر ولا
يعطي منها احد تخلف عنه وقيل قوله ولن
تخرجوا معي ابدا والظاهر انه في تبوك
والكلام اسم للتكلم غلب في الجملة المفيدة
وقرا حمزة والكسائي كلم الله وهو جمع
كلمة والجملة حال عن فاعل سيقول قل

لن تتبعونا نفي في معنى النهي في القاموس
لن حرف ينصب المستقبل اصله لا ان فخففت
والالفا بدلت الالف نونا وترد للاستقبال
ولا تفيد تاكيد النفي ولا تابيده على الصحيح
وترد للدعا اقول يجوز ان يكون المراد من قوله
تعالى كلام الله هو قوله لن تتبعونا فان قلت
كيف يصح ان يراد وهو رد لقولهم ذرونا نتبعكم
فيكون متاخرا عنه وقولهم ذرونا مقارن
ارادة تبديل كلام الله فكان كلام الله
المراد تبديله متقدما على قولهم فلزم تقدم صح
كلام الله على مقول قلنا عنى لن تتبعونا
بواسطة تقديمه على المقدم عليه قلت
قوله تعالى لن تتبعونا انما نزل بين مكة والمدينة سنة
قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة
وقبل قولهم ذرونا نتبعكم ومانع الارادة
المذكورة وذل على كونهم ممنوعين عن اتباع
المومنين وان كان موجب الابتلاء تلك
خطاب النبي صلى الله عليه وسلم انما يتحقق
بعد قولهم ذرونا ولا منافاة بينهما **كذلكم**
اي مثل ما قلت لكم من عدم اتباعكم ايضا
المخلفون **قال الله من قبل** اي من قبل تهيئكم

للخروج

للخروج وتدبير ما يتعلق بالسفر **فسيقولون**
اي المخلفون **بل تحسدوننا** ان نشارككم في
الغنائم اضراب عما يدل عليه قوله صلى الله عليه
وسلم ايضا لا لقوله تعالى قل لن تتبعونا
كذلكم قال الله من قبل بل ان منعكم عن الاتباع
انما هو بموجب امر الله تعالى لا لشيء من عندنا
فهم يكذبون النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
والمومنين وينسبون اليهم الحسد وهذا دليل
على كفرهم ونفاقهم وهذا الكذب منهم يحتمل
ان يكون معتقدا لهم لسوء ظنهم وقياس حال
الاصفيا على صفاتهم الذميمة فان المومنين
كانوا كالمرايا لهم ينظرون فيهم عكوس ما في
انفسهم فيحتمل ان يكون مكابرة منهم وافترا
مع علمهم بطهارة قلوب المومنين من الحسد
وغيره من الرذايل قال الجوهري الحسد ان
تتمنى زوال نعمة المحسود اليك **بل كانوا**
لا يفقهون الا قليلا اي لا يفهمون الا
فهما قليلا وهو فطنتهم بامر الدنيا دون
الاخرة قال الله تعالى يعلمون ظاهرا من
الحياة الدنيا فيكون المستثنى منه مصدر
الفعل المنفي ونصب قليلا على انه مفعول

مطاق ويجوز ان يكون نصبه على المفعول به
فيكون المعنى لا يفهمون شيا الا قليلا او قليلة
اما باعتبار الكمية لان علم المعاش بالنسبة
الى علم المعاد قليل جدا ولهذا يتعلمه ابنا الدنيا
في صغر سنهم من غير مدارسة واما باعتبار الكيفية
وهي المنفعة قال الله تعالى قل متاع الدنيا
قليل وهذا الاضراب رد من الله تعالى لما
تضمن اضرابهم من نسبتهم حسد المومنين وكونه
ناشيا لمنع الاتباع باثبات الجهل لهم بما يتعلق
الى الدين وبما في قلوب المومنين من النيات
الصالحة وبما في نفوسهم الزكية عن الاوصاف
الذميمة من الحسد وغيره فلا يرد انه لا تقابل
بين حسد قوم وجهالة قوم اخر ولا بد من التقابل
بين ما قبل الاضرابية وما بعدها فلما نباهم
بما في قلوبهم من النفاق وظنونهم الفاسدة
واوعدهم بما اعد لهم اجلا من العقاب عقبه
بما كانوا يخافون فيه عاجلا من العذاب فقال
قل للمخلفين من الاعراب كرر التعبير عنهم
بالمخلفين اشعارا بشناعة التخلف وبكونهم
من الاعراب اظهارا بجهلهم وغلظهم وبعدهم
من العلم والدين **ستدعون الى قوم** والقوم

الجماعة

الجماعة من الرجال والنساء معا او الرجال خاصة
او يدخله النساء على تبعية **اولي باس شديد**
الباس هو مجاهدة العدو وفي القاموس
الباس العذاب والشدة في الحرب ووصفه
بالشدة لكثرة المقاتلين وقوتهم في الحرب
ويجوز ان يكون صفة لقوم نظرا الى لفظه
وتنوين قوم للتعظيم بدلالة السياق
واولو جمع ذو من غير لفظه واختلف الرواة
في تعيين ذلك القوم وقال ابن عباس وعطا
ابن ابي رباح ومجاهد وابو ليلى وعطا الخراساني
هم فارس والروم وقال كعب والحسن وعبد الرحمن
ابن ابي ليلى الروم وعن الحسن ايضا فارس والروم
وقال ابن جبير هوازن وثقيف وقال عكرمة
هوازن وغطفان يوم حنين وقال الزهري
ومقاتل بنو حنيفة اهل اليمامة اصحاب
مسيلمة وقال رافع بن خديج والله لقد كنا
نقرا هذه الاية فيما مضى ستدعون الى قوم
اولي باس شديد فلا نعلم من هم حتى دعانا ابو بكر
الى بني حنيفة وقوم مسيلمة واهل الردة ٥
حاربهم ابو بكر رضي الله عنه لان مشركي العرب
والمرتدين هم الذين لا يقبل منهم الا الاسلام

او السيف عند ابي حنيفة ومن عند ابهم مشركي
العجم واهل الكتاب والمجوس دون مشركي العرب
والعجم والاية دليل على امامة ابي بكر رضي الله
عنه فانهم لم يدعوا الى حرب في امامة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكيف يدعوهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم مع قوله تعالى فقل لن تخرجوا
معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا والدعوة التي
التي تجب اجابته تكون من الامام ووجوب
الطاعة تعلم من قوله تعالى فان تطيعوا الاية
فان قلت عن قتادة انهم ثقيف وهوازن
وكان ذلك في ايام رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلنا ان صح ذلك فالمعنى لن تخرجوا معي
ابدا ما دمتم على ما انتم عليه من مرض القلب
والاضطراب في الدين او على قول مجاهد
كان الموعد انهم لا يتبعون رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا متطوعين لا نصيب لهم في المغنم
تقاتلونهم او يسلمون اي يكون احد الامرين
اما المقاتلة او الاسلام تعيين احد الامرين
يدل على المراد من القوم المذكورين المرتدون او
المشركون من العرب لان غيرهم لا يتعين
في حقهم احد الامرين بل احد الامور الثلاثة

المقاتلة

المقاتلة او الاسلام او اعطا الجزية الا
ان يراد من الاسلام الانقياد ليتناول
قبول الجزية وفي قراءة او يسلموا بمعنى الى
ان يسلموا فلما اخبر انهم يدعون الى قوم اولي
باس شديد يدعقبه بذكر بيان حكم الاطاعة
والاجابة لتلك الدعوة والتولي عن اجابتها
فقال فان تطيعوا يوتكم الله اجرا حسنا
وان تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم
عذابا اليما المراد من الاجر الحسن هو
الغنيمة في الدنيا او النعيم الابدي
في الاخرة وفي قوله تعالى كما توليتم من قبل
تاكيد لما سبق من ابطال معذرتهم وفسادها
فان قلت قد علم مما سبق ان المخلفين كانوا
منافقين والمنافق كيف يوتى الجنة لاطاعة
دعوة الجهاد قلت المراد اطاعة الرسول
من حيث هو رسول فيستلزم الايمان
والرجوع عن الكفر والنفاق قال تعالى
من يطع الرسول فقد اطاع الله والاطاعة
كالطاعة الانقياد والتولي قد يجي بمعنى
الادبار والاعراض وفي الثاني قد يتعدى
بعنى ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج

حرج ولا على المريض حرج قال العلامة
البيضاوي لما اوعد على التخلف نفى الحرج
عن هؤلاء المعذورين استثناء لهم عن الوعيد
فان قلت قد روي بسند حسن عن زيد بن ثابت
انها نزلت اذ جاء اعمى الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستاذنه في التخلف فعلم انها
نزلت في حق غير المتخلفين في حادثة اخرى
قلت ان صح فالحكم فيهما واحد لان الحرج مرفوع
عن كل الناس لعموم الاية وسبب النزول
لا يكون مخصصا لعموم ما انزل فعلى هذا كان
ذكرها ههنا للمناسبة لا لانها نزلت
في حق المنافقين والحرج الاثم يقال
مكان حرج اي ضيق كثير الشجر لا يصل اليه
الراعية سمي الاثم به لان قلت صاحبه
ضيق من كثرة الوسواس ودواعي النفس المحيطة
به او لانه يوجب دخول صاحبه في مضيق
عذاب جهنم او لان معيشة صاحبه ضيق
قال الله تعالى ومن اعرض عن ذكري فان له
معيشة ضنكى والاعمى الذي اذهب بصره
كله والاعرج الذي اصابه في رجله شيء له
والمعنى ليس على هؤلاء اثم في التخلف عن الغزو

لوجود

لوجود القرينة ومن يطع الله ورسوله
يدخله جنات تجري من تحتها الانهار
قال العلامة البيضاوي فصل الوعد واجمل
الوعيد مبالغة في الوعد لسبق رحمته
ثم جبر ذلك بالتكرير على سبيل التعميم فقال
ومن يتول يعذبه عذابا اليما جبرا لنقصان
الحاصل في جانب الوعيد من جهة اجماله
بتكريره على سبيل التعميم اما تكريره فلان
حاصل مضمون قوله ان تتولوا الى اخره وقوله
ومن يتول الى اخره ليس الا ان المتولي له عذاب
اليم الا انه زيد في الثاني معنى العموم الحاصل
من الموصول ولا شك ان التكرير يوجب التاكيد
فالتاكيد الحاصل في جانب الوعيد في مقابلة
التفصيل الواقع في جانب الوعد فان قلت
لا مدخل لذكر التعميم في الجبر لكونه مشتركا
بينهما لوجود الموصول الدال عليه في جانب
الوعد كان يثبت للوعد مزية اخرى على الوعيد
من حيث التعميم فاذن لم يحصل الجبر بمجرد
التكرير ولما بين حال المخلفين بعد ذكر البايعين
اجمالا نقل الكلام الى تفصيل حالهم فقال
لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك

تحت الشجرة الظرف الاول متعلق برضي
والثاني بما اضيف اليه الاول ويحتمل ان يكون
حالا من ضمير المفعول اعني كاف الخطاب لان
النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا في اصلها
والرضي هنا بمعنى اظهار النعمة فهو صفة فعل لا
صفة ذات بتقييده بالزمان والبيعة هنا
بيعة الرضوان سميت بهذه الاية وقصتها ان
النبي صلى الله عليه وسلم حين نزل بالحديبية
بعث خراش بن امية الخزاعي رسولا الى اهل
مكة فهموا به اي قصدوا قتله فمنعه الا
حابيش جمع احبوش وهي افواج من قبايل
فلما رجع دعا عمر رضي الله عنه ليبعثه فقال
اني اخافهم على نفسي لما عرف من عداوتي
اياهم وليس بمكة احد من بني كعب يغضب لي
ان اوذيت فارسل عثمان بن عفان رضي الله
عنه فان عشيرته بها وانه يبلغ ما
اردت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عثمان فارسله الى قريش وقال اخبرهم
انا لم نات لقتال وانما جينا عمارا وادعهم
الى الاسلام وامره ان ياتي رجالا بمكة
مومنين ونساء مومنات فيدخل عليهم

عليهم ويبشرهم بالفتح ويخبرهم ان الله اوشك
ان يظهر دينه بمكة حتى لا يستخفى فيها بالايمان
فانطلق عثمان رضي الله عنه الى قريش فا[illegible]
المشركون ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى البيعة ونادى منادي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان روح القدس قد نزل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو تحت
الشجرة فبايعوه على ان لا يفروا ابدا فرعبهم
الله فارسلوا من كانوا ارتهنوا من المسلمين
ودعوا الى الموادعة والصلح واخرج البيهقي
في الدلايل عن الشعبي قال لما دعا النبي
صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة وكان
اول من انتهى اليه ابو سنان الاسدي فقال
ابسط يدك ابايعك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم على ما تبايعني قال على ما في نفسك
عن سلمة بن الاكوع قال بينما نحن قائلون
اذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايها الناس البيعة البيعة نزل روح القدس
فسرنا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو تحت
شجرة سمرة فبايعناه فبايع لعثمان احدى يديه
على الاخرى فقال الناس هنيا لعثمان يطوف

بالبيت ونحن ههنا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو مكث كذا وكذا سنة ما طاف حتى اطوف
انتهى عن نافع قال بلغ عمر بن الخطاب رضي الله
عنه خشي احداث بدعة من غلاة العوام
وكان الناس حديث عهد بالجاهلية والله اعلم
وقيل كانت الشجرة سدرة انتهى في دلائل
الاعجاز عن جابر بن عبد الله قال كنا يوم الحديبية
الفا واربعمائة فقال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم انتم خير اهل الارض وقيل كانوا
الفا وثلثمائة وقيل الفا وخمسمائة واخرج
احمد وابو داود والترمذي عن جابر ومسلم
عن ام مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يدخل النار احد ممن بايع تحت الشجرة فان قلت
على هذا ما الوجه في تخصيص العشرة بكونهم
مبشرين بالجنة قلت خبر الاحاد لا يفيد
العلم بل يفيد الظن والعشرة كونهم مبشرين
بالجنة مقطوع به بدليل قطعي واخرج البخاري
عن سلمة بن الاكوع قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قيل على اي
شيء تبايعون يومئذ قال على الموت عن
قتادة انهم بايعوا على ان لا يفروا ولم يبايعوا

على الموت وبين الروايتين تدافع ظاهر ويمكن
التوفيق بينهما بانه ليس المراد بقوله
على الموت ظاهره وهو التزامه بل المراد عدم
تجويز الفرار من القتال لخوف تجويز الموت
فقوله على الموت على سبيل المبالغة كيف ولا
يصح ارادة الظاهر لان النبي صلى الله عليه
وسلم ما كان يريد موتهم بل اراد تثبيتا لهم
في معركة القتال ومراد قتادة نفي ظاهره
كما هو المتبادر من كلامه فلا تدافع واخرج
الطبراني عن مالك بن ربيعة السلولي انه
شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
الشجرة ويوم رد الهدي معكوفا ان يبلغ محله
وان رجلا من المشركين قال يا محمد ما حملك على ان
تدخل هؤلاء علينا كارهون فقال هؤلاء خير
منك ومن اجدادك يؤمنون بالله وباليوم
الآخر والذي نفسي بيده لقد رضي الله عنهم
واللام في قوله عن المؤمنين للمعهودين الذين
سبق ذكرهم في قوله ان الذين يبايعونك اقول
ويجوز ان يكون للاستغراق فانه لما كانت الجماعة
المذكورة من خلاصة المؤمنين في اعلى درجات
القبول عند الله رضي الله عنهم وعن سائر

المومنين ببركتهم كرامة لهم فان قلت يابى
عن هذا الاحتمال ان قوله اذ يبايعونك
لان المبايعة تحت الشجرة ما صدرت عن
الكل قلت يجوز ان يرجع الضمير الى المومنين
باعتبار ارادة بعضهم بطريق الاستخدام
او الى الكل بتنزيل بيعة المومنين وساداتهم
منزلة كلهم ونظيره في القران ولا شك ان
هذا المعنى ابلغ في المعنى المسبوق له اعني
بيان كراماتهم وقبول عملهم والله اعلم بمراده
فعلم ما في قلوبهم من الاخلاص والوفا
وغير ذلك مما يحب الله في قلب عبده المومن
عند مبايعة حبيبه وخير خلقه في امر دينه
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله فعلم ما في
قلوبهم فانزل السكينة عليهم قال انما انزل
السكينة على من علم منه الوفا وهذا لا ينافي
ما قلنا لان تخصيص شي بوعده في المقام
بالذكر لا ينفي وجود ما عداه **فانزل السكينة**
الطمانينة وسكون النفس والامن بسبب
الصلح او بسبب التشجيع **عليهم** اي على قلوبهم
وقيل فعلم ما في قلوبهم من الكابة بصد
المشركين اياهم وعدم ظهور اثر رويا النبي صلى

الله

الله عليه وسلم يومئذ وسيجي بيانها ان شاء
الله تعالى حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم
انما ذلك رويا منام وقال الصديق رضي الله
عنه لم يكن فيها الدخول في هذا العام والفا
في قوله فانزل تدل على ان الانزال مسبب
عن العلم بما في قلوبهم فعلى هذا يجب على
كل خايف ان يحسن ما في قلبه لتنزل عليه السكينة
واما ترتب انزال السكينة على علمه بما في قلوبهم
دون المبايعة اشارة الى ما ورد في الحديث
من قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات
الحديث وان الله لا ينظر الى صوركم واعمالكم
ولكن ينظر الى قلوبكم الحديث فان قلت صفات
الله تعالى اعني الذاتية قديمة والعلم منها
والفا التعقيبية في قوله فعلم يدل على تحققه
بعد المبايعة قلت علم الله تعالى قديم بذاته
ولكن تعلقاته حادثة والتعلق ههنا باعتبار
التعلق لا باعتبار الذات ولا شك ان تعلق
العلم بما في قلوبهم من الاخلاص وغيره بعد
تحقق المعلوم اعني ما في القلوب فان قلت
اذا كان تعلق علم الله بالمعلومات بعد تحققها
لزم بعد عدم التعلق قبل وجودها واذا لم

يتعلق العلم بها لزم الجهل قلت للعلم
تعلقان تعلق قبل وجود المعلوم وهو لازم
ذات العلم فكان قديما وتعلق بعد وجود
المعلوم فهو حادث اما التعلق الاول فهو
عبارة عن الاحاطة بالمعلوم من حيث انه
سيوجد في الوقت الذي خصصته الارادة
الازلية واما التعلق الثاني فهو عبارة عن
الاحاطة به من حيث انه قد تحقق ودخل في
الوجود ثم ان تعلق العلم نسبة بين العلم والمعلوم
والتعدد فيها انما نشا من جانب المعلوم لكثرة
المعلومات واما باعتبار ذات العلم فلا
يتصور التعدد لانه واحد بالشخص كما بين
في موضعه والله اعلم فان قلت لا يحسن عطف
الماضي على المضارع فكيف عطف قوله فعلم
على يبايعونك قلت لنكتة وهي ههنا الاشارة
الى تقدم العلم باعتبار ذاته وتعلقه الاول
مع قطع النظر عن التعلق الثاني بالمبايعة
ويحتمل ان يكون قوله تعالى فعلم معطوفا على
قوله رضي فالفاء حينئذ كما في قوله ونادى نوح
ربه فقال وذلك لان مدخول الفاء وما بعده
بيان للرضى الذي هو اظهار النعمة على ما مر

واثابهم في القاموس اثابه الله مثوبة
اعطاه اياه والمثوبة الجزاء كالثواب والمعنى
واثابهم الله هذا فتحا قريبا فتح خيبر غب
انصرافهم وقيل مكة او هجر ومغانم كثيرة
جمع مغنم وهو الذي يوخذ من الكفار قهرا
قال العلامة البيضاوي يعني مغانم خيبر
وكانت عقارا واموالا فقسمها نبي الله صلى الله
عليه وسلم بين اصحابه ياخذونها وانما
صرح بالاخذ مع عدم الاحتياج الى ذكره
لكونه معتبرا في مفهوم الغنيمة لمزيد
الاهتمام لشانه لانه من جملة ما اختص به
امة محمد صلى الله عليه وسلم فان الغنم في
الامم الماضية كان يجمع ويحرق وما كان يحل
للعسكر وكان الله عزيزا حكيما غالبا على امره
مراعيا مقتضى الحكمة كعدد ذكر الحكمة ه
والعدة في هذه السورة كثيرا تنبيها على ما
هو العمدة في الدلالة على انجاز الوعد من
الوعد والنصر وعلى ان التدريج في امر الفتح
والنصر انما هو الحكمة بالغة تسلية للمومنين
وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها قال
العلامة الزمخشري وهو ما يفي على المومنين

الى يوم القيامة واخرج ابن جريج عن مجاهد
قال المغانم الكثيرة التي وعدوا اما ياخذون
حين الماموت فعجل لكم هذه يعني مغانم
خيبر فقال عجله له اي اسرعه اليه في القاموس
العجل والعجلة محركة السرعة ولهذا يسمى
ضد الاجل عاجلا وكف ايدي الناس عنكم
عن ابن عباس رضي الله عنهما يعني اهل مكة
بالصلح وعن ابن جريج قال الحليفان اسد
وغطفان عليهم عيينة بن حصين معه مالك
ابن عوف واهل خيبر على بيبر معونة فالقى
الله في قلوبهم الرعب فانهزموا ولم يلقوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم والكفار المنع
ولتكون هذه الكفة او القسمة اية للمؤمنين
امارة يعرفون بها انهم من الله وانه ضامن
نصرهم والفتح عليهم وقيل راى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتح مكة في المنام ورؤيا
الانبيا وحي فتاخر ذلك الى السنة القابلة
فجعل فتح مكة علامة لصدق رؤياه وقيل
امارة لصدق الرسول صلى الله عليه وسلم
في وعد فتح خيبر حين رجوعه عن الحديبية
او وعد المغانم والمعنى الاول هو الاظهر

لانه

لانه يفهم من نفس العبارة مع قطع النظر
عن القراين الخارجية قال العلامة البيضاوي
والعطف على محذوف هو علة لكف او عجل
مثل سلموا او لتاخذوا والعلة لمحذوف مثل
فعل ذلك انتهى نظير الاول قوله تعالى
ولتكملوا العدة اي يسهل عليكم ولتكملوا العدة
ونظير الثاني قوله تعالى ولاتم نعمتي عليكم
اي وامرتكم لاتمام النعمة عليكم ويهديكم
صراطا مستقيما قال العلامة البيضاوي
هو الثقة بفضل الله والتوكل عليه وقيل اي
ويزيدكم هدى ويثبتكم على الهداية وهذا
هو الاظهر نظرا الى ما سبق من ان كثيرا من المؤمنين
قد اضطربوا عند صدهم عن المسجد الحرام وصد
هديهم ان يبلغ محله ورد بعض المسلمين الى
الكفرة بموجب الصلح وعدم ظهور رؤيا النبي
صلى الله عليه وسلم في تلك السنة وما اشبه
ذلك حتى انكر بعضهم الفتح وقالوا ما قال ه
وزلزلوا كما قال الله تعالى حكاية عن الماضية
مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول
الرسول والذين امنوا معه متى نصر الله فلما
ضاقت صدورهم وكادت تزل اقدامهم ثبتهم

الله على الهداية بانزال السكينة واثابة الفتح
القريب والمغانم الكثيرة ووعد اياهم
مغانم كثيرة وكف ايدي الناس عنهم واخرى
قال العلامة البيضاوي ومغانم اخرى ه
معطوفة على هذه او منصوبة بفعل يفسره
قد احاط الله بها مثل قضى ويحتمل رفعها
بالابتدا لانها موصوفة وجرها باضمار
رب انتهى الاحتمال الاول بعيد من حيث
اللفظ والمعنى اما من حيث اللفظ فللفصل
بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل اجنبية
لان قوله وكف ايدي الناس عنكم معطوف
على وعدكم الله وقد عرفت حال الاخريين
فان قلت بل على عجل قلت يجوز لانه في حيز
البيان لما اجمل في قوله وعدكم الله مغانم
كثيرة والكف لا يصلح بيانا له على انه لو عطف
على عجل لم يندفع المحذور ايضا لان المعطوف
على العامل اجنبي عن معموله وما عطف عليه
واما من حيث المعنى فلان المعجل ضد المؤجل
والظاهر هو المراد بقوله واخرى مؤجل على ما
سيجي فكيف يعطف على معمول عجل وعلى
الاحتمال الثاني قوله قد احاط الله بها

اما

اما صفة بعد صفة لاخرى او من ضمير
عليها في قوله لم تقدروا عليها وعلى الاحتمال
الثالث فالخبر قوله قد احاط الله بها وعلى
الرابع لم تقدروا عليها وعلى الاحتمال الثالث
صفة وقد احاط متعلق برب عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال المراد هذه الفتوح التي
تفتح اليوم **لم تقدروا عليها** بعد لعدم
تحقق استعدادها وكونها مرهونة بوقتها
وقيل المعنى لم تقدروا على علم وقتها **قد احاط
الله بها** قال العلامة البيضاوي استولى
فاظفركم بها وهي مغانم هوازن او فارس انتهى
فكانه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم
لان المحيط بالشيء يكون مستوليا عليه عادة
خصوصا اذا اضيف الاحاطة الى من له
الاستيلاء على كل ممكن ومقدور واخرج
ابن عساكر عن علي وابن عباس رضي الله عنهما
قال قد احاط الله بها قضى الله بها انها لكم
فان كل ما هو مقتضى فهو محاط لا محالة كائن
وعن ابن الزبير بن العوام لما قدم البصرة
دخل بيت المال فاذا هو بصفرا وبيضا فقال
يقول الله عز وجل وعدكم الله مغانم كثيرة

تاخذونها فعجل لكم هذه واخرى لم تقدروا
عليها وقال مجاهد هي ما يكون يوم القيمة
وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى هي فارس والروم
وقيل فتح فارس وعن قتادة انها مكة وقيل
غير ذلك وكان الله على كل شي قديرا ان
اريد بالشي ما هو اعم من الموجود الخارجي فالممتنعات
خارجة عنه استثنا عقليا ولا يلزم نقص
في القدرة اذ هي صفة توثر في المقدور
وهي ليست بمقدورة فالنقصان من جهتها
من عدم قابليتها للوجود وان اريد به الوجود
الخارجي كما مذهب المتكلمين اذ المعدوم
عندهم ليس بشي فلا حاجة الى الاستثنا قال
العلامة البيضاوي لان قدرته ذاتية
لا تختص بشي دون شي والمراد بكونها ذاتية
كون الذات علة لها من غير مدخلية الغير
بخلاف القدرة الحادثة فانها ناشية
من غير ذات من اتصفت بها فان قلت
كونها ذاتية بالمعنى المذكور لا يستلزم احاطتها
بكل شي والمفهوم من كلامه ان عدم اختصاصها
بشي دون شي تفترع عليه قلت نعم يتفرع
لان ذات الواجب تعالى في اعلى مراتب الكمال

من كل وجه ومن جملة وجوه الكمال قدرته
الكاملة فيجب ان يكون على اعلى المراتب
وهو بان تكون محيطة بجميع المقدورات
ومضمون هذا الكلام كمضمون قوله ولله
جنود السموات والارض فهو كالدليل الى
ما ذكر قبله مما يتفرع على قدرته الباهرة
ولو قاتلكم الذين كفروا من اهل مكة
ولم يصالحوا لولوا الادبار اي لانهزموا
لان المنهزم يجعل دبره الى وجه العدو عند
الفرار في القاموس ولي تولية فذكر التولية
يغني عن ذكر الادبار بل في ذكره يلزم التكرار
الا ان يقال المراد من التولية التحويل المجرد
عن القيد الدبر مجازا وفائدة التجريد عنه
ثم ذكره صريحا التصريح بما هو محض للتشنيع
وتحويل الدبر اسوا احوال التشنيع وافضحها
ع
من نزل به امر فظيع ثم لا يجدون اي المنهزمين
وليا والولي له معان القريب والمحب
والصديق والنصير فيحتمل كلا منها الا
الاخير لانه مذكور بعده والمعنى ثم لا يجدون
وليا يحرسهم عن المومنين ولا نصيرا ينصرهم
وكلمة ثم للدلالة على انهم لا يجدون الولي والنصير

ولو مضى عليهم زمان يمكنهم ان يحضر فيه
الاصحاب من الاماكن البعيدة اولبيان
التفاوت في مراتب التنزل بينا لا انهزام
وبين وجدان الولي والنصير فان الحالة الثانية
ارذل من الاولى بمراتب والمقصود من الشرطية
المذكورة يجوز ان يكون دفع توهم ناس من قضية
الصلح على الوجه المعروف وهو غلبة الكفار
على تقدير المقابلة فان قلت اذا كان
المقدر في علم الله تعالى غلبة المومنين
على تقدير القتال فلم لم يومروا به افوك
حكم بالغة احاط بها علم القدير على ان المتبادر
من ظاهر الاية انهم لو ابتدءوا بالمقاتلة
لانهزموا ولا يلزم من هذا انهزامهم على تقدير
ان يبتدي المومنون بها نظير ما قلناه ان
المشركين نزلوا باحد فاستشار رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصحابه وقد دعي عبد الله
ابن ابي ولم يدعه قبله وقال هو واكثر
الانصار اقم يا رسول الله بالمدينة ولا تخرج
اليهم فوالله ما خرجنا منها الى عدو الا اصاب
منا ولا دخلها علينا الا اصبنا منه فكيف
وانت فينا هذا وقد جرت العادة الالهية

بان

بان يكون حصول المطالب العالية بالتدريج
ليلزم الطالب سعيا واجتهادا ويناله
الدرجات العلى اما ترى ان السالكين في
طريق الحق كم يجتهدون مع ان الله تعالى قادر
ان يبلغهم الى المقصد من غير تعب وانتظار
سنة الله التي قد خلت اي مضت وجرت
من قبل اي من قبل ان يبعثك فيمن مضى من
الامم السالفة كما قال تعالى لاغلبن انا
ورسلي في القاموس السنة بالضم السيرة
والطبيعة ومن الله حكمه وامره ونهيه وهو
منصوب على المصدرية كسبحان الله واصله
سن الله سنة حذف الفعل واضيف المصدر
الى الفاعل وفي اضافته الى ذاته القديمة
اشارة الى عدم تبدله كما يدل عليه قوله
ولن تجد لسنة الله تبديلا والتبديل التغيير
وهذا مع ما قبله تعليل على مضمون السابق
وهو غلبة المومنين عند مقابلة الكفار
وتقرير لغلبة المومنين على الكافرين عند
مقابلتهم وانه كاينة لا محالة لانها سنة
الله ولا تبديل لسنة الله **وهو الذي كف
ايديهم** اي كفار مكة **عنكم وايديكم عنهم**

ببطن مكة في داخل مكة من بعد ان اظفركم
عليهم اي اظهركم عليهم واخرج احمد والنسائي
والحاكم وصححه عن عبد الله بن مغفل قال
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصل
الشجرة التي قال الله تعالى في القران وكان
يقع من اغصان تلك الشجرة على ظهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعلي بن ابي طالب وسهيل
ابن عمرو بين يديه وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
فاخذ سهيل بيده فقال ما نعرف الرحمن ولا
الرحيم اكتب في قضيتنا ما نعرف قال اكتب
باسمك اللهم وكتب هذا ما صالح عليه محمد
رسول الله اهل مكة فامسك بيده وقال
لقد ظلمناك ان كنت رسوله اكتب في قضيتنا
ما نعرف فقال اكتب هذا ما صالح عليه محمد
ابن عبد الله فبينا نحن كذلك اذ خرج ثلاثون
شابا عليهم السلاح فثاروا الى وجوهنا
فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذ الله باسماعهم ولفظ الحاكم بابصارهم
فاخذناهم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل جيتم في عهد احد وهل جعل لكم

احد امانا فقالوا لا فخلى سبيلهم فانزل
الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وروي
ان عكرمة بن ابي جهل قد خرج في خمسماية
الى الحديبية فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لخالد بن الوليد هذا ابن عمك قد
اتاك في الخيل فقال خالد انا سيف الله يا
رسول الله ارم بي اين شئت فبعثه على خيل
فلقيه عكرمة فهزمه حتى ادخله حيطان مكة
ثم عاد في الثانية فهزمه حتى ادخله حيطان
مكة فانزل الله وهو الذي كف ايديهم عنكم
الاية فكف الله النبي من بعد ان اظفره
عليهم لبقايا من المسلمين كانوا بقوا فيها
كراهة ان يطاهم الخيل قال السيد معين الدين
وما ذكر من ان ابن ابي جهل خرج في عسكر
يوم الحديبية الى اخره فقيه شي كيف وخالد
ابن الوليد لم يكن اسلم بل كان طليعة للمشركين
يومئذ على ما رواه البخاري في حديثه الطويل
قال العلامة البيضاوي وقيل كان ذلك
يوم الفتح واستشهد به على ان مكة فتحت
عنوة وهو ضعيف اذ السورة نزلت قبله
انتهى ولك ان تقول ان نزول السورة قبل

فتح مكة لايقتضي عدم جواز حمل الاية علي
المعني المذكور اذ يجوز ان تكون الاية من
قبيل الاخبار عن الشي قبل تحققه والتعبير
عنه بصيغة الماضي كالتعبير عن فتح مكة
بانا فتحنا علي اختيار بعض المفسرين فتامل
ولعل المقصود من ذكر هذا الكلام في هذا
المقام تاكيد ما يستفاد من سياق الكلام
من اول السورة الي اخرها لاستقلاله عز
وجل في كل ما يقع في الكون عاجلا واجلا
من الفتح والنصر وانزال السكينة والثواب
والعقاب وغير ذلك وانه حكيم يمنع ايديهم
تارة عنكم لنصرة دينه وايديكم عنهم اخري
لمصلحة تقتضي ذلك وكان الله بما تعملون
بصيرا في القاموس البصير المبصر والعالم
وكل منهما يحتمل ان يراد هنا لانه من صفاته
البصر لكن العلم اشمل لاحاطته المحسوسات
والمعقولات والمعني بصير بما تعملون
من معاملتكم والطاعة لرسوله وكفكم
ثانيا لتعظيم بيته فيجازيكم عليه هم
الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام
والهدي معكوفا ان يبلغ محله استيناف

لبيان ان كف ايدي المومنين عن كفار مكة
بعد ان اظفرهم عليهم لم يكن لعدم استحقاقهم
ان يعذبهم الله بايديهم ويخزيهم وينصرهم
عليهم لانهم الذين جمعوا بين الكفر وهتك
حرمة بيت الله الحرام بصد من احرم اليه
في خير ايامه اخرجت للناس وصد الهدي
معكوفا ان يبلغ محله كقوله وما لهم ان لا
يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام
وما كانوا اولياءه الاية ولكن كان لرعاية
جمع من المومنين والمومنات من اهل مكة
بقوا من المشركين لكونهم مستضعفين لانه
يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا
تطوهم الغزاة من غير علم فتصيبهم معرة
من جهتهم كما يدل عليه قوله ولولا رجال الاية
والصد المنع والمسجد المعروف والفعل من
باب نصر اسما كان او مصدرا يجب فتح عينها
الا احرفا ذكرها في القاموس ومن جملتها
المسجد والمطلع والمشرق والاتوها كسر
العين والفتح جايز وان لم يسمع والحرام المحرم
اي محرم فيه القتال وممنوع عن الظلمة
ان يتعرضوه وعن عبد الله بن عمرو بن العاص

فالاساس المسجد الحرام الذي وضعه ابراهيم
من المروة اي مخرج سيل جياد الى المسعى وعن
عطا ابن ابي رباح المسجد الحرام الحرم كله ذكره
الازرقي قال الامام الرازي عن ابن عباس
الحرم كله مسجد وهذا قول الاكثرين انتهى
والهدي بالتخفيف والتشديد ما يهدي
الى مكة والعكف الحبس ومحل الهدي بالمكان
الذي يحل فيه نحره ويجوز ان يكون الهدي
معطوفا على الضمير المنصوب في صدوركم
او على المسجد الحرام وقرئ بالتخفيف والتشديد
منصوبا ومجرورا ومرفوعا بتقدير وصد
الهدي فالمعنى الاول هم الذين كفروا بالله ورسوله
ومنعوكم عن دخول المسجد الحرام ومنعوا هديكم
عنه محبوسا عن ان يبلغ محله ومكانه الذي
يجب ان ينحر فيه وعلى الثاني ومنعوكم عن
بلوغ هديكم محله حال كونه محبوسا وعلى الثالث
فالظاهر ان جملة وصد الهدي حال
بتقدير قد عن مفعول صدوكم اي منعوكم
حال كون هديكم ممنوعا عن المسجد الحرام محبوسا
ان يبلغ محله وفي توصيف الكفار بما يوجب
توبيخهم لهتك حرمة البيت مع انهم ما كانوا

يعتقدون

يعتقدون جوازه وانما حملتهم الانفة وعدم
حمية الجاهلية الى ان يفعلوا ما لا يعتقدونه
اشتغالا الى علة اخرى لكف ايدي المؤمنين
عنهم وهي رعاية ادب بيت الله بترك المقاتلة
ولا سيما حال كونهم محرمين فان قلت فاذا فتح
على عمل لكونه خالف معتقده يفهم منه نهي
المؤمن المعتقد حرمة ذلك بالطريق الاولى
فان قلت ما النكتة في تعريف المسند اليه
فالمسند بالاضمار والموصولية قلت اما
الاضمار فهو مقتضى الظاهر لسبق ذكر المرجع
وهم كفار مكة واما الموصولية فللاشارة
الى علم المخاطبين بكونهم مستحقين للعقوبة
لكونهم موصوفين بالكفر والصد فلا ينبغي
لاحد من المؤمنين ان يتوهم ان كف ايديهم
عنهم وتاخير امرهم لمصلحة لهم بل لما يدل
قوله ولولا رجال الاية قال العلامة الرازي
وهذا دليل لابي حنيفة على ان المحصر
محل هديه الحرم قال العلامة البيضاوي
المراد مكانه المعهود وهو منى لا مكانه
الذي لا يجوز ان ينحر في غيره والا لما نحره
الرسول صلى الله عليه وسلم حيث احصر فلا

بنهض حجة للحنفية على ان مذبح هدي
المحصر هو الحرم انتهى وانت خبير بان استدلاله
مبني على محافظة ظاهر الاية لان الظاهر
من اضافة المحل الى الهدي ان يكون نسبته
اليه على وجه الاختصاص بحيث لا يجوز نحره
في غيره مع ان السياق لبيان ظلم الكفار
والظلم انما يتحقق بالصد عن البلوغ محل
الجواز مطلقا لا عن البلوغ الى جزء مخصوص
من ذلك المحل وان كان ذلك الجزء مما يعهد
فيه النحر لان الواجب يودي في غيره فان قلت
المنع عن المكان المعهود ايضا حرام فيكون ظلما
قلت حرمته دون حرمة المنع عن محل الجواز
مطلقا والمقام يستدعي المبالغة في الظلم
لان الصد معطوف على الكفر فان قلت اذا
كان المراد من المحل المكان الذي لا يجوز ان
ينحر في غيره وهو الحرم وهو محل هدي المحصر
هو الحرم لزم عدم بلوغ هدي النبي صلى
الله عليه وسلم مذبح هدي المحصر وقد كان
محصرا فكيف حل عن احرام عمرته قلت الاية
تدل على انه منعوا عن ان يبلغ الهدي محله
ولا تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم

واصحابه

واصحابه استمروا بمنعهم مستمرين على الامتناع
وما نحروا في الحل بل نحروا فيه كما بين العلامة
الزمخشري من ان الحديبية بعضها في الحرم
وبعضها من الحل وروي ان مضارب رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانت في الحل ومصلاه
في الحرم وههنا بحث وهو ان الاية لا تدل
الا على انه تحقق من الكفرة ظلما عظيما
صد المحرمين عن المسجد الحرام وصد الهدي
عن البلوغ الى محله الذي لا يجوز ان ينحر
في غيره فعلم انه كما كان يجب عليهم اداء
نسكهم في المسجد الحرام كان يجب عليهم تبليغ
الهدي الى الحرم قبل تحقق الاحصار هل الكفار
منعوهم عنهما جميعا واما بعد تحقق الاحصار
هل يبقى وجوب تبليغ الهدي على ما كان اولا
فهو مسكوت عنه ولا دلالة للنص المذكور
عليه لا بقا للاصل ابقا ما كان على ما كان
لان الاستصحاب ضعيف لا يصلح لمعارضة
الخصم على انه سقط وجوب اداء النسك في
الحرم لعذر الاحصار فالظاهر سقوط ما
يماثله في الوجود للعذر المذكور وايضا
مقصود المستدل اثبات المدعى بالنص لا

بمسئلة الاستصحاب والله اعلم وللحنفية
ادلة اخري مذكورة في كتبهم فليرجع اليها
قال صاحب الهداية وصح ان النبي صلى الله
عليه وسلم احصر في الحديبية وبعث الهدي
على يد ناجية قال له لا تاكل انت ورفقتك
منها شيا انتهي قال الشيخ كمال الدين بن الهمام
في شرح الهداية روى اصحاب السنن عن
ناجية الخزاعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث معه بهدي وقال ان عطب فانحره ثم
صبغ نعله في دمه ثم خل بينه وبين الناس
قال الترمذي في حديث حسن صحيح وليس فيه
لا تاكل انت ورفقتك ثم قال وقد اسند
الواقدي القصة بطولها وفيها فلا تاكل
انت ولا احد من رفقتك منها شيا ولولا رجال
مومنون ونسا مومنات لولا كلمة بنفسها
عند البصريين والاسم المرفوع بعدها مبتدا
خبره محذوف وجوبا اذا كان من الافعال
العامة لانه التزم في موضعه جواب لولا
مع القرينة الدالة عليه وهي لفظية لولا
اذ هي موضوعة لانتفا الثاني وهو مضمون
الجواب لوجود الاول وهو مضمون مدخول

لولا

لولا فالوجود وهو سبيل الغرض معتبر في
مدخولها لاقتضائها اياه فلا حاجة الى
ذكره وليست لو الداخلة على لا لان الفعل
بعد لو اذا اضمر وجوبا فلا بد من الاتيان
بمفسر وقال الكسائي الاسم بعدها فاعل
الفعل مقدر فعنى لولا رجال لو لم يوجد رجال
يعني المستضعفين من المومنين بمكة بين الكفار
كسلمة بن هشام وعباس بن ابي ربيعة وابي
جندل بن سهيل واشباههم وعن ابي جمعة
انه قال قاتلت النبي صلى الله عليه وسلم
اول النهار كافرا وقاتلت معه اخر النهار
مسلما وفينا نزلت لولا رجال مومنون ونساء
مومنات وكانت تسعة نفر سبعة رجال وامراتين
انتهي وصيغة الجمع في النسا تابي ذلك الا ان
يحمل على ما فوق الواحد وفيه ما فيه لم تعلموهم
اي لم تعرفوهم باعيانهم لاختلاطهم بالمشركين
والجملة صفة الرجال والنسا جميعا ان تطوهم
اي توقعوا بهم وتبيدوهم قال العلامة
الزمخشري والوطي والدوس عبارة عن
الايقاع والابادة يقال وقع بهم اي بالغ
في قتالهم والابادة الاذهاب والاهلاك

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخر وطأة
وطئها الله بوج ووج اسم واد بالطايف
وقال العلامة البيضاوي وهو بدل اشتمال
من رجالا ونسا او من ضميرهم في تعلموهم
انتهى وقوله او من ضميرهم يحتمل ان يقرا بضم
الها وكسرها وقد ذكرنا غير مرة ان المتبوع
في بدل الاشتمال يكون دالا على التابع اجمالا
ومتقاضيا له بوجه ما ودلالة الرجال
والنسا على الوطي بقرينة السياق فانهم ذكروا
في حيز لولا اعلاما بان وجودهم هو السبب
لكف ايدي المومنين عن الكفار ولا يصلح ه
للسببية الا بإضافة وطيهم وكذا اذا كان
بدلا عن الضمير المذكور لان ضرر عدم العلم
بهم باعتبار الوطي فان قلت اذا كان بدلا من
الرجال والنسا يصير المعنى ولولا وجود وطيهم
لكان كذا والوطي ما كان موجودا يومئذ وكلمة
لولا تقتضي وجوده علما لا عينا **فتصيبكم**
خطاب للمومنين **منهم** من جهتهم اي المستضعفين
معرة قال العلامة البيضاوي مكروه
كوجوب الدية والكفارة بقتلهم والتاسف
عليهم وتعيير الكفار بذلك والاثم

بالتقصير

بالتقصير في البحث عنهم مفعلة من عره اذا
عراه ما يكرهه انتهى في الهداية اذا التقى
الصفان من المشركين فقتل مسلم مسلما ظن انه
مشرك فلا قود عليه وعليه الكفارة لان
هذا احد نوعي الخطا ولما اختلفت سيوف
المسلمين على اليمان حذيفة رضي الله عنه
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية
قالوا انما تجب الدية اذا كانوا مختلطين فان
كان في صف المشركين لا تجب لسقوط عصمته ه
بتكثير سوادهم قال عليه السلام من كثر سواد قوم
فهو منهم انتهى اقول ويدل عليه قوله تعالى ان
الذين توفاهم الملايكة ظالمي انفسهم قالوا فيما
قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن
ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الاية ويحمل
الاية مدلول قوله تعالى الا المستضعفين
من الرجال والنسا والولدان لا يستطيعون
حيلة ولا يهتدون سبيلا فاوليك عسى الله
ان يعفو عنهم وكان الله عفورا رحيما **بغير**
علم قال العلامة البيضاوي متعلق بان
تطوهم اي تطوهم غير عالمين بهم وجواب لولا
محذوف لدلالة الكلام عليه والمعنى لولا

كراهة ان تهلكوا اناسا مومنين بين اظهر
الكافرين جاهلين بهم فيصيبكم باكراهم مكروه
لما كف ايديكم عنهم انتهى اقول يتجه عليه انه اذا
كان بغير علم متعلقا بان تطوهم ويكون بدل اشتمال
من ضمير لم تعلموهم على ما سبق يلزم في الكلام
تكرار لانه يصير المعنى حينئذ لم تعلموا وطاهم
بغير علم فان قلت العلم الاول متعلق بوطيهم
والثاني بانفسهم كانه قال لم تعلموا وطاهم
غير عالمين بهم قلت ليس المراد من نفي العلم بوطيهم
عدم تعلق العلم بذات الوطي من حيث هي بل من
حيث الاضافة اليهم من حيث كونهم مومنين
لا من حيث ذاتهم من غير ملاحظة وصف
المومنين فمدلول قوله لم تعلموهم ان تطوهم على
عدم العلم بهم من حيث ذواتهم مومنين ولا
شك ان المراد من قوله بغير علم عدم العلم بهم
من حيث انهم مومنين ولا شك ان المراد من قوله
بغير علم عدم العلم بهم من حيث انهم مومنين
فيلزم التكرار فالوجه ان يكون قوله ان تطوهم
بدل اشتمال من الرجال فالنسا لا غير الا ان
يتعلق بغير علم بغيره فان قلت وهل يجوز
ان يتعلق بغير علم بغيره قلت نعم يجوز ان يكون

حالا

حالا من مفعول فتصيبكم والمعنى فيصيبكم
منهم مكروه حال كونكم غير عالمين بما يوجبه
لعدم تعمدكم اهلاك المومنين ولا شك ان
المصيبة التي تصيب الانسان على غفلة
لعدم تعمد ما يوجبها اشد واصعب وهذا
التوجيه اقرب من حيث اللفظ لقرب المتعلق
وابلغ من حيث المعنى لما اشير اليه وفي قوله
بغير علم اشعار الى فضيلة الصحابة وعفتهم
عن المعصية وعصمتهم عن التعدي حتى
انهم لو اصابوا من ذلك احدا لكان عن غير قصد
وهذا كما وصفت النملة جند سليمان عليه
السلام في قولها لا يحطمنكم سليمان وجنوده
وهم لا يشعرون **ليدخل الله المومنين في
رحمته من يشا** قال العلامة الزمخشري
قلت تعليل لماذا قلت لما دلت عليه الاية
وسيقت له من كف ايدي المومنين عن اهل
مكة والمنع من قتلهم صونا لمن بين اظهرهم
من المومنين كانه قال لكان الكف ومنع التعذيب
ليدخل الله في رحمته اي في توفيقه لزيادة
الخير والطاعة مومنيهم او ليدخل في الاسلام
من رغب فيه من مشركيهم اقول ويحتمل ان يراد

بما هو اعم من كل واحد من المعنيين لعموم الرحمة
وسعته ويؤيده ذكر كلمة من بين من الالفاظ
العامة وقد علق به المشية التي لا تتقيد
بالاسباب والعلل يفعل الله ما يشا ويحكم
ما يريد وقد سبقت رحمته غضبه وقد دخل
خلق عظيم في الاسلام بتاخير العذاب عنهم
واخراجهم من الغاية المذكورة لا تليق بحكمته
البالغة والله اعلم لو تزيلوا لعذبنا الذين
كفروا منهم عذابا اليما قال العلامة
البيضاوي لو تفرقوا وتميز بعضهم من بعض
انتهى اي تميز المومنون عن الكافرين وقرى
لو تزايلوا والتنزيل التباين روي عن علي رضي
الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن هذه الاية لو تزيلوا لعذبنا الذين
كفروا قال هم المشركون من اجداد نبي الله ومن
كان بعدهم وفي عصرهم كان في اصلابهم
قوم مومنون فلو تزيل المومنون عن اصلاب
الكافرين لعذب الله تعالى الكافرين عذابا اليما
قال ابن العربي فقد قال جماعة ان معناه لو
تزيلوا عن بطون النسا واصلاب الرجال وهذا
ضعيف لان من في الصلب او في البطن لا يوطي

ولا

ولا يصيب منه معرة وهو سبحانه قد صرح
فقال ولولا رجال الاية وذلك لا ينطلق
على ما في البطن او الصلب انتهى قلت لما
دل قوله تعالى ولولا رجال الاية على امتزاج
جمع من المومنين مع طايفة من الكافرين
فهم في ضمنه لامتزاج المومنين مع الكافرين
مطلقا انفهام المطلق في ضمن المقيد فيجوز
ان يرجع ضمير لو تزيلوا الى المفهومين ضمنا ومن
جملتهم المومنون في اصلاب الكافرين على ما
ذكر في الحديث المذكور وقيل هذه الاية
دليل على مراعاة الكافرين في حرمة المومنين
اذ لا يمكن اذاية الكافرين الا باذاية المومنين
قال ابو زيد قلت لابن القاسم ارايت لو ان قوما
من المشركين في حصن من حصونهم حصرهم اهل
الاسلام وفيهم قوم من المسلمين اسارى في ايديهم
ايحرق اهل الحصن ام لا قال سمعت مالكا وقد
سيل عن قوم من المشركين في مراكبهم انرمي بالنار
ومعهم الاسارى في مراكبهم قال فقال مالك لا
ارى ذلك لقوله تعالى لاهل مكة لو تزيلوا
الاية وكذلك لو تترس كافر بمسلم لم يجز رميه
وان فعل ذلك فاعل فاتلف احدا من المومنين

فعليه الدية والكفارة فان لم يعلموا
فلا دية وذلك انهم اذا علموا فليس لهم ان رموا
واذا لم يبيحوا الفعل لا يلزم عليهم شي قال
مالك وقد حاصرنا مدينة في الروم فحبس
عنهم الما فكانوا ينزلون الاسارى يستقون
لهم الما فلا يقدر احد على رميهم بالنبل فيحصل
الما بغير اختيارنا قد جوز ابو حنيفة واصحابه
رضي الله عنهم الرمي في حصون المشركين وان
كان فيهم اسارى من المومنين واطفالهم
ولو تترس كافر بولد مسلم من المشرك وان اصيب
احد من المسلمين فلا دية ولا كفارة وقال
الثوري فيه الكفارة ولا دية وقال
الشافعي بقول مالك وهذا ظاهر فان
التوصل بالمحظور الى المباح لا يجوز لا سيما
بروح المسلم لكنه قد يجوز قبل التترس ولا
يكون فيه اختلاف اذا كان المصلحة ضرورية
كلية قطعية فمعنى كونها ضرورية انها
لا يحصل الوصول الى الكفار الا بقتل الترس
ومعنى انها كلية انها لكل الامة حتى يحصل
بقتل الترس مصلحة كل المسلمين فان لم يفعل
قتل الكفار الترس واستولوا على كل الامة

ومعنى

ومعنى كونها قطعية ان تلك المصلحة حاصلة
من قتل الترس قطعا قال الشيخ الامام
كمال الدين بن الهمام في شرح الهداية ولا
باس برميهم وان كان فيهم اسير مسلم او
تاجر ولو تترسوا باسارى المومنين وصبيانهم
سوا علموا انهم ان كفوا عن رميهم انهزم المسلمون
او لم يعلموا ذلك الا انه لا يقصد برميهم
الكفار فان اصيب احد من المسلمين فلا
دية ولا كفارة وعند الايمة الثلاثة
لا يجوز رميهم في صورة الترس الا اذا كان
في الكف عن رميهم في هذه الحالة انهزام
المسلمين وهو قول الحسن بن زياد فان رموا
فاصيب احد من المسلمين فعند الحسن بن زياد
فيه الدية والكفارة وعند الشافعي فيه
الكفارة قولا واحدا وفي الدية قولان
وقال ابو اسحق ان قصده بعينه لزمه الدية
علم مسلما او لم يعلمه لقوله عليه السلام
دم مفرج فان لم يقصده بعينه بل رمى
الى الصف فاصيب فلا دية عليه اما الاول
فلانا لا اقدام على قتل المسلم حرام وترك
قتل الكافر جايز الا ترى ان للامام ان لا يقتل

الاساري لمنفعة الاسلام فكان تركه
لعدم قتل المسلم اولي لان مفسدة قتل
المسلم فوق مصلحة قتل الكافر ووجه الاطلاق
امران الاول انا امرنا بقتلهم مطلقا ولو
اعتبر هذا المعنى انسد بابه لان حصنا ما
ومدينة ما لا تخلو عن اسير مسلم فلزم من
افتراض مع الواقع من عدم خلو مدينة
او حصن عادة عنه اعتبار وجوده فيه وصار
كرميهم مع العلم بوجود اولادهم ونسائهم
فانه يجوز اجماعا مع العلم بوجود من لا يحل
قتله فيهم بخلاف ما اذا لم يفترض وهو
ما اذا فتحت البلدة قال محمد اذا فتح الامام
بلدة ومعلوم ان فيها مسلما او ذميا لا يحل
قتل احد منهم الثاني ان فيه دفع الضرر العام
بالذب عن بيضة الاسلام باثبات الضرر
الخاص وهو واجب انتهى ولا يخفى عليك ان
الوجه الثاني لا يتم الا بما كان فيه دفع
الضرر العام والمدعي اعم من ذلك ودعوى
ان كل قتال مع الكفار دفع للضرر العام محل
تامل فان قلت الاية حجة على الحنفية قلت
لا نسلم لان المعرة مجمل ويمكن ان يراد به ما

سوى

سوي الكفارة والدية من التلف وتعيير
المشركين وغير ذلك مما سبق وقيل اللام في
قوله تعالى لعذبنا الذين كفروا جواب
للكلامين احدهما لولا رجال والثاني لو تزيلوا
وقيل جواب لولا محذوف لدلالة الكلام
السابق عليه والعذاب الاليم هو القتل
والاسر وضمير منهم راجع الي مجموع المختلطين
من الكفرة والمسلمين كضمير لو تزيلوا اذ جعل
الذين كفروا في قلوبهم الحمية قال
العلامة البيضاوي متعلقا باذكر او ظرف
لعذبنا او صدوكم انتهى اقول الثالث ابعد
من الثاني اما بعدهما فلانه لو كان متعلقا
بصدوكم او بعذبنا لكان ينبغي ان يقال اذ
جعلوا بالضمير بدل الذين كفروا لذكره قبل
صدوكم وبعد عذبنا لانه لا يظهر نكتة
للاظهار موضع الاضمار حينئذ واما كون
الثالث ابعد فلبعده للتعلق عن المتعلق
في اللفظ على ان تخصيص شان الحمية يناسب
الاستيناف المصدر باذكر بحيث يقتضيه
كما لا يخفى على الذوق السليم والحمية الانفة
فعيلة تفعول حميت عن كذا حمية بالتشديد

اذا انفت ودخلك عار وانفة ان تفعله
والانفة الاستنكاف قال الزهري حميتهم
انفتهم من الاقرار للنبي صلى الله عليه وسلم
وبالرسالة والاستفتاح ببسم الله الرحمن الرحيم
ومنعهم من دخول مكة وقيل عصبيتهم لالهتهم
التي كانوا يعبدونها والانفة من ان يعبدوا غيرها
حمية الجاهلية التي تمنع اذعان الحق
بدل عن الحمية او منصوب على الذم وهي
انهم قالوا اقتلوا ابانا واخوانا ثم يدخلون
علينا في منازلنا واللات والعزى لا يدخلنها
ابدا فان قلت الحمية من الكيفيات النفسانية
لم فما معنى جعلهم اياها في قلوبهم وايضا
هل تكون الحمية الا في القلوب فما فائدة
التصريح بها قلت انهم كانوا موصوفين
بالحمية قبل ذلك كما هو شان الكفار ولكنها
ما كانت بحيث تحملهم على ان يفعلوا ما لا
يعتقدونه في دينهم من منع الزوار وصدهم
فازدادت حميتهم يومئذ على خلاف عادتهم
القديمة فالحمية الحادثة التي ظهرت منهم
يومئذ لم تكن من افعال قلوبهم وقد اختاروها
فجعلوا في قلوبهم ما لم يكن من شانهم ان يجعل

فيها

فيها واسند الجعل اليهم وان كان في الحقيقة
فعل خالق الافعال فعلى هذا ينبغي ان يحمل
اللام في الحمية على الاستغراق بتنزيل تلك
الحمية منزلة كل حمية مبالغة وكذا يحمل
اضافة الحمية الى الجاهلية على الاستغراق
واذا تمهد هذا فنقول التصريح بذكر القلوب
على سبيل الظرفية لتصوير تشبيه لطيف هو
كون قلوبهم كوعاء قد ملؤوها من حمية الجاهلية
وانما قلنا ملؤوها لان المظروف اذا كان في
غاية الكثرة ينبئ عن امتلاء الظرف منه والكثرة
تستفاد من الاضافة الاستغراقية كما ذكرنا
ويمكن ان يراد من جعلهم اياها في القلوب
تثبيتهم اياها فيها والعمل بمقتضاها وترك
مخالفتهم اياها بتنزيل الابقاء منزلة الاحداث
والله اعلم **فانزل سكينته على رسوله وعلى
المؤمنين** اي انزل عليهم الثبات والوقار
وقيل ثبتهم على الرضا والتسليم ولم يدخل
في قلوبهم ما ادخل في قلوب اولئك من الحمية
والتفسير الاول يتضمن هذا لان الثبات
والوقار لا يحصل بدونه روى البيهقي في
الدلائل عن سهل بن حنيف انه قال لجاء عمر

الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله السنا علي الحق وهم علي الباطل
قال بلي قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم
في النار قال بلي قال ففيم نعطي الدنية
في ديننا ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال
يا عمر ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني
الله ابدا فرجع متغيظا فلم يرجع حتي جا
ابو بكر فقال يا ابا بكر السنا علي الحق وهم
علي الباطل قال بلي قال اليس قتلانا في الجنة
وقتلاهم في النار قال بلي قال فعلم نعطي
الدنية في ديننا قال يا ابن الخطاب انه
رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة
الفتح فارسل رسول الله صلي الله عليه وسلم
اليه فاقراه اياها فقال يا رسول الله افتح هو
قال نعم انتهي نعلم من هذا ان انزال السكينة
في ذلك الوقت كان من اعظم النعم وقيل
المراد بحمية الذين كفروا وسكينة المومنين
ما يروي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
حين نزل بالحديبية بعث قريش سهيل بن عمرو
القرشي وحويطب بن عبد العزي ومكرز بن
حفص بن الاخنف علي ان يعرضوا علي النبي
صلي

صلي الله عليه وسلم ان يرجع من عامه ذلك
وان تخلي له قريش مكة من العام القابل
ثلاثة ايام ففعل ذلك وكتب بينهم كتابا
فقال عليه السلام لعلي اكتب بسم الله
الرحمن الرحيم فقال سهيل واصحابه ما نعرف
هذا ولكن اكتب باسمك اللهم ثم قال اكتب
هذا ما صالح عليه رسول الله صلي الله عليه
وسلم اهل مكة قالوا لو كنا نعلم انك رسول
الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك
ولكن اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله
فهم المسلمون ان يابوا ذلك واشمازوا منه
فانزل الله علي رسوله السكينة فتوقروا
وحلموا وانما اضاف السكينة اليه سبحانه
اضافة تشريف ههنا وقال فيما تقدم انزل
السكينة كان ترتبا علي ظهور الحمية من الكفار
ترتب المسبب علي السبب بغير تراخ لغاية
الاهتمام باصلاح قلوب المومنين في مقابلة
افساد قلوب الكافرين والانزال نقل الشي
من اعلي الي اسفل وقد يلحق المعاني بتوسط
لحوقه الذوات الحاملة لها وههنا ان كان
انزال السكينة بتوسط الملك فالامر ظاهر

والافعلى لاستعارة تشبيهًا لما القي من
العالي رتبة الى السافل بما نقل من الاعلى
الى الاسفل **وألزمهم كلمة التقوى** قال
العلامة البيضاوي كلمة الشهادة او بسم
الله الرحمن الرحيم محمد رسول الله اختارها
لهم او الثبات والوفا بالعهد انتهى الكلمة
اللفظة الواحدة وقد يراد بها لغة ما
يشتمل على الفاظ كالقصيدة وفي عرف الشرع
الكلمة الباقية وكلمة التوحيد معناهما
واحد وكذلك كلمة التقوى واضافتها
الى التقوى لانها سببها واساسها وقيل
معناه كلمة اهل التقوى والزامهم اياها
بتثبيتهم عليها بحيث لا يفارقونها ابدًا
واما ارادة الثبات والوفا بالعهد فلعلها
باعتبار كونه مسبوقا بكلمة تذكر عند التعاقد
كما يسمى عيسى عليه السلام بكلمة الله لانه كان
بكلمة كن **وكانوا احق بها** اي كان النبي
صلى الله عليه وسلم والمؤمنون احق واجدر
بكلمة التقوى من غيرهم من لم يلزمهم الله اياها
ككفار مكة وهذا في الحقيقة تعليل لما
دل عليه ما قبله من تخصيصهم بكلمة التقوى

دون

دون غيرهم لان الحكمة الالهية اقتضت
تخصيص طايفة بالهداية واخرى بالضلالة
وقد كانت الاستعدادات مختلفة في قبول
الهداية منها ما كانت في غاية المناسبة
للقبول بحيث لا يكاد زيتها يضيء ولو لم
تمسسه نار ومنها ما كانت في غاية البعد
عنها فهي كالحجارة او اشد قسوة وان من
الحجارة لما يتفجر منه الانهار فتعينت الاولى
لكلمة التقوى لان العدل وضع الشيء في
محله والحكمة فعل الشيء كما ينبغي **واهلها**
معطوف على خبر كان في القاموس هو اهل
لكذا مستوجب اياه للواحد والجمع اي كانوا
مستاهلين لتلك الكلمة فان قلت اما
كان ذكر الاحقية مغنيا عن ذكر الاهلية
قلت لا لان الاحقية امر اضافي
بالنسبة الى كفار مكة ولا يلزم من كونهم
احق بها منهم كونهم مستوجبين اياها
فكان ذكر الاهلية بعد الاحقية من باب
الترقي من الادنى الى الاعلى ولا يخفى عليك
ان قوله تعالى الزمهم كلمة التقوى يتضمن
امرين احدهما تخصيصهم بها دون غيرهم

والثاني جعلها الازمة لم نذكر سببهما
على سبيل اللف والنشر المرتب فالتخصيص
للاحقية واللزوم للاهلية لتقرير
الحق في محله واختيار الراجح على المرجوح
وكان الله بكل شيء عليما قال العلامة
البيضاوي فيعلم اهل كل شيء وتيسر له
انتهى اشار الى ان علمه بكنه الاشيا اقتضى
ظهور الاثار على ما ينبغي فلاجرم انزال
السكينة على الرسول والمومنين والزامهم
كلمة التقوى لما ذكر انزال السكينة على الرسول
صلى الله عليه وسلم وعلى المومنين بعد
ظهور حمية الجاهلية والزامهم كلمة التقوى
اراد ان يبين صدق الرسول صلى الله عليه
وسلم في الرواية الدالة على دخولهم المسجد
الحرام تكميلا لسكينتهم وتثبيتا لهم على
موجب الكلمة وهو تصديق الرسول صلى الله
عليه وسلم في روياه وردا على المرتابين
فيها من المنافقين فقال **لقد صدق
الله رسوله الرويا** الصدق بالكسر
والفتح ضد الكذب او بالفتح مصدر
وبالكسر اسم يقال صدق في الحديث وصدق

فلان الحديث قال الامام الرازي نقلا
عن الواحدي الرويا مصدر كالبشرى الا انه
لما صار اسما للمتخيل في المنام جرى مجرى
الاسما قال صاحب الكشاف والرويا بمعنى
الروية الا انها مختصة بما كان منها في
المنام دون اليقظة فلاجرم فرق بينهما
بحرفي التانيث كما قيل القربة والقربى
انتهى ثم قال الامام في موضع اخر قد ثبت
انه سبحانه خلق جواهر النفس الناطقة بحيث
يمكنها الصعود الى عالم الافلاك ومطالعة
اللوح المحفوظ والمانع لها من ذلك اشتغالها
بتدبير البدن وفي وقت النوم يقل هذا
التشاغل فيقوي على هذه المطالعة فاذا
وقعت الروح على حالة من الاحوال نزلت
اثار مخصوصة مناسبة لذلك الادراك
الروحاني الى عالم الخيال فالمعبر يستدل بتلك
الاثار الخيالية على تلك الادراكات العقلية
فهذا كلام مجمل وتفصيله مذكور في الكتب
العقلية والشرعية موكدة له عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال الرويا ثلاثة رويا
يحدث بها الرجل نفسه ورويا تخويف من

من الشيطان والرويا التي هي الرويا الصادقة
حقه وهذا تقسيم صحيح في العلوم العقلية
وقال عليه السلام رويا الرجل الصالح جزء
من ستة واربعين جزاء من النبوة انتهى كلامه
روي انه راي صلى الله عليه وسلم انه واصحابه
دخلوا مكة امنين وقد حلقوا وقصروا فقص
الرويا على اصحابه ففرحوا وحسبوا ان ذلك
يكون في عامهم فلما تاخر قال بعضهم والله ما
حلقنا ولا قصرنا ولا راينا البيت فنزلت
والمعنى صدقه في روياه ولم يكذبه وفيه
تعريض الى ان المرتابين في صدق روياه زعموا
نسبة الكذب اليه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
لان منام الانبيا وحي فتكذيبه تكذيب لمن
اوحى اليه كما قال تعالى فانهم لا يكذبونك
ولكن الظالمين بايات الله يجحدون فالتعريض
انما يستفاد من التاكيد القسمي لان الكلام
المؤكد به انما يوكد به لرد الانكار الشديد
وقيل كان القايل لذلك عبد الله بن ابي وعبد الله
ابن نفيل ورفاعة بن الحارث في قوله لقد
صدق الله موطية للقسم على ما قال العلامة
البيضاوي في قوله تعالى ولقد علمتم الذين

اعتموا

اعتدوا وتقديرا لكلام والله لقد صدق
الله لكن المفهوم من كلام بعض المحققين ان
اللام الموطية للقسم انما يختص بما اذا كان
المقسم عليه جواب شرط مستقبل وقبل ذلك
الشرط نحو قولك والله ان اتيتني لاتيتك
تسمى موطية اي ممهدة ومعينة لكن الجواب
للقسم لا للشرط **بالحق** يجوز ان يكون حالا
عن الرويا اي صدقة الرويا ملتبسة بالحق
على معنى انها لم تكن من اضغاث الاحلام
والحق ضد الباطل والاضغاث باطل لا وجود
لها مجرد وهم وله معان اخر منها الموجود
الثابت ويجوز ان يراد ههنا لان ما راه كاين
لا محالة في وقته المقدر له ومنها الواجب
تعالى لانه من اسمايه سبحانه ويجوز ان يراد
ههنا فتكون الباء حينئذ للقسم وقوله
لتدخلن المسجد الحرام جوابه وعلى الاولين
جواب قسم محذوف ومنها الصدق فان اريد
ههنا يكون تاكيدا لقوله لقد صدق الله
في المعنى ومنها الحزم ولا يبعد ان يراد ههنا
ان شاء الله جملة انشاييه شرطية تقيده
مضمون الجملة الاولى جزاها محذوف لدلالة

الجملة الاولى عليه قال العلامة الزمخشري
فان قلت ما وجه ان شا الله في اخبار الله عز
وجل قلت فيه وجوه ان يعلق عدته بالمشية
تعليما لعباده ان يقولوا في عدتهم مثل ذلك
متادبين باداب الله ومقتدين بسنته
او ان يريد لتدخلن جميعا ان شا الله ولم يمت
منكم احد قال العلامة البيضاوي تعليق
للعدة بالمشية تعليما للعباد واشعارا
بان بعضهم لا يدخل لموت او غيبة او حكاية
لما قاله ملك الرويا او النبي صلى الله عليه وسلم
لاصحابه انتهى لعله غير الجواب الثاني بما في
الكشاف الى الاشعار المذكور بنا على انه يتجه
عليه انه لا يدفع اصل السوال لان علمه
تعالى كما احاط بدخولهم المسجد في وقت
خصصته الارادة به احاط بانهم يدخلون
جميعا او بعضا في كلامه تعالى وما ذكر
من الاشعار انما يحسن اذا صح ان بعضهم لم
يدخل ولك ان تقول تعليق دخول الكل
بالمشية لا يشعر بان بعضهم لا يدخل لان
تعليق دخول المجموع بالمشية بكلمة ان حقيقة
التردد في دخول المجموع وعدمه وليس بمراد

ولو اريد لما كان فيها اشعار بعدم دخول
البعض والمعنى المجازي الذي يفيد ذلك
غير ظاهر اللهم الا ان يقال ان الشك في
كلام الله غير متصور ودخولهم في المسجد
مقرر في علم الله فلو كان متعلق عليه دخول
الكل لم يبق للتعليق بالمشية فايدة مع ان
المعروف في اخبار الله القطع فيما يخبر به عن
المغيبات فاستعير ما وضع للتجويز الوجود
والعدم بحسب العقل للتجويز بما في نفس الامر
ومن المعلوم ان كل ممكن يجوز عدمه فلا
فايدة في ذكره الا الاشعار بان جواز العدم
ينتهي الى وقوعه وهو باعتبار عدم البعض
لان دخول الاكثر امر مقرر كما اشرنا اليه
والله اعلم ثم ان التوجيه الثالث والرابع
مبني على ان قوله لتدخلن الى اخره تفسير
وبيان للرويا فالله سبحانه وتعالى يحكي
ما اراه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
على الوجه الذي القى اليه الملك اوحى اليه
مضمون الدخول بمكة ولا شك ان الملك
يعلق ما يخبر عنه تادبا وان كان يعلم انه
كاين لا محالة باخبار الله اياه او يحكي ما اراه

علي وجه الذي عبر به صلى الله عليه وسلم
حين قصه علي اصحابه والاول اظهر وقيل هو
تعلق لقوله تعالى **امنين** والاشكال الباقي
علي حاله والجواب كما مر وهو حال من الواو
والشرط معترض يعني امنين من العدو ومن
العذاب يوم القيامة كما قيل في قوله تعالى
ومن دخله كان امنا او من كل ما خاف منه كما
يدل عليه الاطلاق **محلقين رؤسكم**
ومقصرين اي محلقا بعضكم ومقصرا
اخرون حالان اخران من المضمر المذكور
فهي احوال مترادفة الا ان الثانية والثالثة
انما هي مقدرة كقوله تعالى فادخلوها
خالدين او علي التوسعة في زمان الحال
بان يشمل ما هو قريب منه والتحليق للرجال
والتقصير للنساء والرجال جميعا والحلق
افضل عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رحم الله المحلقين
قالوا والمقصرين يا رسول الله قال رحم الله
المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال
قال رحم الله المحلقين قالوا والمقصرين
يا رسول الله قال والمقصرين وفي بعض الروايات

قاله

قاله في الرابعة واستدل الحنفية بهذه
الاية علي وجوب الحلق والتقصير بانه
تعالى اخبر بدخولهم محلقين فلا بد من الوجوب
الحامل علي الوجود فيؤخذ المخبر به ظاهرا
او غالبا ليطابق الاخبار غير ان هذا التاويل
ظني فيثبت به الوجوب لا القطع وعند
الشافعي رحمه الله هو ركن في الحج والعمرة
لا تخافون حال مؤكدة او استيناف
اي لا تخافون بعد ذلك كذا ذكره العلامة
البيضاوي والاول يحتمل ان يكون حالا
من الضمير المذكور فيكون من الاحوال
المترادفة او عن ضمير محلقين ومقصرين
فيكون من الاحوال المتداخلة ويجوز مثل
ذلك ومحلقين بالنسبة الى امنين وفي
ذكر الحلق والتقصير اشارة الى توفيق اداء
المناسك من اولها الى اخرها اما في العمرة
فظاهر واما في الحج فالحلق انما يقع بعد معظم
الاركان ويامن بعد ذلك من فوات الحج
في تلك السنة لسعة وقت طواف الزيارة
وفي ذكر ما يدل علي ازالة التفث عن الظاهر
اشعار بازالة الذنوب عن الباطن وهو المطلب

الاعلى والمقصد الاقصى من المناسك ويمكن
ان يكون المراد من قوله امنين الامن من العدو
ومن قوله لاتخافون بعد الحلق والتقصير
عدم الخوف من عذاب الاخرة كما قال تعالى
الا ان اولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون
فان قلت الخوف لازم الايمان فكيف يتصور
سلبه عن المومن قلت المراد نفي ما يخاف عنه
لانه اذا دفع عنهم ما يخافون الخوف فكانه
ارتفع عنهم الخوف **فعلم ما لم تعلموا** اي علم
الله ما لم تعلموا يعني المومنين من الحكم البالغة
في تاخير دخولكم المسجد الحرام وفتح مكة الى
غير ذلك قال العلامة الزمخشري من الحكمة
والصواب في تاخير فتح مكة الى العام القابل
واورد عليه انه لم يكن فتح مكة في العام
القابل انما كان بعد ذلك باكثر من عام لان
الفتح كان سنة ثمان من الهجرة وكان خروجه
من المدينة عام الحديبية سنة ست من
الهجرة روي انه عليه السلام لما رجع مضى
منها الى خيبر واخذ من العدة والقوة اضعاف
ما كان فيه من ذلك العام واقبل الى مكة
على هيئة وقوة وعدة باضعاف ذلك وقيل

علم

علم ان بمكة رجالا مومنين ونساء مومنات
لم تعلموهم والاظهر انه من جملة ما يندرج
في قوله ما لم تعلموا وقد تفيد الفاء العاطفة
في الجمل كون المذكور بعدها كلاما مرتبا
في الذكر على ما قبلها في الزمان كقوله تعالى
نتبوأ من الجنة حيث نشاء فنعم اجر العاملين
وههنا كذلك لان علمه تعالى ليس بمتاخر
بحسب الزمان عما ذكر قبله لكن حقه في الذكر
ان يذكر بعده لانه لما قال لقد صدق الله
رسوله الرويا علم ضمنا ان لله في تاخير موجب
الرويا حكمة فكان قوله فعلم ما لم تعلموا
تصريحا بما علم ضمنا فحقه ان يذكر بعده لان
الاجمال يشوق الى التفصيل والايماء الى التصريح
وذلك اوقع في النفس ولا يذهب عليك انه
فيه نوع تفصيل باعتبار دلالته على فخامة
شان تلك الحكمة باعتبار ابهام الموصول
اعني كلمة ما وافادة اختصاصه تعالى
بعلمها دونهم وباعتبار سياق الكلام كما لا
يخفى على الفطن وكذا الفاء في قوله تعالى
فجعل من دون ذلك فتحا قريبا فانه
لما ذكر ان في تاخير موجب الرويا حكمة

ترتب ان يذكر بعد ذلك ما يستروح اليه
قلوب المومنين الى ان يتيسر الموعود في القاموس
دون بالضم بمعنى امام ور ضد وفسر بكل منهما
ههنا فالمعنى على الاول من قبل دخولكم المسجد
او فتح مكة واختار العلامة البيضاوي
وعلى ان الثاني من بعد رويا النبي صلى الله عليه
وسلم والمراد من الفتح القريب فتح خيبر وقيل
فتح مكة وهذا مبني على الثاني وقال مجاهد
هو صلح الحديبية لان لما كان القتال حين
ملتقى الناس فلما كانت الهدنة وضعت
الحرب اوزارها وامن الناس بعضهم بعضا
فالتقوا وتفاوضوا الحديث والمناظرة
فلم يكلم بالاسلام احد يعقل شيا الا دخل
فيه فلقد دخل في تلك السنتين في الاسلام
مثل ما كان في الاسلام قبل ذلك واكثر
يدل على ذلك انهم كانوا سنة يوم الحديبية
الفا واربعمائة وكانوا عام الحديبية سنة
ثمان في عشرة الاف وجعل من الافعال
العامة يجي على ثلاثة اوجه بمعنى صار
وطفق فلا يتعدي وبمعنى وجد فيتعدي
الى مفعول واحد كقوله وجعل الظلمات

والنور

والنور وبمعنى صير ويتعدي الى مفعولين
والظاهر ان المراد ههنا هو المعنى الثالث
ومفعوله الثالث الاول فتحا والثاني الظرف
تقدم ليختتم الكلام بقوله فتحا قريبا وعاية
الفواصل هو الذي ارسل رسوله استيناف
تحقق ما ذكر قبله من وعد النصر والفتح
وتصديق الرويا وغير ذلك لان المراد
من ارسال الرسول اذا كان اعلاه على الاديان
كلها فلا محالة انها كاينة وكرر في اثنا السورة
هذا الاسلوب اعني التعبير عن ذات
المقدس بضمير هو واثبات الموصول الذي
صلته معلوم للمخاطبين كقوله هو الذي
انزل السكينة هو الذي كف ايديهم عنكم
ايقاظا لهم وتنبيها على ان ما يدل على كمال
قدرته الباهرة الموجبة انجاز وعده واعلا
دينه معلوم عندكم فاذا تاملتم فيه لم
يبق لكم ريب في ان العز والغلبة بالاخرة
لكم والمراد من رسوله محمد صلى الله عليه وسلم
فالاضافة عهدية والقرينة سياق
الكلام وقوله ليظهره على الدين كله لانه
مختص به وما بعده على ما سيجي ان شا الله تو

بالهدي وقد مر تفسيره في اول السورة
قال العلامة البيضاوي ملتبسا به او بسببه
او لاجله انتهى فعلى الاول ظرف مستقر حال
عن رسوله وملبسه باعتبار ان الدلالة
علي ما يوصل الي الحق وصف قايم به وعلي الثا
في والثالث ظرف لغو متعلق بارسل والبا
للسببية لكن السببية علي وجهين احدهما
ان دخول البا باعتبار وجوده في الخارج علة
لما قبلها وهو المعنى الثاني فان الهداية من صفا
ت الله تعالى لانه الهادي فوجوده في نفس
الامر اقتضى ارسال الرسول فان قلت الهداية
من الصفات الفعلية وتحققه مع تحقق
الاهتدا والاهتدا بعد الارسال فكيف يتصور
تقدمه علي الارسال قلت الحادث المقرون
مع الاهتدا انما هو التعلق واما نفس الهداية
القايم بذات القديم قديم وثانيهما ان دخول
البا باعتبار وجوده العلمي سببا لما قبلها وبا
عتبار وجوده الخارجي متاخر عنه كالربح
بالنسبة الي التجارة وهو المعنى الثالث ويقال
له العلة الغايية وقد سبق ان افعال الله غير
معلل بالعلل الغايية ولا بغيرها من العلل

ولكن

ولكن يقال لها فوايد ومصالح ومنافع
لان الحكيم المختار لا يفعل شيا الا وله مصلحة
ومنفعة ترجع الي العباد **ودين الحق**
وبدين الاسلام **ليظهره** اي ليعليه والظا
هر ان ضمير الفاعل راجع اليه سبحانه فضمير
المفعول اما يرجع الي الرسول فالمضاف
محذوف اي ليعلي دينه او باعتبار ان اعلاه
كناية عن اعلا دينه ويجوز ان يكون ضمير
الفاعل راجعا الى الرسول وضمير المفعول
الي دينه **علي الدين كله** اللام للاستغراق
فالمراد الاديان كلها من اديان المشركين
والجاحدين واهل الكتاب فاعلاه عليها
بنسخ ما كان حقا واظهار فساد ما كان
باطلا وبتسليط المومنين علي اهل كل دين
اذ ما من اهل دين الا وقد قهرهم المسلمون
والدين بالكسر الملة من دان له اي اطاعه
سميت به لكونها مطاعا لاهلها ويجوز ان
يكون من دانه اي جازاه فان اهل كل دين
مجزيون به ويجوز ان يكون ماخوذا من الدين
بمعنى العادة لانها عادة بالنسبة الي من
يتدين بها في تفسير القرطبي الدين اسم بمعنى

المصدر ويستوي فيه لفظ الواحد والجمع
لعله اراد كونه بمعنى المصدر باعتبار الاصل
والا فمعناه الملة وهي الطريقة المسلوكة
لارباب الملل ثم ان الاظهار على الاديان
كلها من خصايص دينه صلى الله عليه وسلم
لان غيره من الانبياء ليس له ذلك قال
العلامة الزمخشري ولقد حقق ذلك سبحانه
فانك لا ترى دينا الا وللاسلام دونه العز
والغلبة وقيل هو عند نزول عيسى عليه
السلام حين لا يبقى على وجه الارض كافر
وقيل اظهاره بالحجج والايات **وكفى بالله
شهيدا** على ان ما وعده كاين عن الحسن
شهيدا على نفسه انه سيظهر دينك وقيل
شهيدا على انه رسول الله لان الكفار ابوا
ان يكتبوا هذا ما صالح عليه محمد رسول الله
والباء مقحمة اي كفى الله شهيدا تمييز عن نسبة
الفاعل اي كفا الشهادته وقال الزجاج
دخلت الباء لتضمن كفى معنى اكتفي وحسنه
ابن مالك وصحح قوله اتقى الله امرؤ فعل خيرا
يثب عليه اي ليتق الله وليفعل بدليل جزم
يثب والمعنى اكتفي بالله فالخبر بمعنى الامر

وقال

وقال ابن السراج الفاعل ضمير الاكتفا
اي كفى الاكتفا بالله حال كونه شهيدا وصحة
قوله موقوف على جواز تعلق الجار بضمير
المصدر وهو قول الفارسي والرماني اجاز
مروري بزيد حسن وهو بعمرو قبيح فاجاز
الكوفيون اعماله في الظروف وغيره ومنع
جمهور البصريين اعماله وعلى تقدير كونه
زايدة لا يحتاج الى متعلق والاصل ان
افعالا قصرت عن الوصول الى الاسما اعينت
على ذلك بحروف الجر في لايصال معنى الفعل
الى مدخولها فلا بد من تعلق واما الزايد
انما تدخل في الكلام تقوية له او توكيدا
ولم يدخل للربط فلا تحتاج الى متعلق
محمد رسول الله قال العلامة البيضاوي
جملة مبينة للمشهود به وهذا مبني على القول
الثاني في تفسير متعلق الشهادة على ما مر
وكان ترك العطف حينيذ لكمال الاتصال
ثم قال ويجوز ان يكون رسول الله صفة ومحمد
خبر محذوف او مبتدا وهذا على التفسير الاول
والثاني فعلى تقدير ان يكون خبر محذوف
تقدير الكلام هو محمد رسول الله وهو ناجالي

رسوله في قوله ارسل رسوله وعلي تقدير
ان يكون مبتدا ورسول الله صفته والذين
معه معطوفا عليه وخبرهما اشدا على الكفار
رحما بينهم وعن ابن عامر انه قراء
رسول الله بالنصب على المدح والذين معه
اصحابه وقيل جميع المؤمنين فالمراد من المعية
المشاركة في الدين اشدا جمع شديد ورحما
جمع رحيم والمعنى انهم يغلظون على من خالفهم
في الدين ويتراحمون فيما بينهم اي يرحم بعضهم
بعضا وقيل متعاطفون متوادون قال
العلامة الزمخشري بلغ من تشددهم على
الكفار انهم كانوا يتحرزون من ثيابهم ان
تلزق ثيابهم ومن ابدانهم ان تمس ابدانهم
وبلغ من ترحمهم فيما بينهم انه كان لا يرى مؤمن
مومنا الا صافحه وعانقه والمصافحة لم
تختلف فيها الفقها واما المعانقة فقد كرهها
ابو حنيفة وكذا التقبيل قال لا احب ان
يقبل الرجل وجهه ولا يده ولا شيا من جسده
وقد رخص ابو يوسف في المعانقة ومن
حق المسلمين في كل زمان ان يراعوا هذا
التشديد وهذا التعطف انتهى كلامه يعلم

من

من الاية الكريمة ان كمال المؤمن ان يجمع
بين الوصفين بما عليه متصوفة زماننا
من اظهار التوادد والتواضع مع الظلمة
والفسقة زعما منهم انه من حسن الخلق خلاف
مقتضى النص وليس من حسن الخلق بل هو مداهنة
في الدين لاغراض راجعة الى حظوظ
انفسهم فان قلت مورد الاية الكفار
لا غير قلت يفهم ضمنا استحباب الشدة
على الكافر اظهار التصلب في الدين والانقطاع
عما يخالفه احترازا عن تاثير صحبتهم واظهارا
لقبح صنيعهم ليتحرجوا فلعلهم ينتهون وهذه
العلة جارية في حق الشدة مع الفاسق
مع ان الرجاء ان اقرب والشفقة عليه اوفر
وخلاصة المضمون الحب في الله والبغض لله
وانما قدم الشدة على الرحمة لان المجاهدة
مع النفس فيها اكثر لان الملاطفة مقتضى
الطبع خصوصا مع الاقارب الذي كانوا
احبابا واصدقا قبل ظهور الاسلام مع انه
يترتب على الشدة انواع من العداوات الموجبة
لانواع من المضرة بحسب الدنيا ولانها اهم
في اعلاء الدين قال الله تعالى ما كان للنبي ان

تكون له اسرى حتى يثخن في الارض اي يكثر
القتل ويبالغ فيه وانما ذكر كلمة على جانب
الشدة ليدل على استعلائهم بالنسبة الى
الكفار ولم يذكرها في جانب الرحمة اشعارا
بان رحمتهم بالنسبة الى المؤمنين لم يكن على وجه
الاستعلاء بل على سبيل التواضع كما قال تعالى
واخفض جناحك للمؤمنين وقرأ الحسن اشداء
على الكفار رحماء بينهم بالنصب على المدح
او على الحال واصل بين ان يكون مصدرا له
بمعنى الفراق فتقدير جلست بينكما اي مكان
فراقكما وتقدير فعلت بين دخولك وخروجك
اي زمن فراق دخولك وخروجك فحذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فبين
يستعمل في الزمان والمكان وكذا افاده المحقق
الرضي لكن المكان قد يكون حقيقيا وقد يكون
تنزيليا فان كل امرين مستقلين يعتبر
بينهما ما هو بمنزلة مكان واقع بين جسمين
غير متصلين فيعبر عنه بكلمة بين تراهم
خطاب عام اي تراهم ايها الرائي ركعا
جمع راكع سجدا جمع ساجد اي تبصرهم
راكعين ساجدين اذا نظرت اليهم في اوقات

الصلوة

الصلوة او في اكثر اوقاتهم وهذا هو المناسب
في مقام المدح بالنسبة اليهم كما يشعر
به عدم تقييد الرؤية بوقت دون وقت
والجملة خبر المبتدا على تقدير نصب اشداء
وخبر بعد خبر على تقدير رفعه او استيناف
لبيان معاملتهم مع الخالق تعالى بعد
بيان معاملتهم مع المخلوقين فانهم اذا
وصفوا بكونهم مشغولين في اكثر اوقاتهم
بالصلوة المشتملة على غاية الخضوع والخشوع
واشتغال الجوارح كلها بالعبادة والقلب
بالذكر واللسان بالمناجاة والبصيرة
بالمشاهدة علم انهم على اكمل وجوه العبودية
رضي الله عنهم ورضوا عنه وخص الركوع
والسجود لمزيد الخشوع فيهما ولا يخفى عليك
ما في صيغة المضارع من الدلالة على الاستمرار
التجددي اي تراهم دائما على الوصف المذكور
كلما تجدد منك رؤية تجدهم راكعين ساجدين
ويحتمل ان الجملة حال من ضمير اشداء ورحماء
بينهم ذكر دوام عبادتهم اراد ان يذكر اخلاصهم
فيها فقال يبتغون فضلا من الله ورضوانا
قال العلامة البيضاوي الثواب والرضا

والابتغا هو الطلب والفضل في الاصل
ضد النقص وهو الكمال سمي به الثواب
لانه كمال للمنعم لكونه بغير عوض او للمنعم
عليه لانه السعادة الابدية فان قلت
قوله تعالى ورثتموها بما كنتم تعملون وهي
يدل على انه عوض الاعمال الصالحة لان
الباء للمقابلة وليست للسببية كما هو مذهب
المعتزلة لان المعطي بعوض قد يعطي مجانا
واما المسبب فلا يوجد بدون السبب كما قيل
قلت لو سلم كونها للمقابلة والمعاوضة
فلا ينافي ما قلنا لان الكريم اذا اعطى
خزاين من الجواهر وغيرها في مقابلة هدية
فقير يقال لها في المثل نملة جات برجل
من جراد وقال هذا عوض ما اهديته
لنا مسامحة منه وتفضلا وجبرا لخاطره
لئلا يجز بخفارة هديته لم يضر في نفس
الامر تلك الهدية بهذا الكلام عوضا
ومقابلا لتلك الخزاين بل يقال في نفس
الامر اعطاها فضلا منه واحسانا
لان وجود تلك الخزاين سيان على انه
يجوز ان يحمل الباء على السببية ويمنع ما ذكر

في ابطالها

في ابطالها لان الاسباب العادية لا تاثير
لها في المسببات فقد يتحقق بدونها
لا يقال المسبب من حيث انه مسبب لا يوجد
بدون المعوض عنه فما هو جوابكم فهو
جوابنا والجملة حالية اي تراهم راكعين
ساجدين حال كونهم يبتغون ومستانفة
كانه لما قيل ركعا سجدا قيل ما يبتغون فاجيب
بانهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا فتاخير
الرضوان من باب الترقي الى الاعلى فان
قلت كمال العبودية ان تعبد الله لكمالاته
الذاتية واستحقاقه للعبودية من غير
التفات الى ما يرجع اليه من الاغراض والفضائل
لكمل العابدين فكيف يبتغون الثواب في
عبادتهم قلت لا يضر ذلك في اخلاصهم
لان طلبهم الجنة والثواب لامتثال امره
سبحانه حيث قال تعالى قال ربكم ادعوني
استجب لكم فالمقصود من ابتغا الثواب
هو الرضا ولهذا اختم به والله اعلم سيماهم
في وجوههم من اثر السجود قال العلامة
البيضاوي يريد السمة التي تحدث في
جباههم من كثرة السجود فعلى من سامه

وقد قربت مدعود من اثر السجود بيا بها
او خال من المسكن في الجار انتهى وقد اختار
في تعبير السيما ما اختاره العلامة الزمخشري
حيث قال المراد السمة التي تحدث في جبهة
السجاد من كثرة السجود وكان كل من عليين
ابن حسين بن زين العابدين وعلي بن عبد الله
ابن عباس ابي الاملاك يقال له ذو الثفنات
لان كثرة سجودهما احدثت في مواقعه منهما
اشباه ثفنات البعير انتهى الثفنات جمع
ثفنة البعير وهي ما يقع على الارض من
اعضائه اذا استناخ ويغلظ كالركبتين
وغيرهما وانما سمي ابن عبد الله رضي الله عنهما
ابا الاملاك لان اولاده كانوا ملوكا وفي
القاموس السومة بالضم والسيمة والسيميا
بكسرهن العلامة انتهى واذا عرفت هذا
فنقول تفسير السيما بما فسرا به بعيد جدا
من وجوه اما اولا فلانه تعالى وصف المذكورين
اولا بالتصلب في الدين وثانيا بالترحم
على المومنين وثالثا بدوام العبادة راكعين
ساجدين ورابعا بكونهم في العبادة
مخلصين فالسيما المذكور في المرتبة من مراتب

المدح اثر الماهو اعلى مقامات العبودية
وهو السجود ينبغي ان يكون احسن العلامات
المرتبة على العبادات ليحصل به الترقي في
المدح المفهوم من هذا السياق والسمة
الحادثة في جبهة السجاد ليست بهذه
المثابة يدل عليه ما روي عنه صلى الله عليه
وسلم لا تعاسوا صدوركم اي لا تؤثروا فيها
لشدة اعتمادكم فان قلت قد اجيب
عنه بان المراد من المنهي ما اذا اعتمد بجبهته
على الارض ليحدث فيه تلك ريا ونفاقا
قلت هذا تاويل والمتبادر هو العموم
على انه لو سلم فالعلامة يتوهم فيه الريا
فعدمه خير من وجوده وعن بعض المتقدمين
كنا نصلي فلا نرى بين اعيننا شيا ونرى احدنا
الان يصلي فيرى بين عينيه ركبة العنز
فما ندري اثقلت الروس ام خشنت الارض
فان صح هذا دل على انه لم يكن في زمن الصحابة
تلك السمة في جبهتهم واما ثانيا فلان
السيما بالتفسير المذكور وجودها الا في
دار الدنيا وقد روي عن ابي بن كعب قال
قال رسول صلى الله عليه وسلم في قوله سيماهم

قال النور يوم القيمة **ذلك** اشارة الي
ما ذكر من نعوتهم الجليلة وما فيه من
معنى البعد مع قرب العهد للايذان بعلو
شانه وهو مبتدا خبره قوله تعالى **مثلهم**
اي وصفهم العجيب الشان الجاري في الغرابة
مجري الامثال وقوله تعالى **في التورية**
حال من مثلهم والعامل معنى الاشارة
وقوله تعالى **ومثلهم في الانجيل** عطف
علي مثلهم الاول وتكرر مثلهم لتاكيد
غرابته وزيادة تقريرها وقوله تعالى
كزرع اخرج شطاه الي اخره تمثيل مستانف
اي هم كزرع اخرج فراخه وقيل هو تفسير
لذلك على انه اشارة مبهمة وقيل خبر لقوله
تعالى ومثلهم في الانجيل على ان الكلام
قد تم عند قوله تعالى مثلهم في التوريه
وقري شطاه بفتح الطا وتخفيف الهمزة
وشطاه بالمد وشطه بحذف الهمزة ونقل
حركتها الى ما قبلها وشطوه بقلبها واوا
فازره بالمد فاعل من قواه من الموازرة
بمعنى المعاونة وقري فازره بالتشديد
اي شد ازره وقواه **فاستغلظ** فصار من

الدقة الى الغلظ **فاستوي على سوقه**
فاستقام على قصبه جمع ساق وقري
سؤقه بالهمزة **يعجب الزراع** بقوته
وكثافته وغلظه وحسن منظره وهو مثل
ضربه الله عز وجل لاصحابه صلى الله عليه
وسلم قلوا في بدء الاسلام ثم كثروا
واستحكموا فترقى امرهم يوما فيوما
بحيث اعجب الناس وقيل مكتوب في الانجيل
سيخرج قوما ينبتون نبات الزرع يامرون
بالمعروف وينهون عن المنكر **ليغيظ بهم**
الكفار متعلق بمحذوف دل عليه ما
قبله اي شبهوا بذلك وهو علة
لتشبيههم بالزرع فلقوله **وعد الله الذين**
امنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة
واجرا عظيما فان الكفار لما سمعوا
بما اعد للمومنين في الاخرة مع ما لهم
من العزة في الدنيا غاظهم ذلك اشد
غيظ ومن لبيان الجنس لا للتبعيض لانهم
كلهم بالصفة المذكورة رضي الله عنهم
اجمعين **عن** النبي صلى الله عليه وسلم
من قرا سورة الفتح فكانما كان ممن شهد

مع النبي صلى الله عليه وسلم فتح مكة ٥
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد خاتم النبيين والمرسلين
وعلى آله وصحبه أجمعين وجعلنا الله
ممن دخل في شفاعته آمين وجميع المسلمين
وحفظ علينا إيماننا إلى أن نلقاه من غير
فتنة ولا محنة ورزقنا العلم والعمل
وجنبنا الخطأ والزلل آمين آمين
ووافق الفراغ من نسخها يوم
الجمعة المبارك سادس عشري
جمادى الثانية سنة
عشرين وألف
والحمد لله على
كل حال
تم

رسالة فريدة في تكفير الحج الصغائر والكبائر

تأليف السيد الشريف خاتمة
المحققين شمس الدين
محمد بن أمين البخاري
الشهير بابن بادشاه
رحمه الله
تعالى

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه (آمين)
وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم ۞ اللهم يسر
الحمد لله الذي صغر كبيرا لذنوب
عظيم عفوه وغفرانه ۞ وكفر صغايرها
النظر الى عظمة جبروته وسلطانه ۞ وكتب
براءة الزايرين بجزيل منه واحسانه ۞
والصلاة والسلام على من ارسله
رحمة للعالمين مويدا ببيانه ۞ وعلى آله
وصحبه المخصوصين بمزيد كرمه وامتنانه ۞
اما بعد فيقول العبد الفقير الى رحمة
ربه الباري ۞ الفقير محمد امين البخاري
اضعف جيران بيت الله ۞ الشهير بامير بادشاه
انه لما اشتهر في الحرم الشريف عن بعض الشيوخ
ان الحج يكفر الصغاير دون الكباير ۞ بنا على ادلة
وهي مخالفة لما تقتضيه صحاح الاخبار
وكان ذلك يوجب الفتور في امر الحج قصدت
رد ذلك بما انعم الله علي من الادلة فرتبت
رسالة موجزة ان الحج المبرور يكفر الذنوب
كلها كبيرها وصغيرها اما تفسير المبرور
فقد ذكر ابن حجر انه قال ابن خالويه المبرور
المقبول وقال غيره الذي لا يخالطه شيء
من الاثم ورجحه النووي وقال القرطبي

الاقوال

الاقوال التي ذكرت في تفسير المبرور متقاربة
المعنى وانه الحج الذي وفيت احكامه
ووقع موقعا كما طلب من المكلف على الوجه
الاكمل انتهى واما كونه مكفرا لما ذكر فلكل
واحد من الاحاديث التي جمعها الشيخ جلال
الدين السيوطي في جامعه الكبير والصغير
وزوايده من نحو ستين حديثا وها انا اذكر
بعضها فمنها قوله صلى الله عليه وسلم
من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم
ولدته امه رواه البخاري واحمد في مسنده
والنسائي وابن ماجة وهل يقال لمن بقيت
عليه كباير رجع كيوم ولدته امه لا يقول
مثل ذلك احد من اهل اللسان ۞ فما ظنك
بفصاحة من افحم بفصاحته فصحاء عدنان
وبلاغته بلغاء قحطان ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم من اضحى يوما ملبيا
حتى غربت الشمس بذنوبه عاد كما ولدته
امه رواه احمد في مسنده وابو داود عن
جابر ومنها قوله صلى الله عليه وسلم
من قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه
ويده غفر له ما تقدم من ذنبه رواه عبيد

ابن حميد وكلمة ما تقدم من الفاظ العموم
تعم الصغاير والكباير ومنها قوله صلى
الله عليه وسلم الحجاج والعمار وفد الله
يعطيهم ما سالوا ويستجيب لهم ما دعوا
ويخلف عليهم ما انفقوا الدرهم الف الف
رواه البيهقي في شعب الايمان عن انس
ولا شك انهم يسالون مغفرة الكباير وقد
اخبر المخبر الصادق بالاستجابة لهم مطلقا
ومنها قوله صلى الله عليه وسلم اما
خروجك من بيتك تؤم البيت الحرام فان
لك بكل وطئة تطؤها راحلتك يكتب الله
لك حسنة ويمحو عنك بها سيئة واما وقوفك
بعرفة فان الله تعالى ينزل الى السما الدنيا
فيباهي بهم الملايكة فيقول هولاء عبادي
جاوني شعثا غبرا من كل فج عميق يرجون
رحمتي ويخافون عذابي ولم يروني فكيف
لو راوني فلو كان مثل رمل عالج او مثل ايام
الدنيا او مثل قطر السما ذنوبا غسلها
الله واما رميك الجمار فانه مدخور لك
واما حلقك راسك فان لك بكل شعرة
تسقط حسنة فاذا طفت بالبيت خرجت

اكى

من ذنوبك كما ولدتك امك رواه الطبراني
في الكبير ودلالته على العموم اظهر من
ان تخفى على احد لا ينكره الا كل معاند
او جاهل لا يعبا به ومنها قوله صلى الله
عليه وسلم الحج يكفر ما بينه وبين الحج الذي
قبله رواه ابو الشيخ عن ابي امامة وقوله
ما بينه الى اخره يعم الصغاير والكباير
ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من طاف
بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين
وشرب من ما زمزم غفر له ذنوبه كلها بالغة
ما بلغت رواه الديلمي وابن النجار عن جابر
وعمومه موكد ادفع توهم التخصيص فالتخصيص
الغا للموكدين وبالغة ما بلغت يعني تبلغ
ما بلغت ذنوبه ان شيت قلت عدد نجوم
السما وان شيت قلت عدد كل ما دخل تحت
الوجود على نحو من الانحا ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة
فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير
خبث الحديد والذهب والفضة وليس
للحجة المبرورة ثواب الا الجنة رواه احمد
والترمذي والنسائي عن ابن مسعود

والمقبول عمله الموعود بالجنة لا يكون عليه
الكباير التي تستحق بها دخول النار فان
السلطان اذا اراد ان يجازي عبده على
عمله يتجاوز عن ذنوبه اولا ثم يدخله
في زمرة خواصه ومنها قوله صلى الله
عليه وسلم من حج عن الميت كتبت عن الميت
وكتب للحاج براءة من النار رواه الديلمي
عن ابن عباس والبري من النار لا يكون عليه
الكباير ومنها قوله صلى الله عليه
وسلم ان الملايكة تصافح ركاب الحاج
وتعتنق المشاة رواه ابن ماجة وهل
يصافح الملك ويعتنق من عليه الكباير
ومنها قوله صلى الله عليه وسلم ان عمار
بيت الله هم اهل الله رواه عبيد بن حميد
وابو يعلى في مسنده والطبراني في الاوسط
والبيهقي في السنن عن انس وهل يكون من
عليه الكباير اهل الله تعالى وتقدس
ومنها قوله صلى الله عليه وسلم اذا لقيت
الحاج فسلم عليه وصافحه ومره ان يستغفر
لك قبل ان يدخل بيته فانه مغفور
له رواه احمد في مسنده قال الحافظ ابن حجر

قوله صلى الله عليه وسلم رجع كيوم ولدته
امه اي بغير ذنب وظاهره غفران الصغاير
والكباير والتبعات وهو من اقوى الشواهد
لحديث العباس بن مرداس المصرح بذلك وله
شواهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبراني
انتهى قال الشيخ ابن الهمام في شرحه على
الهداية عند قوله انه صلى الله عليه وسلم
اجتهد في الدعا في هذا الموقف لامته
فاستجيب له الا في الدما والمظالم رواه
ابن ماجة في مسنده عن عبد الله بن كنانة
ابن عباس بن مرداس ان اباه اخبره عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته
عشية عرفة فاجيب اني قد غفرت لهم ما خلا
المظالم فاني اخذ للمظلوم منه فقال اي
رب ان شيت اعطيت المظلوم الجنة وغفرت
للظالم فلم يجب عشية عرفة فلما اصبح
بالمزدلفة اعاد الدعا فاجيب الى ما سال
قال فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم او قال تبسم فقال له ابو بكر رضي الله
عنه بابي انت وامي ان هذه لساعة ما
كنت تضحك فيها فما الذي اضحكك

اضحك الله سنك قال ان عدو الله ابليس
لما علم ان الله قد استجاب دعاي وغفر لامتي
اخذ التراب فجعل يحثو على راسه ويدعو
بالويل والثبور فاضحكني ما رايت من جزعه
رواه ابن عدي واعله بكنانة ورواه البيهقي
وفيه فلما كان غداة المزدلفة اعاد
الدعا فاجاب الله تعالى اني قد غفرت
لهم فتبسم الحديث ثم قال وهذا الحديث
له شواهد كثيرة وقد ذكرنا في كتاب
الشعب فان صح بشواهده ففيه الحجة
وان لم يصح فقد قال الله تعالى ويغفر
ما دون ذلك لمن يشا وظلم العباد بعضهم
بعضا دون الشرك انتهى قال الحافظ
المنذري وروى ابن المبارك عن سفيان
الثوري عن الزهري ابن عدي عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال وقف النبي صلى الله عليه
وسلم بعرفات وقد كادت الشمس ان تؤوب
فقال يا بلال انصت الناس فقام بلال
فقال انصتوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فنصت الناس فقال معاشر الناس اتاني
جبريل انفا فاقراني السلام من ربي وقال

ان

ان الله عز وجل قد غفر لاهل عرفات واهل
المشعر وضمن عنهم التبعات فقام عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله
هذا لنا خاصة فقال هذا لكم ولمن اتى
من بعدكم الى يوم القيامة فقال عمر
ابن الخطاب كثر خير ربنا وطاب وفي كتاب
الاثار قال محمد اخبرنا ابو حنيفة رضي الله
عنه قال حدثنا محمد بن مالك الهمداني عن
ابيه قال خرجنا في رهط نريد مكة حتى
اذا كنا بالربذة رفع لنا خبا فاذا فيه ابو ذر
فاتيناه فسلمنا عليه فرفع جانب الخبا فرد
السلام فقال من اين اقبل القوم فقلنا من الفج
العميق فقال فاين تؤمون قلنا البيت
العتيق قال والله الذي لا اله الا هو ما
اشخصكم غير الحج فكرر ذلك علينا مرارا فحلفنا
له فقال انطلقوا الى نسككم ثم استقبلوا العمل
والامر باستقبال العمل كناية عن محو الذنوب
الحاجبة بين العبد وربه باسرها بحيث
يصير كشخص شرع في العبادة من غير سبق
معصية كابتدا البلوغ وفي موطا مالك
عن طلحة بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال ما روي الشيطان يوما هو اصغر
ولا ادحر ولا اغيظ منه في يوم عرفة
وما ذاك الا لما يري من تنزل الرحمة وتجاوز
الله عن الذنوب العظام الا ما روي يوم بدر
فانه قد راي جبريل يزع الملايكة انتهى
وهل تحمل الذنوب العظام في هذا السياق
هذا وذكر الشيخ الحطاب في رسالته المسماة
بتفريج الكروب بالخصال المكفرة لما تقدم
وما تاخر من الذنوب فقد اورد ابن الجوزي
حديث العباس بن مرداس في الموضوعات
ورد عليه ذلك الحافظ ابن حجر والف في ذلك
جزا سماه الحجاج في عموم المغفرة للحجاج فقال
ما حاصله حديث العباس اخرجه عبد الله
ابن احمد في زوايد المسند وابن ماجة والبيهقي
في مصنفه وصححه المقدسي في المختارة واخرج
ابو داود طرفا منه فسكت عليه فهو عنده
صالح فهو على شرط الحسن وقد روي ابو داود
من طريق ابن عمر وعبادة بن الصامت وابي هريرة
وانس بن مالك وهذه الطرق يعضد
بعضها بعضا انتهى قلت وذكره المحب
الطبري وابن جماعة في منسكه الكبير عن ابن عمر

ثم قال واخرجه ابو حفص الملاح في سيرته
ولفظه قريب من لفظ ابن ماجة اقول
وبالله الهداية والتوفيق لا شك ولا ريب
لاحد ممن يعرف اللغة وما هو المعروف
في المحاورات ان كل واحد من الاحاديث
المذكورة ونظايرها مما طوينا ذكره مخافة
التطويل ان لم يكن قطعي الدليل على العموم
وشمول المغفرة جميع الذنوب صغيرة
كانت او كبيرة فلا اقل من ان يكون ظني
الدلالة على ذلك ظنا قريبا من الجزم واذا
حصل من كل واحد ظن واجتمعت تلك الظنون
متعاضدة ترتفع الشبهة بالكلية يدل
على ما ذكر في الاصول من ان الحديث الضعيف
يرتقي بتعدد الطرق الى الحجة فما ظنك بالا
حاديث الحسنة والصحيحة مع طرقها في فتح
الباري عند شرح قوله صلى الله عليه وسلم
العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما انه اشار
ابن عبد البر ان المراد تكفير الصغاير دون
الكباير وذهب بعض العلما من عصرنا
الى تعميم ذلك ثم بولغ في الانكار عليه وقد
تقدم التصريح في ذلك على الصواب في

اوايل مواقيت الصلاة انتهى وفتشت
هناك فلم اجد سوى قولهم قال القرطبي
ظاهر الحديث ان الصلوات الخمس تستقل
بتكفير جميع الذنوب وهو مشكل لكن روى
مسلم قبله حديث العلاء عن ابيه عن ابي
هريرة رضي الله عنه مرفوعا الصلوات
الخمس كفارة لما بينهما ما اجتنب الكبائر
فعلى هذا المقيد يحمل على ما اطلق في غيره
انتهى فنعلم ان مستنده في تخصيص كفارة الحج
بالصغاير بقيد تكفير الصلوات الخمس
لها انتهى وحمل اطلاق ورد في باب الحج
على تقييد ورد في باب الصلاة وانت
خبير بان حمل المطلق على المقيد عند اتحاد
الحكم مشروط ايضا بان يتحد سببهما باتفاق
الحنفية والشافعية غير ان الحنفية يعتبرون
مع ذلك ورودهما معا والا فالمتقدم
ينسخ المتاخر ويعتبرون ايضا اتحاد الحادثة
فان اختلفت ككفارة اليمين فالقتل فلا
حمل خلافا للشافعية فعلى المذهبين لا يحمل
المطلق الوارد في باب الحج على المقيد الوارد
في باب الصلاة فان تعلقت النصوص الدالة

على

على وقوع العذاب لا محالة لمرتكب الكبيرة
من الكتاب والسنة كقوله تعالى ومن يعص
ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا
فيها ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم
خالدا فيها وقوله عليه الصلاة والسلام
خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله عز وجل
وقتل النفس بغير حق وبهت مومن والفرار
من الزحف ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير
حق الى غير ذلك يدل على عدم المغفرة
في الحج فيجب تخصيص العمومات الواردة
فيه قلت كانت تدل على ذلك لو لم
تكن مؤولة او مخصصة لكنها مؤولة او
مخصصة ضرورة لقوله تعالى ان الله لا
يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء الا ان الكبيرة داخلة فيما دون
الشرك قطعا قال الشيخ جلال الدين
السيوطي في الدر المنثور في تفسير هذه
الاية اخرج ابن ابي حاتم والطبراني عن
ابي ايوب الانصاري قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان لي ابن اخ لا
ينتهي عن الحرام قال وما دينه قال يصلي

ويوحد الله قال استوهب منه دينه فان
ابى فابتعه منه فطلب الرجل ذلك منه
فابى عليه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال وجدته شحيحا على دينه فنزلت الاية
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشا واخرج البزار وابن حاتم
وابن جرير من طريق عن عمر قال كنا معشر
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نشك
في قاتل النفس واكل مال اليتيم وشاهد
الزور وقاطع الرحم حتى نزلت هذه الاية
فامسكنا عن الشهادة واخرج ابو داود
في ناسخه وابن ابي حاتم عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال في هذه ان الله حرم
المغفرة على من مات وهو كافر وارجى
اهل التوحيد الى مشيته فلم يويسهم من المغفرة
واخرج ابن جرير عن ابي الجوزا قال اختلفت
الى ابن عباس ثلاث عشر سنة ما من شي
من القران الا سالته عنه ورسولي
يختلف الى عايشة رضي الله عنها فما
سمعته ولا سمعت احدا من العلما يقول
انه يقول الله عز وجل لذنب لا اغفره

وروي

وروي ابو يعلى عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من وعده الله على عمل
ثوابا فهو منجز له ومن وعده على عمل
عقابا فهو بالخيار واخرج احمد وابن ابي
حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي
في شعب الايمان عن عايشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدواوين عند الله ثلاثة ديوان لا يعبا
الله به شيا وديوان لا يترك الله منه
شيا وديوان لا يغفره الله فالشرك قال
الله تعالى ومن يشرك بالله فقد حرم الله
عليه الجنة وقال ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك واما الديوان
الذي لا يعبا به شيا العبد نفسه فيما
بينه وبين ربه من صوم يوم تركه
او صلاة تركها فان الله يغفر ذلك
ويتجاوز عنه ان شاء واما الديوان
الذي لا يترك منه شيا فظلم العباد بعضهم
بعضا القصاص لا محالة انتهى قد علمت
ان ما عدا الشرك غير مقطوع بوقوع
العذاب فيه بل الغفران موعود فيه

لمن يشا وقد دلت الاحاديث الواردة في
الحج على عموم مغفرة الحجاج ولا الا بالمشية
فعلم انهم ممن يشا الله مغفرتهم فان قلت
مفاد الاية ان مغفرة ما دون الشرك متعلقة
بالمشية وتعلق المشية بهم باق على اهله
الى يوم الجزا كما هو مقتضى الحكمة الزاجرة عن
المعاصي وعلى ما ذكرتم من الادلة الاحاديث
المذكورة على تعلق المشية بغفران الحج يستلزم
عدم بقاء الابهام في حقهم قلت بقا الابهام
ليس مستفاد الاية والابهام فيما اذا
تحقق العصيان ولم يتحقق ما يكفره كالتوبة
واما اذا تحقق فلا ابهام فان التايب من
الذنب كمن لا ذنب له وهو لا يتحقق بدون
مشية الغفران والحج كالتوبة في ذلك
فقد اخرج البخاري في الادب المفرد
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال خرج النبي
صلى الله عليه وسلم على رهط من اصحابه
يضحكون ويتحدثون فقال والذي نفسي
بيده لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا ثم انصرف وابكى القوم
فاوحى الله اليه يا محمد لم تقنط عبادي فرجع

صلى الله

صلى الله عليه وسلم فقال ابشروا وسددوا
وقاربوا لكن جمهور العلما استثنوا من
عموم الاحاديث والايات الدالة على
شمول المغفرة جميع الذنوب حتى حقوق
العباد لقوة الادلة الدالة على ان حقوق
العباد لا بد فيها من القصاص ولسد
باب المظالم هذا وقال الحافظ بن حجر
في فتح الباري وما تقدم من عدم تكفير
الكباير فهو فيما عدا الحج فانه وقع بين العلما
اختلاف فيه هل يكفر الصغاير والكباير
او الصغاير والكباير او هل تسقط التبعات
اي في الحج انتهى فقد علم عدم اجماع العلما
على عدم مغفرة الكباير في الحج وقد عرفت
بما اوردناه من الاحاديث الصحيحة
ان الدلالة تقتضي عموم المغفرة للصغاير
والكباير ولا موجب للتخصيص من نص
او اجماع فلا بعد لعنه عند وجود المقتضي
وعدم المانع وسعة الفضل فاختصاص
الحج من بين العبادات بما لا مزيد عليه من
انواع المشقة البدنية عند الظهار الجود
والكرم بالنسبة الى فقرايه الراجين رحمته

التي وسعت كل شي المجتمعين بكثرة تهيم
في موقف عرفات مجيبين لدعوته السابقة
على لسان خليله صلوات الرحمن عليه
الماموربقوله تعالى واذن في الناس
بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين
من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ان لا
تختص مغفرته ببعض الذنوب فيترك
عليهم الكباير التي اثقلت ظهورهم فيرجعون
على مايدة الرحمة تحت حمل الكباير ولقد
احسن من قال لو ان اهل عرفات بكثرة تهيم
وغاية تضرعهم وشدة بكايهم وكمال
افتقارهم توجهوا الى باب اجل الناس فسالوا
نصف دانق استحال العادة ان لا يسمح لهم
بذلك فما ظنك باكرم الاكرمين في مغفرة
ذنوبهم كلها اقل من نصف دانق عند الله
عز وجل والحاصل ان من يك شاكا في عموم
المغفرة في الحج فانا لا نشك فيه ونستغفر
الله تعالى لمن يشك وقد قال الله تعالى
وتقدس انا عند ظن عبدي بي ونسال
الله ان يثبتنا على حسن رجاينا فيه ولا
يخيبنا بجاه محمد صلى الله عليه وسلم ومن

يواليه

ومن يواليه انه جواد كريم غفور رحيم
تمت الرسالة المباركة
بحمد الله وعونه وحسن
توفيقه رحم الله مولفها
رحمة واسعة
والمسلمين
امين

رسالة فريدة في اقتدا الحنفية
بالشافعية لخاتمة المحققين
السيد الشريف شمس الدين
محمد بن امير البخاري
الشهير بابن بادشاه
تغمده الله
برحمته
امين

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم يسر
الحمد لله الذي هدانا الى الحنيفية السمحة
الغرا وشرح صدورنا لمتابعة اصفيائه
من الانبيا والعلما في طريقتهم المثلى
والصلاة والسلام على نبينا محمد افضل
الانبيا وعلى آله واصحابه خير من بهم
يقتدي **وبعد** فهذه رسالة في اقتداء
الحنفية بالشافعية وجماعتهم تنعقد بعد
جماعة الشافعية في مسجد واحد كما في الحرمين
الشريفين وغيرهما والكلام في تحقيق المقام
وكشف المرام مراتب الاولى جواز الاقتدا
وعدمه والثانية كراهية الاقتدا
وعدمه على تقدير الجواز والثالثة ان الكرا
تنزيه او تحريم والرابعة ان الاقتدا بهما
افضل على تقدير عدم الكراهة **المرتبة
الاولى** قال الشيخ الامام كمال الدين
ابن الهمام انه قال ابو اليسر اقتدا الحنفي
بالشافعي غير جايز لما روى مكحول النسفي
ان رفع اليدين في الصلاة عند الركوع
والرفع منه مفسد لانه عمل كثير والمصنف
يعني صاحب الهداية اخذ الجواز خلفهم

من جهة الرواية وتقدم هذه لشذوذ
تلك وصرح بشذوذها في النهاية والمجتبى
في تفسير العمل الكثير ما لو رآه شخص من بعيد
ظنه ليس في الصلاة ومنهم من قيد جواز
الاقتدا كالقاضي خان بان لا يكون متعصبا
ولا شاكا في ايمانه ويحتاط في مواضع
الخلاف بان يتوضأ من الخارج النجس
ويغسل ثوبه من المني ويمسح ربع رأسه
في امثال ذلك ولا يقطع الوتر ولا يخفى
ان تعصبه انما يوجب فسقه ولا مسلم
بشك في ايمانه **وذكر** شيخ الاسلام
اذا لم يعلم منه هذه الاشيا بيقين يجوز
الاقتدا به والمنع انما هو لمن شاهد ذلك
وفعل ابي بكر الرازي بان اقتداء الحنفي
بمن يسلم على رأس الركعتين في الوتر يجوز ويصلي
معه بقيته لان امامه لم يخرجه بسلامه
عنده لانه مجتهد فيه كما لو اقتدى بامام
رعف يقتضي صحة الاقتدا وان كان علم
منه ما يزعم به فساد صلاته بعد كون
الفصل مجتهدا فيه وكان شيخنا سراج
الدين يعتقد قول الرازي انتهى **وقد**

علم بذلك عدم الاعتداد برواية عدم
جواز الاقتدا مطلقا من حيث الرواية
والدراية لما ذكر من الشذوذ وتفسير
العمل الكثير على المختار بما لا يصدق على
رفع اليدين وفي الذخيرة رفع اليدين
لا يفسد الصلاة وكذا في جامع الفتاوى
لان مفسدها ما لو يعرف قربة فيها ورفع
اليدين في الوتر والعيدين سنة كيف
وقد ذكر العلامة ابو بكر بن الحداد في
السراج الوهاج انه قد استدل اصحابنا
على جواز الاقتدا بمن خالفه في المذهب
بمسايل منها انه لو اقتدى بمن قنت في الفجر
قال ابو حنيفة ومحمد يسكت ولا يتابعه
وقال ابو يوسف يتابعه لانه تبع لامامه
وهو مجتهد فيه وعندهما يقف قايما
ليتابعه فيما يجب متابعته فيه وعلى
هذا اذا كبر خمسا في الجنازة فعندهما
لا يتابعه في الخامسة واذا لم يتابعه
قال بعضهم يسكت كيلا يصير مخالفا
لامامه فيما هو مشروع وهو السلام
وقال بعضهم يسلم قبله والاصح انه

يسكت

يسكت انتهى وفي كلام الشيخ اشعار
الى جواز ترجيح جواز الاقتدا مطلقا
على التقييد بما ذكره قاضي خان وغيره
لانه اذا دار التعصب فسق ولا شك ان
الفسق لا يمنع جواز الاقتدا وما ذكره من
الشك في الايمان لا طايل تحته ونقل
عن الرازي ان عدم الاحتياط في موضع
الخلاف بعد كون الفصل مجتهدا فيه
لا يمنع جواز الاقتدا ويؤيده ان اختلاف
المذاهب انما صدر في الصدر الاول
واستمر مع ازديادها الى اخر زمن المجتهدين
ولم تحدث المقامات للايمة المجتهدين
وانفراد كل مذهب بجماعة مخصوصة
بهم في الحرمين الشريفين وغيرهما في
زمانهم مع كمال اهتمامهم بامر الدين
وسعة علمهم فصار الجواز المطلق كالمجمع
عليه لا يقال عدم المقامات في زمانهم
لا يستلزم عدم انفراد كل مذهب بجماعة
فيجوز تحقق الانفراد المذكور في زمانهم
غاية الامر انه لم ينقل الينا لان عدم نقل
مثله مع كمال توفر الدواعي مما تحيله العادة

على ما عرف في الاصول فان قلت ما ذكر
في الجامع من ان جماعة تحروا في ليلة
مظلمة وصلى كل منهم الى جهة مقتدين
باحدهم ممن علم منهم بخلاف امامه فسدت
صلاته لاعتقاده ان امامه على الخطا
يدل على بطلان قول الرازي من صحة
الاقتدا مع زعم الماموم فساد صلاة
الامام بعد كون الفصل مجتهدا فيه
قلت فساد صلاة المقتدي في مسئلة
التحري لا تستلزم فساد صلاته فيما ذكره
الرازي لان المقتدي في الصورة الاولى
معتقد ان امامه اخطا فيما هو قطعي الثبوت
في الصلاة وهو استقبال القبلة وفي
الثانية يعتقد ان امامه في امر ظني
مجتهد فيه فشتان بينهما على انه لو سلم
انما يتم فيما اذا كان المقتدي مجتهدا اما
اذا كان عاميا مقلدا فمن اين له العلم
بفساد مذهب المخالف فان التقليد
هو العمل بقول الغير من غير حجة لا يقال
قد ذكر في المستصفى وغيره ان التقليد
يعتقد ان مذهبه صواب ويحتمل الخطا

احتمالا

احتمالا لا مرجوحا ومذهب المخالف بعكسه
لانا نقول ان هذا مبني على عدم جواز
تقليد المفضول مع وجود الافضل كما
ذهب اليه الامام احمد وطايفة والجمهور
على جوازه ومنهم اصحابنا واذا علم بمفضولية
مقلده كيف يزعم فساد ما ذهب اليه
مخالفه وهو الافضل وايضا ان الاصل
هو صحة الاقتدا بالمسلمين فعدم الصحة
يحتاج الى دليل ولا دليل هنا الا اعتقاد
الماموم ان امامه على الخطا وهو لا يصلح
دليلا لانه مع ذلك يعتقد صحة عمله
عند الله تعالى لان المجتهد مامور بالعمل
بما ادي اليه اجتهاده واذا كان صحيحا
عند الله تعالى لم لا يجوز الاقتدا به
بهذا الاعتبار والله اعلم المرتبة الثانية
في الخانية لو صلى خلف الشافعي وهو يحتاط
مواضع الخلاف كان حسنا وفي الكفاية
ومفتاح السعادة انه يجوز مع الكراهة
وفي الفتاوي والمختار انه اذا لم يعلم منه
هذه الاشيا يجوز الاقتدا به من غير
كراهة لان الاصل عدمها والله اعلم ان

من يقول بالكراهة يريد فيما اذا لم يعلم
مراعاته يقينا واما اذا علم مراعاته
موضع الخلاف فلا كراهة هنا وقال
ابن العماد الشافعي في القول التام وحيث
قلنا بصحة اقتداء الشافعي بالحنفي فهل
يكره وجهان فان قلنا لا يكره قال
ابو اسحاق الانفراد افضل وقال غيره
الاقتداء افضل

المرتبة الثالثة

المراد بالكراهة في قول من يقول بها
انما هي كراهة تنزيه لانه ذكر في الفتاوى
من مشايخنا من قال الاولى ان لا يصلي
خلف من يقنت في الفجر اذا كان لا يميل
عن قبلتنا ويتوضا عن فصد وحجامة
الى غير ذلك فالصلاة خلفه خلاف
الاولى وهو معنى كراهة التنزيه
والتوفيق بين اقوال مشايخ المذهب
مهما امكن اصل مقرر عند الفقهاء يؤيده
ما ذكرناه عن الخانية كان مبنيا على ما
عرف من اصطلاح الفقهاء في العدول
عن لفظ الكراهة الى الاساءة ولان كراهة
التنزيه انما تثبت عند وجود دليل ظني

دال على التنزيه وعند احتياط الشافعي
مواضع الخلاف لا يوجد دليل ظني

المرتبة الرابعة

اقتداء الحنفي
بالحنفي اولى اذا لم يسبق جماعة الشافعية
جماعته في مسجد واحد هو حاضر فيه
واما اذا اسبقت مع حضوره فيه فالافضل
ان يقتدي بالشافعي بل يكره التاخير لان
تكرار الجماعة في مسجد واحد مكروه عندنا
الا اذا كانت الجماعة الاولى غير اهل ذلك
المسجد فحينئذ يصلون جماعة ثانية من
غير كراهة او اديت الجماعة الاولى على
وجه الكراهة وقد عرفت ان الصلاة
مع الشافعي المراعي مواضع الخلاف
جائزة من غير كراهة وقد روي عن ابي يوسف
انه لم ير باسا في الصلاة في المسجد مرة
بعد اخرى اذا لم يقم الامام في موضع
الامام الاول ولكن يصلي في ناحية
المسجد لكن المعتمد هو القول الاول انه
لا يخلو حال صلاة الشافعي اما ان
يشتغل بالرواتب او بالنفل فينتظر الحنفي
فذلك منهي عنه لقوله صلى الله عليه وسلم

اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة
وفي الخلاصة ويكره التطوع في المسجد
والناس في المكتوبة واما ان يجلس و
ينتظر الحنفي وهو ايضا مكروه لان فيه
الاعراض عن الجماعة ومخالفة المسلمين
من غير كراهة في جماعتهم على المختار وحيث
كرهت الصلاة نفلا في تلك الحالة فالجلوس
بالصلاة اولى ولان ايمتنا قد نصوا اذا انه
شرع في الفرض واقيمت الصلاة يقطع
ويدخل معه وفي الحدادي صلى من الفجر
ركعة ثم اقيمت المفروضة يقطع ويدخل
معهم وكذا اذا قام الى الثانية قبل ان
يقيدها بسجدة فانه يقطع ولانه قال
صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلاة
والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام
رواه الترمذي عن علي ومعاذ رضي الله عنهما
وقال صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم
في رحله ثم ادرك الامام ولم يصل فليصل
فانها له نافلة رواه ابو داود والحاكم
في مستدركه والبيهقي في السنن عن يزيد
ابن الاسود وقال صلى الله عليه وسلم

اذا جيت فصل مع الناس وان كنت قد
صليت رواه مالك والشافعي والنسائي
وابن حبان في صحيحه عن محمود قال صلى
الله عليه وسلم ما منعك ان تصلي مع النا
الست برجل مسلم اذا جيت فصل مع الناس
وان كنت قد صليت رواه الطبراني في
الكبير وعن بشر بن الادرع قال صليت
الظهر والعصر في بيتي ثم جيت الى النبي
صلى الله عليه وسلم وجلست عنده
فاقيمت الصلاة ولم اصل فلما انصرف
قال الست بمسلم قلت بلى قال فما بالك
لم تصل قلت اني قد صليت في رحلي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة
فصل وان كنت قد صليت في رحلك رواه
عبد الرزاق في الجامع فهذه الاحاديث
ان حملناها على ظواهرها افادت وجوب
دخول من حضر جماعة المسلمين في المسجد
في صلاتهم وان صرفناها عن ظواهرها
افادت كونه سنة مؤكدة بتركها يلزم
الاساءة ولا شك انا الموجب لهذا المقدار
من التاكيد ليس مجردا لترغيب الى التطوع

بل الاحتراز عن مخالفة جماعة المسلمين
وايضا مدح الله تعالى انبياءه بانهم
كانوا يسارعون في الخيرات والوقت
سيف قاطع والعمر لا اعتماد عليه والمؤمن
ينبغي له ان يحسب كل نفس من انفاسه
اخر عهده من الدنيا ويغتنم عاقبته وعدم
حيلولة الموانع بينه وبين اداء ما فرض
الله عليه وفي التاخير افات وحسن الظن
بالائمة الاربعة واتباعهم رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين ويعلم ان من
اعظم الحكم في صلاة الجماعة ائتلاف
قلوب المؤمنين لا اختلافها فان
الرحمة انما تنزل عند ذلك والتعصب
فسق كما صرح به المحققون ومنه ما يؤدي
الى الطعن في الائمة والقدح فيهم وذلك
والعياذ بالله تعالى يؤدي الى الكفر وبالله
العون والهداية والتوفيق
والله اعلم وصلى الله على سيدنا
محمد من بالقران اقتدى
وعلى اصحابه نجوم الهدى
وعلى من اقتدى
بهم

فاهتدى والحمد لله وحده وصلى الله
على من لا نبي بعده تمت بحمد الله
ومنته اسكن الله مؤلفها فسيح جنته
واعاد علينا من نفعها وبركته
انه ولي الانعام والحمد لله على التمام

رسالة في بيان الحاصل
بالمصدر للاستاذ الاعظم
والعارف المفتن المكرم شمس الدين
محمد البخاري المشهور بابن بادشاه
تغمده الله برحمته واسكنه
فسيح جنته امين
امين

بسم الله الرحمن الرحيم ، رب يسر
سبحان من حصل بمصدر تكوينه الافعال
والآثار ، وظهر بتأثير قدرته الاكوان
في الاطوار ، والصلاة والسلام على
نبينا المختار ، وعلى آله واصحابه الاخيار
وبعد فهذه رسالة في بيان الحاصل
بالمصدر الذي هو من مطارح الانظار
نقل الفاضل المشهور حسن چلبي في حاشية
المطول عن بعض الافاضل عند قول المحقق
التفتازاني في تفسير التعقيد اي كون
الكلام معقدا على ان المصدر من المبني
للمفعول ما حاصله ان صيغ المصادر تستعمل
حقيقة في اصل النسبة ويسمى مصدرا
ومجازا في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق
معنوية او حسية للفاعل في اللازم كالمتحرك
له وللمفعول في المتعدي كالعالمية
والمعلومية وان قلنا في المصدر المتعدي
قد يكون مبنيا للفاعل وقد يكون مبنيا
للمفعول تسامح يعنون بهما الهيئتين اللتين
هما معنيا واستعمال المصدر في الحاصل
بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه

لانه

لانه لو كان استعماله فيه على سبيل الحقيقة
كان كل مصدر متعدد مشتركا ولا قائل
به انتهى وصرح السيد السند بان
المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر
اي الاثر لا المصدر الذي هو التأثير
واطلاق المصدر على المفعول المطلق
بضرب من المسامحة وعدم التمييز بين
التأثير والاثر انتهى ومقتضى كلام السيد
وقد صرح به غيره على ما سيأتي ان صيغ
المفعول المطلق التي هي صيغ المصادر
بعينها موضوعة للاثر الحاصل بتأثير
الفاعل المسمى بلفظ المصدر كما انها
موضوعة لايقاع ذلك الاثر ولا يلزم
التجوز في كل مفعول مطلق ولا سبيل اليه
لوجود امارة الحقيقة من تبادر معناه
من غير حاجة الى القرينة فقد صرح
به المحقق الرضي في وجه تقديمه على
ساير المفاعيل حيث قال لانه المفعول
الحقيقي الذي اوجده فاعل الفعل
المذكور وفعله ولاجل قيامه به صار
فاعلا هذا وانت خبير بانه لا يعقل

في مثل الحسن والموت تاثير وايجاد منه
فان قيل المراد بيان حقيقة ما وجد منه
تاثير من قام به لا بيان حقيقة مطلقا
قلنا مقام التعريف يابى عن التخصيص
على انهم صرحوا بان ما اشتمل عليه الفعل
مطلقا انما هو التاثير وان كون المفعول
المطلق بمعناه مبني على عدم الفرق
بين التاثير والاثر فلزم وجود التاثير
والاثر في كل مصدر جاء عنه فعل
فالوجه اريد بالتاثير ما يعم الحقيقي
وما نزل منزلته لمشاركته اياه في كونه
بين الفاعل وحدث قايم به بحيث صار
فاعلا لاجل قيامه واذا تمهد هذا
فنقول ان اراد الفاضل المذكور باصل
النسبة في مسمى لفظ المصدر اعني مصدر
التاثير موافقا للسيد على ان تكون
اضافة الاصل اليه بيانية لا تكون
مخالفة للقوم الا في حصرها ومخالفة
صيغ المصادر في التاثير لما عرفت من
كونها حقيقة في التاثير والاثر وان اراد
طرف النسبة اعني الحدث الذي وجد

الفاعل

الفاعل فان تاثيره نسبة بينه وبين
ذلك الحدث على ان تكون اللاضافة لا
لزم مخالفته في مسمى لفظ المصدر ايضا
واما تفسيره الحاصل بالمصدر بالهيئة
التي عنى بها المصدر المبني للفاعل والمفعول
قضية مخالفته للمحققين ايضا لا نفصا
نحصل بالحدث الذي فسر السيد الحاصل
بالمصدر به ومما مشتغا بر ان بالذات فان
العالمية مثلا انما تحصل بسبب العلم لانه
معناه كونه بحيث قام به العلم ولا شك
في كونه بحيث قام به العلم ولا شك في كونه
غير العلم لا يقال لم لا يجوز ان يكون مراد
السيد بالحدث الذي عبر عنه بالاثر تلك
الهيئة فان الحدث هو المعنى القايم بالغير
وهو كذلك لانا نقول قد صرح المحقق
الرضي بان المفعول المطلق الذي هو عبارة
عنه ما اوجده فاعل الفعل ولاجل قيامه
به صار فاعلا وهي ليست كذلك فان
ضاربية زيد في ضرب زيد لاجل صدور
الضرب منه وقيامه وكونه ضاربا امر
يعتبره العقل بعد صدور الضرب منه

وصيرورته فاعلا ثم انكاره لما هو المشهور
بين المحققين من ان بنا المصدر تارة للفاعل
وتارة للمفعول وحمله على التسامح ليس
بسديد لان علامة الحقيقة تبادر المعنى
من اللفظ من غير حاجة الى القرينة وهي
موجودة هنا كما في الالفاظ المشتركة
وقوله ولا قايل به ان اراد به عدم النقل
عن المتقدمين فالنقل غير لازم وان اراد
نقل عدم الاشتراك فليات بما يحصل به
النكال وما ذكره مولانا عصام الدين في شرحه
على الكافية مما يدل على انكار المصدر
المبني للمفعول من قوله اذ لو كان لم يكن له
الفعل المجهول على طريقة الوقوع بل يكون
كالمعروف على طريقة القيام الا ان المعروف
طريق قيام المصدر المبني للفاعل المجهول
طريق قيام المبني للمفعول فالمصدر لم يوضع
الا لما هو صفة الفاعل فالفعل المعروف
وضع لنسبة القيام بالفاعل فالمجهول
لنسبة الوقوع على المفعول وانما نشا القول
بالمصدر المبني للمفعول من عدم الفرق بين
المعنى المصدري الحاصل بالحاق ياء المصدرية

ووضع

ووضع اللفظ للمعنى المصدري والاول
عام كالضاربية والمضروبية بلا شبهة
بخلاف الثاني انتهى ففيه بحث ان الملازمة
في قوله لو كان الى اخره ممنوعة لجواز بنا
المصدر للمفعول من غير جزئيته من الفعل
وعدمها لا يستلزم عدمه لعدم انحصار
فائدة اعتباره فيها على ان المحقق الرضي
فسّره بقية القيام بان لا يغير صيغة
الفعل الى فُعل ويُفعل فكيف يكون اسناد
المجهول على تقدير جزئية المبني للمفعول منه
على طريقة القيام وقد غير اليه غير انه
يقول تفسيره مبني على كون المجهول موضوعا
لنسبة وقوع ما هو صفة الفاعل على المفعول
لا لنفسه قيام المبني للمفعول به والا
لسوي بين المعروف والمجهول في كونهما
على طريقة القيام لان اسناد المجهول
على طرز قيام المبني للمفعول كما ان اسناد
المعروف على طرز قيام ما هو للفاعل فحاصل
كلامه انه لو وضع المجهول ايضا لنفسه
القيام لما كان لتخصيص طريقة قيام الفعل
باحد الاسنادين وجه ولك ان تقول

قيام لما هو مبني للمفعول له ووقوع ما هو
مبني للفاعل متلازمان وكان مقتضى
الظاهر بناء على جزئيته المبني للمفعول من
الفعل المجهول ان يعتبر اسناده على طريقة
القيام ايضا لكنهم عدلوا عنه الى الازمه
اظهارا للفرق بين الاسنادين في مقام
التعريف ولا بعد في مثل هذا وسيجيء
ما هو التحقيق في الجواب ولا يخفى عليك ان
اتباع ما هو المشهور بين المحققين في مصطلحات
القوم واعتباراتهم اولى من اتباع غيره اذا
لم تكن الحجة قاطعة صار فقد عنان العناية
نحوه • فالعمدة في تحقيق معنى صيغ المصادر
والحاصل بالمصدر ولفظ المصدر وكون المصدر
مبنيا للفاعل والمفعول على ما هو المشهور
بين الفحول ولا يشتهر بينهم ما ليس يجري
ان يتلقى بالقبول ثم ان الحاصل بالمصدر
الذي هو المفعول المطلق المفسر بالحدث
والاثر قد يكون بالفاعل وغيره كما في الامور
النسبية كالقرب والبعد وبالفاعل
والمفعول كما في المصدر المتعدي على ما
حققه الرضي وممن صرح بان الحاصل بالمصدر

هو الاثر

هو الاثر دون التاثير والعلامة شارح
مختصر ابن الحاجب في الاصول وذكر الشارح
المحقق القاضي عضد في جواب المعتزلة
عن استدلالهم على ان اسم الفاعل قد يشتق
للشيء باعتبار فعل حاصل لغيره بانه ثبت
قاتل والضارب والضرب والقتل حاصل
في المقتول والمضروب انه لا نعلم ان مبدا
الاشتقاق هو الاثر بل تاثير ذلك الاثر
وهو قايم بفاعلهما انتهى وفيه تسليم
كون الاثر الذي هو الحاصل قايما بالمفعول
ويكون حمله على ما حققه الرضي في الافعال
المتعدية من ان الاثر فيها قايم بالفاعل
والمفعول كالضرب القايم بالضارب والمضروب
من حيث صدوره عن احدهما ووقوعه على
الاخر ونقل في حاشيته على شرح المختصر ان
الاتحاد الخارجي بين التاثير والاثر على ما
هو راي الاشاعرة لا ينافي الاختلاف بحسب
راي المفهوم والاعتبار فان الضوء الحاصل
من الشمس في البيت امر موجود لكن اذا
نسب الى الشمس يسمى اضاءة واذا نسب الى
البيت يسمى استضاءة انتهى وكانه اراد بالاتحاد

الخارجي انه لم يتحقق في الاضاءة ولا
الاستضاءة في الخارج امر زايد على الضوء
والا لا يصح الحكم بان النسبة التي من الامور
الاعتبارية هي عين الموجود الخارجي والله
تعالى اعلم وفي التوضيح الفعل يراد به
المعنى الذي وضع المصدر بازايه ويمكن ان
ان يراد به الحاصل بالمصدر فانه اذا تحرك
زيد فقد قام الحركة فان اريد بالحركة
الحالة التي تكون للمتحرك في اي جزء يفرض
من اجزاء المسافة فهو المعنى الثاني وان
اريد بها ايقاع تلك الحالة فهو المعنى
الاول والمعنى الثاني موجود في الخارج
اما الاول فامر يعتبره العقل ولا
وجود له في الخارج انتهى وفي التلويح
ان كثيرا من المصادر ربما يحصل به للفاعل
معنى ثابت قايم به كما اذا قام زيد يحصل
له هيئة هي القيام او تحرك يحصل له حالة
هي الحركة فلفظ الفعل وكثير من صيغ
المصادر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل
ذلك الامر وهو المعنى المصدري ويسمى
تاثيرا كاحداث الحركة وايجادها في ذات

الموقع

الموقع والمحدث بانه محرك لا كايقاع الحركة
في جسم اخر حتى يكون تحريكا وكايقاعه
القيام والقعود في ذاته وقد يطلق
على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع
وهو المعنى الحاصل من المصدر ويكون وصفا
كالقيام او كيفية كالحرارة انتهى وفي شرح
العقايد للمحقق التفتازاني اذا قلنا
افعال العباد مخلوقة لله تعالى وللعبد
لم نرد بالفعل المعنى المصدري الذي هو
الايجاد والايقاع بل الحاصل المصدر
الذي هو متعلق الايجاد والايقاع اعني
ما يشاهد من الحركات والسكنات وعن
بعض الفضلاء في حاشية الشرح المذكور
فاطلاق المصدر على نفس الاحداث وعلى
الهيئة الحاصلة شايع فيما بينهم واطلاق
المصدر على كل منهما حقيقة انتهى وقد
اطنبنا عليك في نقل عبارات المحققين
لتكون فيما نحن بصدد بيانه على اليقين
وتلخيص الكلام في تحقيق المقام ان الفاعل
اذا صدر منه الفعل المتعدي لا بد هنالك
من حصول اثر حسي ومعنوي ناشي من الفاعل

بلا واسطة واقع على المفعول بتاثير
من الفاعل او غيره قايم من حيث الصدور
بالفاعل ومن حيث الوقوع بالمفعول فاذا
نظرت الى قيام ذلك الاثر بذات الفاعل
ولاحظت كون الذات بحيث قام به كان
ذلك الكون ما يعبر عنه بالمصدر المبني
للفاعل واذا نظرت الى وقوعه على المفعول
ولاحظت كون الذات بحيث وقع عليه
الفعل كان ذلك الكون ما يعبر عنه
بالمصدر المبني للمفعول فاذا نظرت الى
عين ذلك الاثر كان ذلك الحاصل بالمصدر
وصيغة المصدر مشتركة بين هذه الثلاثة
وقد يستعمل مجازا في الفاعل والمفعول
ومعنى قولهم ان المصدر المبني للفاعل جزء
من الفعل المعلوم والمبني للمفعول جزء من
المجهول اعتبار الكونين في مفهوميهما فمعنى
ضرب زيد كونه بحيث قام به الضرب ومعنى
ضرب زيد كونه بحيث وقع عليه الضرب
لا لكونه بحيث قام به الكون الاول
في المعروف وكونه بحيث قام به الكون
الثاني في المجهول كما لا يخفى على من له ادنى مسكة

صادق

صادق وانصاف باهل العلم لا بق فلا
يتجه ان المصدر المبني للمفعول اذا كان
جزءا من المجهول كان على طريقة القيام بانه
مبني على زعم اعتبار قيام الكونين في مفهومي
المعروف والمجهول وقد تبين ان الملحوظ
فيهما الاثر من حيث القيام في الاول ومن
حيث الوقوع في الثاني فاني يتحقق طريقة
القيام فيه واما الفعل اللازم فلا
يتحقق الا المصدر المبني للفاعل والحاصل
بالمصدر الذي هو الاثر لم يتعد الى المفعول
يستعمل مجازا في الفاعل والله اعلم

تمت الرسالة

الرسالة المباركة

بعون الله تعالى

والحمد لله وحده

وصلى الله على

من لا نبي

بعده

رسالة فريدة في تحقيق حرف قد

بسم الله الرحمن الرحيم قال
المرحوم السيد محمد البخاري الشهير بباد شاه
طاب ثراه الحمد لله رب العالمين والصلاة
والسلام على سيد المرسلين محمد وآله
وصحبه اجمعين وبعد فقد قال
الامام ابو عمرو بن الحاجب في مقدمته
الكافية في مبحث الحال ولابد في الماضي
المثبت من قد المقربة زمان الماضي
الى قوله حتى تقربه اليه فيقارنه تلخيص
الكلام وتوضيح المرام في هذا المقام
ان الجملة الفعلية التي يكون الفعل
فيها ماضيا مثبتا اذا وقعت حالا يصير
في ذلك التركيب جملتان فعليتان
ماضويتان الاولى العاملة في ذي
الحال والثانية الحال بنفسها فالجملة
الثانية الواقعة حالا ماضوية اي
متقدمة على زمان الفعل الصادر
من ذي الحال او الواقع عليه كما هو
المتبادر وزمان الفعل الذي هو زمان

العامل

العامل مقدم على زمان التكلم مثلا
ركوب الغلام كما في قولنا جاء زيد وقد
ركب غلامه مقدم على زمان مجيء زيد
ومجيء زيد مقدم على زمان تكلم المتكلم
بهذا المثال فلابد حينئذ من دخول
لفظة قد على الماضي المثبت الواقع حالا
لتقربه الى زمان الفعل اي العامل
تجوزا واعترض عليه بمنع تبادر كون
الماضي المضي الحال بالنسبة الى زمان العامل
اي بالنسبة الى زمان صدور الفعل و
وقوعه فلا يكون ركوب الغلام مقدما
على مجيء زيد بل هو ماض بالنسبة الى زمان
التكلم والجملة الفعلية الاولى كذلك
تقدمها انما هو بالنسبة الى زمان التكلم
اذا دلت قد على الفعل الماضي لتقريب
زمانه الى زمان الحال المقابل له وللاستقبال
فتساوي الفعلان في الدلالة على الزمان
الماضي الذي هو ماض بالنسبة الى زمان
التكلم واجيب عنه بمنع ما ذكر
بشهادة كذبه في بعض الامثلة كما
في قولنا يوم القيامة يدخل المؤمن

الجنة وهو مسرور اذ لا يمكن ان يكون
مضي الحال فيه بالنسبة الي زمان التكلم
اذ يوم القيامة ليس ماضيا بالنسبة
الي زمان التكلم اذ يوم القيمة ليس ماضيا
بالنسبة الي زمان التكلم بالنسبة الي زمان
صدور الدخول من المومن الذي هو عبارة
عن زمان العامل تمت الرسالة
المباركة بحمد الله وعونه
وصلي الله علي سيدنا محمد
وعلي اله وصحبه
وسلم تسليما
كثيرا دايما
ابدا

وكان الفراغ من هذه الرسايل المباركة
يوم السبت المبارك ثالث رجب الفرد الحرام
سنة عشرين والف والحمد لله علي التمام

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الي الله ... ذي المواهب
محمد المدعو بابن الصدور ... عنب...
وكفى عبده